مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري

المؤلف

محمد بن يوسف بن علي بن سعيد (الكرماني)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عابد ٩٧٠٧٧

M

الفن : حديث الرقم : ٤٦٣٣

العنوان : شرح صحيح البخاري (الجزء الأول)

اسم المؤلف : محمود بن يوسف الكرماني

مصادره : محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرماني (٧١٧ = ٧٨٦)هـ
الأعلام ٧/ ١٥٣

أوله : اول الكتاب ... بعد البسملة ... اللهم صل على محمد وآله وبين بفضلك ديننا اشرف الاديان

آخره : تام ... وكذلك يجب العلم الذي ينبغي الناس في المسائل على ما يتفق به ... ما لم يكن ذريعة الى محظور شرعي والله اعلم هذا آخر الكتاب

اسم الناسخ : علي عبد الله

نوع الخط وتاريخ النسخ : خط نسخ واضح ... سنة ٨٠٥هـ ... تقريباً

ملاحظات : جيدة ... قال أخبرنا الحرة ... عليه علي بن محمود بن أحمد بن محمود علي الدين البياع

عدد الأوراق : ١٧٢ ... عدد الأسطر : ٢٧ ... المقاس : ٢٧ × ١٨ سم

المكتبة المصور عنها المخطوط ورقمه فيها : مشتركة مصورة خواص دعبول (١٤٨) قائمة (٦٤)

عابد

كرمانی جلد اول

امانة شيخ محمد زياط
بلد له حاشية قاصر وشاه
جلد اول

الجزء الاول من شرح صحيح البخاری
تاليف الشيخ الامام والحبر البحر الهمام
محمد بن يوسف الكرمانی
رحمه الله تعالى
آمين

المخطوطات
٤٦٣٣

٤٦٣٣

المكتبة الآلوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صلى على محمد واله ويسر بفضلك

الحمد لله الذي انعم علينا بجلايل النعم ودقائقها واعظمها هو نعمة الاسلام وجعل
ديننا اشرف الاديان وملتنا خير الملل وامتنا اوسط الامم ونبينا هو افضل
الانام بين الحلال والحرام وشرع الشرايع وسن السنن وعلم بالقلم وقد
احكم الاحكام واتبع الكتاب السنة لتفصيل مجملاته وتجريد كلياته وتشرح
مشكلاته رحمة للعالمين وشفع القران بالحديث لتوضيح وضوحه وتبيين
خصوصه وتخصيص عمومه وتعميم خصوصه رافة وعناية بالمؤمنين وصلى الله
وسلم على سيدنا محمد المصطفى الذي من مشكاة فياض وجوده نور قد جميع
انوار الكمالات والسعادات ومنه الاقتباس ومن سجرته المباركة الطيبة
ظهر اصول خيرات الدنيا والاخرة وتبين فروعها الكافيات الشافيات
وقد قال الله تعالى لتبين للناس كلما ذكره الذاكرون والذاكرات
وكلما غفل عنه الغافلون والغافلات ورضي الله عن الصحابة والتابعين
وتابع التابعين الذين نشروا العلوم في الافاق وطهروها من دنس
الشرك والنفاق وقد قطعوا عن الدنيا العلايق ونوروا مشارق الارض
ومغاربها بمحاسن الافعال ومكارم الاخلاق اولئك هم افاضل الخلايق
ما اتصل اسانيد الروايات من الاخلاف الى الاسلاف وارتفاع الدرجات
بشرايف العلوم لاصناف الاشراف اما بعد فان علم الحديث بعد
القران هو افضل العلوم واعلاها واجل المعارف واسناها من حيث انه
به يعلم مراد الله تعالى من كلامه ومنه يظهر المقاصد من احكامه لان
احكام القران جلها بل كلها كليات والعلوم منه ليس الا امورا اجماليات
كقوله تعالى اقيموا الصلاة واتوا الزكاة فان السنة هي المعرفة بحزئياتها كمقادير
اوقات الصلاة واعداد ركعاتها وكميتاتها وكيفياتها وفرائضها ونوافلها
وهيئاتها واداابها واوضاعها وصفاتها وهي الموضحة لمعضلاتها كاقدار نصب
الزكاة وانواع ما تجب فيها واوقات الاداء ومن وجبت عليه وما وجب منها
وهلم جرا وكذلك على العلما قدرا وانورهم بدرا ائمتهم خطرا واجلهم
شانا واعظمهم عند الله تعالى منزلة ومنزلا واكرمهم مكانة ومكانا
حملة السنة النبوية ونقلوا اخبارها وحافظوا الاحاديث وعاقلوا

اسرارها

اسرارها وحققوا الفاظها وارباب روايتها وقد تفرغ معانيها واصحاب دريتها
وهم الطايفة المنصورة المشيده لمباني الحق والمسالك ولن يزالوا ظاهرين
عليه حتى امر الله وهم على ذلك وكان كتاب الجامع الصحيح للامام ابي
عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري جزاه الله عن الاسلام والمسلمين خير ما اهل
الكتب الصحيحة نقلا ورواية وفهما ودرايةً واكثرها تعديلا وتصحيحا
وضبطا وتنقيحا واستنباطا واحتياطا وفي الجملة هو اصح الكتب المولفة
فيه على الاطلاق والمقبل عليه بالقبول من ائمة الافاق وقد فاق امثاله
في جميع الفنون والاقسام ورخص بالمزايا من بين دواوين الاسلام شهد
له بالبراعة والتقدم الصنايد العظام والافاضل الكرام وفوايد هذا
الكتاب العظيم الشان الرفيع المقدار الذي يستشفى ببركاته ويستسقى
بغمامته اكثر من ان تحصى واغزر من ان تستقصى وكيف لا وهو شامل
لاكثر اقوال النبي صلى الله عليه وافعاله واحواله فتاواه الاكثر
اخباره واثاره واعماله وفيه مشاهده وغزواته واخلاقه ومعجزاته
وكرايم اداابه ومناقب اصحابه الى غير ذلك مما لا يخفى من غموض
الاستنباطات التي ترجم عليها في الابواب الاشارة الى المذاهب المستخرجة
من الاحاديث للاصحاب واني لما رايته شرحا مستملا على كشف
بعض ما يتعلق من الكتاب فصلا عن كلها او مستقلا بما يتعلق بالبحث عن
غوصاته فضلا عن جلها مع ارتحالي الى بلاد كثيرة هي مظان وجدانه ولم اظفر
بعد التفتيش والتعقير الا على فقدانه والشروح التي شرعها السارحون
لا تشفي عليلا ولا تسقي غليلا هو ذا كتاب الامام ابي الحسن علي بن خلف
المالكي المغربي المشهور بابن بطال انما هو عالبا في فقه الامام مالك
رضي الله عنه من غير تعرض لما هو هذا الكتاب مصنوع له وكبار الشيخ
العلامة ابي سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي شكر الله مساعيه
فيه نكت متفرقات ولطايف على سبيل النظمرات ليس لها لفظ
الشرح موضوع له واما الذي انفذه العالم المشهور لعلطاي
التركي المصري فهو يكتب سمم الاطراف اشبه ويصحف تصحيح
التعليقات لعقل وكانه من اخلاله عن مقاصد اصحاب على حضارة

ومن شرح الفاظه وتوضيح معانيه على امان ولما اقول ذلك والله اسأل البرّ به غضا من مراتبهم الجليله العليه او وضعا من رفيعات اقدارهم الشريفه السنيه حاشا من ذلك وكيف اني مقتبس من لوامع انوارهم الشارقات ملتمس من جوامع اثارهم البارقات فهم القدوه وبهم الاسوه رضي الله عنهم وعن جميع اسلافنا الائمه جاثوا في تحصيلها الغلوات وسوا في خدمتها اللذات والشهوات وماروسوا الدفاتر وسامروا المحابر واجالوا في نظر قلايدها افكارهم واعقوا على اقتناص شواردها اعمارهم ووقفوا لتقييد اوابدها ليلهم ونهارهم فاخذوا وابلغوا واصلوا وفصلوا ومهدوا واسّسوا وجمعوا وفتّقوا ووضعوا واتقنوا والفوا وصنفوا وتبوأوا ودونوا وفرعوا وبوبوا وصححوا ونقحوا اصانوها عن التحريف والفساد وحفظوها عن التصحيف والنقص والازدياد وكلما عرض لها تلى من الفترة ردها الله لها الكرة واكمل لهم العونه والنصره حتى وصلت اليناصانية المشارع ضاحية المراتع ورياض صحايفها تضحى ممرعة وحياض لطايفها تضحى مترعة فعظم الله اقدارهم الفاخره ورفع اخطارهم الشريفه في الاخره واعلى درجاتهم في اعلا عليين مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا والصالحين وانما قصدت بذلك اظهار احتياج هذا الكتاب الذي هو تالي كتاب الله تعالى الى شرح مكمل الفوايد شامل للعوايد عام المنافع تام المصالح جامع لشرح الالفاظ اللغويه الغريبه ووجوه الاعاريب النحويه البعيده وبيان الخواص التركيبيه واصطلاح المحدثين ومباحث الاصوليين والفوايد الحديثيه والمسايل الفقهيه وضبط الروايات الصحيحه وتصحيح اسما الرجال والقاب الرواة الثقات وانسابهم وصفاتهم ومواليدهم ووفياتهم وبلادهم ومروياتهم والتلفيق بين الاحاديث المتنافيه الظواهر والتوفيق بينها وبين التراجم المشتمل على اكثر الضمايم وتوضيح ما صعب من سلوك مناهجها وتبيين ما لم يظهر من مقدماتها بذخايرها وتلبين ما لم يذلل من صعابها ولم يخض للفهم زقاقها وبعض هو بصاتها اما جل حيابها عن ان تكون شريعة لكل وارد او يطلع عليه الا واحد بعد واحد فاستخرت الله تعالى واستعنت به في تاليف شرح موصوف بالصفات وزياده معروف بافاده ذلك ونعم الافاده مع اعترافي بالعصر وقلة البضاعه والقصور وقصر الباع في هذه الصناعه فتصديت لذلك وشرحت مفردات اللغة الغير الوافيه وذكرت توجيهات الاعرابات النحويه الغير اللاحه وبعرصت لبيان خواص التركيب بحسب علم المعاني واظهار انواع التصرفات البيانيه من المجاز والاستعاره

والكنايه والاشاره الى ما استفاد منها من القواعد الكلاميه ومن اصول الفقه من العام والخاص والمجمل والمبين وانواع الاقيسه الجلايه والخفايه والمسايل الفقهيه والمباحث الفروعيه ومن الاداب والدقايق وغيرها وما يتعلق بعلوم الحديث واصطلاحات المحدثين من التابعه والاتصال والرفع والارسال والوقف والتعليلات وغيرها وتصحيح الروايات واختلاف النسخ وترجيحها والتعرض لاسما الرجال وتعميم الفاظها وتوضيح ملتبسها وتكشيف متشبهها وتبيين مختلفها وتحقيق موتلفها واسابهم والقابهم وبلادهم ووفياتهم الى اخر تراجمهم ولفقت بين الاحاديث التي بحسب ظاهرها متنافيه والاخبار التي في بادي الراي مقتضياتها متباينه وجئت بمناسبة الاحاديث التي في كل باب لما ترجم عليه ومطابقتها لما عقد له وعسر اليه وهو قسم عجز عنه الفحول البوازل في الاعصار والعلما الافاضل من الامصار فتركوها واعتذروا عنها بانها عذار ومن جملتها ما قال القاضي الحافظ ابو الوليد سليمان الباجي بالموحده والجيم المغربي في كتاب التعديل والتجريح لرجال البخاري قال اخبرنا ابو ذر عبد الله بن احمد بن محمد بن احمد الهروي حدثنا ابو اسحق المستملي ابراهيم بن احمد قال انتسخت كتاب البخاري من اصله كان عند محمد بن يوسف الفربري فرآته لم يتم بعد وقد بقيت عليه مواضع مبيضه كثيره منها تراجم لم تتبين بعدها شيا ومنها احاديث لم يترجم عليها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قال وكما يدل على صحة هذا القول ان رواته ابي اسحق ورواته ابي محمد ورواته ابي الهيثم ورواته ابي زيد وقد يسقط من اصل واحد فيها المقدم والمتاخر وان ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم فيما كان في طرة ورقعة مضافة انه من موضع ما فاضافه اليه وتبين ذلك انك تجد تراجم واكثر من ذلك متصلة ليس بينها احاديث قال وانما اوردت هذا المعنى به اهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذي يليها وتكلفهم في ذلك من تعسف التاويل ما لا يسوغ والبخاري وان كان من اعلم الناس بصحيح الحديث وسقيمه فليس ذلك من علم المعاني وتحقيق الالفاظ بسبيل كف وقد روي ابو اسحق العلة في ذلك وبينها ان الحديث الذي يلي الترجمه ليس بموضع لها وانما هو موضوع لما يأتي قبل ذلك بترجمته ويأتي الترجمه الذي قبله من الحديث بما يليق بها وسعيت فيه في توضيح العبارات وكشف القناع عن المشكلات ولم ابال عن الاطاله في الافاده عند الحاجة الى البيان وكراهتي لتعجيم بعض الاسما التي هي واضحه عند اهل هذا الشان لاني قصدت فيه النفع للمبتدين والمنتهين والفايدة للمتقدمين والمتاخرين وقد جرى في هذه الايام في بعض امهات بلاد الاسلام

امر وهو ان سلطانه مرض فاراد التبرك بقراءة البخاري لاستشفاء علته واستسقاء غلته
فاشار الى اهلها بقرائه وامرهم بتلاوته فاشتبه عليهم اكثر الاسماء مثل بن بكير هل
هو مصغرا ومكبرا حتى كادوا يتركون قراءته لذلك فصار هذا ايضا مضافا الى ما كنت صدته
من الزيادة على التوضيح في قسم الاسماء لاسيما وقد صار هذا الفن مهجورا او اكثر الامصار
وليس للعقل فيه دخل ولا للقياس اعتبار فحاكمه السكتا باحا فلا لكل ما يحتاج اليه
المحتفل به فهو شيخ للطالب استاذ للمتعلم مرشد للمشتغل به فيا لها نعمة عظيمة
اخلصت لك ثقاوتها وطعمة جسيمة صيرت لك حلاوتها وغنيمة باردة اخترت لك
صفوها ولقمة هنيئة اعددت لك نعتها هكذا تنمى الجدود وتسفر عن مطالعها السعود
عش بجد صاعد فرب ساع لقاعد فانك استعنت به عن الف كتاب او زايد ولو كان
لكاتبي هذا نفس ناطقة ولسان ناطقة لقال بمقال صريح وكلام فصيح لله در مولف
هذا التاليف الرايق الرئيس ولا شلت يد مصنف هذا التصنيف الفايق النفيس
وهذا الكتاب لا بد ان نفع لاحد رجلين اما عالم منصف فيشهد لي بالخير ويعذرني
فيما زل عنى من العثار الذي هو لازم الاكثار واما جاهل متعسف فلا اعتبار
لوعوعته ولا اعتداد بوسوسته ومثله لا يعبأ به لا بمخالفته ولا بموافقته وانما الاعتبار
بذي النظر الذي يعطي كل ذي حق حقه اذا رضيت عني كرام عشيرتي فلا ازال اعصى
على قيلها هذا ولا ادعي العصمة والبشر محل النقصان والخطاء والنسيان من لوازم
الانسان لكن المقصود طلب الانصاف والتجنب عن الحسد والعناد والاعتساف
وفقنا الله للسداد وثبتنا الله للصواب والرشاد وما توسلت به الى غرض دنيوي
من مال او جاه او تقرب الى السلطان او خليفه كما هو عادة اثار من اصحاب
الهمم القاصرة والعقول الضعيفة بل جعلته لله ولوجهه خالصا سايلا ان ينفعني
به حين يلوى الظل في الاخرة قالصا وان يهب عليه قبول القلوب فانه اكرم مسؤل
واعز مامول وشرفت ديباجته باسم حبيبه سيد الاولين والاخرين محمد عليه افضل الصلوات
واكملها واشرف التسليمات واجلها وجعلته وسيلة الى حضرته الشريفة المفخرة
المعظمة ووسيطة الى عتبته الجليله المقدسة المكرمة صلى الله عليه وعلى اله اركى
صلاة واعلاها وكنت في زمان مجاورتي بمكة المشرفة مكملا لهذا الشرح فيها اذا عاينت
الملتزم المبارك كنت اجعل اللحمة المعظمة زادها الله عظما وجلالا شفيعا في ان يتقبل الله
مني احسن التقبلات ويصير عده صلى الله عليه من اشرف الوسايط واحسن

الوسيلات

الوسيلات ولكل متى على من اتى عليه وكل متوسل على من يتوسل اليه مثوبة من جزاء وعارفه
من عطاء فانا ارجو شفاعته في ان يغفر الله عني الزلات ودعوته في ان يرحمني ويرفع لي
الدرجات جايزة وادخارا وعطية واستظهارا اللهم لا تخيب رجانا واستجب
دعانا ولا زلت متفكرا في تسميته اذ كنت في بعض الليالي في الطواف بعد فراغي من
الطواف فالهمني ملهم بانه هو الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري فسميته به
واسال الله تعالى ان لا يواخذنا بما نسينا او اخطانا فيه وان يعفوا عنا ويغفر لنا ويرحمنا انه
هو الجواد الكريم الرؤف الرحيم

ان صحيح البخاري لا حاجة له في بيان
حاله الى تعديل رجاله لانه ينقسم الى قسمين رجال بدنه ومن رسول الله صلى الله عليه وسلم
واتفق الامة المكرمة المعظمة الاقدار على انهم عدول ثقاة اخيار ابرار فما ذكرنا
الا اسماءهم ووفياتهم ونحو ذلك مما يميل اخواطر اليها وذلك لكثرة العوايد وتغير
العوايد وللاستيناس بها للتعديل والتجريح او التضعيف والتصحيح وصحح اسماءهم
احترازا عن الاخلال والتحريف واتقاء عن الاخباط والتصحيف وذلك انما هو من كتب
متعددة مشهورة عند ابناء الزمان وصحف مكثرة مذكورة بين اصحاب هذا الشان
واكثرها من كتاب الشيخ ابي نصر احمد بن محمد بن احسن الكلاباذي ومن بعده المهمل
للحافظ ابي علي الحسن الغساني بالمعجمة وشدة المهملة وبالنون اخيرا بالجيم وتشديد
التحتانيه وبالنون المعربي ومن كتاب الاكمال للامير ابي نصر بن ماكولا ومن جامع الاصول
للامام ابي السعادات بن الاثير جزاهم الله خيرا وبين بيننا وبين البخاري ولا حاجة
لنا الى معرفتهم بذواتهم فضلا عن هرجهم وعدالتهم لان صحته بالنسبة الينا متواتر ولا
الى الاسناد اليهم لكن لما كان الاسناد خصيصة هذه الامة المباركة ومن جملة شرفها
فلا بد من اعتباره اقتداء بالسلف وحفظا للشرف فاقول فاما اسنادي
اليه فهو من شيوخ متواترة وعلماء متكاثرة من اهل اكرم بين الشريفين مكة والمدينة
صانعه الله شرفها والقدس والخليل ومصر والشام والعراق وغيرها ورحلت لاجله
خاصة الى هذه البلاد برها وبحرها الكن السماع التام الشافي والاستماع الكامل الكافي انما
هو من شيوخ ثلاثة الاول الشيخ العلامة الامام محدث الجامع الازهر من القاهرة
المعزية بالديار المصرية ناصر الدين محمد بن ابي القاسم بن اسماعيل بن محمد بن المظفر ابو عبد الله
الفارقي كان نسخا فقيرا صوفيا عالما متقللا ضابطا منصفا كان ياكل من اجرة الكتابة كان
قد داوم سنين ومنين على قراءة شيء من صحيح البخاري صحيحة كل يوم بالجامع الازهر مرات

في حدود سنين وسبع مايه وانه حدثني باكثر منه واخبرني بالباقي قراءة عليه قال اخبرني
مشايخي منهم ابو عبد الله محمد بن ابي الحرم بالمهمله والراء المفتوحتين مكي
منسوب الى مكة الشرفه بن ابي الذكر بكسر المعجمة عبد الغني القرشي
المخزومي الدمشقي كان شيخا مباركا صحيح الاستماع مكثرا وكان رقاما
بدار الطراز من القاهره مات سنه تسع وسبعين وستمايه سماعا قال اخبرنا الشيخ
ابو عبد الله الحسين بن المبارك بن محمد الزبيدي بفتح الزاي والموحدة وبالمهملة
الزبيدي بفتح الزاي وكسر الموحدة البغدادي كان دينا خير احدث بالعراق
وبالشام وانحى الاحفاد بالاجداد ولد سنة ست واربعين وخمس مايه
ومات سنة احدى وثلاثين وستمايه سماعا قال اخبرنا ابو الوقت
عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي بكسر المهملة الهروي الصوفي
قراءة عليه وكان ابوه قد حمله على رقبته من هراه الى نيسابور لسماع الحديث
وصار شيخا صالحا الحق الصغار بالكبار وكان حاضر الذهن مستقيم الراي ومحب
شيخ الاسلام ابا عبد الله الانصاري ولد سنة ثمان وخمسين واربع مايه ومات
سنه ثلاث وخمسين وخمسمايه ببغداد ودفن بالشونيزيه قال اخبرنا
ابو الحسين عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود الداودي التوزنجي
بضم الباء وسكون الواو وفتح المعجمة وتسكين النون وبالجيم منسوب الى
بلدة بقرب هراة خراسان قراءة عليه ونحن نسمع كان احدى اعيان الشافعيه
والائمة اثنوا عليه في علمه وورعه ورسوخ قدمه في الفقه حكي انه
ترك اكل اللحم وقت ذهب الترك كان متكفيا بالسمك فحكي له بعض الامراء
اكل على حافة الموضع الذي يصاد منه السمك له ونفض ما فضل من سفرته
فيه مما اكل السمك منه بعد ذلك ومات سنة سبع وستين واربع مايه رحمه الله
قال اخبرنا الشيخ ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه بفتح المهملة
وشدة الميم المضمومه واسكان الواو وبالتحتانية السرخسي بفتح المهملة
والراء وسكون المعجمة وقد يقال بسكون الراء وفتح المعجمة سماعا عليه كان
ثقه صاحب اصول حسان ولد سنه ثلاث وتسعين ومائتين ومات
سنه احدى وثمانين وثلثمايه قال اخبرنا الشيخ ابو عبد الله محمد
بن يوسف بن مطر بن صالح الفربري بفتح الفاء وكسرها وفتح الراء الاولى

واسكان

واسكان الموحده منسوب الى قرية من قرى بخارا قراءة عليه كان ثقة ورعا
سمع الصحيح من البخاري مرتين مرة بفربر ومرة ببخارى وقيل سمع ازدهر
حامل لواء البخاري رواية ونعم الحامل ونعم المحمول ولد رحمه الله سنه
احدى وثلاثين ومايتين ومات سنه عشرين وثلاثمايه الثاني الشيخ الامام
الحافظ محدث الحرم الشريف النبوي صلى الله على ساكنه ابو الحسن علي بن
يوسف بن الحسن الزرندي بفتح الزاي والراء واسكان النون وبالمهملة
الانصاري كان عالما للسنة في اوانه المضروب انيه اكباد المطي في زمانه
وكفاه فضلا انه كان من اصحاب الاسماع عند الروضة الشريفة وارباب
الافادة عند العتبة الكريمة المنيفة صلوات الله وسلامه على صاحبها
مات سنه ثنتين وسبعين وستمايه قال اخبرنا الشيخ
المعظم جمال الدين ابو محمد عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف الانصاري
عرف بابن شاهر الجيش بالجيم والتحتانية والمعجمة كان من بيت العلم وكان
رئيسا لديوان الانشا بحلب الشام مات بعد سبعين وستمايه سماعا
قال اخبرنا الشيخ ابو طاهر اسماعيل بن عبد القوي بن ابي العز
بن عزون وهو بفتح المهملة وضم الزاي السديدة وبالواو وبالنون
الانصاري الشافعي المصري والشيخ نظام الدين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن
بن رشيق بفتح الراء وكسر المعجمة الوائلي بالواو والموحدة المفتوحتين وبالمهملة
المالكي قراءة عليهما وانا اسمع ظلا شيئا يسيرا وهو من باب المسافر اذا اجد
به السير الى كتاب الصيام ومن باب ما يجوز من الشروط في
المكاتب الى باب الشروط في الجهاد ومن باب عتق المراة في الحج
الى باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم فانه بالاجازة قال اخبرنا ابو القاسم
هبة الله بن علي بن مسعود الانصاري البوصيري بضم الموحدة وسكون الواو
وكسر المهملة واسكان التحتانية وبالراء قراءة عليه قال اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن بركات وقال بن هلال السعدي النحوي اللغوي سماعا
قال اخبرتنا ام الكرام كريمه ابنة احمد بن محمد بن حاتم الوزنية
سماعا قالت اخبرنا الامام ابو الهيثم بفتح الهاء واسكان التحتانية والمثلثة

محمد بن مكي بفتح الميم وشد الكاف والمحانيه بن محمد بن رُداع بضم الزاي وخفه
الراء المهملة الادب الكتامي بضم الكاف وسكون المعجمة وفتح الهاء وكسرها
وقد تمال الالف وقيل الياء هو على الاصل وهي قرية لمرو سماعا عليه قال
اخبرنا الغربري سماعا عليه الثالث الشيخ الكبير بقية السلف
قدوة الخلف جمال الدين محمد بن الشيخ شهاب الدين احمد بن عبد الله بن عبد العطي
الانصاري المكي محدث الحرم الشريف الالمعي كثير الطاعات والعبادات
غزير المناسك والطوافات اخبرنا انه ج خمسة وسبعين حجة سمعنا
عليه صحيح البخاري لمكة المشرفة بالمسجد الحرام بباب الوجه تجاه الكعبه
المعظمة زادها الله عظمة حدا الركن اليماني الامن كتاب الشهادات
الى سورة الفتح فانه كان بداره المباركة التي بقرب الباب المشهور بباب
ابراهيم من الحرم الشريف في ثلاثة اشهر اخرها رمضان سنه خمس وسبعين
وسبع مايه قال اخبرنا الشيخ الراوية سمع على الشرقي والغرب
امام مقام ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه رضي الدين ابو اسحق
ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الطبري مات سنه اثنتين وعشرين وسبع مايه
سماعا باسماعه على الشيخ الجليل المسند ركن الدين عبد الرحمن بن ابي حرمي
بالمهملة والراء المفتوحتين ابن نبين بلفظ جمع الابن الكاتب المكي ما
خلا من باب قول الله تعالى والى مدين اخاهم شعيبا الى باب مبعث النبي
صلى الله عليه وسلم فانه بالاجازة قال اخبرنا الشيخ ابو الحسن علي بن
حميد بضم الحاء بن عمار بتشديد الميم الاطرابلسي بفتح الهمزة واسكان
المهملة وبالراء وضم الموحدة وباللام وبالمهملة المكي سماعا قال
اخبرنا ابو مكتوم بالفوقانيه عيسى سماعه عن والده الحافظ ابي ذر
بفتح المعجمة وشدة الراء عبد بن محمد بن احمد الهروي ولد سنه خمس
او ست وخمسين وكلمايه ومات سنه اربع وثلاثين واربع مايه سماعه
عن الائمة الثلاثة ابي الهيثم الكشاهني وابي محمد السرخسي المتقدم
ذكرهما وابي اسحق ابراهيم بن احمد المستملي ببلخ وكان من الثقاة مات
سنه ست وسبعين وثلاث مايه هذا وللشيخ لرضي الدين امام المقام

طريقه

غير طريقه الغربري وهو من النفايس وبها يكمل لنا من البخاري الثاني في كل
مرتبة راويان وهو مهتم به معتنى عليه عند اهل هذا الشان قال اخبرنا
الشيخ ركن الدين عبد الرحمن الكاتب عن الحافظ ابي طاهر احمد بن محمد بن سلفه
بكسر المهملة وفتح اللام وبالفاء وهو اعجمي ومعناه بالعربي بلث شفاه لان
شفته كانت مشقوقة واصله كابا بالموحدة فابدلت بالفا الاصفهاني ولد
ثلثين وسبعين واربع مايه ومات سنه ست وسبعين وخمس مايه بنجابة بالاسكندريه
قال اخبرنا ابو الكتاب بالمجمة وشدة المهملة بضم بسكون المهملة بن
احمد بن البطر بفتح الموحدة وكسر المهملة القاري من القراءة سماعا ولد سنه ثمان
وتسعين وثلاث مايه ومات سنه اربع وتسعين واربع مايه قال اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا المؤدب وعرف بالبيع بفتح
الموحدة وكسر التحتانية المشددة ولد سنه احدى وعشرين وثلاث مايه
ومات سنه ثمان واربع مايه قال اخبرنا الحافظ العقيه ابو عبد الله الحسين
بن اسماعيل المحاملي الضبي بالمجمة كان احد اجداده يبيع المحمل الذي يركب
عليه وهو اخر من روى عن البخاري ببغداد وقال بعضهم سماعه
منه انما هو لبعض صحيحه لا لكله ولد سنه خمسة وثلاثين ومائتين ومات
سنه ثلاثين وثلاث مايه واما البخاري فهو ابو عبد الله محمد
بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيره بن بردزبه بفتح الموحده واسكان
الراء وكسر المهمله وسكون الزاي وبالموحدة الجعفي بضم الجيم وسكون
المهملة وبالفا البخاري اسلم المغيرة وكان مجوسيا على يد اليماني الجعفي والي
بخارا وابوه اسماعيل كان من خيار الناس وامه كانت مجابة الدعوة كان
البخاري قد ذهب بصره وهو صغير فرات امه في المنام ابراهيم الخليل صلى الله
عليه وسلم وقال يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة دعاوك وبكاوك
فاصبح بصيرا ولد البخاري سنه اربع وسبعين ومايه واللهم حفظ احاديث
في صغره وهو ابن عشر سنين او اقل ثم خرج به ابوه فرجع ابوه وهو اقام بمكة
المشرفة في طلب العلم وذلك سنه ثمان عشرة من عمره ورحل رحلات
واسعات في طلب الحديث الى امصار الاسلام وكتب عن شيوخ متوافرات
وائمة متكاثرات قال كتبت عن الف وثمانين رجلا ليس فيهم الا

صاحب حديث كلهم كانوا يقولون الايمان قول وعمل ويزيد وينقص حتى صار اماما يقتدى به في هذا الشان واجمع المحققون على ان كتابه اصح كتاب بعد القرآن وروى عنه خلائق كثيرون نحو اثنى مائة الف اويزيدون وينقصون وعظمة العلماء غاية التعظيم وكرمه الفضلاء نهاية الاجلال والتكريم حتى ان مسلما صاحب الصحيح كلما دخل عليه يسلم ويقول دعني اقبل رجليك يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ الاستاذين وياسيد المحدثين وقال ابو عيسى الترمذي رحمه الله لم ار مثله وجعله الله زين هذه الامة وقال ابو نعيم انه فقيه هذه الامة وقال محمد بن بشار ياعجام الشين وكان عالما بكذا تقولون هو امامنا وفقيهنا وفقيه خراسان قال ابن المديني هو عندي في مثل نفسه وقال ابن خزيمة ما رايت تحت اديم السما اعلم بالحديث منه واحفظ وقال بعضهم هو اية من ايات الله تعالى تمشي على وجه الارض ونحو ذلك وكان في سعة من الدنيا فورث من ابيه مالا وكان يتصدق به وربما كان ياتي عليه نهار وليس له ما ياكل فيه وانما ياكل احيانا لوزين اوبلاسا وكان يختم في كل ليلة ختمة وكان حفظه في غاية الكمال قال خرجت هذا الصحيح من زهاء ستمائة الف حديث وقال ما وضعت في كتابي هذا حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وقيل كان ذلك بمكة المشرفة شرفها الله والاغتسال بماء زمزم والصلاة خلف المقام وقيل كان بالمدينة صلى الله على صاحبها وسلم وترجم ابوابه في الروضة المباركة وصلى لكل ترجمة ركعتين وقيل صنف الجامع في ستة عشر سنة والله اعلم بذلك ودخل بغداد مرات وانقاد اهلها له فيه بلا منازعة وله معهم حكاية مشهورة في امتحانهم له بقلب الاسانيد والمتون وصح كلها في الساعة وحين وقع الفتنة واشتد المحنة في مسئلة خلق القرآن رجع من بغداد الى بخارا فتلقاه اهلها بالجمل عظيم ومقدم كريم وبقي مدة يحدثهم في مسجده فارسل اليه امير البلد خالد بن محمد الذهلي يتلطف معه ويساله ان ياتيه بالصحيح ويحدثهم به في قصره فامتنع البخاري من ذلك وقال لا اذل العلم ولا احمله الى ابواب الناس فحملت وحشة

بينهما فامره الامير باخروج عن البلد وقال ان البخاري قد عاد عليه فلم يات شهر حتى ورد امر دار الخلافة بان ينادي على خالد في البلد فنودي عليه على اثنان وحبس الى ان مات ولما خرج من بخارى كتب اليه اهل سمرقند يخطبونه الى بلدهم فسار اليهم فلما كان بقرية خرتنك نفخ المحمة واسكان الراء وفتح الفوقانية وسكون النون وهي على فرسخين من سمرقند بلغه انه وقع بينهم بسببه فتنة فقوم يريدون دخوله وقوم ينكرهونه فاقام بها حتى تنجلي الامر فتجهز ليلة قد عا وقد فرغ من صلاة الليل اللهم قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني اليك فمات في ذلك الشهر رحمة الله عليه سنة ست وخمسين ومائتين وعمره اثنان وستين سنة فان قلت كيف استجاز الدعا بالموت وقد خرج هو في صحيحه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به قلت تصوابان المراد بالضر هو الديني واما اذا نزل ضرديني فانه يجوز تمنيته خوفا من تطرق الخلل في الدين ولما دفن رحمة الله عليه فاح من تراب قبره رائحة الغالية الطيب من المسك فظهر سواد بيض في السما مستطيلة حذا القبر وكانوا يرفعون التراب منه حتى ظهر الحفرة للناس ولم يكن يقدر على حفظ القبر باحراس فنصب على القبر خشب مشبكات وكانوا ياخذون ما حواليه من التراب والحصيات ودام نبع الطيب اياما كثيرة حتى تواتر عند جميع اهل تلك البلاد وامثال هذه الكرامات الالهية لا تستعظم بالنسبة الى امثال هولا العباد رفع الله ذكره الشريف وتقبل وجعل له لسان صدق في الاخرين وتقبل واعلم ان علم الحديث موضوعه هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله وحده هو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله وغايته هو الفوز بسعادة الدارين وان عدد كتب الجامع ماسين وعدد الابواب ثلاثة الاف واربع مائة وخمسون بابا مع اختلاف قليل في نسخ الاصول وعدد الاحاديث المسندة فيه سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا والمكررات منه قريب النصف فاحاديثه بدون التكرار يقارب اربعة الاف وعدد شيوخه الذين خرج عنهم فيه مائتان وتسعة وتمانون وعدد من تفرد بالرواية عنهم دون مسلم مائة واربعة وثلاثون وتفرد ايضا بمشايخ لم يقع الرواية عنهم لبقية

اصحاب الكتب الخمسة الا بالواسطة ووقع له اثنان وعشرون حديثا عاليا
رفيعا بالنسبة الاسناد الى الله درجته ودرجتنا يوم التناد على رؤس الاشهاد
ورزقنا شفاعته من توسلنا اليه بكلام خير خلايقه وافضل انبيائه وجمعنا
عند حضرته الشريفة صلى الله عليه وسلم في دار اكرامه وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين **قال** امام المحدثين ابو عبد الله
محمد بن اسمعيل البخاري رحمه الله عليه بسم الله الرحمن الرحيم

باب كيف كان بدء الوحي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** الاستاذ الامام العلامة شارح
السنة سراج الملة بدر الملة ثمرة الامة محمد بن المولى السعيد المرحوم
يوسف بن علي الكرماني **قوله باب** يجوز فيه ومن نظايره اوجه ثلاث
احدها رفع مع التنوين والثاني رفعه بلا تنوين على الاضافة وعلى التقديرين
هو خبر مبتدا محذوف اي هذا باب والثالث بابه على سبيل التعداد
للابواب بصورة الوقف كلا اعراب له **قوله** وقول الله هو مجرور عطفا على
محل الحالة التي هي كيف كان بدء الوحي او مرفوع عطفا على لفظ البدء وذكر
البخاري الايه الكريمه لان عادته ان يستدل للترجمة بما وقع له من قرآن وسنة
مسندة وغيرها واراد ان الوحي سنة الله تعالى في انبيائه **وقال** الامام ابو
الحسن علي بن بطال المالكي المغربي معنى هذه الايه ان الله سبحانه اوحى الى
نبيه صلى الله عليه وسلم كما اوحى الى سائر الانبياء وحي رسالة لا وحي الهام لان الوحي
منقسم على وجوه **واقول** وانما ذكر نوحا ولم يذكر ادم لانه
اول مشرع عند بعض العلما ولانه اول نبي عوقب قومه فخصصه به تمهيدا
لقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** بدء البدء على وزن فعل يحتمل ان
يكون مهموزا فهو بمعنا الابتدا وان يكون ناقصا فهو بمعنى الظهور
والوحي اصله الاعلام في خفاء وقيل الاعلام بسرعة وكل ما دللت به من
كلام او كتابة او رسالة او اشارة فهو وحي ومن الوحي الرويا والالهام
واوحى ووحى لغتان والاولى افصح وبها ورد القران وقد تكلف ويراد
به اسم المفعول منه اي الموحى واما بحسب اصطلاح المتشرعة فهو
كلام الله المنزل على نبي من انبيائه **قال** الامام ابو عبد الله التيمي

وقول الله جل ذكره انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده الآية

الاصبهاني رحمه الله الوحي اصله التفهيم وكل ما فهمت به شيئا من الاشارة والالهام
والكتب فهو وحي **قيل** في قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوه بكرة وعشيا
اي كتب وفي قوله واوحى ربك اي الهم واما الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر

يرمون بالخطب الطوال وتارة وحي الملاحظ خيفة الرقباء

وقال واعلم انه لما كان كتابه معتمدا على اخبار النبي صلى الله عليه وسلم طلب تصديره
باول شان الرسالة والوحي ولم يجد ان يقدم عليه شيا ولهذا لم يقدم عليه الخطبه
فان قيل فالترجمة لبيان بدو شان الوحي والحديث لبيان كون الاعمال محتاجه
الى النية **قلنا** قال العلما البخاري اورد هذا الخبر بدلا من الخطبة وانزله
منزلتها فكانه قال بدات بهذا الكتاب وصدرته بكيفية بدء الوحي
وقصدت به التقرب الى الله تعالى **قال** الاعمال بالنيات **قال** واعلم
انه لو قال كيفية كان الوحي وبدؤه لكان احسن لانه تعرض لبيان كيفية
الوحي لا لبيان كيفية بدو الوحي وكان ينبغي ان لا يقدم عليه تعقب الترجمه
غيره ليكون اقرب الى الحسن ولذا حديث بن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجود الناس لا يدل على بدو الوحي ولا تعرض له غيره انه لم يقصد
بهذه الترجمه لحسن العباره وانما مقصوده فهم السامع والقاري اذا فرغ
الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل بها تعويلا منه على فهم القاري
اقول ليس قوله لكان احسن مسلما لانا لا نسلم انه ليس بيانا لكيفية
بدء الوحي اذ يعلم مما في الباب ان الوحي كان ابتداؤه على حال المنام
ثم من حال الخلوة بغار حرا على الكيفيه المذكورة من الغط ونحوه ثم
ما فوق ذلك لا مزيد عليه على هذا التقدير ايضا اذ البدء عطف على الوحي كما قرره
فيصح ان يقال ذلك ايرادا عليه ايضا وليس قوله كان ينبغي ايضا مسلما اذ هو
بمنزلة الخطبة وقصد التقريب كما قاله هو بنفسه والسلف كانوا يستحبون
افتتاح كلامهم بحديث النية بيانا لاخلاصهم فيه وليس قوله وكذا
حديث بن عباس مسلما اذ فيه بيان حال الرسول صلى الله عليه وسلم عند
ابتدا الوحي وعند ظهور الوحي والمراد من حال ابتدا الوحي حاله مع كل
ما يتعلق بشانه اي يعلق كان كما في التعليق الذي للحديث الهرقلي وهو ان
هذه القصة وقعت في احوال البعثة ومباديها او المراد من الباب بجملته بيان

الاصبهاني

كيفية بدء الوحي لا من كل حديث منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية
بدء الوحي من كل حديث شيء مما تعلق به لفي الترجمة قوله الحميدي اقول
اشرت في الكتاب اولا بنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يناسبه ثم اشرح
الباقي بترتيب الكتاب وهو صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مره بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر
بن مالك بن النضر بن كنانه بن خزيمه بن مدركه بن الياس بن مضر بن نزار
بن معد بن عدنان الى هنا اجماع الامة وما بعده مختلف فيه والنضر هو ابو
قريش في قول الجمهور وقيل فهر وقيل غيره وامه صلى الله عليه وسلم
امنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور ومناف بفتح
الميم وشد الراء ولوي بالتصغير وغالب بالغين المنقطه وفهر بكسر
الفاء والراء والنضر بالنون وسكون الصاد المهمله وخزيمه بالخاء
والزاي ومدركه بصيغة اسم الفاعل ومضر بضم الميم وفتح الضاد المنقوطة
ونزار بكسر النون وبالزاي والراء وبعد بفتح الميم واما مولده
صلى الله عليه وسلم فالصحيح انه عام الفيل وقيل بعده بثلاثين او بازيد
وانه في يوم الاثنين من ربيع الاول لثنتي عشرة وقيل لثمان او لليلتين
او لعشر وبعث رسولا الى الناس كافه لكمال اربعين سنه ثم اقام بعد
النبوة بها ثلاث عشرة سنة على الاصح ثم هاجر الى المدينة فاقام بها عشرا
بالاتفاق فالصحيح في عمره ثلاث وستون سنه وقدم المدينة يوم الاثنين
فمكث اثنتي عشرة خلت من ربيع الاول وابتدا تاريخ الاسلام من هجرته
صلى الله عليه وسلم قال ـــ اكلم ابو احمد ولد النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين وخرج من مكة مهاجرا يوم الاثنين وقدم المدينة يوم
الاثنين وتوفي يوم الاثنين صلى الله عليه وسلم واما الرواة فالحميدي بصيغة
التصغير وبالنسبه هو ابو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله بن الزبير
بن عبيد الله بن حميد القرشي الاسدي منسوب الى جده الاعلى وهو رئيس
اصحاب سفين بن عيينة توفي بمكة سنه تسع عشرة ومائتين واما
سفين فهو بضم السين على المشهور وحكي كسرها وفتحها ايضا وهو ابو محمد
بن عيينه بن ابي عمران الهلالي الكوفي سكن مكة ومات بها قال قرات

القرآن

القرآن وانا ابن اربع سنين وكتبت الحديث وانا ابن سبع سنين وروى عن
بن اخيه الحسن بن عمران بن عيينة قال قال سفين لي لمزد لفة قد وافيت
هذا الموضع سبعين مره اللهم لا تجعله اخر العهد من هذا المكان وقد استجيب
من الله من كثرة ما اساله فتوفي في السنة الداخلة يوم السبت غره رجب
سنه ثمان وتسعين ومايه وروى سفيان الثوري عن يحيى القطان عن بن عيينة
وهذا من الطرف لانه من رواية الاكابر عن الاصاغر واما يحيى فهو ابو سعيد
بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبه الانصاري تابعي اتفق العلماء على
جلالته وعدالته وحفظه قال احمد بن حنبل رضي الله عنه يحيى بن سعيد اثبت
الناس توفي سنة اربع واربعين اوست واربعين ومايه بالحراق وقيل بالهاشمية
والانصاري نسبه الى الانصار هو كالعلم للقبيلين الاوس والخزرج ولهذا جاز
النسبة الى لفظ الجمع وسموا انصارا لانهم نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى والذين اووا ونصروا او واحد الانصار نصير كشريف واشراف
واما محمد فهو ابو عبد الله بن ابراهيم بن الحرث بن خالد بن صخر بن عامر بن لعب
بن سعد بن تيم بن مره المدني القرشي التيمي تابعي توفي بالمدينه سنة عشرين او
احدى وعشرين ومايه واما علقمه فهو بفتح العين المهملة والوقاص بتشديد
القاف والليثي بالياء المثناه من تحت والثاء المثلثه توفي بالمدينه في خلافه عبد الملك
واما عمر رضي الله عنه فهو امير المومنين ابو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل
بن عبد العزى بن قرط بضم القاف وبالطاء المهملة بن رزاح براء مفتوحه ثم زاي
واخا المهملة بن عدي بن كعب القرشي العدوي اسلم رضي الله عنه بمكة قديما وشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا والمشاهد كلها وهو اول من سمي بامير المومنين
من الخلفا والي الخلافة عشر سنين وخمسة اشهر او سنة اشهر وطعنه ابو
لولوة يوم الاربعا لاربع بقين من ذي الحجة او لثلاثة سنه ثلاث وعشرين
وتوفي رضي الله عنه مستهل المحرم لسنة اربع وعشرين وهو بن ثلاث وستين سنة
مثل سن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه على الصحيح ودفن مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابي بكر في حجرة عايشه رضي الله عنها صلى عليه صهيب ومات قبله
اكثر من ان تحصى وقد ذكر البخاري طرفا منها كما سيجيء لشرحه ان شاء الله
واعلم ان البخاري على ما في اكثر النسخ ذكر الثلاث الاول في المسند

المكتبة الشاملة
www.al-maktabeh.com

بلفظ التحديث والثلاثة الاخرة بلفظ السماع والرابع بلفظ الاخبار وعلى ما
سيذكر هو عن الحميدي في كتاب العلم لا تفاوت بينهما قال ثم قال
الحميدي كان عندنا عيينة حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا والجهول
قالوا على الدرجات لهذه الثلاث سمعته ثم حدثنا ثم اخبرنا ح فرق ايضا
بين المفرد والجمع كما قال في الاخبار بلفظ اخبرني مفردا وفي التحديث
بلفظ حدثنا جمعا وقيل بغير ذلك ايضا ثم اعلم ان في هذا الاسناد ظرفة وهو
ان فيه ثلاثة من التابعين الذين يروي بعضهم عن بعض وهم يحيى ومحمد وعلقمة
وقد يقع الظرف منه وهو ما يروي عن اربعة من التابعين **قوله** على المنبر هو
بكسر الميم وهو مشتق من النبر وهو الارتفاع وهو بلفظ الآلة لانه
آلة الارتفاع واللام فيه للعهد يعني به منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
بالمدينة على ساكنها افضل الصلاة والسلام **قوله** انما الاعمال بالنيات
هذا التركيب مفيد للحصر اتفاقا من المحققين اي لا عمل الا بالنية فقيل
لان الاعمال جمع محلى باللام مفيد للاستغراق وهو مستلزم للقصر اذ مفاده
كل عمل بالنية فلا عمل الا بالنية والا فلا يصدق كل عمل بالنية واما
انما فلا يفيد الا التاكيد وعليه بعض الاصوليين وقيل لان انما للحصر فقيل
افادته له بالعطوف وقيل بالمفهوم ووجهه بان ان للاثبات وما للنفي
فحصل الجمع بينهما وليس كلاهما متوجهين الى المذكور ولا الى غير المذكور
بل الاثبات متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور اذ لا قايل بالعكس
اتفاقا واعترض عليه بانه لا يجوز اجتماع ما اليقتضية النافية بان المنسبه لاستلزام
اجتماع المتضدين على صدر واحد وبما يلزم من اثبات النفي لان النفي هو
مدخول الكلمة المخففة فلفظه ما هي تما المؤكدة لا النافية فتفيد الحصر
لانه يفيد التاكيد الذي هو معنى الحصر ذلك **قوله** المراد
بذلك التوجه ان انما كلمة موضوعة للحصر وذلك سر الوضع فيه لان
الكلمتين والحالة هذه باقيتان على اصلهما مرادا ان لوضعهما فلا يرد الاعتراض
واما توجيهه بكونه تاكيدا على تاكيد فهو من باب ابهام العكس اذ لما
راى ان الحصر فيه تاكيد على تاكيد ظن ان كل ما فيه تاكيد على تاكيد حصر
وليس كذلك والا لكان والله ان زيدا لقائم للحصر وهو باطل **قوله**

بالنيات

بالنيات موجع النية وهو القصد الى الفعل قال الشيخ ابو سليمان الخطابي
معنى النية قصدك الشيء بقلبك ويجري الطلب منك وقيل هي عزيمة
القلب ايمى النية ههنا وجهه القلب القاضي البيضاوي النية عبارة
عن ايقاع القلب نحو ما تراه مواقف الغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا
او مالا والشرع خصصها بالارادة المتوجه نحو الفعل ايقاعا لوجه الله وامتثالا
لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليصح تطبيقه لما بعده
وتقسيمه الى من كانت هجرته الى ظاهر الكذا وكذا فانه تفصيل لما اجمله واسقاط
للمقصود عما اصله وقال والحديث متروك الظاهر لان الذوات غير منتفية
والمراد به نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه
استثنيه بنفي الذي نفسه ولان اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذات وبالتبع على
نفي جميع الصفات النووي النية القصد وموعزيمة القلب اقول ليس
موعزيمة القلب لما قال المتكلمون القصد الى الفعل موما بينهما من عدة
جهتين فلا يصح تفسيره بخذه من اتحسنا حال الاتحاد والعزم قد يتقدم
عليه وقيل الشدة والضعف بخلاف القصد فتفرقوا بينهما من جهتين فلا
يصح تفسيره به وكلام الخطابي ايضا مشعر بالمغايرة منهما فان قلت
النيات جمع قيلة كالاعمال وهي العشرة فما دورها لكي المعنى ان كل عمل انما هو
بالنية سواء كان قليلا او كثيرا قلت الفرق بالقلة والكثرة انما هو في
النكرات لا في المعارف **قوله** لكل امرئ ما نوى الامر الرجل وفتيه
لغتان امرء كحور مرء ومرء كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرايب
لان عين فعله فعله تابع للام في الحركات الثلث دايما وكذا في مونثه ايضا
لغتان امراة ومراة وفي هذا الحديث استعمل اللغة الاولى منهما وكلا النوعين
اذ قال لكل امرء والى امراة **قوله** هجرته الهجرة الترك وههنا ترك
الوطن ومفارقة الاهل وسمي الدين تركوا اوطان مكة وتحولوا الى المدينة من
الصحابة بالمهاجرين كذلك **قوله** الى دنيا هي منقطة دنيا منصورة غير منونة
لانها ما خوذة من الدنو وموصوفها محذوف اي الحياة الدنيا قال الشيخ ابن مالك
في كتاب الشواهد في استعمال دنيا منكرا اشكال لانها افعل التفضيل فكان حقها
ان تستعمل باللام كالكبرى والحسنى الا انها خلعت عنها الوصفية راسا واجريت

بجره ما لم يكن وصفا وخرج قول الشاعر

فادعوا الى جلى ومكرمة يوما سراه كرام الناس فادعينا

فان الجلي وصف الاجل فجعلت عنها الوصفية وجعلت اسما للحادثة العظيمة واقول والدليل على جعلها اسما قلبت الواو ياء لانه لا يجوز القلب الا في المعلي الاسية التي هي الدنيا تانيث الادنى لا تتصرف مثل حبلى لاجتماع امرين فيها احدهما الوصفية والثاني لزوم حروف التانيث اقول ليس ذلك لاجتماع امرين فيها اولا وصفيه هنا بل امتناع صرفه للزوم التانيث للالف المقصورة وهو قايم مقام اللغتين وسوسهه منه قوله الى دنيا سواء متعلق بالهجرة ان كانت لفظ كانت تامة او خبر لكانت ان كانت ناقصة فان قلت لفظ كانت ان كان باقيا في المعنى فلا يعلم ان الحكم بعد صدور هذا الكلام من الرسول صلى الله عليه وسلم ايضا كذلك ام لا وان نقل لسبب تضمين من لحرف الشرط الى معنى الاستقبال فبالعكس ففي الجملة الحكم اما للماضي او للمستقبل قلت جاز ان يراد به اصل الكون او الوجود مطلقا من غير تقييد بزمان من الازمنة الثلاثة او بقياس احد الزمانين على الاخر او يعلم من الاجماع على ان حكم المكلفين على السواء ان لا تعارض قوله الى ما هاجر اليه امتنا ان يكون متعلقا بالهجرة والخبر محذوف اي هجرته الى ما هاجر اليه غير صحيحة او غير مقبولة واما ان يكون خبر فهجرته والجملة خبر المبتدا الذي هو من كانت ودخل الفاء في الخبر لتضمن المبتدا معنى الشرط فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفايدة في الاخبار قلت لاتحاد اذا الجزا محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه او في هجرته قبيحه حسيه لان المبتدا والخبر كذا والشرط والجزا اذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم نحو انا انا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله او التحقير نحو فهجرته الى ما هاجر اليه ثم لا يخفى ان انما الاعمال بالنيات قصر المسند اليه على المسند واما لكل امرء ما نوى قصر المسند على المسند اليه اذ المراد انما العمل كل امرء ما نوى او القصر بانما لا يكون الا في الجزا لا الخبر واذا قلنا تقديم الخبر على المبتدا يفيد القصر ففي انما لكل امرء ما نوى نوعان من الحصر واعلم انه تقرر في الاصول ان الجمع اذا ذكر في مقابلة الجمع يفيد التوزيع فمعناه كل عمل انما هو بنيته فان قلت

النية ايضا عمل لانها من اعمال القلب فان احتاج كل عمل الى نية فالنية ايضا تحتاج الى نية وهلم جرا قلت المراد بالعمل عمل الجوارح نحو الصلاة والزكاة اذ الاكل خارج عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل فان قلت المتروك ايضا عمل لان الاصح ان الترك كف النفس فيحتاج الى النية قلت نعم اذا كان المقصود منه امتثال امر الشارع وتحصيل الثواب اما اذ استاط العقاب فلا فان التارك للزنا يحتاج فيه لتحصيل الثواب الى النية وما اشتهر ان المتروك لا يحتاج اليها يوردون به في الاستاط وههنا بعد ما ذكرنا من اللغة والاعراب والبيان والاصول والفقه يستفاد منه مسئلة احزي اصوليه وهي انه لا يجوز تكليف الغافل فان الفعل امتثالا يعتبر العلم ولا يكفي مجرد الفعل فان قلت فما قولك في ايجابه معرفة الله تعالى للغافل عنه قلت لا دخل له في البحث لان المراد تكليف الغافل عن تصور التكليف لا عن التصديق بالتكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لانهم تصوروا التكليف بما قيل انهم مكلفون وان كانوا غافلين عن التصديق الخطابي صدر ابو عبد الله البخاري كتابه بحديث النية وهو حديث كان المتقدمون من شيوخنا يستحسنون تقديمه امام كل شي سار ويبتدا من امور الدين الحديث لعموم الحاجة اليها في جميع انواعها ووقع في روايتنا وجميع نسخ اصحابنا مخرومة وقد ذهب سطره وهو فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ولست ادري كيف وقع هذا الاغفال ومن جهة من عرض من رواية وقد ذكر البخاري في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجايه مستوفى مذكورا بشطريه ولا شك في انه لم يقع من جهة الحميدي فقد رواه لنا الاثبات من طريقه فاما غيرنا فقص وقال وقوله انما الاعمال بالنية لم يرد به اعيان الاعمال لانها حاصلة حسا وعيانا بغير نية وانما معناه صحة احكام الاعمال في حق الدين انما يقع بالنية وان النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكلمه انما عايله بتركيبها ايجابا ونفيا فمتى يثبت الشي ويبقى ما عداه فدلالتها ان العبادة اذا صحبتها النية صحت واذا لم تصحبها لم تصح اقول علم من تقرير ان الباء للمصاحبة وانها متعلقة بنفع صحيح اي بيصح قال وتقتضي حق العموم فيها يوجب ان لا يصح عمل من اعمال الدين اقواها وادناها فرضا ونفلا قليلها وكثيرها الا بنية ودخل فيها التوحيد مسلما

الالوكة

لان التوحيد الذي هو رأس اعمال الدين فلا يصح الا بقصد الاخلاص فيه
اقول ليس داخل فيها التوحيد مسلما لان التوحيد من الاعتقادات لا من
العمليات اللهم الا ان يراد بالتوحيد كلمة الشهادة وبالعمل ما يتناول عمل
اللسان وقال قوله لكل امرء ما نوى تفضيل لبيان ما تقدم ذكره وفيه
معنى خاص لاستفاد من انما الاعمال بالنيات ومن ايجاب تعيين النية عند
للعمل الذي يباشر فلو نوى ان يصلي ركعتين يكونان عن فرضه ان فاته
والا في تطوع لم يجزه عن فرضه لانه لم تلحقه النية له وانما داخل في النية بين
الفرض وبدله فلم تجد النية قرارا واما مواضع النية فمنها ما يجب مقارنتها للعمل
كنية الصلوة ومنها ما يجوز تقديمها عليه كالصيام وقد يقع في بعض الاحوال
على ابهام ثم يقع التعيين فيها بعد لكن عليه كفارتان ما قبل وظهار فاعتق
رقبة ونوى بعده لاحدهما وعلى كل حال فلا ينفك عمل من العبادات عن نيتها
وانما جاز التقديم والتاخير لاسباب ليس هذا موضع ذكرها وقد يستدل
من هذا الحديث في مواضع من المعاملات وما يتصل بها لكن الاولى الاقتصار
فتكلم به وهو ينوي خلافه لا يكفر وكنايات الطلاق فانه لو لم ينوي الطلاق
لم يقع وزعم قوم ان الاستدلال به في غير العبادات غير صحيح لان الحديث
انما جاء في اختلاف مصارف وجوه العبادات لكن عوام الفقهاء يتطرقون
الى اتساع اللفظ واحتمال الاسم لما يصلح صرفه اليه من المعاني والاغراض
الاسباب التي يخرج عليها الكلام ولا يقصرونه عليها واقول وحاصله ان
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قال وقوله فمن كانت هجرته الى
اخره معناه ان قصد بالهجرة القرب الى الله فهجرته بقبول الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته لدنيا فهي حظه ولا حظ له في الاخرة وقال الواجا هذا الحديث
في رجل كان يخطب امراة عكة فهاجرت الى المدينة فتبعها الرجل رغبة
في نكاحها فسمي مهاجر ام قيس التيمي اذا قيل قد روى البخاري هذا
الحديث في مواضع من كتابه فلم قدم هذا الطريق وصدر بها كتابه قلنا
لروايته اياه عن الامام الكبير المقدم الحميدي عن سفيان ومعناه ان العمل
انما يكمل عملا ويرجى فيه القبول اذا وجهت قلبك وقصدت به التقرب
الى الله واقول وحاصله ان التقدير انما الاعمال تكمل بالنيات او تقبل بالنية

والبا للاستعانة قال والنية ابلغ من العمل ولهذا المعنى يقبل النية بغير عمل
فاذا نوى حسنة فانه يجزى عليه وان عمل حسنة بغير نية لم يجازها فان قيل
فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه من قال من هم بحسنة ولم يعملها كتبت
له واحدة ومن عملها كتبت له عشرا وروي ايضا انه قال نية المؤمن خير من عمله
فالنية في الحديث الاول دون العمل وفي الثاني فوق العمل وخير منه قلنا امرا
الحديث الاول فلان الهام بالحسنة اذا لم يعملها خلاف العامل لان الهام لم يعمل
والعامل لم يعمل حتى هم ثم عمل واما الثاني فلان تخليد الله تعالى العبد في
الجنة ليس بعمله وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله
او اضعافه الا انه جازاه بنيته لانه كان ناويا ان يطيع الله تعالى ابدا لو بقي
ابدا فلما احترمته نيته دون نيته جزاه عليها وكذلك الكافر لانه لو كان
مجازى بعمله لم يستحق التخليد في النار الا بقدر مدة كفره غير انه نوى ان يقيم
على كفره ابدا لو بقي فجزاه على نيته واقول يحتمل ان يقال ان المراد منه ان النية
خير من عمل بلا نية اذ لو كان المراد خير من عمل مع النية يلزم ان يكون الشيء خيرا
من نفسه مع غير او ان المراد ان الجزا الذي هو النية خير من الجزا الذي هو العمل
لاستحالة دخول الريا فيها او ان النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله
او ان النية فعل القلب وفعل الاشرف اشرف او ان المقصود من الطاعات بتوير
القلوب وبتوير القلوب بها لكونها صفته او نية المؤمن خير من عمل كافر لما قيل
ورد ذلك حين نوى مسلم بنا فتظرم فسبق كافرا اليه فان قلت هذا في الحسنة
فما حكمه في السيئة قلت المشهور انه لا يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا عليها
بقوله لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت فان اللام للخير فجازيها بالكسب الذي لا يحتاج
الى تصرف بخلاف عليها فانها لما كانت للشر جازيها بالاكتساب الذي لا يرد فيه من
التصرف والمعالجة ولكن الحق ان السيئة انما يعاقب عليها بمجرد النية لكن على النية
لا على العمل حتى لو نوى احد على ترك صلوة بعد عشرين سنة يأثم في الحال لان العزم
من احكام الايمان ويعاقب على العزم لا على ترك الصلوة والفرق بين الحسنة
والسيئة ان بنية الحسنة بيات الناوي على الحسنة وبنية السيئة لا يعاقب
عليها بل على نيتها فان قلت من جا بحسنة فقد جا بالحسنة ومن جا بالحسنة
فله عشر امثالها فيلزم ان من جا بنية الحسنة فله عشر امثالها فلا يبقى فرق

بين فيه الحسنة وتسمى الحسنة قلنا لا نسلم ان من جاء بنية الحسنة فقد جاء
بالحسنة بل يثاب على نية الحسنة فظهر الفرق النووي وقع الحديث هنا
ثم في الايمان مختصرا ومطولا مشهورا ذكره البخاري في سبعة مواضع
من كتابه تذكر هنا ثم في الايمان وفي النكاح والعتق والهجرة وترك الحيل
والنذور وروي في الصحيح انما الاعمال بالنيات وانما الاعمال بالنية
والاعمال بالنية والعمل بالنية قال واعلم ان مدار الحديث على يحيى ابن
سعيد الانصاري قال الحفاظ لا تصح رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا من جهة عمر ولا من جهة عمر رضي الله عنه الا من جهة علقمة ولا عن علقمة الا
من محمد بن ابراهيم ولا عن محمد الا من يحيى بن سعيد وعن يحيى انتشر فرواه
عنه الكوفيون والبصريون ائمة فهو حديث مشهور بالنسبة الى اخره
غريب بالنسبة الى اوله وليس متواتر للقطع بشرط التواتر في اوله ولكنه مجمع
على صحته وعظم موقعه وجلالته وكثرة فوائده وهو اول الاحاديث التي
عليها مدار الاسلام قال الامام الشافعي واحمد رضي الله عنهما يدخل في
ثلث العلم قال الامام الحافظ ابو بكر البيهقي لانه كسب العبد بقلبه
ولسانه وجوارحه والنية احد الاقسام الثلثة وهي ارجحها لانها تكون عبادة
بانفرادها بخلاف القسمين الاخرين ولذلك كانت نية المؤمن خيرا من عمله
لان العمل القول والعمل يدخلهما الفساد بالرياء بخلاف النية وقال النووي
في شرح مسلم تقدير الحديث انما الاعمال بحسب اذا كانت نيته واذا بحسب اذا
كانت بالنية اقول وهذا وجه ثالث لتعلق لفظ بالنيات قال وفيه دليل
على ان الطهارة وسائر العبادات لا تصح الا بنية واما ازالة النجاسة فالمشهور
عندنا انه لا يفتقر اليها لانها من باب التروك والترك لا يحتاج الى نية وعند
بعض اصحابنا فاوجبها وهو باطل اقول ليس بباطل بل هو الحق اما اولا فلان
الترك ايضا فعل وهو كف النفس وثانيا بان التروك ان اريد بها تحصيل
الثواب وامتثال امر الشارع لا بد فيها من قصد الترك امتثالا لامر الشارع
فتارك الزنا مثلا ان قصد تركه لامتثال الامر يحسب ويثاب والا فلا
يهم في اسقاط العقاب لاحاجة الى النية قال وقوله لكل امرئ ما نوى مع
فائدته بيان ان تعيين المنوي شرط فلا يكفيه ان ينوي الصلاة الفائتة

بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا ولو لا يصح النية بلا تعيين اذا وهم ذلك
وذكر المراة مع الدنيا يحتمل وجهين احدهما انه جاء ان سبب هذا الحديث
ان رجلا هاجر ليتزوج امراة يقال لها ام قيس وهاجر قيس والثاني
انه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك وهو من باب ذكر الخاص بعد العام
بنيها على مرتبه واقول ليدل على ان النساء اعظم ضررا واكثرها تبعد الطيبي
كل من الاعمال والنيات جمع محلا باللام الاستغراقية فاما ان تحمل على
عرف اللغة فيكون الاستغراق حقيقيا وعلى عرف الشرع وحينئذ
اما ان يراد بالاعمال الواجبات والمندوبات والمباحات وبالنيات
الاخلاص والقربات او يراد بالاعمال الواجبات وما لا يصح الا بالنية كالصلوة
لا سبيل الى اللغوي لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدى بما لا جدوى
له فيه فحينئذ يحمل انما الاعمال بالنيات على ما اتفقت عليه اصحابنا
اي ما الاعمال محسوبة لشيء من الاشياء كالشروع فيها والتلبس بها الا بالنيات
وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق الخبر والظاهر
العموم كما مر او حاصل فالجواب انه حينئذ يكون ثبات
اللغة لحكم الشرع وقد سبق بطلانه ويحمل وانما لكل امرئ ما نوى على
ما تثمره النيات من القبول والرد والثواب والعقاب فيفهم من
الاول ان الاعمال لا تكون محسوبة ومسقطة للقضا الا اذا كانت
مقرونة بالنيات ومن الثاني ان النيات انما تكون مقبوله اذا كانت
مقرونة بالاخلاص والاول قصر المسند اليه في المسند والثاني عكسه
ويقرب منها الصلوة في الدار المغصوبة فانها محسوبة ومسقطة للقضا
لكن ايقاعها فيها حرام يستحق العقاب وتحريره ان وانما لكل امرء
ما نوى دل على ان الاعمال تحسب بحسب النية اذا كانت خالصة لله
في لله وان كانت للدنيا فهي لها وان كانت لنظر الخلق فكذلك وعلى
هذا المعنى ينبغي ان يحمل بعد الغا التفصيلية لانه كيف يكون المفضل
خلاف المحمل وكذا عكسه فاذا المعنى بالهجرة هي الهجرة المعروفة في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ومعلوم ان هذه الهجرة لا تقتضي
الا الاخلاص لا ان الهجرة الى الدنيا لا تقتضي النية التي في الطهارة مثلا واقول

حاصله مبني على ثبوت المغايرة بين النية بمعنى الاخلاص والنية بمعنى
القصد وهو غير مسلم ولئن سلمنا ذلك لانسلم ان الهجرة لا تقتضي النية
التي في الطهارة مثلا اذ لا بد للمهاجر ان يقصد الهجرة حتى يثاب ويكون
ممتثلا لامر الشارع كما لا نسلم ان الطهارة لا تقتضي الاخلاص بل صارحا
واجبان في الهجرة والطهارة كليتهما قال وفي بكور لقط الى الله والى
رسوله في الشروط والجزا تعظيم لمعنى تلك الهجرة وتفخيم لشانها اي هي الهجرة
الكاملة وما سواها ليست الهجرة ولهذا الشرط غير العبارة في متعلق الجزاء
الثاني بلفظه ماحظا لمنزلتها واقول انما اورد البخاري هذا الحديث
قبل الشروع في ابواب الكتاب وقد وافق ما ثبت في علم الكلام ان اول
ما يجب على المكلف هو القصد الى النظر في معرفة الله تعالى اعلاما
بان هذا المصنف سوى فيه الاخلاص لله تعالى مجيب عن الاعراض عن
الدنية والزنا والمصحح فيه النية وصفي فيه الطوية جعل الله تعالى
كتابه علما من الاعلام الاسلام رفع الله درجته في دار الاسلام ونحن
اقتفينا اثره ونيلونا نلوه نرجو من فضل الله تعالى وكرمه ان يتقبل
منا ويجعله سببا للنجاة ورفعة للدرجات يوم الدين وفي اعلى عليين
فانه جواد كريم روف رحيم **قال** البخاري رضي الله عنه
حدثنا عبد الله بن يوسف اقول هو ابو محمد التنيسي بالتا المثناة
الفوقانية ثم النون المكسورة المشددة ثم الياء المثناة التحتانية والسين
المهملة اصله من دمشق وقال البخاري في تاريخه لقيته بمصر وقتل
مات سنة سبع او ثمان عشرة ومائتين وفي يوسف سنة اوجه ضم السين وفتحها
وكسرها مع الهمزة وتركها **قوله** مالك هو الامام امام دار الهجرة ابو عبد
الله مالك ابن انس بن مالك بن انس بن ابي عامر الاصبحي المدني من
مناقبه اكثر من ان تعد وفضائله اظهر من ان يجحد روى الترمذي باسناده
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يضرب الناس اباط المطي في طلب
العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة وصل سفيان ابن عيينة وغيره
هذا الحديث على مالك وقالوا هو العالم المذكور وهو جدير به كما قالوا وقال
البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر وقال وهيب ما بين المشرق

والمغرب رجل امر على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك واعلم ان احد
الايمة الستة اصحاب المذاهب المتبوعة في الامصار وهم هو وابو حنيفة والشافعي
واحمد وسفيان الثوري وداود الاصبهاني الظاهري وقد جمع الامام ابو الفضل
يحيى الحصكفي الخطيب الشافعي فقال وان شئت ان كان الشريعة فاستمع
لتعرفهم واحفظ اذا كنت سامعا محمدا والنعمان مالك احمد وسفيان واذكر
بعد داود تابعا ولد في خلافة سليمان بن عبد الملك وحمل ثلث سنين
يعني بقي في البطن هذه المدة ومات سنة تسع وسبعين ومائة بالمدينة
ودفن بالبقيع رضي الله عنه **قوله** عن هشام هو ابن عروة بن الزبير
ابن العوام بن خويلد ابن اسد بن العزى بن قصي القرشي الاسدي ابو
المنذر وهو بكسر الهاء وبالشين المعجمة وهو تابعي ولد سنة احدى وستين
وتوفي ببغداد في زمن المنصور سنة ست واربعين ومائة وابوه هو عروة
بضم العين المهملة التابعي الجليل المجمع على جلالته واماته وكثرة علمه
وبراعته وهو احد فقهاء المدينة السبعة وهم هو وسعيد ابن المسيب وعبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
وسليمان بن يسار وخارجه بالخا المعجمة والراء المهملة الجيم بن زيد بن ثابت وفي
السابع اقوال هل هو ابو سلمة ام سالم ام ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام وقد جمعهم الشاعر على هذا القول الاخير

فقل لحديم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجة

وام عروة اسما بنت ابي بكر اخت عايشة رضي الله عنهم وقال سفيان ابن عيينة
اعلم الناس بحديث عايشة ثلاثة القاسم بن محمد وعروة وعمرة ولد سنة عشرين
وتوفي سنة سبع او اربع وتسعين **قوله** عن عايشة هي الصديقة بنت
ابي بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم ابن
مرة القرشية التيمية كنيتها ام عبد الله كناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن
اختها اسما عبد الله بن الزبير وقتل لسقط لها فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة قبل الهجرة وهي بنت ست سنين وبنى بها بالمدينة بعد منصرفه من بدر في شوال
سنة اثنين وقيل بعد سبعة اشهر من الهجرة وهي بنت تسع سنين والاحاديث
الصحيحة في فضلها كثيرة وهي احد الستة اصحاب الشوري الذين هم اكابر الصحابة

رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم روي لها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم الف وماية حديث وعشرة احاديث ذكر البخاري منها في كتابه
مايتين وثمانية وعشرين حديثا ومما اجتمع لها من الفضايل انها زوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت خليفته رضي الله عنه وتوفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيتها وفي حجرها وجمع الله بين ريقه
وريقها ودفن في بيتها وكان ينزل عليه الوحي وكان وهو في فراشها بخلاف
غيرها ونزلت براءتها من السماء وحملت طيبة وولدت معزة ولم تلد
كريما ولم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرها وقال عروة كانت
عايشة اعلم الناس بالقران وبالحديث وبالشعر وقال ابو موسى الاشعري
ما اشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فسالنا عنه عايشة الا وجدنا
عندها منه علما وقال القاسم بن محمد استغلت عايشة بالفتوى ومن
ابي بكر وعمر وعثمان فمن بعدهم رضي الله عنهم توفيت بالمدينة ودفنت
بالبقيع سنة ثمان وخمسين وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنه عما

قوله ام المومنين هو مقتبس من قوله تعالى وازواجه امهاتهم قال
العلماء ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب احترامهن وتحريم
نكاحهن لا في جواز الخلوة والنظر وتحريم نكاح بناتهن وهل يقال
لاخوتهن اخوال المومنين ولاخواتهن خالاتهم ولبناتهن اخواتهم فيه خلاف
ولا يقال لابايهن واجدادهن وامهاتهن احد المومنين وخوالهم وهل يقال انهن امهات
المومنين متى على الخلاف المعروف في اصول الفقه ان النساء هل يدخلن في خطاب
الرجال وعن عايشة انها قالت انا ام رجالكم لا ام نسائكم وهل يقال للنبي صلى
الله عليه وسلم ابو المومنين الاصح الجواز ومعنى قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من
رجالكم اي لصلبه والله اعلم واما الاسناد ففي الاول حدثنا عبد الله وفي الثاني
اخبرنا مالك والباقي بلفظ عن السماة بالعنعنة واختلف في المعنعن فقال بعض
العلماء هو موصول والصحيح الذي عليه الجماهير انه متصل اذا امكن لقا الراوي المروي عنه المروي
في شرح صحيح مسلم ادعى مسلم اجماع العلماء على ان المعنعن وهو الذي فيه فلان عن فلان
محمول على الاتصال والسماع اذا امكن لقا من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا بفيد مع
براءتهم من التدليس ونقل ابي مسلم عن بعض اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى

يثبت انهما التقيا عرفا مرة فاكثر ولا يكفي امكان ملاقيهما وقال هذا قول ساقط مد
واحتج عليه بان المعنعن محمول على الاتصال اذا ثبت التلاقي مع احتمال الارسال فكذا
اذا امكن التلاقي قال النواوي والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه ائمة هذا
الفن البخاري وغيره وقد زاد جماعة عليه فاشترط القاسمي ان يكون قد ادركه مد
ادراكا بينا وابو المظفر السمعاني طول الصحبة بينهما ودليل المذهب المختار الذي
ذهب اليه البخاري وموافقوه ان المعنعن عند ثبوت التلاقي انما حمل على الاتصال
لان الظاهر مما ليس بمدلس انه لا يطلق ذلك لا على السماع ثم الاستقرا يدل عليه
فان عادتهم انهم لا يطلقون ذلك الا فيما يسمعوه الا المدلس فاذا ثبت التلاقي مد
غلب على الظن الاتصال والشك مبني على غلبة الظن فاكتفينا به وليس هذا
المعنى موجودا انهنا اذا امكن التلاقي ولم يثبت فانه لا يغلب على الظن الاتصال
واقول هذا جملة من مرجحات صحيح البخاري على صحيح مسلم حيث لم يحمل البخاري
الحديث على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما وقوله اخرا قالت عايشة يحتمل ان يكون
داخلا تحت هذا الاسناد سيما اذا جوزنا العطف بدون حرف العطف ظاهرا كما
مذهب بعض النحاة صرح به مالك في الشواهد ويحتمل ان يكون داخلا تحته بل كان
ثابتا باسناد اخر والبخاري انما ذكره هنا على سبيل التعليق تاييدا لامر الشرة مد
وتاكيدا له كما هو عادته في تراجم الابواب حيث يذكر ما وقع له من قران او سنة مد
مساعدا لها **قوله** الحارث بن هشام هو اخو ابي جهل عمه والله تعالى وقد يكتب
الحارث بدون الالف تخفيفا وهشام بكسر الهاء وبالشين المخففة مات في طاعون
عمواس سنة ثمان عشرة من الهجرة **قوله** كيف ياتيك الوحي اسناد الاتيان الى مد
الوحي من باب المجاز ومثله تاتي يسمى بالمجاز العقلي والمجاز في الاسناد واصله
كيف ياتيك حامل الوحي فاسند الى الوحي للملابسة التي بين الحامل والمحمول وتارة
يسمى بالاستعارة بالكناية اي شبه الوحي برجل مثلا واضيف الى المشبه الاتيان
الذي هو من خواص المشبه للام لعل المراد منه السوال عن كيفية ابتدا الوحي او عن
كيفية ظهور الوحي لتوافق ترجمة الباب **قوله** احيانا جمع حين وهو الوقت
مطلقا على الكثير والقليل حتى على لحظة وانتصب على الظرف وعامله ياتيني
او اخر عنه **قوله** مثل صلصلة الصلصلة بفتح الصادين صوت كل شيء مد
معرف كصلصلة السلسلة وقيل هو الصوت المتداركة ومثل هو حامل اي ياتيني

الألوكة

مشابها صوته صلصلة الجرس والجرس بفتح الواسطة ناقوس صغير او سطل في
داخله قطعة نحاس تعلق منكوسا على البعير فاذا تحرك تحركت النحاسة فد
فاصابت السطل فتحصل صلصلة والعامة تقول جرس بالصاد والسين
في كلام العرب كلام كلهم اجتمع فيها الصاد والجيم الا الصمج وهو القنديل واما الجص
فمعرب قوله تنفصم فيه ثلاثة روايات فتح الياء وكسر الصاد وضم الياء وفتح
الصاد من الفصم وهو القطع قال الله تعالى لا انفصام لها اي لا انقطاع لها
ويقال الفصم الصدع او الشق من غير ابانة فمعناه حينئذ فيفارقني على انه
يعود والقصم بالقاف الكسر مع الابانة واقول هذا معنى ما يدعيه الاشتقاقيون
من مناسبة اللفظ للمعنى الموضوع له اذا كان القاف من الحروف الشديدة
والقلقلة التي فيها ضغط وشدة اعتبر في معناه مناسبته لذلك بخلاف
الفاء فانه من الحروف الرخوة والرواية الثالثة ضم الياء وكسر الصاد
من اقصم المطر اذا اقلع والمراد من القطع اما قطع الوحي او مفارقة
الملك مثلا واما قطع الشدة اي العمل مني ما يتغشاني من الكرب والشدة
ويحتمل ان يكون مفعول ما لم يسم فاعله لقطع عني فيكون من تتمة قد
الشدة اي مواشدة على بحيث ينقطع من بدني شيء قوله وعيت اي
حفظت وجمعت يتمثل مشتق من المثال اي يتصور وهو ان يتكلف ان يكون
مثالا لشيء ويشبهه به والملك اللام فيه للعهد اي جبريل عليه السلام
رجلا منصوب اما بالمصدرية اي يتمثل مثل رجل واما بالمفعولية ان ضمن
تمثل معنى اتخذ اي اتخذ الملك رجلا مثالا واما بالحالية فان قلت الحال
لا بد ان يكون دالا على الهيئة والرجل ليس بهيئة قلت معناه على هيئة رجل
فان قلت ليس التمثل في حال هيئة الرجل ومن شرط الحال ان يكون حالا عند
صدور الفعل قلت يكون حالا مقدرة وذلك كثير واما بالتمييز رايي فاحفظ
والجبين طرف الجبهة والافنان حينان يكتنفان الجبهة وينقصد اي يسيل
والتقصد السيلان والقصد قطع العرق كما ان باب التفعل لاسالة الدم
وجيء بالعرق المقصود مبالغة في كثرة العرق كما ان باب التفعل
يدل عليها ولذا ذكر التمييز وهو عرقا لانه توضيح بعد ابهام وتفصيل بعد
اجمال وكذا قولها في اليوم الشديد كما ان فيه دلالة على كثرة معاناة التعب

والكرب

والكرب عند نزول الوحي والعرق بفتح الراء الرطوبة التي يتروح من مسامات
البدن قوله مواشدة بعلم منه لانه افعل التفضيل اذا الوحي كان اذا ورد
عليه صلى الله عليه وسلم اصابته مشقة وشدة ويغشاه كرب لنقل ما
يلقى عليه قال تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا لكن النوع الاول
اشد عليه من النوع الثاني وذلك لان الفهم من كلام مثل الصلصلة اشكل
من الفهم من كلام الرجل المتكلم على الطريقة المعهودة عند التخاطب
اولان سنة الله لما جرت من انه لا بد من مناسبة بين القابل والسامع
حتى يصح بينهما التخاوز والتعليم والتعلم فتلك المناسبة اما بانضاف
السامع بوصف القابل بغلبة الروحانية عليه وهو النوع الاول او
بالاتصاف القابل بوصف السامع وهو النوع الثاني والدليل عليه د
تمثيله رجلا كما ان الدليل على الاول كونه فيما لم يشك ان الاول اشد
وقد تبين وجه الحصر فيهما من هذا التقدير ويمكن ايضا ان يقال لانه لا يخلو
اما ان يرى القابل متمثلا بشرا سويا ام لا ولا يخلو اما ان يكون كلاما ظاهرا
مفهوما بلا زيادة مشقة ام لا فان قلت ههنا نوع اخر وهو الرويا د
الصالحة قلت المقصود من السؤال ان كان طلب بيان ما يختص به د
ويخفى ولا يعرف والرويا معروفة فلا دخل لها فيه او كان ظهور ذلك
على النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ايضا اما بصلصلة الجرس واما
بتمثل الملك او كان السؤال عن كيفية الوحي في حال اليقظة او كان د
عند السؤال تنزل الوحي على هذين الوجهين اذ الوحي على سبيل الرويا
انما هو في اول البعثة لان اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرويا ثم حبب اليه الخلاء كما روي في الحديث الى اخره وفتل
ذلك في ستة اشهر فقط وان الموجود بعد ارسال الملك متحمر في الوحي
ولم يحسب قوله يتمثل فيه ان الملك جاز له ان يتشكل بشكل البشر قال
المتكلمون الملائكة اجسام علوية لطيفة يتشكل بشكل شاؤا فان قلت
السؤال عن كيفية اثبات الوحي والجواب عن النوع الثاني عن كيفية د
الحامل للوحي قلت لا نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي بل عن كيفية
حامله ولئن سلمنا فبيان كيفية الحامل مشعر بكيفية الوحي حيث

قال فيكلمني اي تارة يكون كالصلصلة وتارة يكون كلاما صريحا ظاهر
الفهم والدلالة فان قلت فلم قال في الاول وعيت ما قال بلفظ
الماضي وفي الثاني فاعي ما يقول بلفظ المضارع قلت لان الوعي في
الاول عند غلبة التلبس بالصفات حصل قبل القصم ولا يتصور بعد
وفي الثاني الوعي حال المكالمة ولا يتصور قبلها او لانه كان الوعي في الاول
عند غلبة التلبس بالصفات الملكية فاذا عاد الى حالته الجبلية كان
حافظا فاخر عن الماضي بخلاف الثاني فانه على حالته الموجودة او
يقول لفظة قد يقرب الماضي الى الحال واعي فعل مضارع للحال فهذا
لما كان صريحا لحقته في الحال وذاك يقرب مما لا يحقطه اذ يحتاج فيه
الى استشاءات والله اعلم الخطابي فيفصم عني اي يخلى مني شيئا بي من
الكرب والشدة والمعنى ان الوحي كان اذا ورد عليه صلى الله عليه وسلم
يغشاه كرب وذلك لثقل ما يلقى عليه من القول وشدة ما ياخذه نفسه
من جمعه في قلبه وحسن تفهيمه لذلك حال كمال المخدوم وهو معنى ما يروى
انه كان ياخذه عند الوحي الرحصاء اي العرق وحمله الامر مما كان ينالهم من
الكرب عند الوحي مع شدة الامتحان له لسلوصبره ويحسن تاديبه فيؤمن
لاحتمال ما طلع من اعباء النبوة اذ ذاك لما يستشعر من الخوف لوقوع
تقصير فيما امر به من حسن ضبطه او اعتراض خلل دونه وقد انذر صلى
الله عليه وسلم بما ترتاع له النفوس ويعظم به وجل القلوب في قوله تعالى
ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين
واقول حاصله الان الشدة اما لحسن حفظه واما لابتلاء صبره واما للخوف
من التقصير قال واما قوله ياتيني مثل صلصلة فانه يزيد انه صوت
مدارك يسمعه ولا يستبينه عند اول ما يقرع سمعه حتى يتفهم ويستثبت
فيتلقفه حسن ويعيه فذلك قال ومواشد علي وقيل الحكمة في ذلك
ان يتقرع سمعه صلى الله عليه وسلم ولا يبقى فيه مكان لغير صوت الملك ولا في
قلبه قال الشيخ شهاب الدين التوربشتي رحمه الله تعالى في شرح المصابيح هذا
حديث يغالط فيه ابنا الصلاة وهاصل القول فيه ان يقول كان النبي صلى الله
عليه وسلم معنيا بالبلاغة مكاشفا بالعلوم الغيبية وكان يوفر على الامة حصتهم

بقدر الاستعداد فاذا اريد ان يفهم بالاعمد لهم به من تلك العلوم صاغ لهم
امثلة من عالم الشهادة ليعرفوا مما شاهدوا ما لم يشاهدوا فلما سالته الصحابي
عن كيفية الوحي وكان ذلك من المسائل المغوصة ضرب لها في الشاهد مثلا
بالصوت المدارك الذي يسمع ولا يفهم منه شيء بينها على علي انها قد ترد على
القلب في ليلة الحلال فتاخذ صبية الخطاب عين ورودها الجامع للقلب
وتلاقي من ثقل القول ما لا علم له بالقول مع وجود ذلك فاذا كشف عنه
وجد القول المنزل بينا فيفصم في الوعي واقعا موقع المسموع وهذا معنى قوله
فيفصم عني وهذا الضرب من الوحي سبيله ما يوحي الى الملائكة على ما رواه
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله في السماء
امرا ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانها سلسلة على الحجر فاذا فزع
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير هذا وقد تبين لنا
من هذا الحديث ان الوحي كان يلقيه على صفتين او لاهما اشد من الاخرى ذلك
لانه كان يرد فيها من الطباع البشرية الى الاوضاع الملكية فيوحى اليه كما يوحى
الى الملائكة والاخرى يرد فيها الملك الى شكل البشر ومشاكلته وكانت هذه
ابسر والله اعلم قال القاضي عياض ما جاء من مثل ذلك يجرى على ظاهره
وكيفيته مما لا يعلمها الا الله قال البخاري رضي الله عنه حدثنا يحيى ابن بكير
بصيغة مصغر البكر وهو ابو بكر حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي
المصري ولد سنة اربع وقيل خمس وخمسين ومائة وتوفي سنة احدى وثلاثين
ومائتين روى البخاري عنه في مواضع وروى عن مجرد بن عبد الله عنه في مواضع
وغرض من هذا التنبيه ان لا يتوهم من راى البخاري يروي عن واحد عن ابن بكير
انه غلط من الناسخ **قوله** اخبرنا الليث هو ابو الحارث الليث بن سعد
ابن عبد الرحمن الفهمي احد من اتفق العلماء على وصفه بالامامة والجلالة والعبادة
وغير ذلك من الكرامات الظاهرات والمحاسن الباهرات ووصفه الشافعي بكثرة
الفقه وقال الا انه ضيعة اصحابه يعني لم يفتوا بكتبه وتقلم ما والتعليق عنها
فعاز الناس وعظم علمه قال ابن بكير رايت مواليد فلم ار مثل الليث كان فقيه
البدن عزيز اللسان وما زال يعتد حضا لاجيلة حتى عقد عشرة وقال قتيبة
كان دخل الليث كل سنة ثمانين الف دينار وما وجبت عليه زكوة قط ومناقبه كثيرة

ولد سنة ثلث او اربع وتوفي في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة
قوله عقيل بضم المهملة الاولى وفتح القاف هو عقيل ابن خالد الايلي
بفتح الهمزة واليآء المثناة التحتانية في جميع هذا الصحيح وهو خالد هو
الاموي مولى عثمان ابن عفان رضي الله عنه توفي بمصر فجاة سنة اربع و
اواحدي واربعين ومائة قوله ابن شهاب هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم
ابن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة ابن
كلاب الزهري المدني سكن الشام موتابعي كبير سمع عشرة من الصحابة بل اكثر
قال الملك ما رايت عالما اجمع من الزهري ولا اكثر علما منه وقال عمر وابن
دينار وما رايت انفس الحديث من الزهري وما رايت احدا الدينار والدرهم اهون
عنده منه ان كانت الدراهم والدنانير عنده بمنزلة قال البخاري انه اخذ القران
في ثمانين ليلة وعلى الجملة العلما متفقون على امامته وجلالته وحفظه و
واتقانه وضبطه وعرفانه وقد وصفوه بانه جمع علم جميع التابعين توفي يا
لثمان عشر رمضان سنة اربع وعشرين ومائة ابن اثنين وسبعين واما عرق
ابن الزبير بضم الزاي فهو احد فقهآء المدينة السبعة واحد اسما وعائشة خالته
رضي الله عنهم وقد تقدم ذكر قال النووي هذا حديث من مراسيل الصحابة وان
عائشة لم تدرك زمان وقوع هذه القصة ومرسل الصحابي حجة عند جميع العلما
الا ما لفرد به الاستاذ ابو اسحق الاسفرائيني الطيبي الظاهر انا سمعته من النبي
كقولها فاخذني فغطني فيكون قولها اول ما بدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم
حكاية ما تلقته صلوات الله عليه كقوله قل للذين كفروا سيغلبون بالياء والتا قوله
من الوحي كلمة من اما لبيان الجنس او للتبعيض والرويا مصدر كالوحي مصدر رجع
وتختص برويا المنام بالواو بالقلب والرويا بالعين وفيه تصريح من عائشة
رضي الله عنها بان رويا النبي صلى الله عليه وسلم من جملة اقسام الوحي وهذا متفق
عليه والصالحة روى البخاري في كتاب البصير الصادقة ومعناهما بمعنى والصالحة
اما صفة موضحة للرويا بالعين لان غير الصالحة تسمى بالحلم كما ورد الرويا من الله
والحلم من الشيطان واما مخصصة اي الرويا الصالحة لا الرويا السيئة او لا الكاذبة
المبناة باضغاث الاحلام والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها قال القاضي
عياض يحتمل ان يكون معنى الرويا الصالحة والحسنة عن ظاهرها ويحتمل ان المراد

صحيحها وقال ورويا السوء تحتمل الوجهين ايضا سوء الظاهر وسوء التاويل
قوله لا يرى رويا لفظ رويا بغير تنوين لانه مثل حبلى وفلق الصبح وفرقه
بفتح اولها وثانيهما ضنيا واما يقال هذا في الشي البين الواضح قيل هو مصدر
كالانفلاق والصحيح انه يقال للمفلوق وسواسم للصبح واضيف احدهما الاخر
لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق منفردا عن الصبح قال تعالى قل اعوذ برب
الفلق وقيل الفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره
اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص كعولهم عين الشي هو
ونفسه وقال العلما انما ابتدئ بالرويا ليلا يفجاه الملك وثانيه تصريح النبوة
نفسها فلا يحملها القوى البشرية فيدى باوايل خصال النبوة ويباشر الكرامة
من صدق الرويا وحب العزلة والتعبد ومواظبة الصبر فجاءه وحقيقة الرويا،
الصالحة ان الله تعالى خلق في قلبه النايم او في حواسه الاشيا كما يخلقها في اليقظان
وسبحانه وتعالى يفعل ما يشا لا يمنعه قوم ولا غيره عنه فربما يقع ذلك في اليقظة
كما راه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وربما حمل ما راه علما على امور اخر يخلقها في ذلك
الحال او كان قد خلقها فيقع ذلك كما جعل الله تعالى الغيم علامة للمطر قوله
الحلا بالمد هو الخلوة وسوان الصالحين وعباد الله العارفين الخطابي الطيبي حيث
العزلة اليه لانها فيها فراغ القلب وهي معينة على التفكر وبها ينقطع عن الوقات
البشر ويخشع قلبه وهي من جملة المقدمات التي ارهصت لنبوته وجعلت مبادي لظهورها
قوله بغار الغار هو النقب في الجبل وهو قريب مما هنا في الكهف وحرا بكسر الحاء
وتخفيف الرا وبالمد جبل بين مكة وبينه ثلثة اميال على يسار السايرين مكة الجنى
وهو مصروف لانه مذكر ومنهم من انثه ومنع صرفه وهذه قاعدة كلية ان جعلت اللفظ
علما للبقعة فهو غير مصروف وان جعلته للمكان فهو منصرف الخطابي العوام يخطيون
في حرا في ثلثة مواضع يفتحون الحا وهي مكسورة ويكسرون الرا وهي مفتوحة ويقصرون
الالف وهي ممدودة التيمن العامة لحنت في ثلثة مواضع فتح الحا وقصر الالف وتذكير الرا
وهو مصروف في الاختيار لانه اسم جبل واقول اذا جمعنا بين كلاميهما يلزم اللحن في اربعة مواضع
وهو من الغرايب اوبعدد كل حرف لحن واقايل ان يقول لسر الياس يلحن لانه بطريق الاحالة
والله اعلم قوله وهو اي التحنث والضمير راجع الى ما دل عليه لفظ فتحنث وهو كقوله
تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى والتحنث بالحا المهملة والنون ثم الثا المثلثة التعبد

وحقيقته التجنب عن الحنث وهو الاثم وكان المتعبد يلقى الاثم عن نفسه بالعبادة هـ
الخطابي وتظير في كلام التحوث والنايم اي التي الجوب والاثم عن نفسه قال والواو ليس في
كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه واقول هذه شهادة نفي وكيف وقد ثبت في الكتب الصرفية
ان باب تفعل مجيء للتجنب كثيرا نحو تحرج وتحوى اي يجوت احببت الحرج والحباية وغير ذلك
اليوم هذا من المشكلات والذي يهتدي اليه الحذاق وسئل ابن الاعرابي عن قوله يتحنث فقال
لا اعرفه وسألت ابا عمر والشيباني فقال لا اعرفه يتحنث انما هو يتحنف من الحنفية قوله الليالي
منصوب على الظرفية والعامل فيه يتحنث لا التعبد والاصح المعنى فان التحنث لا يشترط فيه
الليالي بل هو مطلق التعبد وهذا المعنى من قول الزهري اعرض بين كلام عائشة ومواليها
من كلام ما ظاهرا الطيبي ويحتمل ان يكون التفسير من قول الزهري ادرجه في الحديث وذلك
من دأبه قال والطالق الليالي واراد بها الليالي مع اباينهن على سبيل التغليب لانها اشبه
للخلوة وذوات العدد عبارة عن القلة نحو دراهم معدودة واقول ويحتمل ان يراد بها
الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وهو المناسب للمقام فان قلت التعبد في
الغار هو بسبب انه كان صلى الله عليه وسلم متعبدا بشرع من قبله ام لا قلت يحتمل ان يكون
من الشرع السابق اذ المختار عند الاصوليين انه متعبد قبل البعثة بالشرع السابق
فقيل بشرع نوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى وقيل ثابت انه شرع ويحتمل
ان يكون بمقتضى العقل على قول من يقول بقاعدة الحسن والقبح العقليين ويحتمل ان
يكون من شرع نفسه الحاصل من الرؤيا بدليل ما حبب اهله الخلاء حيث ذكر بلفظ ثم
الدال على التراخي ولو حملنا على احتنابه عن الحرج الذي كان يرتكبه اهل الجاهلية
لكان اظهر والله اعلم قوله يتزع اي يرجع يقال يرجع الى اهله اذا حن واساق الهم
وفي تفسير اقرا وفي صحيح مسلم قبل ان يرجع قوله يتزود هو برفع الدال عطفا على
يتحنث والزاد هو الطعام الذي يستصحبه المسافر يقال زودته فتزود ولذلك اي التحنث
والتعبد خديجة ام المومنين هي بنت خويلد ابن اسد بن عبد العزى ابن قصي
القرشية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم الا ابراهيم فانه من مارية ولم يتزوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها ولا في حياتها واقامت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت قبل الهجرة بثلث سنين على المشهور وكان
وفاتها بعد وفاة ابي طالب بثلاثة ايام ولخديجة مناقب كثيرة ذكر البخاري طايفة
منها في باب مناقبها وافضل ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة وعايشة

رضي الله عنهما واختلفوا في ان ايتهما افضل والله اعلم قوله لمثلها اي لمثل الليالي وجاءه الحق
اي الوحي الكريم فجاءه الملك اي جبريل فان قلت مجيء الملك ليس بعد مجيء الوحي بل هو نفسه
اذ المراد بمجيء الوحي مجيء حامل الوحي اي فاسمعي الفا التعقيبية قلت هذه الفا ليست التعقيبية
نحو قوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذ القتل نفس التوبة على احد التفاسير
وليست بالفا التفصيلية ايضا لانه مجيء الملك الى اخره تفصيل المجمل الذي هو مجيء الحق والاشكال
ان المفصل هو نفس المجمل وفي رواية مسلم فجيئه الحق بكسر الجيم من الفجاة اي جاءه الحق بغتة هـ
وفجاة فانه لم يكن متوقعا للوحي الطيبي معنى حتى جاءه الموجا امر الحق وهو الوحي او رسول
الحق وهو جبريل عليه الصلاة والسلام قوله ما انا بقارئ كلمة ما نافية وقيل استفهامية
وهو غلط لدخول الباء في خبرها واصحح بانها استفهامية بانه جاء في رواية ما اقرا وقال
النووي لا دلالة عليه فيه لانه يجوز ان يكون نفيه ما ههنا ايضا نافية قوله غطني هـ
بالغين المعجمة والطاء المهملة الشديدة اي ضغطني وعصرني قوله الجهد يروى فيه
فتح الجيم وضمها ونصب الدال ورفعها ومعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع
معناه بلغ الجهد مبلغه وعلى النصب معناه بلغ الملك مني الجهد والحكمة في الغط شغله
عن الالتفات والمبالغة في امره باحضار قلبه لما يتولى له وكرر ثلثا ما لغة في
التنبيه وفيه انه ينبغي للمعلم ان يحتاط في تنبيه المتعلم والاحضار بجامع قلبه هـ
التوربشتي لا اري الذي يروى بنصب الدال الا قد وهم فيه او جوزه بطريق الاحتمال
فانه اذا نصب الدال عاد المعنى الى انه غطه حتى استصرخ قوته في ضغطته وجهد جهده
بحيث لم يبق فيه مزيد وهذا قول غير سديد فانه التنبيه البشوية لا يستدعي استفاد
القوة الملكية لا سيما في مبدا الامر وقد دلت القصة على انه اسار من ذلك وتداخله
الرعب الطيبي لاشك ان جبريل في حالة الضغط لم يكن على صورته الحقيقية التي تجلى
بها عند الدرة التي تحلل له وغطه واذا صحت الرواية اصحل الاستبعاد قوله ارسلني
اي اطلقني وبها اي بالايات وهو قوله اقرا باسم ربك الى اخر من واستدل بهذا هـ
الحديث من يقول ان البسملة ليست بقرات في اوائل السور لكونها لم تذكر هاهنا
والجواب انها لم تنزل اولا بل نزلت البسملة في وقت اخر نزل باقي السورة في وقت
اخر الطيبي قوله فرجع بها اي صار بسبب تلك الضغطة يضطرب فواده وقوله
اقرا امر بايجاد القراة مطلقا وهو لا يختص بمقروء دون مقروء قوله باسم ربك
حال اي اقرا مفتتحا باسم ربك اي قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرا وهذا ابدل على ان

البسملة مامور بقراءتها في ابتداء كل قراءة فتكون قراءتها مامورا بها في ابتداء هذه السورة ايضا وقوله
ربك الذي خلق وصف مناسب شعر فعلى هذا الحكم بالقراءة والاطلاق يتعلق اولا على متواطئ معطى
ويمنع وجعله توطئة بقوله علم الانسان بدل خلق الانسان ايذانا بان الانسان اشرف المخلوقات
هو الامتنان بقوله علم الانسان بدل على ان العلم اجل النعم والعلق جمع العلقة وهو الدم المتجمد
قال فان قلت قد تقرر ان مثلها انا يقارب بقيد الاختصاص واقول مثل هذا التركيب لا يلزم
ان يفيد الاختصاص بل قد يكون للتقوية والتوكيد اي لست بقارب السنة لا وهو الظاهر
هنا والمناسب للمقام وهو يستدعي ان يكون حكم المخاطب مستويا بصواب وخطاء فيرد
خطاءه الى الصواب فاين هذا من جبريل قلت انه لما سمع منه اقرا تصور انه اعتقد انه حصل
ليس كحكم سائر الناس في ان حصول القراءة والتكرر منها انما هو بطريق التعلم والتعلم ومداومة
الكتب فورده بقوله ما انا بقارئ اي كحكم الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدم
بعده فلذلك اخذه وغطه مرارا ليزجره من حكم سائر الناس ويستفزع منه البشرية
ويقرع فيه من الصفات الملكية فحينئذ يعلم معنى اقرا ويخاطب بقوله اقرا في المرة
ايضا اشارة الى رد ما تصوره من القراءة انما هي بتيسير بطريق التعليم فقط بل انها تحصل
تحصل من التعليم بواسطة المعلم فقد يحصل بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم
اشارة الى العلم التعليمي وعلم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني قوله يترجف
فواده اي يخفق ويضطرب والرجفان شدة الحركة والفواد هو القلب وقيل انه
غير القلب وقيل باطن القلب وقيل غشاء القلب وسمي القلب قلبا لتقلبه وانما
علم خديجة برجفان الفواد فالظاهر انها رأته حقيقة ويجوز انها لم تره
وعلمته بالقرائن وصورة الحال او اخبرها النبي صلى الله عليه وسلم
قوله زملوني صلوا هو الرواية اي مرتين والتزميل هو التلفيف
والدثير والوضع بفتح الواو الفرو والخبر اي الخبر المذكور مما يحمى للملك والغلط الى الخوف
واللام في لقد خشيت جواب القسم المحذوف اي والله لقد خشيت وهو مقول قال وقال
القاضي ليس معناه الشك في ما اتاه الله لكنه كان يخشى ان لا يقوى على مقاومة هذا الامر
ولا يطيق حمل اعبائه الوحي فيرهق نفسه لشدة ما يلقيه او لعند لقاء الملك وتحققه رسالة ربه فقد
خاف ان يكون من الشيطان فاما بعد ان عرف بالرؤية فلا يجوز الشك عليه فيه ولا يخشى تسلط
الشيطان عليه قال النووي الاحتمال الثاني ضعيف لانه خلاف
نص صريح الحديث فان هذا كان بعد لقاء الملك وانبأه انه

باقرا باسم

باقرا باسم ربك قال وقلت الان يكون معنى خشيت على نفسي انه يخبرها بما
حصل له اولا من الخوف لانه خائف في حال الاخبار فلا يكون ضعيفا
اخراج قوله لقد خشيت على النفس بعد قوله برجفان يدل على انفعال حصل
له من الضعف فخشي على نفسه من ذلك امر اتوهم منه كما حصل للبشر اذا دهمه
امر لم يعهد به ومن ثمة قال زملوني وقوله وتحمل وجه رابع
وهو ان يكون المراد انها خشيت شبه جنون على نفسي لما روى صاحب الغريبين
في باب العين والدال والميم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة اظن
انه عرض لي شبه جنون فقالت كلا انك تكسب المعدوم وتحمل الكل فان قلت
من اين علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتاه جبريل عليه السلام لا الشيطان
ويبرعن فانه حق لا باطل قلت كما نصب الله لنا الدليل على ان الرسول صادق
لا كاذب وهو المعجزة كذلك نصب للنبي دليلا على ان اتاه جبريل عليه السلام ملك لا شيطان
وانه من عند الله لا من عند غيره قوله كلا معناها النفي والردع عن ذلك
الكلام والمراد هنا التنزيه عنه قوله لا يخزيك الله يعلم اليا وبالخاء
المعجمة وهو من الخزي وهو الفضيحة والهوان ورواه مسلم لا يحزنك ايضا
بالحاء المهملة والنون من الحزن ويجوز على هذا فتح اليا وضمها قال احزنه
وحزنه لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع وابدا منصوب على الظرف قوله
تصل الرحم معناه تحسن الى قرابتك وصلة الرحم الاحسان الى الاقارب على
حسب حال الواصل والموصول اليه فتارة يكون بالمال وتارة بالخدمة
وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك والكل هو بفتح الكاف وتشديد اللام
الثقل وهو من الكلال الذي هو الاعياء اي موضع الثقل اي لعين الضعيف
المغتاظ به والكل من لا يستقل بامره قال الله تعالى وهو كل على مولاه
قوله تكسب المعدوم بفتح التاء هو المشهور وروي ضمها ومعنى الضم
تكسب غيرك المال المعدوم اي تعطيه مال المعدوم محذوف اكتفاء بالمفعولين
وقيل تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك من مكارم الاخلاق واما المفتوح
فقيل معناه كما في المضموم تنال كسبت الرجل مالا واكسبته مالا واتفقوا
على ان اكسبته مالا افصح وقيل معناه تكتسب مال المعدوم وتصيب منه ما
يعجز غيرك عن تحصيله وكانت العرب تمدح بكسب المال لا سيما قريش وكان

النبي صلى الله عليه وسلم مخطوطا في تجارته وقال النووي هذا ضعيف
لانه لا معنى لهذا القول في هذا الموطن الا ان يصح بان يضم اليه زيادة وهو انه
كان يجود به وسقته في وجوه المكرمات وقيل العدوم عبارة عن الرجل
المحتاج العدوم العاجز عن الكسب وسماه معدوما لكونه كالعدوم الميت
حيث لم يتصرف في المعيشة اي يسعى في طلب عاجز لتقعسه والكسب هو
الاستفادة وكما يرغب غيرك ان تستفيد ما لا ترغب ان تستفيد عاجزا
تعاونه قال الخطابي سوابد العدم بحذف الواو لان العدوم لا يدخل
تحت الانفاق يريد انك تعطي العايل الفقير الذي لا يجد المال واقول
فلقوله تكسب العدوم فقرات خمسة لم يصب الخطابي اذ حكم على
اللفظة الصحيحة بالخطا فان الصواب ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواة
الرواة وله تقرى بفتح التاء قول قرت الضيف اقريه قري بكسر القاف
والقصر وقراء بفتح القاف والمد قوله نوائب الحق النوائب جمع النائبة
وهي الحادثة خيرا وشرا وانما قالت نوائب الحق لانها تكون في الحق والباطل
قال لبيد نوائب من خير وشر كلاهما فلا الخير ممدود ولا الشر لازب
واعلم ان معنى كلام خديجة رضي الله عنها انك لا تصيبك مكروه لما جعله الله
فيك من مكارم الاخلاق وجميل الصفات وذكرت ضروبا منها وفيه
ان حصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء والمكاره سبب لدفع
المكاره وفيه جواز مدح الانسان في وجهه لمصلحة تظهر او ليس بمعارض بقوله
احثوا في وجوه المداحين التراب اذ هو فيما مدح بباطل او تودي الى باطل
وفيه انه ينفي ما ليس من خصلت له مخافة وتبشيره وذكر اسباب السلامة له
وفيه البلغ دليل على كمال خديجة وجزالة رايها وقوة نفسها وعظم فقهها وقد اجمعت
رضي الله عنها جميع انواع اصول المكارم وامهاتها فيه لان الاحسان اما الى الاقارب
واما الى الاجانب واما بالبدن واما بالمال واما على من يستقل بامره واما
على غيره قوله فانطلقت به اي انطلقا الى ورقة لان الفعل اللازم اذا عدي
بالباء يلزم منه المصاحبة فيلزم ذكرهما بخلاف ما عدي بالهمزة نحو اذهبته
فانه لا يلزم ذلك قوله ورقة بفتح الحروف الثلاثة ويقال بفتح النون

والقا

والقاف والعزي تانيث الاعز وهو اسم الصنم قوله ابن عم قال النووي
هو بنصب ابن وكتب بالالف لانه بدل من ورقة فانه ابن عم خديجة
لانها بنت خويلد بن اسد وهو ورقة بن نوفل بن اسد ولا يجوز جر ابن ولا
كتابته بغير الالف لانه يصير صفة لعبد العزي فيكون عبد العزي بن عم
خديجة وهو باطل واقول كتابة الالف وعدمها لا تعلق بكونه متعلقا بورقة
او لعبد العزي بل علة اثبات الالف عدم وقوعه بين علمين لان العرب ليس
عادتهم الحكم بكونه بدلا غير لازم بجواز ان يكون صفة او بيانا له قوله
تنصر اي صار نصرانيا وترك عبادة الاوثان وفارق طريق اجداده واجداده
المدة التي كانت قبل نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه من فواحش اخلاقه
وقيل هو زمان الفترة مطلقا قوله العبراني هكذا وقع هنا العبراني وبالعبرا
نية ووقع في كتاب التعبير العزي وبالعربية بدل ذلك اللغتين قال النووي
حاصله على روايتي العزي والعبراني انه تكون معرفة دين النصارى وكتابهم بحيث
صار متصرفا في الانجيل فيمكنه ان يتابا بالعبرانية وان يتابا بالعربية واقول
يفهم منه ان الانجيل ليس عبرانيا وهو المشهور الكلام العبراني بالكسر
العبراني لغة اليهود وقوله يا ابن عم وفي رواية لمسلم يا عم كلاهما صحيح اما
الاول فلانه ابن عمها حقيقة واما الثاني فسمته عما مجازا للاحترام وهذه
عادة العرب تخاطب الصغير الكبير يا عم احتراما له ورفعا لمرتبته قوله
من ابن اخيك انما اطلقت الاخوة لان الاب الثالث لورقة هو اخو الاب
الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما انه قال ابن اخي جدك على سبيل الاضمار في ذكر
لفظ الاخ استعطاف او جعلته عما لرسول الله ايضا احتراما له على سبيل التجوز
قوله الناموس بالنون والسين المهملة جبريل عليه السلام قالوا الناموس صاحب
سر الخير والجاسوس صاحب سر الشر وقال تمست الشر بفتح النون
والميم انمسه بكسر الميم تمسا اي كتمته كتما وناموسه اي سره ورته وسمي جبريل
عليه السلام بذلك لان الله سبحانه خصه بالغيب والوحي قوله على موسى فان قلت
الانسب به ان يقول على عيسى لانه نصراني قلت ذكر موسى تحقيقا للرسالة لان
نزوله على موسى عليه السلام متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف عيسى فان بعض اليهود
ينكرون نبوته اولان النصاري يتبعون احكام التوراة ويرجعون اليها والله اعلم

مع انه روي في غير هذا الصحيح بدل موسى عيسى وكلاهما صحيح قوله فيها الضمير راجع
الى ايام النبوة او الدولة او الدعوة وحذعا بالذال المعجمة المفتوحة يعني شابا فتيا
حتى ابالغ في نصرتك والجذع في الاصل للدواب فاستعير للانسان وحذعا المشهورة
في الصحيحين بالنصب نحو قول الشاعر يا ليت ايام الصبا رواجعا
وفي بعض الروايات بالرفع وهو ظاهر ووجه النصب انه خبر كان المقدرة تقديره
ليتني اكون جذعا وهو قول الكسائي وقول القاضي عياض هو منصوب على
الحال وهو قول النحاة البصرية وخبر ليت حينئذ قوله فنهاوا قول
او يكون ليت بمعنى اتمنى فتنصب الجزءين وهو قول الفراء قوله او مخرجي بفتح الواو
وتشديد الياء وهو جمع مخرج فاليا الاولى يا الجمع والثانية ضمير المتكلم فادغمت
الياء في الياء وصحت تخفيفا لاجتماع الكسرتين واليائين واستبعد النبي ان يخرجوه
من غير سبب فانه صلى الله عليه وسلم لم يكن منه فيما مضى ولا فيما بوده سبب
يقتضي اخراجا بل كانت منه المحاسن الظاهرات لاكرامه وانزاله باعلى الدرجات
انفسنا له الفداء صلى الله عليه وسلم قوله عودي هو فعل من المعاداة وبوبك اي يوم
اخراجك او وقت انتشار قرنك ومؤزرا هو بميم مضمومة ثم همزة مفتوحة
مشددة ثم راء اي قويا بليغا والازر القوة قوله لم ينشب بيا مفتوحة ثم نون
ساكنة ثم شين معجمة مفتوحة اي لم يلبث قوله ان نوفل بدل اشتمال من ورقة اي
لم يلبث وفاته وفتر الوحي بمعناه اخبس وقال ورقة فيه فان يكن حقا
يا خديجة فاعلمي حديثك اياناً فاحمد برسل وجبريل يأتيه وميكال معهما من الله
وحي بشرح الصدر منزل فان قلت ما قولك في ورقة انحكم بايمانه قلت
لا شك انه كان مؤمنا بعيسى واما الايمان بنبينا صلى الله عليه وسلم فلم يعلم ان دين عيسى
قد نسخ عند وفاته ام لا ولئن ثبت انه كان منسوخا في ذلك الوقت فالاصح ان
الايمان التصديق وهو قد صدقه من غير ان يدرك ما نسخ فيه والله اعلم قال ابن مالك
في الشواهد ظن اكثر الناس ان اكثر الناس يا التي يليها ليت حرف نداء والمنادى
محذوف فتقديره يا محمد ليتني كنت حيا نحو يا ليتني كنت معهم فافوز اي يا قوم
ليتني وهو عندي وهو عندي ضعيف لان قائل ليتني قد يكون وحده فلا يكون معه
منادى كقول من يهم بالبيتوتة مت قبل هذا ولان التي انما يجوز حذفه اذا كان الموضع الذي

ادعى

ادعى فيه حذفه مستعملا فيه ثبوته كحذف المنادى هل احد ادعا فانه يجوز حذفه
لكثرة ثبوته ثم فمن ثبوته قبل الامر يا يحيى خذ الكتاب وقيل الدعا يا موسى ادع لنا
ربك ومن حذفه قبل الامر الا يا اسجدوا في قراءة الكسائي اي يا هؤلاء اسجدوا وقيل الدعا
الا يا اسلمي يا دار مي على البلا الا يا دار اسلمي بحسن حروف المنادي قبلها اعتياد
ثبوته بخلاف ليت فان المنادى لم يستعمل العرب قبلها ثابتا فادعى حذفه باطل
فتعين كون يا هنا لمجرد التنبيه مثل الا في نحو
• الا ليت شعري هل ابيتن ليلة • بواد وحولي اذخر وجليل وقال قوله اذ يخرجك
قومك استعمل فيه اذ موافقه لاذا في افادة الاستقبال وهو استعمال صحيح غفل عن
التنبيه عليه اكثر النحاة ومنه قوله تعالى واندرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر
وكما استعملت اذ بمعنى اذا استعملت اذا بمعنى اذ كقوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا
انفضوا اليها لان الانقضاض واقع فيما مضى واقول ليس التنبيه عليه من
وظيفة النحاة بل هو وظيفة النحاة بل هو وظيفة اهل المعاني وذلك اما وضعا
للاتي موضع الماضي قطعا بوقوعه كاخبار الله تعالى عن المستقبل او استحضار الصورة
الاتية في مشاهدة السامع تعجبا وتعجيبا ولذلك قال او مخرجي استبعادا للاخراج
وتعجبا منه وقال قوله او مخرجي هم الاصل فيما مثاله تقديم حرف العطف
على الهمزة كما تقدم على غيرها من ادوات الاستفهام نحو وكيف تكفرون وفاني
تؤفكون وفاين تذهبون فالاصل ان يجاء بالهمزة بعد العاطف ولان اداة الاستفهام
جزء من جملة الاستفهام وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه
جزء مما عطف ولكن خصت الهمزة بتقدمها على العاطف تنبيها على انها اصل ادوات
الاستفهام لان الاستفهام له صدر الكلام وقد خولف هذا الاصل في غير الهمزة
فاراد التنبيه عليه وكانت الهمزة بذلك اولى لاصالتها وقد غفل الزمخشري عن
هذا المعنى فادعى ان من الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليها العاطف
وما بعده واقول لا يجوز فيما نحن فيه ان تقدر تقديم حرف العطف على
الهمزة لان او مخرجي هم جواب ورد على قوله اذ يخرجك على سبيل الاستبعاد
والتعجب فكيف يستقيم العطف ولان هذه انشائية وتلك خبرية واخوان الامثل
او مخرجي هم فاريد مرد استبعاد وتعجب فجرى حرف العطف على مقدر تقديره امعادي
هم ومخرجي هم واما انكار الكوفي في مثل هذه المواضع فمستبعد لان مثل هذه الحروف

من حلية البلاغة لاسيما حيث الامارة قائمة عليها والدليل عليها ههنا وجود
العاطف ولا يجوز العطف على المذكور فيجب ان تقدر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف
تقريرا للاستبعاد وقال مخرجي خبر مقدم وهم مبتدا موخر ولا يجوز
العكس لان مخرجي نكرة فان اضافته لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال
ولو روي مخرجي بحذف الياء على انه مفرد لجاز وجعل مبتدا وما بعده فاعل ساد
مسد الخبر لان مخرجي صفة معتمدة على استفهام مسندة الى ما بعدها
لانه وان كان ضميرا فهو منفصل والمنفصل من الضمائر يجري مجرى الظاهر

قال البخاري رضي الله عنه قال ابن شهاب قال شارح السنة
شمس الائمة قول ابن شهاب هو الامام ابو بكر المشهور بالزهري ومثل هذا اي ما لم
يذكر من اول الاسناد واحدا واكثر تسمى تعليقا ولا يذكره البخاري الا اذا
كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم كانه قال حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل انه قال قال ابن شهاب او باسناد اخر وقد ترك
الاسناد ههنا لغرض من الاغراض المتعلقة بالتعليق كون الحديث معروفا
من جهة الثقات او لكونه مذكورا في موضع اخر ونحوه النووي قال العلماء اذا
كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه قال لانه من صيغ الجزم بل يقال حكى او قيل
او يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخاري بهذا الفرق في صحيحه فيقول تارة
بلفظ الجزم واخرى بلفظ التمريض وهذا مما يدل اعتقاده في جلالته وتخفيفه

قوله واخبرني انما جاء بحرف العطف ليعلم انه معطوف على اخبرني وهو مسبوق
لغير ذلك كانه قال اخبرني عروة على ما تقدم واخبرني ابو سلمة بكذا او كما مثاله

قوله ابو سلمة بالسين المهملة واللام المفتوحتين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف
احد العشرة المبشرة وهو قرشي زهري تابعي مدني امام جليل احد الفقهاء
السبعة على قول من الاقوال توفي بالمدينة سنة اربع وتسعين او اربع ما يه

قوله جابر هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام بفتح المهملة وبالراء اخر رجي الانصاري
الذي هو من كبار الصحابة وفضلائهم روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الف حديث وخمس مائة حديث واربعون حديثا نقل البخاري منها اربعة وثمانين
شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة غزوة توفي بالمدينة سنة ثلاث وسبعين
وهو ابن اربع وتسعين وصلى عليه ابان بن عثمان بن عفان والي المدينة يومئذ رضي الله عنهم

قوله وهو يحدث عن فترة الوحي جملة حالية اي قال في حالة التحديث عن احتباس
الوحي قبل النزول او قال جابر في حالة التحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا انا امشي اذ سمعت وبينا اصله بين فاشبعت بالفتحة فصار
الغار هو من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية
والعامل فيه الجواب اذا كان مجردا عن كلمة الفاجات المتضمنة هو اياها
ويحتاج الجواب حينئذ به المعنى وقيل اقتضى جوابا لانه ظرف متضمن لمعنى
المجازاة والافصح في جوابه ان يكون فيه اذ واذا خلافا للاصمعي والمعنى ان
في اثناء وقت المشي فاجاءني السماع قوله كرسي الكرسي فيه لغتان ضم الكاف
وكسرها والضم افصح وجمعه كراسي بتشديد الياء وتخفيفها قال
ابن التين كل ما كان من هذا النحو مفرده مشدد لعاريه وسريه جاز
في جمعه التشديد والتخفيف وقوله فرعبت هو بضم الراء وكسر العين
المهملة اي فزعت قوله زملوني زملوني في اكثر الاصول مرتين وفي
بعضها مرة قوله تعالى يا ايها المدثر لفظ المدثر والمزمل والمتلفف والشتمال
بمعنا واحد والجمهور ان معناه المدثر بثيابه وعن عكرمة ان معناه المدثر
بالنبوة واعبائها وفمر فانذر معناه حذر العذاب من لم يؤمن وربك
فكبر اي عظمه ونزهه عما لا يليق به وثيابك فطهر قيل من النجاسة وقيل
تقصرها وقيل المراد بالثياب النفس اي طهرها من كل نقص اي اجتنب التقايص
والرجز هو بكسر الراء في قراءة الاكثرين وروي عن عاصم بضمها وفسر
في الحديث بالاوثان والرجز في اللغة العذاب وسمي عبادة الاوثان رجزا
لانها سبب العذاب وقيل المراد في الاية الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم
قوله محمي بفتحها كما وكسر الميم معناه كثر نزوله واز داد من قولهم
حميت الشمس اي كثر حرارتها وحمي وتتابع هما بمعنا واحد فاكد احدهما
بالاخر النووي زعم جماعة ان اول ما نزل من القرآن يا ايها المدثر وقيل
الفاتحة والصواب الذي عليه الجمهور ان الاول هو اقرا باسم ربك والقولان
الاولان باطلان بطلانا ظاهرا ولا يغتر بجلالة من نقل عنه فان المخالفين له
هم الجماهير للكثرة العوالم تقليدا للجماهير بل تمسكا بالدلايل الظاهرة ومن
اخرجها حديث عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الوحي الرويا الصالحة الى قوله ثم قال اقرا باسم ربك واما يا ايها المدثر
فانها نزلت بعد فترة الوحي وبعد نزول اقرا كما صرح به في مواضع من
هذا الحديث في قوله وهو يحدث عن فترة الوحي الى فانزل الله يا ايها المدثر
وفي قوله فاذا الملك الذي جاءني بحراء وفي قوله فحمي الوحي اي بعد فترته
والله اعلم **قوله** تابعه عبد الله اي التنيسي شيخ البخاري المذكور هذا
اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والبخاري قد اكثر ذكر المتابعة في صحيحه
فينبغي ان نحفظ معناها والضمير في تابعه عايد الى يحيى بن بكير اي عبد الله تابع
يحيى في رواية هذا الحديث فرواه عبد الله عن الليث كما رواه عنه يحيى والحاصل
ان البخاري سمع الحديث بهذا الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يحيى
ثم ثبت عنده بذلك الاسناد ايضا عن عبد الله وكذا ابو صالح يروي عن
الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى اخره وابو صالح اسمه عبد الغفار بن داود
بن مهران البكري يقال له الحراني ولد بافريقيه سنة اربعين ومايه
وخرج به ابوه وهو طفل الى البصره وكانت امه في اهلها فنشا بها وتفقه
وسمع الحديث ثم رجع بصرة فسمع الليث توفي بمصر سنه اربعه وعشرين
ومايتين وعبد الله بن صالح الجهني المصري وهذا هو الاظهر والا كان احد
احد الرويتين رفيقا للاخر من اول الاسناد الى اخره وتسمى بالمتابعة التامة
واذا كان رفيقا للاخر من الاول تسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما
تسمى للمتابع عليه فيها وربما يسمى **قوله** تابعه هلال بن رداد عن الزهري
هو اعلى نوعي المتابعة لانه سمى المتابع عليه وهو الزهري فيعلم لضرورة
ان مراده ان هلالا تابع الراوي عن الزهري وهو عقيل بخلاف النوع الاول
منها وهو قوله تابعه عبد الله اذ لم يسم المتابع عليه وهو الليث وقد وقع
في هذا الحديث للبخاري المتابعة التامة والناقصة ولم يسم المتابع عليه
في الاولى وسماه في الثانية ورداد بر اثم بدالين مهملين الاولى منهما
مشدده طائي حمصي **قال النووي** مثل ما قررنا في هذا الموضع
لكن قال في مقدمه اكتساب ما خالفه وهو انه قال ومما يحتاج اليه
المعتني بصحيح البخاري **فائدة** ينبه عليها وهو انه تارة يقول تابعه
مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال مالك

عن ايوب فهذا ظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف ان المتابعه
الا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم فاول **قوله** فعلى هذا لا يعلم
ان عبد الله يروي عن الليث او من غيره خلاف التقرير الاول اللهم
الا ان يقال علم ذلك من معرفة الطبقات والمراتب **قوله** يونس هو بن
يزيد مستفاد من الزيادة القرشي مولى معوية بن ابي سفين الاموي بفتح الهمزة
والمثناة التحتانية نسبه الى ايله قرية من الشام سمع الزهري وروى عنه
الليث قال احمد بن صالح كان الزهري اذا قدم ايله نزل على يونس واذا
سار الى المدينه زامله يونس **توفي** سنه تسع وخمسين ومايه وفيه ستة
اوجه ضم النون وكسرها وفتحها مع الهمز وتركه والضم بلا همز افصح
قوله معمر هو بفتح الميمين وسكون العين بن راشد البصري سكن اليمن
وسمع الزهري **ومن فضايله** انه ليس تابعي وقد روى عنه اربعة من
التابعين عمرو بن دينار واسحق السبيعي بفتح السين وكسر الموحدة
والعين المهملة وهشام بن عروة ويحيى بن ابي كثير وهذه الاربعة شيوخ
له وهم قد رووا عنه فدخل في رواية الاكابر عن الاصاغر توفي سنه
بضع واربع وخمسين ومايه **قوله** بوادره بفتح الباء الموحدة جمع البادرة
وهي اللحمة التي بين المنكب والعنق تضطرب عند فزع الانسان وحاصله
ان اصحاب الزهري اختلفوا في هذه اللفظة فروى عقيل عن الزهري باسناده
المذكور الحديث وقال فيه يرجف فواده كما سبق وتابعه على هذه
اللفظه هلال فرواها عن الزهري يرجف فواده كما رواها عقيل عن الزهري
واما يونس ومعمر فروياه عن الزهري ترجف بوادره فحصل اختلاف من
اصحاب الزهري في الرواية عنه في هذه اللفظه وهم متفقون في رواية باقي
الحديث عنه واعلم ان فائدة ذكر المتابعة التنويه ولهذا قد يدخل في باب
المتابعه رواية من لا يحتج بحديثه وحده واعلم ايضا ان المتابعة التامه
تشبه بوجه ما ذكره الحاكم ان شرط البخاري ان يرويه الصحابي المشهور له
راويان وان المتابعة الناقصة تشبه ان يكون من باب التعليق ايضا
وقوله قال يونس كما انه تعليق تشبه ان يكون من باب الاستشهاد ايضا
لانه حديث اخر بمعناه وهو ذكر رجفان البوادر بدل رجفان الفواد والمقصود

شبكة الألوكة www.alukah.net

منها ظهور الخشية على نفسه المباركة صلى الله عليه وسلم **قال البخاري**
حدثنا موسى بن اسماعيل قال شارح السنة **قوله** موسى
هو ابو سلمة بن المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف
البصري التبوذكي بمثناة فوق مفتوحة ثم موحدة مضمومة وفتح الواو
المعجمة روى عن ابي جعفر محمد بن سليمان قال قدم علينا يحيى بن معين بالبصرة
فكتب عن التبوذكي فقال يا اباسلمة اريد ان اذكر لك شيأ فلا
تغضب قال هات قال حدثك همام عن ثابت عن انس عن ابي بكر رضي الله عنه
في الغار لم يروه احد من اصحابك انما رواه عفان ولم اجده في صدر
كتابك انما وجدته على ظهره قال فما تريد قال لي تحلف انك سمعته
من همام فقال ذكرت انك كتبت عني عشرين الفا فان كنت عندك
فيها صادقا فينبغي ان لا تكذبني في حديث وان كنت عندك كاذبا في حديث
فما ينبغي ان تصدقني فيها وربي بهانت ابي عاصم كالثوب الا انا ان لم اكن
سمعته من همام والله لا اكلمك ابدا **توفي** بالبصرة في رجب سنة
ثلاث وعشرين ومايتين وانما قيل له التبوذكي لانه نزل داره قوم
من اهل تبوذك اولانه اشتري دارا بتبوذك وقيل التبوذكي الذي
يبيع ما في بطون الاجاج من الكبد ونحوه **وقوله** ابو عوانة بفتح العين اسمه
الوضاح وهو من عبد الله اليشكري بضم الكاف وثقال اللندي الواسطي
مولى يزيد بن عطا البزاز الواسطي مولى عطا قال عفان كان ابو عوانة
صحيح الكتاب ثبتا وهو في جميع حاله اصح عندنا من شعبه **توفي** سنة ست
وتسعين ومايه **روى** احمد بن محمد بن ابان قال سمعت ابي يقول
اشتري عطا بن يزيد ابا عوانة ليكون تبع اسنه وكان يزيد يطلب
الحديث وابو عوانة يحمل كتبه والمحبرة وكان لابي عوانة صديق قاص
وكان ابو عوانة يحسن اليه فقال القاص ما ادري بما اكافيه وكان بعد
ذلك لا يجلس مجلسا الا قال لمن حضره ادعوا الله لعطا البزاز فانه قد
اعتق اباعوانة وقل مجلس الا ذهب الي عطا من تشكره فلما كثر عليه
ذلك اعتقه واعلم انه جرت عادة اهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما
بين رجال الاسناد في الخط ولكتابه ثنا ما كان حدثنا وانا ما كان اخبرنا فينبغي

للقاري ان تلفظ بقال وحدثنا واخبرنا صريحا ولو ترك لكان مخطئا لكن السماع
صحيح للعلم بالمقصود ولدلالة اكثر على المحذوف **قوله** موسى بن ابي عائشة
هو ابو الحسن الكوفي الهمداني بالميم الساكنة والدال المهملة مولى
الجعد بفتح الجيم بن ابي هبيرة بضم الهاء وكان الثوري يحسن الثناء عليه
قوله سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتانية
هو ابن هشام الكوفي الاسدي الوالبي بكسر اللام وبالموحدة منسوب الى
بني والبه بالولاء امام مجمع عليه بالجلالة والعلو في العلوم والعظمة في العبادة
قال خلف بن خليفة حدثنا ابو اسحاق قال راس راس سعيد
بعد ما سقط الى الارض يقول لا اله الا الله وقال خلف عن رجل انه
لما ندر راس سعيد هلل بلاث مرات تفصح بها واحواله الجميلة كثيرة قتله
الحجاج بن يوسف صبرا في شعبان سنة خمس وتسعين ولم يعش الحجاج بعده
الا اياما ولم يقتل احدا بعده وجرى لسعيد في قصة قتله من الصبر وانشراح
القلب لقضاء الله تعالى واغلاظ القول للحجاج ما هو مشهور لا يبن لمن بنته
وهو من كبار ائمة التابعين وكان له ديك يقوم من الليل يصياح فلم يصح
ليله حتى اصبح فلم يصل سعيد تلك الليلة فسئل عليه فقال ماله قطع الله
صوته فما سمع له صوت بعد ذلك **وسئل** ابن عمر رضي الله عنه رجل عن
فريضة فقال سل عنها سعيد بن جبير وكان بن عباس رضي الله عنه اذا اتى اهل
الكوفة اليه يسالونه يقول ليس فيكم سعيد وكان يقال لسعيد جهبذ
العلماء **قوله** عن بن عباس هو حبر الامة والبحر لكثرة علمه وفضله هو ابو العباس
عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه
ام الفضل اخت ميمونة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا له رسول الله
فقال اللهم علمه الكتاب وفي رواية اللهم فقهه في الدين وقال
بن مسعود نعم ترجمان القرآن بن عباس وتعظيم عمر بن الخطاب له وتقديمه
على الصغار والكبار معروف وهو احد العبادلة وهم اربعة • عبد الله بن عباس
وعبد الله بن عمر • وعبد الله بن الزبير • وعبد الله بن عمرو بن العاص • رضي الله عنهم
واما قول الجوهري في الصحاح بدل بن العاص بن مسعود فرد وعليه
لانه مناف لما قال اعلام المحدثين كالامام احمد بن حنبل وغيره وهم اهل

هذا والرجوع فيه اليهم ومن العباس احد الستة الذين هم اكثر الصحابة
رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احمد بن حنبل ستة من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الرواية عنه وهم ابو هريرة وابن عمر
وعائشة وجابر بن عبد الله وابن عباس وانس رضي الله عنهم وابو هريرة
اكثرهم حديثا وليس احد من الصحابة يروي عنه في الفتوى اكثر من ابن
عباس ومن مناقبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حنكه بريقه وعن
ميمونة بن مهران قال شهدت جنازة ابن عباس فلما وضع ليصلى عليه
جاء طاير ابيض حتى وقع اكفانه ثم دخل فيها فالتمس فلم يوجد فلما سوي
عليه التراب سمعنا صوتا يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية
مرضية ولد قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن
ثلاث عشرة سنة على المشهور وهو توفي بالطايف سنة ثمان وستين
صلى عليه محمد بن الحنفية وقال اليوم مات ربانى هذه الامة
روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وستمائة حديث
وستون حديثا فذكر البخاري منها مائتين وخمسة عشر قال عطا
ما رايت القمر ليلة الرابعة عشر الا ذكرت وجه ابن عباس من حسنه وقد
عمي في اخر عمره وكذا ابوه العباس وجده عبد المطلب وكان لموضع الاصبع
من خدي ابن عباس اثر لكثرت بكائه رضي الله عنه قوله كان يعالج اي يحاول
من تنزيل القرآن عليه شدة وشدة اما مفعول به ليعالج واما مفعوله
مطلق له اي معالجة شديدة وانما حصلت المعالجة لعظم ما يلاقيه
من الملك والقول الثقيل ويؤيد ما تقدم من قوله وهو اشده على
اذ سهم منه الشدة في احد الثقلين اللذين للوحي مع ان احدهما اشد من
الاخرى قوله وكان مما يحرك اي كان العلاج ناشيا من تحريك الشفتين
اي مبدء العلاج منه وما بمعنى من اذ قد يجيء للعقلا ايضا اي وكان ممن يحرك
قوله فقال ابن عباس الى قوله فانزل الله جملة معترضة بالفاء وذلك جايز
كما قال الشاعر

واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف ياتي كل ما قدرا

قوله فانزل الله عطف على قوله كان يعالج ولفظه كان في مثل هذا التركيب

يفيد الاستمرار والتكرار الفاضي عياض معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك
قال وقيل معناه هذا من شانه ودابه قوله فانا احركهما لك وفي بعض
النسخ لكم وتقديرانا على الفعل لشعر بتقوية الفعل ووقوعه لا محالة
وقال ههنا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك وقال في الاخر كما
راءت ابن عباس يحركهما بلفظ راءت والعبارة الاولى اعم من انه راى بنفسه
تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمع انه حركهما والغالب انه لم يره
لان هذا كان في اوايل البعثة وابن عباس لم يولد بعد او كان صغير الانه
عند وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن ثلاث عشرة سنة وفيه
انه يستحب للمعلم ان يمثل للمتعلم بالفعل ويريه الصورة بفعله اذا
كان فيه زيادة بيان بالوصف على القول فان قلت القران يدل على تحرك
رسول الله لسانه لا شفتيه فلا يطابق ما الوارد والمورود فيه قلت
التطابق حاصل لان التحريك يكون متلازمان غالبا ولانه كان تحرك الفم المشتمل
على اللسان والشفتين فيصدق كل منهما والله اعلم ومثل هذا الحديث يسمى
بالمسلسل بالتحريك لكن في الطبقة الاولى اي طبقة الصحابة والتابعين
لا في جميع الطبقات قوله قال اي ابن عباس في تفسير جمعه اي جمع الله لك
في صدرك وقال في تفسير وقرانه اي قراءة يعني المراد بالقران القراءة
لا الكتاب المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز سورة منه اي انه
مصدر لا علم الكتاب وفي بعض الروايات صدرك بالرفع باسناد الجمع الى الصدر
بالمجاز لملابسة الظرفية اذ الصدر ظرف الجمع وهو مثل انبت الربيع البقل
اي انبت الله في الربيع البقل فالمراد منه جمع الله في صدرك قوله فاستمع
هو تفسير فاتبع يعني قراءتك لا تكون مع قراءته بل تابعة لها متاخرة عنها
فتكون انت في حال قراءته ساكتا والفرق بين السماع والاستماع انه لا يد في باب
الافتعال من التصرف والسعي في ذلك الفعل ولهذا ورد في القران لها
ما كسبت وعليها ما اكتسبت بلفظ الاكتساب في الشر لانه لا بد فيه من السعي
بخلاف الخير فالمستمع هو المصغي القاصد للسماع وقال الفقها
من سجدة التلاوة للمستمع لا للسامع قوله انصت همزته همزة القطع
قال فاستمعوا له وانصتوا وفيه لغات إنصت بكسر الهمزة ونصت وانصت

معنى الكل اسكت **قوله** ثم ان علينا ان نقراه اى مرة بعد اخرى وقيل المراد ثم ان علينا بيان مجملاته وشرح مشكلاته واستدل الاصوليون به على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنه وذلك لان ثم تدل على التراخي **قوله** كما قراه اي قراءة جبريل عليه السلام القران وفي بعض النسخ كما قرأ بحذف ضمير المفعول وحاصله ان النبي كان اذا نزل عليه الوحي جعل يحرك شفتيه مبتدرا بالقراءة فنهاه الله عن ذلك استمع حتى يقراه جبريل عليه السلام ثم اقراءه ومناسبة هذا الكلام لترجمة عليه الباب ظاهرة لانه بيان حال الرسول في ابتداء الوحي او عند ظهور الوحي **قال** الزمخشري في الكشاف لا تحرك به اي بالقران وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقن الوحي نازع جبريل القراءة ولم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفا من ان يسقط منه فامر ان يستنصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضي اليه وحيه والمعنى لا تحرك لسانك بقراءة الوحي ما دام جبريل يقراه لتاخذه على عجلة ثم علل النهي عن العجلة بقوله ان علينا جمعه في صدرك واثبات قراءته في لسانك فاذا قراناه جعل قراءة جبريل قراءته والقران القراءة فاتبع قراءته فكن متنقنا له وكما من نفسك به لا تسق غير محفوظ فنحن في ضمان لحفظه ثم ان علينا بيانه اذا اشكل عليك شيء من معانيه كانه كان يعجل في الحفظ والسؤال على الحين جسعا كما يرى بعض الحراص على العمل ونحوه ولا يعجل بالقران من قبل ان يقضي اليك وحيه **قال** البخاري رضي الله عنه حدثنا عبدان **قال**

شارح السنه **قوله** حدثنا عبدان هو بفتح العين الغير المعجمه والموحده الساكنه والدال المهمله لقب عبد الله بن عثمان العتكي العين المهمله المفتوحه والمشاه الفوقانيه وهو ابو عبد الرحمن المروزي مولى المهلب بفتح اللام المشددة بن ابي صفرة بضم الصاد المهمله **توفي** سنه احدى او اثنتين وعشرين ومايتين **قوله** عبد الله اى ابن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم المروزي هو الامام المتفق على جلالته وامانته وعظم محله وسيادته وورعه وعبادته وسخائه وشجاعته وغيرها من نفايس صفاته التي تستنزل الرحمة بذكره ونرجو المغفرة بحبه هو من تابعي التابعين وكان ابوه تركيا

مملوكا لرجل من همدان وامه خوارزميه روى عن الحسن بن عيسى انه قال اجتمع جماعة من اصحاب ابن المبارك رحمه الله عنه فقالوا تعال حتى نعد خصال ابن المبارك من ابواب الخير فقالوا جمع العلم والفقه والادب والنحو واللغه والزهد والشعر والفصاحه والورع والانصاف وقيام الليل وسداد الراي وقال عمار بن الحسن يمدحه

- اذا سار عبد الله من مرو ليلة ٭ فقد سار منها نورها وجمالها
- اذا ذكر الاخيار من كل بلدة ٭ فهم انجم فيها وانت هلالها

وقال يحيى بن المهدي ابن المبارك افضل من الثوري فقيل ان الناس يخالفونك فقال لم يجتمعوا مرارا مثل ابن المبارك وقال ابو اسامه ابن المبارك في اصحاب الحديث مثل امير المومنين في الناس وقال ابو اسحق الفزاري ابن المبارك امام المسلمين وقال احمد بن حنبل لم يكن زمن ابن المبارك اطلب للعلم منه رحل الى اليمن والشام ومصر والبصره والكوفه وكان من دقائق العلم واهل الذكر كتب عن الصغار والكبار ما كان احد اقل سخطا منه كان يحدث عن الكتاب وقال بن ابي جميل قلنا لابن المبارك يا عالم الشرق حدثنا فسمعنا سفيان فقال وكم هو عالم المشرق والغرب وما بينهما وقيل لما قدم هرون الرشيد الرقه اشرفت ام ولد له من قصره فرات الغبره قد ارتفعت والنخل قد تقطعت وانجفل الناس فقالت ما هذا قالوا قدم عالم من خراسان تقال له بن المبارك قالت هذا والله الملك لا هرون الذي لا يجمع الناس الا بالسوط والحسب **ولد** بمرو سنه ثمان عشرة ومايه وتوفي بهيت في العراق منصرفا من الغزو سنه احد وثمانين ومايه **قوله** يونس هو بن يزيد القرشي وقد تقدم والزهري هو الامام محمد بن مسلم المشهور بابن شهاب اسم جده وبالزهري ايضا وقد مر ايضا وقال الشافعي رضي الله عنه لولا الزهري لذهبت السنن من المدينه **قوله** بشر بكسر الموحده والسين المنقطه الساكنه هو بن محمد السختياني المروزي والسختياني فارسي ومعناه الجلد **توفي** سنه اربع وعشرين ومايتين **قوله** معمر بفتح الميمين والعين المهملة الساكنة والراء هو بن راشد البصري وقد تقدم **واعلم** ان البخاري حدث هذا الحديث عن الشيخين

عبدان وشركيهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا
واحدا وهو يونس والثاني ذكر له شيخين يونس ومعمر ووجد في بعض النسخ
قبل لفظ وحدثنا بشر حرف ح اي جامهلة مفردة وعادتهم انه اذا كان للحديث
اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ذلك اي سمي
حرف الحا فقيل انها ماخوذة من التحول لتحوله من اسناد الى اخر فانه تقول
القاري اذا انتهى اليها حا مقصوره وتستمر في قراءة ما بعدها وفايدته ان لا يركب
الاسناد الثاني مع الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا وقيل انها في حال بين
السينين اذا جيز لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء
اليها بشئ وقيل انها رمز الى قوله الحديث واهل الغرب يقولون اذا وصلوا اليها
الحديث وتركت جماعة من الحفاظ موضعها فيشعر بانها رمز صح لئلا
يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول قال النووي في شرح صحيح
مسلم وهذه الحا كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخاري قوله عبد الله
بلفظ الصغر هو بن عبد الله بن عتبة بضم المهملة وسكون الفوقانية
والموحدة بن مسعود الهذلي المدني ابو عبد الله احد فقهاء المدينة السبعة
وقد جمعهم الشاعر في بيت كما تقدم وهو

• محمد هم عبيد الله عروة قاسم • سعيد ابو بكر سليمان خارجه

قال الزهري ما جالست احدا من العلماء ورايت اني ابتدئ على ما عنده ما خلا
عبيد الله فاني لم ار انه الا وجدت عنده علما ظريفا ومن جملة تلامذته عمر بن عبد العزيز
الخليفة وتوفي سنة تسع او ثمان او خمس او اربع وتسعين وروى الحافظ
ابو بكر البيهقي باسناده عن عبد الله بن عتبة والد عبيد الله قال اذكر
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذني وانا غلام او صبي واجلسني في حجره ومسح راسي
بيده ودعا لي ولذريتي بالبركة وفي هذا معجزة لعبيد الله رضي الله عنه قوله اجود
الناس هو افعل التفضيل من الجود وهو العطاء بما ينبغي لمن ينبغي ومعناه هو
اسخى الناس لما كان نفسه اشرف النفوس ومزاجه اعدل الامزجة لا بد
ان يكون فعله احسن الافعال وشكله اميل للاشكال وخلقه احسن الاخلاق
فلا شك يكون اجود وكيف لا وهو مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات
وكان في رمضان اكثر لانه موسم الخيرات ولان الله سبحانه يتفضل على

عباده في رمضان مما لا يتفضل في غيره وكان يؤثر متابعة سنة الله في عباده ولانه
كان يصادف البشرى من الله بملاقاة امين الوحي وتتابع امداد الكرامة عليه فيتبع
على عباد الله بما يمكنه مما انعم الله عليه وحسن اليهم كما احسن الله اليه وفيه
امتثال قول الله في تقديم الصدقة على النجوى اذ جبريل عليه السلام رسول ايضا
او تشبيه بذلك فان قلت اية النجوى منسوخة قلت الوجوب
اذا نسخ بقي الندب وثبت في شرح السنة انه صلى الله عليه وسلم كان من
اجل الناس واجود الناس واشجع الناس قوله وكان اجود ما يكون لفظه اجود
بالرفع لانه اسم كان وخبره بحذوف حذفا واجبا اذ هو نحو اخطب ما يكون
الامير قائما ولفظة ما مصدرية اي اجود اكوان الرسول وفي رمضان في محل
الحال وقع موقع الخبر الذي هو حاصل وحين بلقاه حال من الضمير الموجود في
حاصل المقدر فهو حال عن حال ومثلهما يسمى بالحالين المتداخلين ومعناه
كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان حال الملاقاة ويحتمل ان يكون في كان ضمير
الشان فيكون المعنى كان اي الشان اجود اكوانه حاصل في رمضان عند الملاقاة
وقيل الوقت مقدر كما في مقدم الحاج اي كان اجود اوقات اكوانه وقت
كونه في رمضان واسناد اجود الى اوقاته صلى الله عليه وسلم من اسبال المبالغة
كاسناد الصوم الى النهار في نحو نهاره صائم قال النووي الرفع
اصح والاشهر ويجوز فيه النصب قوله كان بلقاه يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل
والمنصوب للرسول وبالعكس قوله فيدارسه القرآن نصب القرآن لانه
المفعول الثاني للمدارسة اذ الفعل المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة
فيصير متعديا الى اثنين نحو جاذبته الثوب ومعناه انهما تناوبا في قراءة
القرآن كما هو عادة القراء بان يقرا مثلا هذا عشرا والاخر عشرا او انهما
يتشاركان في القراءة يعني القرآن معا والمدارسة القراءة على سرعة وقدرة عليه
كانك تحمل الشئ الذي تقرأه مذللا لان اصل الدرس الوحي والتذليل
وفائدة درس جبريل عليه السلام تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم بتحويل لفظه
وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق الامة لتجرد التلامذة
عن الشيخ قرائهم قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام لانه لام الابتدا
زيدت على المبتدا للتاكيد والمرسلة بفتح السين يعني هو اجود منها في عموم النفع

والاسراع فيه فالجهه الجامعة بينهما الامران واما احدهما ولفظ الخبر شامل
لجميع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم
يجود على كل منهم بما يسد خلته ويشفي غلته في الكلام مخصص بعد تخصيص
على سبيل التنزل فضلا اولا جوده مطلقا على الناس كلهم وثانيا جوده في
رمضان يعم جوده في سايراوقاته وثالثا لقاء جبريل على رمضان مطلقا
ومعنى ارسال الريح اما هو على اطلاقه بمعنى تكون اللام فيها للجنس واما
على تقييده بالارسال للرحمة يعني اللام للعهد قال الله تعالى وهو
الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته وقال تعالى والمرسلات
عرفا اي الرياح المرسلات للمعروف على احد التفاسير وشبه نشر جوده
بالخير في العبادة بنشر الريح العطر في البلاد وشتان ما بين الاثرين
فان احدهما يحيي العلب بعد موته والاخر يحيي الارض بعد موتها النووي
وفي الحديث فوايد كثيره منها الحث على الجود والافضال في كل
الاوقات والزيادة منها في رمضان وعند الاجتماع بالصالحين ومنها
زيارة الصلحاء واهل الفضل ومجالستهم وتكرير زيارتهم ومواصلتهم
اذا كان المزور لا يكره ذلك ومنها استحباب الاكثار من القراءة
في رمضان ومنها استحباب مدارسة القران وغيره من العلوم الشرعيه
ومنها انه لا باس بقول رمضان من غير ذكر شهر ومنها ان القراءة
افضل من التسبيح وساير الاذكار اذ لو كان الذكر افضل او متساويا
لها لفعلها دايما او في اوقات مع تكرار اجتماعهما فان قيل المقصود
بجويد الحفظ فالجواب ان الحفظ كان حاصلا
والزيادة فيه تحصل ببعض هذه المجالس قال البخاري
حدثنا ابو اليمان قال الاسناد العلامه قوله ابو اليمان بالمثناه
المفتوحه والحكم بفتح الحا المهملة والكاف المفتوحة ونافع
بالنون والفا وهو حصن بهراني مولى امراة من بهراء ابا الوحه المفتوحة والراي
والمد نقال لها ام سلمي روى عنه احمد بن حنبل ويحيى بن معين والوهلي
وابو حاتم وخلايق قال يحيى قال لي ابو اليمان لم اجرح من المناولة
الى احد شيا والد سنه ثمان وثلاثين ومايه وتوفي سنه احدي او اثنتين وعشرين

ومايتين قوله شعيب هو ابن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي القرشي الاموي
مولاهم الحمصي اثنى عليه الائمة بالثقة والحفظ والاتقان توفي سنه اثنتين
وستين ومايه واما الزهري فهو بضم الزاي وعبيد الله بلفظ المصغر
وعتبة بضم العين المهملة وبالمثناة الفوقانية الساكنة وبالموحدة المفتوحة
وعبد الله بن عباس هو حبر الامه وتقدم ذكرهم وقال اولا بلفظ حدثنا
وثانيا بلفظ اخبرنا وثالثا بكلمة عن ورابعا بلفظ اخبرني محافظة على الفرق
الذي بين العبارات اوحكاية عن الفاظ الرواة باعيانها مع قطع النظر عن
الفرق وتعلما بجواز الاستعمال الكل ان قلنا بعدم الفرق بينهما قوله
ابا سفين هو صخر بالحا المعجمة وحرب بالحا المهملة والراي والموحدة ابن
المثلثه بن امية الاموي المكي والد معاويه رضي الله عنهما ولد قبل الفيل
بعشر سنين واسلم زمن فتح مكة وكان شيخ مكة حينئذ ورئيس قريش
شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا وشهد فتح الطايف وفقئت عينه
رضي الله عنه يومئذ ونزل المدينه وتوفي بها سنه احدي او اربع وثلاثين ودفن
بالبقيع وصلى عليه عثمان رضي الله عنه قوله هرقل بكسر الها وفتح الرا
وسكون القاف وتقال ايضا بكسر الها والقاف وسكون الرا اسم علم له
فهو غير منصرف للعلمية والعجمة وهو صاحب حروب الشام ملك احدي
وثلاثين سنه وفي مدة ملكه مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقيه
قيصر ولذا كان من ملك الروم تقال له قيصر كما ان ملك فارس يسمى بكسرى
وملك الحبشه بالنجاشي وملك الترك بخاقان وملك القبط بفرعون وملك
مصر بالعزيز وملك حمير بتبع ونحوه قوله في ركب هو جمع راكب كتجر
وتاجر وهم اصحاب الابل العشره فما فوقها وعماله ارسل الى ابي سفين
حالة كونه كاتبا في جمل ركب راحلته وهو امير هم ولهذا ارسل اليه او عناه
ارسل اليه في شان الركب وطلبهم اليه وقريش هم ولد النضر بن كنانه
ونسل ولد فهر بن مالك بن النضر واختلف في سبب تسميتهم قريشا
فقيل من القرش وهو الكسب والجمع لتكسبهم او لتجمعهم بعد التفرق
وقيل سموا باسم دابه في البحر من اقوى من ند وابه لغوثهم وسال معاوية
بن عباس لم سميت قريش قال بدابة في البحر تاكل ولا توكل وتعلو ولا

تعلى والتصغير للتعظيم وان اردت به الحي صرفته وان اردت القبيله لم تصرفه والفصيح الصرف ورد به القران قوله تجارا فيه لغتان كسر التا وتخفيف الجيم نحو صاحب وصحاب وضم التا وتشديد الجيم ولغط بالشام اما ان تتعلق تجارا او يكانوا او يكون وصفا اخر لركب والشام هو الاقليم المعروف ديار الانبيا وقد دخله نبينا صلى الله عليه وسلم مرتين قبل النبوة مرة مع عمه ابي طالب وهو بن ثنتي عشرة سنه حتى بلغ بصري وهو حين لقيه الراهب والتمس الرد الى مكه ومرة في تجارة لخديجة الى سوق بصري وهو بن خمس وعشرين سنه ومرتين بعد النبوة احديهما ليلة الاسري وهو من مكة والثانية في غزوة تبوك وهو من المدينه وهو مهموز كرائس وتخفف كراس وفيه لغة ثالثه شام بفتح الشين والمد وهو مذكر وقال الجوهري بذلو وبونث وحد الشام من العريش الى الفرات ومن ايله الى بحر الروم قوله مادة تشديد الدال هو ماض من المفاعلة تقال مادّ الغريمان اذا اتفقا على اجل للدين وضربا له زمانا وهو من المدة اي القطعة من الزمان تقع على القليل والكثير وهذه المده هي صلح الحديبيه الذي جرى بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ابي سفيان حاكي القصه وكفار قريش سنه ست من الهجره فان قلت فهذا في اواخر عهد البعثه فما مناسبة لما ترجم عليه الباب وهو كيفية بدو الوحي قلت المراد منه ان كيفية بدو الوحي يعلم من جميع ما في الباب لا من كل حديث منه فيكفي في كل حديث مجرد ادنى مناسبه مثل ما نعلم من هذا الحديث ان في حال ابتدا الوحي كان المتابعون للنبي الصعفا وهلم جرا قوله فاتوه الفاء فيه فصيحة اذ تقدير الكلام ارسل اليه في طلب اتيان الراكب اليه فجا الرسول فطلب اتيانهم فاتوه ونحو قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب فانفجرت واليليا هو بيت المقدس وبيه لغات ثلاث الشهر فيها كسر الهمزة واللام وسكون الياء بينهما والمد والقاف مثلها الا انها بالقصر والثالثه حذف الياء الاولى وسكون اللام والمد وقيل معناه بيت الله قوله فدعاهم في مجلسه فان قلت الدعا يستعمل بالي نحو والله يدعوا الى دار السلام فالمناسب فدعاهم الى مجلسه قلت في

ليس صلة للدعا اذ المراد دعاهم حالة كونه في مجلسه اي محل حكمه لا حالة كونه في الخلوة او في الحرم وفي بعض الكتب دعاهم وهو جالس في مجلس ملكه عليه التاج وفي شرح السنه دعاهم لمجلسه قوله وحوله عظما وحواليه وحواله وحوليه بفتح اللام فيهن بمعنى واحد واما الروم فهم بنو الاصفر المعروف الجوهري هم من ولد الروم بن عيصو او كانه غلب اسم ابيهم عليهم فصار كالاسم للقبيلة قوله بالترجمان بضم التا وفتحها والجيم مضمومة فيهما وهو المعبر عن لغة بلغة المفسر بلسان عن لسان والتا فيه اصليه وقيل زائدة تقال ترجمت الشيء اذا بينته ووقفت عليه غيرك ممن لا يقف عليه بنفسه فان قلت الدعا متعد بنفسه فلا حاجة الى الباء قلت الباء زائدة للتوكيد نحو قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وفي بعض النسخ بدون الباء فكذا دعا ترجمانه الجوهري ويجوز فيه فتح الجيم نحو الزعفران قوله فقال اي الترجمان والفا ايضا فصيحة اي فقال للترجمان قل ايكم اقرب فقال الترجمان قوله ايكم اقرب فان قلت اقرب افعل التفضيل فلا بد ان تستعمل باحد الوجوه الثلاثه الاضافة واللام ومن وههنا مجرد عنها ثم ان معنى القرب لا بد وان يكون من شي فاين صلته قلت كلاهما محذوف اي ايكم اقرب من النبي من غيركم وانما سال اقربهم لانه اعلم بحاله ولانه ابعد من ان يكذب في نسبه وتقدح فيه لان نسبه هو نسبه واما القرابة بينهما فرسول الله صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وابو سفين هو بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف قال ابو سفين وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري قوله عند ظهره انما فعل هذا ليكون في تكذيبهم ان كذب لان مقابلته بالكذب في وجهه صعبه قوله فان كذبني اي نقل الي الكذب وقال لي خلاف الواقع التيمي كذب تتعدى الى مفعولين يقال كذبني الحديث وكذا نظيره صدق قال تعالى لقد صدق الله رسوله الرويا وهما من غرائب الالفاظ ففعل بالتشديد يقتصر على مفعول واحد وفعل بالتخفيف يتعدى الى مفعولين ولفظ الكذب عنه يجوز ان تكون بمعناه ومعناه ان كذب لا يستحوذ منه فيسكتوا عن تكذيبه بل كذبوه قوله فوالله كلام ابو سفين لا كلام الترجمان وما ثم والضم المثلثة تقال

اثرت الحديث اذا رويته ومعناه لولا الحياء من ان رفقتي يروون عني وكون
في بلادي عني بكذب فاعاب به لان الكذب قبيح وان كان على العدو ولكذبت
ويعلم منه فتح الكذب في الجاهلية ايضا قيل وهذا دليل لمن يدعي ان قبح الكذب
عقلي واقول لا يلزم منه قبح الكذب في الجاهلية ايضا لجواز
ان يكون قبحه بحسب العرف او مستفادا من الشرع السابق قوله لكذبت
عنه اي لاخبرت عن حاله بالكذب لبغضي اياه ولحبي نقصه قوله
اول بالرفع اسم كان وخبره انكالوا ويجوز العكس وجاء به الرواية وقوله قط
بفتح القاف وشدة الطاء المضمومة هو المشهور ومنهم من يقول بفتحتين
ومنهم من يقول بفتح القاف وتخفيف الطاء ومنهم من يضمها مع التخفيف
وهو لاستغراق الازمنة الماضي المنفي فان قلت فان النفي ها هنا دخل
الاستفهام حكمه حكم النفي فيه وفي بعض الروايات بدل فعله مثله
فيكون منصوبا على انه بدل من هذا القول قوله من ملك روي على وجهين
ملك بصيغة المشبهة ومن حرف جر وبلفظ الماضي ومن موصولة والاول
اشهر قوله فاشراف الناس اي كبارهم واهل الاحساب وسخطه بفتح السين
وهي الكراهة للشيء وعدم الرضا به قوله بغدر بكسر الدال والعذر بترك
الوفا بالعهد وهو مذموم عند جميع الناس قوله لا اندري فيه اشارة
الى ان عدم غدره غير مختص به قال ابو سفيان وادخل فيها شيأ اي غير
الواقع اي لم يكن كلمة ادخل فيها شيأ انتقصه به غير هذه وغيرا ما
منصوب بصفة شيأ وامامرفوع صفة لكلمة فان قلت كيف يكون صفة
لها وهما نكرة وهو مضاف الى المعرفة قلت كلمة غير لا تتعرف بالاضافة
الا اذا اشتهر موصوف المضاف لمغايرة المضاف اليه وههنا ليس كذلك
وقتالكم اياه هو افصح من قتالكموه باتصال الضمير فلذلك فصله قوله
بسجال بكسر السين وبالجيم جمع سجل وهو الدلو الكبير اي نوب نوبة
لنا ونوبة له كما قال الشاعر يوم علينا ويوم لنا ويوم نساء ويوم
نسر شبه المتحاربان بالمستقيين بسقي هذا دلو وذاك دلو فان
قلت الحرب مفرد وسجال جمع فلا مطابقة بين المبتدا والخبر قلت
الحرب اسم جنس قوله ونال اي يصيب ومعنى ما نقول اياه وكم عباله

الاوثان واما بالغ فيها حيث ذكرها ثلاث عبارات لانها كانت اشد الاشيا
عليه واهمهم عنده اولانه فهم ان هرقل من الذين قالوا بالاشراك من النصارى
فاراد تحريكه وتنفيره الى دين التوحيد والله اعلم قوله الصلاة هي امم العبادات
البدنية وهي العبادة التي مفتحها التكبير ومختتمها التسليم والصدق هو
القول المطابق للواقع والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم
المروة والصلة المراد بها صلة الرحم وكل ما امر الله تعالى به ان يوصل وذلك
بالبر والاكرام وحسن المراعاة ولو بالسلام وصلة الرحم هو بشترك
ذي القرابات في الخيرات واختلفوا في الرحم فقيل هو كل ذي رحم يحترم
بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فلا تدخل الاولاد
الاعمام فيه وقيل هو عام في كل ذي رحم في الميراث محرما وغيره وقد جمع
وصف النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الامور الاربعة بالامر بتمام مكارم الاخلاق
لان الفضيلة اما قولية وهي الصدق واما فعلية والفعلية اما بالنسبة
الى الله تعالى وهي الصلاة لان الصلاة لتعظيم المعبود واما بالنسبة الى النفس
وهي العفة واما بالنسبة الى غيره وهي الصلة واشار بقوله لا تشركوا
واتركوا الى التحلي عن الرذايل وبقوله يامرنا الى اخره اي التحلي بالفضا
ئل وبجمله انه نهانا عن النقايص وامرنا بالكمالات وهو معنى التكميل
المقصود من الرسالة قوله وكذلك الرسل يعني هم افضل القوم واشرفهم
والحكمة فيه ان من شرف نسبه كان ابعد من انتحال الباطل وكان اقرب
لانقياد الناس اليه قوله رجل اي هو رجل ياتمي اي يقتدي ويتبع وهو
بهمزة بعد الياء وفي بعض الروايات متاسي من باب التفعل وهو بمعناه قوله
هم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يانفون من تقدم مثلهم عليهم والضعفا
لا يانفون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وهذا احسب الغالب والا فكان
فيهم الاشراف كالصديق وغيره رضي الله عنهم وفي اوايل البعثة والاعم الاغلب
لا يستنكفون بل يفتخرون قوله ارتد سواله عن الارتداد هو لان من دخل
على بصيرة في امر يحقق لا يرجع عنه خلاف من دخل فيه اباطيل فان قلت قد ارتد كثير
ممن امن فاوجهه قلت اما انه لم يرتد حينئذ احد واما ان الارتداد لم يكن

يلـ

لبعض الدين بل كتب الرياسة قوله بشاشته اي بشاشة الاسلام وهو انشراحه ووضوحه وفي بعض الروايات بشاشة القلوب باضافة البشاشة اي خالط الايمان انشراح الصدر واصلها اللطف بالاسناد عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء قال بشّ بشاشته واما سواله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر وغيره مما يتوصل به اليها ومن طلب الاخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القباح قوله فذكرت انذيا مركم فان قلت ابو سفين امرنا بل قال يقول بلفظ القول لا بلفظ الامر فلم غيّر هرقل عبارته قلت تعظيما للرسول وتاديا ولهذا سال فيما تقدم ايضا بلفظ ماذا يامركم وعدل ابو سفيان عن لفظ يامرنا الى لفظ يقول بخلاف ذلك فان قلت ولا تشركوا كيف يكون مامورا به والعدم والعدم لا يومر به اذ لا تكليف الا بفعل سيما في الاوامر قلت المراد به التوحيد فان قلت لا تشركوا نهي فما معنى ذلك او لا يقال له امر قلت الاشراك منهيّ عنه وعدم الاشراك مامور به مع ان كل نهي عن الشيء امر بضده وكل امر بشيء نهي عن ضده فان قلت ونهاكم عن عبادة الاوثان لم يذكره ابو سفين فلم ذكره هرقل قلت قد لزم ذلك من قول ابي سفيان من لفظ وحده ومن لا تشركوا ومن واتركوا ما يقول اباكم ويتولهم كان الامر بعبادة الاوثان فان قلت ما ذكر هرقل لفظة الصلاة التي ذكرها ابو سفين فلم تركها قلت لانها داخلة في العفاف اذ الكف عن المحارم وخوارم المروة انما يستلزم الصلاة فان قلت فلم راعاه هرقل الترتيب الترتيب وتقدم في الاعادة سؤال التهمة على سؤال الاتباع والزيادة والارتداد قلت الواو ليس للترتيب او ان شدة اهتمام هرقل بنفي الكذب على الله تعالى عنه نعته على التقديم فان قلت السؤال من احد عشر وجها والعاد في كلام هرقل تسعة حيث لم يقل وسالتك عن القتال وسالتك كيف كان قتالكم فلم تركت هذين الاثنين قلت لان مقصود هرقل بيان علامات النبوة وامر القتال لا مدخل له فيها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كانت في الغيب وغير معلوم لهم اولا ان الراوي اكتفى بما سنذكره وفي رواية اخرى تورد هاهنا في كتاب الجهاد

في باب

في باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام بعد تكرار هذه القصة مع الزيادات وهو انه قال وسالتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وانه حربكم وحربه سجال دول وكذلك الرسل تبتلى وتكون له العاقبة وانا يبتليهم بذلك ليعظم اجرهم بكثرة صبرهم وبذلك وسعهم في طاعته قوله كنت اعلم هذا العلم وكل الذي قاله هرقل ماخذه اما من القرائن العقلية واما من الاحوال العادية واما من الكتب القديمة فانه ونحوه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها قوله اخلص اي اصل يقال خلص اليه اي وصل وتحشمت بالجيم والسين المعجمة تكلفت على مشقة لقاءه اي حملت نفسي على الارتحال اليه لو كنت اتيقن بالوصول اليه لكنت اخاف ان لعوني عجزة عما توقن فاكون قد تركت مالي ولم اصل الى خدمته فان قلت هل تحكم باليمان هرقل حيث قال ما مر وحيث سيقول بوافق راي هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبيّ وسيقول فتبعوا هذا النبي قلت لا نحكم به لانه ظهر منه ما ينافيه حيث قال قلت مقالتي انفا اختبرت بها شدتكم على دينكم فعلمنا انه ما صدر منه ما صدر عن التصديق القلبي والاعتقاد الصحيح بل لامتحان الرعية خلافا لليمان ورفقه فانه لم يظهر منه ما ينافيه هذا هو المعول عليه ظاهر الحال والله اعلم وقال النووي في شرح مسلم لا عذر له فيما قال لو اعلم لتحشمت لانه عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما شح بالملك في الرياسة وايثارها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به في صحيح البخاري ولو اراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي وما زالت عنه الرياسة الخطابي اذا تاملت معاني هذا الكلام الذي وقع في مسايلته عن احوال الرسول وما استخرجه من اوصافه تبينت حسن ما استوصف من امره وجوامع شانه ولله دره من رجل ما كان اعقله لو ساعد معقوله مقدوره وقال صاحب الاستيعاب آمن هرقل برسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بطارقته قال البخاري ثم دعا قوله ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قال ابو سفين ثم دعا هرقل الناس بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والكتاب مدعوّ به لا مدعوّ فلهذا

عُدّي اليه بالباء او الباء زائدة اى دعا الكتاب بالمجاز او ضمن دعا معنى
استعان ونحوه **قوله** بعثه به مع دحية اى ارسله معه ويقال ايضا
بعثه وابتعثه بمعنى ارسله وكلمة مع بفتح العين هى اللغة الفصحى وبها
جاء القرآن ويقال ايضا باسكانها وقيل مع لفظ معناه الصحبة ساكن
العين ومفتوحها غير ان المفتوحة تكون اسما وحرفا والساكنة حرف
لا غير **قوله** دحية بفتح الدال وكسرها الفتح واختلف فى الراجح
منهما وهو دحية بن خليفة بن فروة الكلبى وكان من اجمل الناس وجها
كان اذا قدم المدينة لم يبق مخدرة الا خرجت تنظر اليه وكان جبريل
عليه السلام يجئ النبى صلى الله عليه وسلم على صورة دحية لجماله اسلم قديما
وشهد المشاهد التى بعد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفى فى خلافة
معاوية رضى الله عنه وشهد اليرموك وسكن المزة بكسر الميم وبالزاى
قرية بقرب دمشق وكان بعث الكتاب الى عظيم بصرى ليدفعه
الى هرقل وذلك فى اخر سنة ست من الهجرة **قوله** بصرى بالموحدة
على صيغة تعلى هى مدينة بحوران بفتح الحاء المهملة وبالراء مشهورة
ذات قلعة وهى قريبة من طرف الحاره والبرية التى من الشام
والحجاز وكان فيها عمل السيف **قوله** عبد الله اتى بذكره تعريضا
ببطلان ما تقوله النصارى من ان المسيح هو ابن الله لان حكم الرسل
كله واحد فى كونهم عباد الله وقدم ذكره على رسوله لتصدير من
باب الترقى وفى بعض الروايات من محمد بن عبد الله رسول الله **قوله**
الى هرقل عظيم الروم ولم يقل ملك الروم لانه معزول عن الملك
محكوم بدين الاسلام ولا سلطنة لاحد الا من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يقل الى هرقل ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال عظيم الروم
اى الذى يعظمه الروم وقد امر الله تعالى بتليين القول لمن يدعى
الى الاسلام فقال ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
قوله سلام على من اتبع الهدى لم يقل سلام عليك اذ الكافر لا سلامة
له لانه محروب فى الدنيا بالحرب والقتل والسبى وفى الاخرة معذب بالعذاب
الاليم وفيه اشعار بانه ان اتبع الهدى فهو من اهل السلامة وان لم

وان اتبعه فليس من اهلها واستدل به من قال لا يجوز ابتداء الكافر
بالسلام **قوله** اما بعد فهو مبنى على الضم اذا هو بنية الاضافة
اذا المراد بعد المذكور فان قلت اما للتفصيل فلا بد من التكرار
فان قسيمه فلان المذكور قبله قسيمه وتقديره اما الابتداء
فباسم الله واما المكتوب فمن محمد وكذا فى نظائر ذلك **قوله**
بدعاية هى بكسر الدال الخطابى يريد بدعوة الاسلام وهى كلمة
الشهادة التى يدعى بها اهل الملل الكافرة والدعاية مبنية من قولك
دعا يدعو دعاية نحو شكى يشكو شكاية وقد تقام المصادر مقام
الاسماء النووى اى اقول كلمة التوحيد وفى رواية لمسلم
بدعاية الاسلام اى الكلمة الداعية الى الاسلام ويجوز ان يكون الداعية
بمعنى الدعوة كما فى قوله تعالى ليس لها من دون الله كاشفة اى كشف
واقول دعوة الاسلام مثل شجرة الاراك اى ادعوك بالدعوة
الذى هو الاسلام والباء بمعنى الى ويجوز بعض النحاة اقامة حروف الجر
بعضها مقام بعض اى ادعوك الى الاسلام **قوله** اسلم تسلم اسلم امرء
فى باب الافعال وسلم بفتح اللام فعل مضارع من سلم يسلم وهو
مجزوم الميم لانه جواب الامر اى ان سلمت سلمت سالما وهو انه فى
البلاغة اللفظيه والمعنويه وهو من جوامع الكلم **قوله** يؤتك الله اجرك
مرتين اما جواب ثان للامر واما بدل او بيان للجواب الاول
وفى بعض نسخ اسلم تسلم اسلم يؤتك الله ومرتين اى مرة للايمان
بنبيهم ومرة للايمان بنبينا صلى الله عليه وسلم **قوله** ان توليت اى
ان اعرضت عن الاسلام فان عليك اثم الاريسيين بفتح الياء التحتانية
وكسر الراء اثم الياء الساكنة والسين المهملة ثم الياء الساكنة فجمع
يريسى على وزن فعيل وقد تقلب الياء الاولى بالهمزة فقال الارائسيين
وروى ايضا يا من بعد السين جمع يريسى منسوب الى يريس وروى الارئسيين
بكسر الهمزة وكسر الراء المشددة وياء واحدة وهم الاكارون اى الزراعون
وجاء فى بعض الروايات فى غير الصحيح فان عليك اثم الاكارين **التيمى**

الاصل الارس فابدلت الهمزة ياليا واقول هو على عكس المشهور ثم
انه على التقادير يعناه ان عليك اثم رعاياك الذين تتبعوك ويتقادون
لك ومنه هو لاء على جمع الرعايا لان الزراعين كانوا هم الاغلب فيهم ولانهم
اسرع انقيادا فاذا اسلموا واذا امتنع امتنعوا وتحتمل ان يراد
ان ولست فالمحوس يتقلدونك فيه يحصل عليك اثمهم وقيل المراد
منهم اتباع عبد الله بن ارس التي تنسب الاريسية من النصارى
اليه وتقدم لفظ عليك على اسم ان مفيد للحصر اى ليس اثمهم الا عليك
فان قلت فكيف يلزمه اثم معصية غيره عليه وقد قال تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى قلت المراد اثم الاضلال عليه والاضلال
ايضا وزر ة كالضلال على انه معارض بقوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا
مع اثقالهم الجوهري الارس على مثال الفعيل والارس على مثال
العسيق الاكار فالاول جمعه الارسون والثاني الارسيون
وارارسه وارارس والفعل منه ارس يارس ارسا وقولهم للارس
ارسي قول العجاج والدهر بالانسان دواري
اي دوار وكان اهل السواد ومن هو على دين كسرى اهل فلاحة وكانت
الروم اهل اثاث وصنعة فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم وان كانوا
اهل كتاب فان عليهم من الاثم ان لم يؤمنوا به مثل اثم المجوس
الذين لا كتاب لهم واقول فلعوله فان عليك اثم الارسين
بحسب المعنى احتمالان قوله تعالوا فائدة اللام اصله تعالوا لان
من العلو فابدلت الواو ياء لوقوعها رابعة فصار تعاليوا فعلت
الياء الفا فاجتمع الساكنان فحذف الالف وهو ان كان لطلب المجئ الى
علو لكنه صار اعم من ذلك في الاستعمال وسواء اى مستوية وتفسير
الكلمة قوله الا نعبد والا الله هو له من دون الله قال النووي
اعلم ان هذه القطعة مشتملة على جمل من القواعد ومهمات الفوائد
منها دعوة الاسلام كان الامر به واجبا وان كانت بلغتهم كان مستحبا
فلو قوتل هو لا قبل انذارهم ودعائهم الى الاسلام جاز لكن فاتت السنة

والفضيلة بخلاف الضرب الاول ومنها وجوب العمل بخبر الواحد والا لم يكن
في بعثه مع واحد فائدة وهذا اجماع من يعتد به ومنها استحباب تصدير
الكتب بسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا ومنها
ان قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر كل امر ذي بال لا يبدا فيه بحمد الله
فهو اجذم المراد بحمد الله فيه ذكر الله كما جاء في رواية اخرى فانه روي
على اوجه منها لا يبدا فيه بذكر الله ومنها بسم الله الرحمن الرحيم
ومنها غير ذلك وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام
ولم يبدا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ الحمد وبدا بالبسملة
ومنها انه يجوز ان يسافر الى ارض الكفار وسعت انهم بالاية
من القران ونحوها وانما جا النهي عن المسافرة بالقران اى بكله او
بحملة منه وذلك ايضا محمول على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار
ومنها انه يجوز للمحدث والكافر كتابة فيه اية او ايات يسيرة
من القران مع غير القران ومنها ان السنة في الكتابة والرسايل
بين الناس ان يبدا الكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمر وعن الربيع
بن انس رضي الله عنه قال ما كان اعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان اصحابه يكتبون اليه فيبدون بانفسهم وهذا هو المذهب الصحيح
ورخص جماعة من العلما الابتدا بالمكتوب اليه وروي ان زيد بن ثابت
كتب الى معوية فبدا باسم معوية ومنها انه لا بد من استعمال
الورع في الكتابة فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال الى هرقل عظيم الروم
ومنها استحباب البلاغة والايجاز وتحري الالفاظ الجزلة في المكاتبة
فان قوله عليه الصلاة والسلام اسلم تسلم في نهاية الاختصار والبلاغة
وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس ومنها ان من ادرك من اهل
الكتاب نبينا صلى الله عليه وسلم فامن به له اجران ومنها ان صدق
رسول الله وعلامانه كان معلوما لاهل الكتاب علما قطعيا وانما ترك الايمان
منهم من تركه عنادا وخوفا على فوات مناصبهم ومنها ان من كان
سببا لضلالة او منع هدايته كان آثما ومنها استحباب استعمال
امابعد في الخطب والمكاتبات ونحوها قوله فلما قال ما قال اي

اى هو قبل من السؤال ذا الجواب والصخب بفتح الصاد المهملة والخاء
المعجمة كالسخب هو اختلاط الاصوات وروى بدله اللجب وهو بمعناه
واخرجنا بضم الهمزة وسكون الجيم اى من مجلسه قوله لقد امر
جواب القسم المحذوف فاى والله لقد امر وهو بفتح الهمزة وكسر
الميم فعل ماض ومعناه عظم وصار امرا واصله الكثرة يقال
امر القوم اذا كثر عددهم والامر الثانى هو فاعله وابو كبشه
رجل من خزاعة كان بعبد الشعرى تاركا لعبادة الاوثان ولم يوافقه
احد من العرب على ذلك فشبهوا النبى صلى الله عليه وسلم به وجعلوه امثاله
لمخالفته اياهم فى دينهم كما خالفهم ابو كبشه وقيل ابو كبشه
جد للنبى صلى الله عليه وسلم من قبل امه وقيل كان ابوه من الرضاعة
يدعى اياكبشة وهو الحارث بن عبد العزى السعدى وقيل ابو كبشه
عم والد حليمه مرضعته صلى الله عليه وسلم واما بنو الاصفر فهم الروم
وسموا به لان حبشيا من الحبشة غلب على ناحيتهم فى وقت فوطئ نساءهم
فولدت اولادا اصفر امن سواد الحبشه وبياض الروم وقيل لسبوا
الى الاصفر بن الروم بن عيصر ابن اسحق بن ابراهم وانه بالكسر استيناف
تعليق اى امر لانه تخافه وبالفتح لانه بدل او بيان الامر ولفظة على
بتشديد الياء قوله والناطور روى بالطاء المهملة والمعجمة وهو الحافظ
للزرع والناطور اليه وهو قيل هنا مفتوح اللام وهو مجرور عطفا
على ايليا اى صاحب ايليا وصاحب هو قيل ولفظ الصاحب هنا بالنسبة
الى هو قيل حقيقة وبالنسبة الى ايليا مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه
وارادة المعنى الحقيقى والمعنى المجازى من لفظ واحد باستعمال
واحد جائز عند الشافعى واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى احد المعنيين
باعتبار معنى يتناول لهما ومثله سمى بعموم المجاز وهو منصوب
على الاختصاص اى اعنى صاحب ايليا ومرفوع على انه صفة لان الناطور
ووقع هنا شقفا بضم السين وتشديد الفا منصوبا على الحالية ومرفوعا
بانه خبر مبتدا محذوف وفى بعض الاصول سقف بصيغة مجهول الماضى
من التفعيل اى جعل اسقفا وقال ايضا اسقف كنرج وسقف كقفل

وهو

وهو للنصارى رئيس دينهم وقاضيهم اى كان من الناطور صاحب ايليا
وصاحب هو قيل اسقفا على النصارى بحدث كذا وسموا نصارى لنصرة
بعضهم بعضا او لانهم نزلوا موضعا يقال له نصرانه او ناصرة او لقوله تعالى
من انصارى الى الله وهو جمع نصران قوله خبيث النفس اى مهموما غير
نشيط وهو ضد الطيب ويطارقته بفتح الباء جمع بطريق بكسر الباء
وهم قواد ملوكهم وخواصد ولتهم قوله استنكرنا هيئتك اى انكرناها
ورايناها مخالفة لساير الايام والهيئة السمت والحالة والشكل قوله
جزاء بفتح الحاء وتشديد الزاى والمد اى كهانا وسالوه اى سال البطارقة
هرقل عما انكروه اى من سبب تغير الهيئة والخبث قوله ملك الخمان
قد ضبط بوجهين بفتح الميم وكسر اللام وضم الميم وسكون اللام ومعناه
رايت فى الليلة انه قد ظهر طائفة هم اهل الخمان وصار الملك لهم والخمان
بكسر الخاء اسم من الخمن وهو قطع الجلد التى توارى الحشفة التيمى
ملك الخمان هو النبى صلى الله عليه وسلم وانما عنى به لان النصارى لا يختتنون
فالملك سيئول منهم اليه ودخل رجل على عبد العزيز بن مروان رضى الله عنه
فشكى خشنة فقال من خشنك فقال حتنى الخمان فقال عبد العزيز على
كاتبه وقال ما اجابنى فقال انه لم يعرف كلامك كان ينبغى ان تقول
له ومن ختنك فقال الاعرابى ختنى فلان فشغل عبد العزيز نفسه بتعلم
الاعراب قوله من هذه الامة اى من اهل هذا العصر وظلايهمنك بضم
الياء من باب الافعال يقال اهمنى الامر اذا اقلقنى واحزننى ومراده
انه لا احزن من ان تهتم لهم او تبالى بهم والمراد بالهمز وتركه
لغتان والهمز افصح وعليه القران وهى جمع المدينة فعيله من مدن اى اقام
وقيل انها مفعلة من دنت اى ملكت الجوهرى سالت ابا على التسوى عن
همز مدائن فقال من جعله فعيلة همزه ومن جعله مفعلة لم يهمزه قوله
اتى يحهول الماضى من الاتيان وهو ما جاء جواب بدنا فيه بغير اذ واذا
وقال الاصمعى لا يستفصح الا طرحها نحو بينا نحن نرقبه اتانا متعلق
وضمه وربما دراى والعامل فى بدنا هو اتى اذ الظاهر هو ان العامل فيه هو

الجواب قوله ملك غسان هو من جملة ملوك اليمن سكنوا الشام
وهو بفتح الغين المعجمة ماتر لواهم عنده قوله اذ هبوا به اي بالرجل
المخبر ويختبن اى يختون وهو بفتح التاء الاولى وكسر الثانيه وفى
بعض الروايات يختتون وهذا تصريح فى ان العرب قبل البعثة كانوا
يختتون قوله هذا ملك وروى ملك بصيغة المشبهة وملك بالمصدر
وفى اكثر اصول الشام ملك بالفعل المضارع وقال صاحب المطالع
اظنه تصحيفا وقال النووي هو صحيح ومعناه هذا الذكور ملك
هذه الامه وهو قد ظهر قوله فلم يرم بفتح الياء وكسر الراء اذا لم يبرح مكانها
يقال ما رمت ولم ارم ولا يكاد يستعمل الا مع حرف النفى وحمص
مدينه بالشام غير مصروفه لانها معجميه قوله صاحب اي يروميه وطلو
والاسكره بفتح الدال والكاف وسكون السين بينهما تاء كالقصر
حواليه بيوت ومنازل للخدم واكشم وفى اسكره اى فى دخولها قوله
ثم اطلع اى خرج من اكرم وظهر على الناس والعشر هم اجمع الذين شأنهم
واحد فالانس عشر والجن معشر والانبياء معشر واما الفلاح فالفوز
والنجاة يقال للبيب شئ اجمع كمال الخير من لغط الفلاح وتقدير الكلام
هل لكم رغبة فى الفلاح وثبات الملك واما الرشد فقال بضم الراء
وسكون الشين وفتحها لغتان وهو خلاف الغى والرشد اصابه الخير
وقال الهروي هو الهدى وهو الدلالة الموصلة الى البغيه قوله فتبايعوا
هو فى اكثر الاصول من البيعه وحذف النون منه لانه مثل هل لنا من
شفعاء فيشفعوا لنا وفى بعضها من المتابعة وهو الاقداء وفى بعضها فتبايعوا
بصيغة الامر من البيعة وفى بعضها فتبايع بالنون قوله فحاصوا اى كاصوا المهملة
والصاد كذلك اى نفروا وقيل جاض بالجيم والضاد المعجمة بمعناه حاص
وقيل معناه عدل وقال ابو زيد معناه بالخاء رجع وبالجيم عدل قوله
ابيس وفى بعضها بئس وهو الاصل اذا بيس مقلوبه وانفا اى قريبا او
هذه الساعه والانف اول الشئ وهو بالمد والقصر والمد اشهر واختبر
اى امتحن وشد نكم اى رسوخكم فى دينكم فقد رايت اى شدتكم
واخر بالنصب هو الصحيح من الروايه وهو اخر شانه اى فى حال النبى وقصته

وقد ذكر البخارى حديث هرقل فى كتابه فى عشرة مواضع والله اعلم قوله فغوا
رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري يعنى هؤلاء الثلاثه بالغين والواو
شعيبا فى رواية هذا الحديث عن الزهري ومثله يسمى بالمتابعة وفايدتها
التقوية والتاكيد والترجيح بكثرة الرواة وهذا هو المتابعة المقصوده
لانه سمى المتابع عليه وهو الزهري ولو لم يسم لكان النوع الاخر من المتابعة
اى المطلقه واعلم ان هذه العباره تحتمل وجهين ان يروى البخارى عن
الثلاثه بالاسناد المذكور كانه قال اخبرنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
هؤلاء الثلاثه عن الزهري وان يروى عنهم بطريق اخر كما ان الزهري
ايضا يحتمل فى روايته الثلاثه ان يروى عن عبيد الله عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهم
وان يروى لهم عن غيرهم والله اعلم هذا ما احتمل اللفظ فان كان الظاهر اتحاد
الاسناد وصالح هو ابو محمد وقيل ابو الحارث الغفارى بكسر العين المعجمة والفاء
المخففة وبالراء والدوسى بالدال المفتوحة والسين بالمهملتين مولاهم المدنى
بن كيسان غير منصرف لانه علمان بقية القاف الكبير وصالح هو مؤدب
ولد عمر بن عبد العزيز سئل الامام احمد بن حنبل عنه فقال ثبت ثبت قال الكلاباذى
النيسابوري توفى صالح وهو بن مائة سنه ونيف وستين سنه وكان لقى جماعة
من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك تلمذ على الزهري وتلقن منه العلم
وابتدا التعليم وهو بن تسعين سنه وقال يحيى بن معين صالح اكبر من الزهري
ويونس هو بن يزيد الايلى فيه سنه اوجه الحركات الثلاث فى النون مع الهمزة
وتركها ومعمر بفتح الميمين هو بن راشد البصري واما الزهري فهو الامام
ابو بكر بن مسلم المشهور بابن شهاب وقد تقدم ذكرهم بعجره وبجره والله اعلم
قال البخاري رحمه الله كان الايمان
قال شارح السنه قوله بنى الاسلام على خمس تمام هذا الحديث شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة والحج وصوم
رمضان كما يأتى قريبا ويجوز ذكر بعض الحديث اذا تعلق به غرض والمراد
ههنا باب هذا الحديث وهذا وان ذكره لغرا مسندا لكن ذكره ههنا على
سبيل التعليق اعلم ان البخارى لم يسبقه احد فى مثل ترتيب هذا الكتاب

ومحاسنه كثيرة منها انه بدا بعد مقدمة الكتاب في شان بدء الوحي
بذكر كتاب الايمان ثم بكتاب الصلاة بسوابقها من الطهارة وغيرها
ثم بكتاب الزكاة وما تعلق بها ثم بكتاب الحج وابوابه ثم بكتاب الصوم
قاصدا الاعتناء بالترتيب الذي رتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا
الحديث الذي فيه بيان قواعد الدين واركان الاسلام فان قلت تقدم
في الحديث قلت والله اعلم قدم الايمان لانه ملاك الامر كله واصله
اذ الباقي مبني عليه مشروط به وبه النجاة في الدارين ثم الصلاة لانها عماد
الدين وبين العبد وبين الكفر ترك الصلاة وثقل تاركها على الامم ولشدة
الحاجة اليها لتكررها كل يوم خمس مرات ثم الزكاة لكونها قرينة
الصلاة في اكثر المواضع ولانها قنطرة الاسلام ولاعتنا الشارع بها
لذكرها اكثر من ذكر غيرها من الصوم والحج في الكتاب والسنة وشمولها
المكلف وغيره كما هو مذهب اكثر العلماء ثم الحج للتغليظات الواردة
فيه من كفر فان الله غني عن العالمين فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا
ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الاتيان اما مباشرة واما استنابة
بخلاف الصوم وفي بعض الروايات جاء الصوم مقدما على الحج وعليه وضع الكتب
الفقهية وذلك لان الصوم يتكرر كل سنة بخلاف الحج لكن البخاري
قدم رواية تقديم الحج واما توسيط كتاب العلم بين الايمان والصلاة
فلسر ذكرناه في كتاب العلم ومنها انه بين الاجناس بالكتب والانواع
بالابواب اشعارا بانه الاشتراك وبابه الامتياز بين الاحاديث ثم
ابتدا في كل كتاب من كتبه بذكر البسملة عملا بقوله صلى الله عليه وسلم
كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله فهو اجذم وهذا وان كان
البسملة اول الكتاب مغنية عنه لكنه كررها في كل كتاب لزيادة
الاعتناء على التمسك بالسنة قوله الايمان هو مشتق من الامن وآمنه
اذا صدقه وحقيقته امنه التكذيب وقد يستعمل باللام ونحو وما انت
بمومن لنا وقد يعدى بالباء عند تضمنه معنى الاعتراف نحو يومنون بالغيب
كانه قال يومنون معترفين وفي الشرع تصديق خاص على الامم وهو تصديق
الرسول صلى الله عليه وسلم بما علم مجيئه به ضرورة مع اخلاص فيه من انه حقيقة

شرعية يوضح الشارع واختراعه له او مجاز لغوي التيمي الايمان مشتق من
الامن لان العبد اذا صدق الرسول امن من القتل والعذاب قوله هو
الضمير راجع الى الايمان او الى الاسلام ان قلنا انهما بمعنى واحد واليه ميل
البخاري فان قلت هو قول وفعل واعتقاد بالقلب بل الاعتقاد بالقلب هو
الاصل فلم لم يذكره قلت لا نزاع في ان الاعتقاد لابد منه والبحث
في ان القول باللسان والفعل بالجوارح هل هما منه ام لا فلذلك ذكر ما هو
المتنازع فيه او نقول الفعل اعم من فعل الجوارح ويتناول فعل القلب
ولكنه توجه حينئذ ان يقال فلا حاجة الى ذكر القول لانه فعل اللسان
قال بن بطال التصديق هو اول منازل الايمان ويوجب للمصدق الدخول
فيه ولا يوجب له استكمال منازله ولا يسمى مومنا مطلقا وهذا المعنى اراد البخاري
اثباته وعليه يدل الابواب فقال باب امور الايمان باب اجهاد
من الايمان وانما اراد الرد على المرجئة قولهم الايمان قول بلا عمل التيمي ضمير
هو راجع الى الايمان قال لابد الايمان يزيد وينقص قال وقال سفين بن
عيينة الايمان قول وفعل يزيد وينقص فقال له اخوه ابراهيم لا تقول
ينقص فغضب وقال اسكت يا صبي بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء قوله يزيد وينقص
هذا على تقدير ان يكون القول والفعل داخلين فيه ظاهرا ولذا على تقدير
ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اي قوة وضعفا او اجمالا
وتفصيلا او تعددا حسب تعدد المومن به وسيجيء ان شاء الله تعالى قوله هدى
اي دلالة موصلة الى البغية وهو متعد والاهتداء لازم وتقدم ان البخاري
كثيرا استدل لترجمة الباب بالقرآن وبما وقع له من سنة مسندة وغيرها
او اثر من الصحابة او قول العلماء ونحوه واسناد الزيارة الى غير الله من قبيل
المجاز اذ لا يوثر في الوجود الا الله سبحانه قوله وتسليما علم منه ان التسليم
خارج عن حقيقة الايمان لان العطوف عليه مغاير للمعطوف فان قلت
الآيات دلت على الزيادة فقط والمقصود بيان الزيادة والنقصان كليهما
قلت كلما قبل الزيادة لابد وان يكون قابلا للنقصان ضرورة قوله والحب
في الله والبغض في الله من الايمان احب مبتدا ومن الايمان خبره ويحتمل ان تكون الجملة
عطفا على ما اضاف اليه الباب فيدخل في ترجمة الباب كانه قال باب والحب في الله

من الايمان وان لا يكون بل ذكر لبيان امكان الزيادة والنقصان كذكر
الايات وعلى التقدير بن يحتمل ان يقصد به الحديث النبوي وقد ذكر على
سبيل التعليق وان يكون كلام البخاري لقوله وهو قوله وفعله قوله وكتب
هذا التعليق ذكره بصيغة الجزم وهو حكم منه بصحته وعمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه هو بن مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس الاموي
التابعي الخليفة الراشد اجمع على جلالته وفضله ووفور علمه وزهده وعدله
وشفقته على المسلمين صلى انس بن مالك خلفه ثم قال ما رايت احدا اشبه
صلاة برسول الله من هذا الفتى تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ومدة خلافته
سنتان وخمسة اشهر نحو خلافة ابي بكر فملأ الارض قسطا وعدلا وقال
سفين الثوري رحمه الله الخلفاء خمسة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن
عبد العزيز ولما تولى قالت رعاة الشاء في رؤس الجبال من هذا الخليفة
الصالح الذي قام على الناس فقيل لهم وما علمكم بذلك فقالوا انه اذا قام خليفة
صالح كفت الذئاب عن شائنا وقال احمد بن حنبل يروي في الحديث
ان الله يبعث على رأس كل مائة عام من يصحح لهذه الامة دينها فنظرنا في المائة
الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز قال النووي في تهذيب الاسماء جملة
العلماء في المائة الاولى على عمر والثانية على الشافعي والثالثة على ابن سريج وقال
الحافظ بن عساكر هو الشيخ ابو الحسن الاشعري وفي الرابعة على بن ابي
سهل الصعلوكي وقيل القاضي الباقلاني وقيل ابي حامد الاسفرايني وفي
الخامسة على الغزالي رحمهم الله ثم كلامه واقول هذا امر ظني
لا مطمع لليقين فيه قلت للحنفية ان يقولوا هو الحسن بن زياد في الثانية والطحاوي
في الثالثة وبن الغورك وامثالهما وللمالكية انه اشهب في الثانية وهلم جرا
وللحنبلية انه الخلال في الثانية والزاغوني في الخامسة الى عبد الملك وللمحدثين
انه يحيى بن معين في الثانية والنسائي في الثالثة والاولى الامر المامون والمقتدر
والقادر وللزهاد انه معروف الكرخي في الثانية والشبلي في الثالثة ونحوها
اذ تصحيح الدين متناول لجميع انواعه مع ان لفظة من تحتمل التعدد في الصحيح
وقد كان قبيل كل مائة ايضا من يصحح ويقوم بامر الدين وانما المراد من انصت
المائة وهو حي عالم مشار اليه والاسعد ان يكون في السادسة الامام الرازي

وكيف لا ولولاه لامتلا الدنيا من بدع الفلاسفة وهو الداعي الى الله في اثبات
القواعد الحقة فيه وحجة الحق على الخلق في تصحيح العقايد الايمانية وكان يقال
لعمر الاشج لما صرعته دابة في وجهه فسجته وكان عمر بن الخطاب يقول من ولدني
رجل يوجهه شجة ملاء الارض عدلا وكان امه ام عاصم حفصة بنت عاصم بن عمر
بن الخطاب ولد عمر بمصر وتوفي بدير سمعان قرية بحمص يوم الجمعة في رجب من سنة
احدى ومايه واوصى ان يدفن معه شيء كان عنده من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
واظفاره وقال اذا مت فاصلوه في كفني فعلوا ذلك وعن يوسف بن ماهك
قال لما حثي التراب على قبر عمر سقط علينا رق من السماء مكتوب
بسم الله الرحمن الرحيم امان من الله لعمر بن عبد العزيز من النار قوله عدي
بن عدي بفتح العين المهملة فيهما هو السيد الجليل ابو فروة الكندي الجزري
التابعي اختلفوا في انه صحابي ام لا والصحيح انه تابعي وسبب الاختلاف انه روى
احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة فظنه بعضهم صحابيا وكان عدي عامل عمر بن
عبد العزيز على الجزيرة والموصل واستعمال عمر له يدل على انه لا يجيز ذلك
لانه عاش بعد عمر ولم يولّ احدا من الصحابة الى خلافته واتفقوا على جلالته
قال البخاري عدي سيد اهل الجزيرة وقال احمد بن حنبل
عدي لا يسأل عن مثله وتوفي سنة عشرين ومايه قوله فرايض اي اعمالا فريضة
وشرايع اي عقايد دينية وحدودا اي منهيات ممنوعة وسننا اي مندوبات
وانما فسرناها بذلك ليتناول الاعتقاديات والاعمال والمتروك واجبة
ومندوبة ولئلا تتكرر قوله فساوضحها اي فساوضح لكم ايضاحا تفهمه كل
احد منكم فان قلت كيف اخر بيانها والتاخير عن وقت الحاجة غير جايز
قلت انه علم انهم يعلمون مقاصدها ولكنه استظهر وبالغ في نصحهم
ونهاهم عن المقصود وعرفهم اقسام الايمان مجملا وانه سيذكرها مفصلا اذا
تفرغ لها فقد كان مشغولا بما هم من ذلك والغرض من هذه الحكاية بيان ان عمر
كان قايلا بان الايمان قول وفعل وكان قايلا بزيادة الايمان ونقصانه حيث
قال استكملها ولم يستكملها لكن لقايل ان يقول لا يدل ذلك عليه بل
على خلافه اذ قال ان للايمان كذا وكذا فجعل الايمان غير الفرايض واخواتها وقال
استكملها اي الفرايض ونحوها لا الايمان فجعل الكمال لما للايمان لا للايمان قوله ليطمئن

قلبي هذا دليل ظاهر على قبول الزيادة ومعناه اذا انضم عين اليقين الى علم اليقين لا شك ان الايمان يكون حينئذ اقوى فان قلت المناسب للسياق ان يذكر هذه الآية عند سائر الآيات قلت تلك الآيات دلت على الزيادة صريحا وهذه يلزم الزيادة منها فتفصل بذلها اشعارا بالتفاوت **قوله** معاذ بضم الميم والدال المعجمة هو بن جبل بن عمرو بن اوس ابو عبد الرحمن الانصاري الخزرجي المدني اسلم وهو بن ثماني عشرة شهد العقبة الثانية مع السبعين الانصار وسهد المشاهد كلها واخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود روى له عن رسول الله مائة حديث وسبعة وخمسون حديثا وروى البخاري في صحيحه خمسة منها واخذ بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ والله اني لاحبك وقال انس جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد الانصاري وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وقال نعم الرجل معاذ بن جبل وارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن يدعوهم الى الاسلام فاضاءه وهو احد الذين كانوا يفتون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة من المهاجرين عمر وعثمان وعلي وثلاثة من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت **توفي** وهو بن ثلاث وثلاثين سنة في طاعون عمواس سنة سبع او ثمان عشرة وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه مات وهو بن ثلاث وثلاثين سنة وقال عمرو بن علي مات ناحية الاردن سنة ثماني عشرة وهو بن ثلاث وثلاثين سنة شهد بدرا وهو بن عشرين سنة وقال عمرو مرة اخرى مات في طاعون عمواس وهو ابن اثنين وثلاثين سنة وقالوا ثلاث وثلاثين سنة قال بن نمير ناحية الاردن سنة ثماني عشرة وقال الواقدي مات بالشام ناحية الاردن في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة وشهد بدرا وهو بن عشرين او احدى وعشرين سنة اعلم ان زمان اسلامه وشهوده العقبة الثانية كما قال الاستاد وشهوده بدرا كما قال غيره لا يوافق زمان وفاته بالشام سنة ثماني عشرة وعمواس قرية بين الرملة وبيت المقدس بسبب الطاعون اليها لانه بدا منها وهي بفتح العين المهملة

قوله مؤمن ساعة لا يمكن حمله على اصل الايمان لان معاذا كان مؤمنا واي مؤمن فالمراد زيادة الايمان اي اجلس حتى نكثر وجوده دلالات الاحوال الدالة على ما يحب الايمان به **النووي** معناه نتذاكر الخير واحكام الاخرة وامور الدين فان ذلك ايمان **قوله** بن مسعود هو بن غافل بالعين المنقوطة والفاء هذا لي اسلم قديما قبل عمر بن الخطاب قال لقد رايتني سادس ستة ما على الارض مسلم غيرنا هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة شهد المشاهد وهو الذي اجهز على ابي جهل يوم بدر شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه اياها اذا قام واذا اظلعها وجلس جعلها ابن مسعود في ذراعه وروى له ثمان مائة وثمانية واربعون حديثا نقل البخاري منها خمسة وثمانين نزل الكوفة في اخر امره وتوفي بها سنة ثلاث وثلاثين وقيل عاد الى المدينة ومات بها ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان وقيل الزبير وقيل عمار بن ياسر وقيل كديغه اخبرنا برجل قريب السمت والهدي يفتح الهاء وسكون الدال والذال من رسول الله ناخذ عنه قال ما نعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا برسول الله من ابن ام عبد والدال بالفتح السكل قال ابو عبيد الدل قريب العين من الهدى وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنطر والشمايل فكان على قضا الكوفة وستة مالها العمر وصدرا من خلافة عثمان رضي الله عنهم **قوله** كله لفظ الكل لا يؤكد به الا اذا جاز او صح افتراقها حسا او حكما فعلم منه ان للايمان كلا وبعضا فتقبل الزيادة والنقصان **قوله** بن عمر اي عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المكي اسلم مع ابيه قبل بلوغه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وستماية حديث وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها احدا ومائتين وخمسين وهو احد الستة الذين هم اكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال البخاري اصح الاسانيد مطلقا مالك عن نافع عن بن عمر وقال جابر لم يكن احد منهم الزم لطريق النبي صلى الله عليه وسلم ولا اتبع من بن عمر وكان كثير الصدقة قل ما تصدق في المجلس الواحد بثلاثين الفا وقل نظيره في المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم واعراضه عن الدنيا ومقاصدها والتطلع الى الرياسة وغيرها وادل دليل على عظم مرتبته شهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم له بقوله ان عبد الله رجل صالح قال الزهري لا نعدل برأي بن عمر فانه اقام

بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستين سنة فلم يكف عنه شئ من امره ولا من امر الصحابة
رضي الله عنهم ولم يقاتل في الحروب التي جرت بين المسلمين وكان يقول
ما اجد في اسى على شئ فاتني من الدنيا الا اني لم اقاتل مع علي الفئة الباغية
وتوفي بمكة بعد الحج سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر
ودفن بالمحصب وقيل بفخ بالفاء والخاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بذي طوى
وصلى عليه الحجاج قوله حقيقة الايمان لان المراد من القوي وغاية النفس
عن الشرك وفيه اشعار بان بعض المومنين بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم
لا فحوى الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات بدل القوى لفظ الايمان
قوله تدع اي تترك ماحاك بتخفيف الكاف الجوهري حاك السيف
واحاك يعني يقال ضربه فما حاك فيه السيف اذا لم يعمل فيه واحال احد
القولين في القلب يقال ما حيك فيه الملام اذا لم يوثر فيه وفي بعض النسخ
المغاربة صوابه حكّ بتشديد الكاف وفي بعض نسخ العراقيه حاك
من المحاكة النووي ماحاك بالتخفيف هو ما يقع في القلب ولا ينشرح
له صدره وخاف الاثم فيه التيمي حاكّ في الصدر اي ثبت فيه قوله مجاهد
هو ابن جبر بالجيم والموحدة السالنة الامام المفسر المشهور مكي
مخزومي مولى عبد الله او قيس بن السائب المخزومي تابعي متفق على جلالته
امام في التفسير والحديث والفقه قال عرضت القرآن على ابن عباس
ثلاثين مرة وقيل كان اعلمهم بالتفسير مجاهد توفي سنة احدى ومايه بمكة وهو
ساجد رضي الله عنه قوله واياه يعني نوحا اي هذا الذي تظاهرت عليه
ادلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصه هو شرع الانبيا الذي قبل
نبينا صلى الله عليهم جميعا لان الله سبحانه قال شرع لكم من الدين ما وصى به
نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى قوله سبيلا
وسنة يعني ان ابن عباس فسر قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة الجوهري
النهج الطريق الواضح وكذا المنهاج والشرعة الشريعة ومنه قوله تعالى لكل
جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والشريعة ما شرع الله تعالى للعباد من الدين وقد شرع
لهم يشرع شرعا اي سن تعلى هذا هو من باب اللف والنشر الغير المرتب
وفي بعض النسخ سنة وسبيلا فهو مرتب فان قلت فالجمع بين مقتضى الآية

الاية الاولى من اتحاد شرعة الانبيا ومقتضى الثانية من ان لكل شرعة ملت
الاتحاد في اصول الدين والتعدد في فروعه قوله ودعائكم ايمانكم يعني فسر
ابن عباس قول الله سبحانه قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم وقال المراد
بالدعا الايمان يعني دعاكم ايمانكم يعني تفسيره في الاثنين يدل على انه قابل
للزيادة والنقصان او انه سمى الدعا ايمانا والدعا عملا وقال الامامين
بطال يعني قول ابن عباس لولا دعاؤكم الذي هو زيادة في ايمانكم النووي اعلم
انه وقع في كثير من نسخ البخاري هنا باب دعاكم ايمانكم الى اخر الحديث الذي
هو بعده وهذا غلط فاحش وصوابه ما ذكرناه اولا وهو ودعائكم ايمانكم ولا يصح
ادخال باب هذا الوجوه منها انه ليس له تعلق بما نحن فيه ومنها انه ترجم او لا
لقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام ولم يذكره قبل هذا انما ذكره بعده
ومنها انه ذكر الحديث بعده وليس هو مطابقا للترجمة واقول وعندنا
نسخة مسموعة منها على الفربري وعليها خطه وهو هكذا دعاكم ايمانكم بالباب
وبلا واو قال واما مقصود الباب فهو بيان ان الايمان يزيد وينقص وهل يطلق
على الاعمال كالصلاة والصيام فمذهب السلف ان الايمان قول وعمل ومنه يزيد
وينقص ومعناه انه يطلق على التصديق بالقلب وعلى النطق باللسان وعلى الاعمال
بالجوارح ويزيد بزيادة هذه وينقص بنقصها وانكر اكثر المتكلمين زيادته ونقصه
قالوا امّا قبل الزيادة والنقص كان شاكا وكفرا وقال المحققون منهم نفس التصديق
لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته ونقصانها وهي
الاعمال قال والمختار خلافه وهو ان نفس التصديق ايضا يزيد وينقص بكثرة
النظر وتظاهر الادلة ولهذا يكون ايمان الصديقين اقوى بحيث لا يتزلزل
ايمانهم بعارض ولا تتشكك عاقل في ان نفس تصديق ابي بكر رضي الله عنه لا يساويه
تصديق آحاد الناس واما اطلاق اسم الايمان على الاعمال فمتفق عليه وهذا المعنى
اراد البخاري في صحيحه بالابواب الاتية بعد هذا كقوله باب امور الايمان
باب الصلاة من الايمان باب الجهاد من الايمان واراد الرد على المرجئة
في قولهم ان الايمان قول بلا عمل وقال اتفق اهل السنة من المحدثين والفقها
والمتكلمين على ان المومن الذي حكم بانه من اهل القبلة لا يخلد في النار لا يكون
الا من اعتقد بقلبه دين الاسلام ونطق مع ذلك بالشهادتين فان اقتصر على احدهما

لم يكن من اهل القبلة اصلا بل يخلد في النار الا ان يعجز عن النطق كالخرس لسانه
او لعدم التمكن لعاجلة المنية او لغيرها فانه حينئذ يكون مومنا واقول
الايمان ممتنع فيما لو اقتصر على الاعتقاد مع القدرة على النطق اذ الم يظهر
منافيا فانه مومن عند الله وقد لا يخلد في النار ونعم يحكم بكفره وقال
بن بطال مذهب جمع اهل السنة من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل
يزيد وينقص والمعنى الذي يستحق به العبد المدح والموالات من المومنين
هو الاتيان بالامور الثلاثة التصديق والاقرار والعمل والاخلاف انه لو اقر
وعمل بلا اعتقاد او اعتقد وعمل وجحد بلسانه لا يكون مومنا فكذا اذا اقر
واعتقد ولم يعمل الفرايض لا يسمى مومنا بالاطلاق واقول لعل مراده
كمال الايمان لا اصل الايمان ونفسه والا فكل من ترك فرضا مرة لا يكون
مومنا وهو مشكل مع انه قد ثبت ان كل من اقر باللسان سماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم مومنا على الاطلاق **واعلم** ان تحقيق هذه المسايل وبيان
النسبة ايضا بين الايمان والاسلام بالمساواة او بالعموم والخصوص موقوف
على تفسير الايمان وذكر في الكتب الكلامية له تفاسير فقال المتاخرون
هو تصديق الرسول بما علم بجيئه به ضرورة والحنفية التصديق والاقرار
والكرامية الاقرار وبعض المعتزلة الاعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار
باللسان والعمل بالاركان فهذه خمسة اقوال الثلاثة منها بسيطة وواحدة
مركب ثنائي واخامس ثلاثي ووجه الحصر انه اما بسيط او لا والبسيط
اما اعتقادي او قولي او عملي وغير البسيط اما ثنائي واما ثلاثي وهذا كله
بالنظر الى ما عند الله اما عندنا فالايمان هو الكلمة فاذا قالها حكمنا بايمانه اتفاقا
بلا خلاف ثم لا يعقل ان النزاع في نفس الايمان واما الكمال فانه لا بد فيه من الثلاث
اجماعا فاذا تحققت هذه الدقائق انفتح عليك المغالق ان شاء الله تعالى قال البخاري
حدثنا عبيد الله بن موسى قال شارح السنة قوله عبيد الله هو بن موسى
بن باذام بالموحدة والذال المعجمة لفظه فارسي معرب وهو بمعنى اللون وهو عبسي
بالموحدة والعين والسين المهملتين وهو السيد الجليل ابو محمد كان عالما بالقران
واسانيده قال احمد بن عبد الله العجلي ما رايت عبيد الله رافعا راسه ولا ضاحكا
قط توفي بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومايتين قال بن

تنبيه في العارف كان عبد الله يتشيع ويروي احاديث منكره فضعف بذلك عند
كثير من الناس واقول اعلم ان المبتدع اذا وجد فيه سايير شروط الرواية
تقبل روايته قال الامام مسلم في صحيحه الواجب ان يبقى من اهل التهم
والمعاندين من اهل البدع فقيد بلفظ المعاندين وقال النووي في شرحه
وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب ائمة الحديث الاحتجاج بكثيرين من المبتدعة
غير الدعاة الى بدعتهم ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاسناد
بها والسماع منهم واسماعهم من غير انكار **قوله** حنظلة هو بن ابي سفين بن
عبد الرحمن القرشي المخزومي المكي توفي سنة احدى وخمسين ومايه **قوله** عكرمه
هو بن خالد بن العاص بن هشام القرشي المخزومي المكي الفقيه الجليل **توفي** سنه
اربع عشرة او خمسة عشرة ومايه **قوله** بن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب
زاهد الصحابة وعالمهم احد العبادلة كما مر ومذهب البخاري ان اصح الاسانيد
مالك عن نافع عن بن عمر ويسمى هذا الاسناد لمسلك الذهب قال الامام
ابو منصور التميمي فاصحها الشافعي عن مالك عن نافع عن بن عمر قال غيره فاصحها
احمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن بن عمر وفي اصل المسلة خلاف
مذكور في علوم الحديث وهو ان الاصح على الاطلاق في الاسانيد واعلم ان هذا الاسناد
من الطرف اذ رواته مكيون قرشيون الا عبيد الله فانه كوفي وقال البخاري
اولا حدثنا في غالب النسخ اذ في بعضها اخبرنا في الاول الشيخ قرا وفي الثاني
هو قرا على الشيخ وهذا اذا قلنا بالفرق بين حدثنا واخبرنا على ما هو المشهور
والا فهما سواء كما سياتي ونقل ثالثا ورابعا بكلمة عن معنعنا وهو اعم من قراته
على الشيخ او قراة الشيخ عليه ولا بد من السماع في العنعن عند البخاري قال
النووي ادخل البخاري هذا الحديث في هذا الباب ليبين ان الاسلام يطلق على الاعمال
وان الايمان والاسلام قد يكونان بمعنى واحد **قوله** بني الاسلام على خمس الى اخره
والبحث فيه من جهة الاعراب ان شهادة وما عطف عليها مجرورة بانه بدل
خمس بدل الكل من الكل او مرفوع بانه خبر مبتدا محذوف وهو هي ان في وان لا اله
الا الله مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه ان محمدا رسول الله وخمس في بعض الروايات
بالتا فتقدير خمسة اشيا او اركان او اصول وفي بعضها بدون التا فتقديره
خمس دعايم او قواعد او خصال وههنا دقيقة جليلة نطلع عليها وهي ان اسما

شبكة الألوكة www.alukah.net

العدد انما يكون تذكيرها بالتاء وتأنيثها بسقوط التاء اذا كان المميز مذكورا اما لو لم
يذكر فيجوز فيها الامران صرح به النحاة وذكرها النووي في شرح مسلم في حديث
من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام الدهر كله ففي تحتنا يجوز من
جهة النحو التاء وعدمها واقام اصله اقوام حذف الواو فصار اقام قال اهل
التصريف ولزم الحذف والتعويض في نحو اجاره واستجاره ويجعل التعويض على
اعم من التاء حتى يصح ان يقال ان المضاف اليه عوض من المحذوف قال الله واوحينا
اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة وايتاء الزكاة اي اعطائها والايتاء متعد الى مفعولين
اي ايتاء الزكاة مستحقها فحذف احد المفعولين وصوم رمضان اي صوم شهر
رمضان فحذف لفظ الشهر وهذا دليل من جوز الصلاة رمضان بغير لفظ الشهر
ومن جهة البيان ان الاسلام شبه ببنيّ له دعايم فذكر المشبه واسند اليه
ما هو من خواص المشبه به ومثله يسمى بالاستعارة بالكناية ونحوه انبت الربيع
البقل ومن جهة الاحكام مقتضى ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلما
عند ترك شيء منها لكن الاجماع منعقد على ان العبد لا يكفر بترك الصوم ونحوه
واما قول الامام احمد بكفر تارك الصلاة فلدليل خارجي وهو نحو
قوله صلى الله عليه وسلم من ترك صلاة متعمدا فقد كفر ومن جهة الاصطلاحات
ان الصلاة عبارة عن العبادة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم والزكاة عن
القدر المخرج من النصاب الى المستحق والحج عن القصد الى الكعبة للنسك والصوم
عن امساك النفس في النهار عن المفطرات **واما** وجه الحصر في الخمسة فلان
العبادة اما قولية وهي الشهادة او غير قولية فهو اما ترك وهو الصوم او فعل
وهو اما بدني وهو الصلاة او مالي وهو الزكاة او مركب منهما وهو الحج واما
وجه تقديم كل منهما فقد تقدم وهو ان الكلمة اصل ثم قدم الصلاة لانها عماد الدين
ثم الزكاة لانها قرينة الصلاة ثم الحج للتغليظات الواردة فيه ونحوها فان قلت
الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا نحكم باسلام من نطق بها فلم ذكر الاخوات
معها قلت لعظمها لاخواتها **النووي** حكم الاسلام في الظاهر يثبت بالشاهدين
وانما اضيف اليها الصلاة ونحوها لكونها اظهر شعاير الاسلام واعظمها وبقيامه
بها يتم استسلامه وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده او انحلاله ثم
علامة فان قلت فعلى هذا التقدير الاسلام هو هذه الامور الخمسة

والمبنى لابد وان يكون غير المبنى عليه قلت الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع
غير كل واحد من اركانه فان قلت الاربعة الاخيرة مبنية على الشهادة اذ
لا يصح شيء منها الا بعد الكلمة فالاربعة مبنية والشهادة مبنى عليها فلا يجوز ادخالها
في سلك واحد قلت لا محذور فان بنى امر على امر ثم الامران يكون
مبنيا عليهما اشياء اخر او نقول لا نسلم ان الاربعة مبنية على الكلمة بل صحتها
موقوفة عليها وذلك غير معنى بنا الاسلام على خمس **التيمي** قوله بنى الاسلام
على خمس كان ظاهره ان الاسلام مبنى على هذه وانما هذه الاشياء مبنية على الاسلام
لان الرجل ما لم يشهد لا يخاطب بهذه الاشياء الاربعة ولو فعلها فانا نحكم
في الوقت باسلامه ثم اذا انكر حكما من هذه الاحكام المذكورة المبنية على
الاسلام حكمنا ببطلان اسلامه الا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد بيان
ان الاسلام لا يتم الا بهذه الاشياء وجودها معه جعله مبنيا عليها ولهذا
المعنى سوى بينها وبين الشهادة وان كانت هي الاسلام بعينه واقول
حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان كمال الاسلام وتمامه فلذلك
ذكر هذه الامور مع الشهادة لا نفس الاسلام وهو خمس لكن قوله ثم
اذا انكر حكما من هذه حكمنا ببطلان اسلامه ليس من المبحث اذ البحث في
فعل في فعل هذه الامور وتركها لا في انكارها وكيف وانكار كل حكم
من احكام الاسلام موجب الكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة **الطيبي**
لا يخلو اما هذه الخمسة من ان يكون قواعد البيت او اعمدة الخباء وليس الاول
لكون القواعد على اربعة فتعين الثاني ونصره ما جاء في حديث معاذ رضي الله عنه
وعمود الصلاة مثلث حاله الاسلام مع اركانه الخمسة كحالها خباء اقيمت على
خمسة اعمدة وقطبها الذي يدور عليها الاركان هي شهادة ان لا اله الا الله وبقية
شعب الايمان كالاوتاد للخباء **روي** ان الفرزدق حضر جنازة فساله بعض
الائمة بافرزق ما اعددت لهذا فقال شهادة ان لا اله الا الله فقال هذا
العود فاين الاطناب هذا على الاستعارة تمثيلية لانها وقعت في حالتي الممثل
والممثل به ويجوز ان يكون الاستعارة تبعية بان تقدر الاستعارة في بنى والقرينة
الاسلام شبه ثبات الاسلام واستقامته على هذه الاركان ببنا الخباء على الاعمدة
الخمسة ثم تسرى الاستعارة من المصدر الى الفعل وان تكون مكنية بان تكون

الاستعارة في الاسلام والقرينة بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت
ثم خيل كانه بيت على المبالغة ثم اطلق الاسلام على ذلك المخيل ثم خيل له
ما يلازم البيت المشبه به من البناء ثم اثبت له ما هو لازم البيت من
من البناء على الاستعارة التخييلية ثم نسب اليه ليكون قرينة مانعة من ارادة
الحقيقة فظهر من هذا التحقيق ان الاسلام غير والاركان غير كما ان
البيت غير والاعمدة غير ولا يستقيم ذلك الا على مذهب اهل السنة
فان الاسلام عبارة عن التصديق والقول والعمل والله اعلم **قال البخاري**
رحمه الله **باب امور الايمان** وقول الله ليس البر ان تولوا
قال شارح السنة **قوله** امور الايمان المراد من الامور التي هي الايمان لان الاعمال
عنده والاقوال هي الايمان فالاضافة بيانية او الامور التي للايمان في تحقق حقيقته
وكمال ذاته فالاضافة بمعنى اللام وتمام الاية الشريفة ولكن البر من امن بالله واليوم
الاخر والملائكة والكتاب والنبيين الى اخر الاية ومعناها ولكن البر بر من امن
ولكن صاحب البر من من وقرئ البر بفتح الباء وهو ظاهر ووجه الاستشهاد
بالاية انه حصرت المتقين على اصحاب هذه الصفات والاعمال والمراد المتقون
من الشرك وهم المؤمنون او هم المؤمنون الكاملون والاية الثانية وهي قد
افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم الى اخره فعلم منها ان الايمان الذي به
الفلاح والنجاة الايمان الذي فيه هذه الاعمال المذكورة وانما اي دخل في الفلاح
وهو لازم قال بن بطال التصديق اول منازل الايمان والاستكمال
انما هو بهذه الامور واراد البخاري الاستكمال ولهذا بوب ابوابه عليه
فقال باب امور الايمان وباب الجهاد من الايمان وباب
الصلاة من الايمان **قوله** عبد الله بن محمد هو ابو جعفر بن عبد الله بن جعفر بن اليمان
الجعفي البخاري المسندي بضم الميم وفتح النون سمي بذلك لانه كان يطلب
الاحاديث المسندة ويرغب عن المرسل واليمان هو مولى احد اجداد البخاري
ولاء اسلام ومات عبد الله في ذي القعدة سنة سبع وعشرين ومائتين **قوله** ابو عامر
العقدي بالعين المهملة والقاف المفتوحتين اسمه عبد الملك بن عمرو البصري
والعقد قوم من قيس وهم بطن من الازد انفق الحفاظ على توثيقه وجلالته
مات بالبصرة سنة خمس او اربع ومائتين **قوله** سليمان بن بلال هو ابو محمد او ابو

ايوب القرشي التيمي المدني مولى آل ابي بكر الصديق رضي الله عنه كان
بربريا جميلا حسن الهيئة عاقلا مفتيا تولى خراج المدينة وتوفي بها سنة اثنتين
او سبع وسبعين ومائة **قوله** عبد الله بن دينار هو ابو عبد الرحمن القرشي
العدوي المدني مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم توفي سنة
سبع وعشرين ومائة **قوله** ابو صالح اسمه ذكوان السمان الزيات المدني
كان يجلب السمن او الزيت الى الكوفة مولى جويرية العطفانية قال
احمد بن حنبل هو من اجل الناس واوثقهم توفي بالمدينة سنة احدى
ومائة **قوله** ابي هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا اصحها
عند الاكثر عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليمني وقال ابن عبد البر
لم يختلف في اسم احد في الجاهلية ولا في الاسلام كالاختلاف فيه روي عنه
انه قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وسميت في الاسلام عبد الرحمن
واسم امه ميمونة وقيل اميمة وقد اسلمت بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ابو هريرة تسألوني عن حديثكم وهاجرت مسكينا وكنت اجيرا
لبسرة بنت غزوان وطئ حمارها فزوجنيها الله سبحانه فالحمد لله الذي
جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اماما وقال كنت ارعى غنما
وكان لي هرة صغيرة العب بها فكنوني بها وقيل راه النبي صلى الله عليه وسلم وكنيه
هرة فقال ابا هريرة قدم المدينة سنة سبع عام خيبر وشهدها مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لزمه وواظب عليه وكان عريف اهل الصفة وحمل
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم علما كثيرا وهو اكثر الصحابة رواية باجماع العلماء
روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة الاف حديث وثلاث مائة واربع
وسبعون حديثا ذكر البخاري منها اربع مائة حديث ومائة عشر حديثا
وكان يدور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما دار وقال لرسول الله
اني قد سمعت منك حديثا كثيرا واني اخاف ان انسى فقال ابسط رداءك
قال فبسطته فغرف بيده ثم قال ضمه فما نسيت شيئا بعد وكان آدم
ذا ضفيرتين محفيا الشاربين مزلاقا وكان مروان ربما استخلفه على المدينة
فيركب حمارا فيشد عليه برذعته وفي راسه شئ من ليف فيسير فيلقى الرجل
فيقول الطريق ذر جاء الامير وينزل بدي الخليفة وله بها دار يصدق بها

على موالية توفى بالمدينة سنة سبع وخمسين وقيل بالعقيق ودفن بالبقيع وقال
الشافعي ابو هريرة احفظ من روى الحديث في دهره **قوله** بضع هكذا في بعض
الاصول وبضعه بالهاء في اكثرها وهما بكسر الباء على المشهور وبفتحها
على اللغة القليلة ومعناها القطعة واستعملا في العدد لما بين الثلاثة والعشرة
على الصحيح وقيل من ثلاث الى تسع وقيل من اثنين الى عشرة وقيل من واحد
الى تسعة قال الخليل البضع هو السبع والشعبة هي غصن الشجرة وفرع
كل اصل قوله وستون كذا هنا وثبت في رواية صحيح مسلم وسبعون
حزما وفي رواية اخرى بضع وسبعون او بضع وستون على الشك **وروى**
ابو داود والترمذي بضع وسبعون بلا شك **القاضي عياض** الصواب
ما وقع في سائر الاحاديث ولسائر الرواة بضع وسبعون ومنهم من رجح
رواية بضع وستون لانها المتيقن **النووي** الصواب ترجيح بضع
وسبعون لانها زيادة من ثقة وزيادة الثقة مقبولة مقدمة وليس في
رواية بضع وستون ما يمنع الزيادة واقول ان المراد زيادة الثقات
زيادة لفظ في الرواية ومثله ليس منها بل هو من باب اختلاف الروايتين فقط
وان رواية بضع وستون لا تنفي ما عداها اذ التخصيص بالعدد لا يدل على
نفي الزايد ويحتمل ان يكون رواية الستين مقدمة على رواية السبعين
وكان شعب الايمان عند صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم هذا القدر ثم قال
مرة اخرى عند زيادة الشعب بلفظ سبعون فيكون كلاهما صوابا
الخطابي الايمان اسم يتشعب الى امور وذات عدد جماعها الطاعة
ولهذا صار من صار من العلما الى ان الناس متفاضلون في درج الايمان
وان كانوا متساوين في اسمه وكان بدو الايمان كلمة الشهادة واقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقية عمره يدعو الناس اليها وسمى من اجابه
الى ذلك مومنا الى ان نزلت الفرايض وظهر الاسم خوطبوا عند اجابها
عليهم فقال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وهكذا الحكم مستمر
في كل اسم يقع على امر ذي شعب كالصلاة فان رجلا لو مر على مسجد فيه قوم
منهم من يستفتح الصلاة ومنهم من هو راكع او ساجد قال وانتهم يصلون
كان صادقا مع اختلاف احوالهم في الصلاة وتفاضل افعالهم فان قيل اذا كان الايمان

بضعا وسبعين شعبة فهل عليكم ان تسموها باسمائها وان عجزتم عن تفصيلها
فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول عندكم **قلنا** ايماننا بما كلفنا به صحيح
والعلم به حاصل وذلك من وجهين الاول انه قد نص على الايمان وادناه
باسم على الطاعات وادناها فدخل فيه جميع ما يقع بينهما من جنس الطاعات كلها
وجنس الطاعات معلوم الثاني انه لم يوجب علينا معرفة هذه الاشياء خاص
اسمائها حتى يلزمنا تسميتها في عقد الايمان وانما كلفنا التصديق بجملتها
كما لفظنا الايمان بملايكته وان كنا لا نعلم اسما اكثرهم ولا اعيانهم **النووي**
قد بين النبي صلى الله عليه وسلم اعلى هذه الشعب وادناها كما ثبت في الصحيح
من قوله صلى الله عليه وسلم اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق
فبين ان اعلاها التوحيد المتعين على كل مكلف والذي لا يصح غيره من الشعب
الا بعد صحته وان ادناها دفع ما يتوقع به ضرر المسلمين وبقي بينهما
تمام العدد فيجب علينا الايمان به وان لم نعرف اعيان جميع افراده كما
نومن بالملايكة وان لم نعرف اعيانهم **قوله** واحيا هو بالمد وهو تغير
وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وقد يعرف ايضا
بانه انحصار النفس خوف ارتكاب القباح واشتقاقه من الحيوة تقال حيي الرجل
اذا انتقص حيوته وانتكس قوته كما تقال نسي اذا اعتل نساه اي العرق
الذي في الفخذ وحتى اذا اعتل حشاه معنى الحيي الماوف الحيوة من خوف المذمة
وانما كان الحيا شعبة منه لانه يحجز صاحبه عن العاصي اذ الايمان ينقسم الى
ائتمار المامورية والى الانتهاء المنهي عنه وانما افرده بالذكر لانه كالداعي
الى ساير الشعب فان الحيي يخاف فضيحة الدنيا وقطاعة الاخرة فيتزجر
عن العاصي وممثل الطاعات كلها وشبه الايمان بشجرة ذات اغصان وشعب
كما شبه في الحديث السابق الاسلام بخباء ذات اعمدة والخباء **واما**
تخصيص الستين فلان العدد اما زايد وهو ما اجزاوه اكثر منه كاثني عشر
فان لها نصفا وثلثا وربعا وسدسا ونصف سدس ومجموع هذه الاجزاء اكثر
من اثني عشر فانه ستة عشر واما ناقص وهو ما اجزاوه اقل منه كالاربعة
فان لها الربع والنصف فقط واما تام وهو ما اجزاوه مثله كالستة فان
اجزاوها النصف والثلث والسدس وهي متساوية للستة والفضل من بين

الانواع اللائه للتام فلما اريد المبالغة فيه حطت آحادها اعشارا فذكره لمجرد
الكثرة او لان هذا القدر كان هو شعب الايمان حينئذ فذكره لبيان الواقع
والله اعلم **النووي** وفي رواية اخرى في الصحيح الحياء من الايمان وفي اخرى
الحياء خير كله وقال والحياء هو الاستحياء وقال قال الامام الواحدي قال
اهل اللغة الاستحياء من الحياء واستحيى الرجل من قوة الحياء فيه لشدة علمه
بمواقع العيب والذم قال والحياء من وجع الحشى واصله هذا بعكس
ما قرر به اولا من ضعف الحياة وهو قول صاحب الكشاف وقال وقالوا
جعل الحياء من الايمان لانه قد يكون تخلقا واكتسابا كسائر اعمال البر
وقد يكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب
ونية فهو من الايمان لهذا او لكونه باعثا على فعل الخير ومانعا من
المعاصي واما كونه خيرا كله فقد يشكل من حيث ان صاحب الحياء
قد يستحيي ان يواجه بالحق فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر
واجوب بانه ليس بحياء حقيقة بل هو عجز ومهانة وضعف
وانما تسميته حياء من اطلاق بعض اهل العرف الخلقوة مجازا لمشابهته الحياء
الحقيقي قال وهذا الحديث نص في اطلاق اسم الايمان الشرعي على الاعمال
واقول ليس نصا اذ معناه شعب الايمان بضع وكذا الان الاماطة
غير داخلة في حقيقة الايمان والتصديق خارج عنه اتفاقا **التيمي** المراد ان
من وجدت فيه هذه الخصال فهو موصوف على سبيل الكمال ثم ايمان كل
واحد بقدر وجود هذه الخصال فيه قال الامام ابو حاتم البستي تتبعت
معنى هذا الحديث مدة وعددت فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئا كثيرا
فرجعت الى السنن فعددت كل طاعة عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الايمان فاذا هي تنقص فرجعت الى كتاب الله فعددت كل طاعة عدها
الله سبحانه من الايمان فاذا هي تنقص فضممت الى الكتاب السنن واسقطت
المعاد فاذا كل شيء عده الله ورسوله من الايمان هو سبع وسبعون
لا تزيد عليها ولا تنقص فعلمت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم العدد في كتاب الله
والسنة **الناظم البيضاوي** يحتمل ان يراد بهذا العدد اي بالبضع
والسبعين التكثير دون التقدير كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم

سبعين مرة واستعمال العظة السبعة والسبعين للتكثير كثير وذلك لاشتمال
السبعة على جملة اقسام العدد وانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما الى
اول ومركب والفرد الاول ثلاثة والمركب خمسة والزوج الاول اثنان
والمركب اربعة وتنقسم ايضا الى منطق كالاربعة واصم كالسبعة ثم
ان اريد مبالغة جعلت احادها اعشارا وان يراد عدد الخصال حقيقة
وبيانه ان شعب الايمان وان كان متعددة الا انها حاصلها يرجع الى اصل
واحد وهو تكمل النفس على وجه يصلح معاشه ومعاده وذلك بان
يعتقد الحق ويستقيم في العمل واليه اشار عليه السلام حيث قال لسفين
الثقفي حين سأله قل لا حامعا قل امنت بالله ثم استقم وفي الاعتقاد يشعب
الى ستة عشر شعبة طلب العلم ومعرفة الصانع وتنزيهه عن النقايص سبحانه
والايمان بصفات الاكرام مثل الحياة والعلم والاقرار بالوحدانية والاعتراف
بان ما عداه صنعه لا يوجد ولا يعدم الا بقضائه وقدره والايمان بملائكته
المطهرة المعتكفين في حضائر القدس وتصديق رسله الموبدين بالمعجزات
وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم واعتقاد فنائه والجزم بالنشاة
الثانية واعادة الارواح الى الاجساد والاقرار باليوم الاخر اعني ما فيه من
الصراط والحسنات والميزان وسائر ما تواتر عن الرسول صلى الله عليه وسلم والوقوف
على وعد الجنة ووعيد النار وعفا بها وفي العمل ينقسم الى
ثلاثة اقسام احدها ما يتعلق بالمرء نفسه وهو ينقسم الى قسمين احدهما
ما يتعلق بالباطن وحاصله تزكية النفس عن الرذايل واما بها فاعني عشرة
الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال والحقد والحسد والرياء
والنفاق والعجب وتحليه النفس بالفضايل **واما بها** فثلاث عشرة التوبة
والخوف والرجاء والزهد والحياء والشكر والوفاء والصبر والاخلاص
والصدق والمحبة والتوكل والرضا بالقضاء وثانيهما ما يتعلق بالظاهر
ويسمى بالعبادات وشعبها ثلاث عشرة طهارة البدن عن الحدث والخبث
واقامة الصلاة واما الزكوة والقيام بامر الجنايز وصيام رمضان والاعتكاف
وقراءة القرآن وحج البيت وذبح الضحايا والوفاء بالنذر وتعظيم الايمان واداء
الكفارات وثانيهما ما يتعلق به وخواصه واهل منزله وشعبها ثمان التعفف

ثوق

عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وصلة وطاعة السادة
والاحسان الى المماليك والعتيق وما لنهاما يعم الناس وينوط به اصلاح
العباد وشعبها سبع عشرة القيام بامارة المسلمين واتباع الجماعة ومطاوعه
اولى الامر ومعاونتهم على البر واحيا معالم الدين ونشرها والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وحفظ الدين بالزجر عن الكفر ومجاهدة الكفار والمرابطة
في سبيل الله وحفظ النفس بالكف عن الجنايات واقامة حقوقها من القصاص
والديات وحفظ اموال الناس بطلب الحلال واداء الحقوق والتجافي
عن المظالم وحفظ الانساب واعراض الناس باقامة حدود الزنا والقذف
وصيانه العقل بالمنع عن المسكرات والمجنيات بالتهديد والتاديب
عليه ودفع الضرر عن المسلمين ومن هذا القبيل ازالة الاذى عن الطريق
قال علي بن عيسى النحوي السبعة اكمل الاعداد لان السته
اول عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التمام
سوى الكمال وسمي الاسد سبعا لكمال قوته ثم السبعون غاية الغايه
اذ الاحاد غايتها العشرات الطيبي الاظهر يعني التكثير ويكون ذكر
البضع للترقي يعني ان شعب الايمان اعداد مبهمة ولانهاية لكثرتها
اذ لو اريد التحديد لم يبهم ولو شرعت في معنى احيا ونسرته بما ورد
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله قالوا انا نستحي من الله
يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحيا من الله حق الحيا
ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلا ومن
اراد الاخرة ترك زينة الدنيا وآثر الاخرة على الاولى فمن فعل ذلك
فقد استحى من الله حق الحيا فقد حاولت امرا عظيما ثم لذوق من
رزق الطبع المستقيم يعني افراد الحيا بالذكر بعد دخوله في الشعب
كانه يقول هل شعبة واحدة من شعبه فهل يحصى شعبه كلها هيهات
ان البحر لا ينزف قال يحيى السنه للانسان الحيا سببا لمنعه عن
المعاصي كالايمان حد الحيا من شعبه وان لم يكن امرا مكتسبا واقول
هذا توجيه ثالث لتخصيص الحيا بالذكر ثم قوله وان لم يكن امرا مكتسبا
ممنوع وربما يكتسب لان الاخلاق جائزة الاكتساب او يكتسب استعماله

على قانون الشرع هذا واعلم ان تعداد الشعب لم يكن ضبطها ذكروا وانتج
من التكرار بان يقال الانسان لا يخلو امن المبدا والمعاد والمعاش
اما ما يتعلق بنفس الرجل فقط ويسمى النفسانيه واما ما يتعدى من خاصة وهو اهل
منزله ويسمى المنزليه واما ما يتعدى من عامة الناس ويسمى بالمدنيه والنفسيه
اما باطنيه او ظاهريه اما قوليه واما فعليه والمبدائيه اما متعلقة بذات الله
وهي تسعة بوجود الصانع والتوحيد الذي هو اصل صفات الجلال
وباضافات السبعة المسماة بصفات الاكرام وهي الحياة والعلم والارادة
والسمع والبصر والكلام واما بفعل الله وحكمه وهي اربعة الايمان
بملائكته وكتبه ورسله وحدوث العالم والمعادية امهاتها ثمانيه وهي
البعث والوقفة والحساب والميزان والصراط والشفاعه والجنة والنار
وما يتعلق بها والمنزلة لذلك ثمانية التعفف عن السفاح وعقد النكاح
والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وتربية الاولاد وصلة الرحم وطاعة
السادات والاحسان الى المماليك والمدنيه اصولها اربعة عشر القيام
بالامارة واتباع الجماعة ومطاوعة اولى الامر والمعاونة على البر واحيا معالم
الدين والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الدين بالقتال والقتال
وحفظ النفس بالكف عن الجنايات واقامة حدود الجراح وحفظ العقل
بالمنع عن المسكرات والمجنيات وحفظ المال بطلب الحقوق واداتها
وحفظ الانساب باقامة حدود الزنا وحفظ الاعراض حد القذف
والتعزير ودفع الضرر عن المسلمين والظاهريه القولية خمسة
التلفظ بالكلمة وصدق اللهجة وتلاوة القرآن والتعلم والتعليم
للشرايع والظاهرية الفعليه مالية او بدنية او مركبة منها عشرة الطهارة
وستر العورة واقامة الصلاة وايتاء الزكاة والقيام بامر الجنايز والصيام
والحج والوفا بالنذر وتعظيم الايمان واداء الكفارات والباطنيه ما تخليه
عن الرذايل وامهاتها ثمانية حب المال وحب الجاه وحب الدنيا والحقد
والحسد والرياء والنفاق والعجب واما تحليه بالفضايل وكلياتها احد عشر
التوبة والخوف والرجا والحيا والشكر والوفا والصبر والاخلاص
والمحبة والتوكل والرضا بالقضا وعلم هذا بالاستقرا ومثل هذا احصر لا

يكون عقليا بل هو استقرائي لا يفيد الا ظنا والله اعلم بحقيقة الحال
قال البخاري رضي الله عنه باب المسلم من سلم
قال شارح السنة يجوز في باب التنوين والاضافة الى جملة الحديث
والوقف على السكون والحديث مذكور على سبيل التعليق قوله ادم بن
ابي اياس بكسر الهمزة والياء المثناة من تحت والسين المهملة وهو ابو
الحسن ادم بن عبد الرحمن بن محمد اصله من خراسان نشأ ببغداد وبها
طلب الحديث ثم رحل الى الكوفة وبصره والحجاز والشام ومصر واستوطن
عسقلان الشام قال ابو حاتم هو ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله
وكان ورعا توفي بعسقلان سنة عشر ومائتين قوله شعبة
بضم الشين غير منصرف هو الامام من ائمة العلم من الاعلام ابو بسطام
بن الحجاج بن الورد الازدي مولاهم الواسطي ثم انتقل الى البصرة
والعلماء مجمعون على جلالته واتقانه وعرفانه وورعه قال الشافعي
لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق قال احمد كان شعبة امة واحدة
في هذا الشان وقال الثوري شعبة امير المؤمنين في الحديث
وقيل جف جلده على عظمه ليس بينهما لحم من كثرة عبادة الله وكان
الثلج توفي بالبصرة سنة ستين ومائة قوله عبد الله بن ابي السفر
بفتح الفاء سعيد بن محمد الهمداني الكوفي قال الثوري محمد بضم
الياء وفتح الميم وقال الحافظ الغساني بضم الياء وكسر الميم توفي
في زمان مروان بن محمد الذي به ختام الدولة الاموية اسحلف سنة
سبع وعشرين ومائة وانقرض الى خمس سنين قوله اسمعيل هو بن
ابي خالد ابو عبد الله البجلي بفتح الجيم الاحمسي الكوفي سمع جماعة من
الصحابة والتابعين كان عالما متقنا صالحا قال مروان بن معوية
كان اسمعيل يسمى بالميزان توفي بالكوفة سنة خمس واربعين ومائة
واسمعيل بفتح اللام لانه عطف على عبد الله لا على شعبة قوله الشعبي
بفتح الشين وسكون العين هو ابو عمرو عامر بن شراحيل الكوفي نسب
الى شعب وهو بطن من همدان بسكون الميم واهمال الدال ولد لست
سنين مضت من خلافة عثمان رضي الله عنه وروى عن علي والسبطين وسعد

وسعيد

وسعيد بن عباس بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم وقال ادركت
خمس مائة من الصحابة وقال ما ليت سوداني بما فظ ولا حدثني احد
بحديث فاحببت ان يعيده علي ولا حدثني رجل بحديث الا حفظته
وقال ابن عيينة كان الشعبي اكبر الناس في زمانه وكان فضلا
فقيل له ما لنا نراك نحيفا قال اني روحت في الرحم وذلك لانه كان
احد النوءمين وهو كاتب عبد الله بن مطيع العدوي امير القرشيين يوم
الحرة وكان مزاحا حكي انه قال لخياط مر به عند ما حب مكسور
خيطه فقال الخياط ان كان عندك خيوط من الروح ودخل رجل عليه ومعه
في البيت امراته فقال ايكما هو الشعبي فقال الشعبي فانه وامه كانت
من سبي جلولا وهي قرية من ناحية فارس توفي بالكوفة في بضع ومائة قوله
عبد الله بن عمرو بفتح العين وبالواو وانما كتبت بها لتتميز عن عمر
وهذا في غير النصب واما في النصب فتتميز بالالف وهو عمرو بن العاص بن
وايل القرشي كنيته ابو محمد على الاصح اسلم قبل ابيه وشهد معه صفين وكان
يضرب بسيفين وكان بينه وبين ابيه في السن اثنا عشر سنة او احدى عشر سنة
قالوا ولا يعرف احد اصغر منه ومن والده هذا القدر فكان كذا زر اذا العلم
مجتهدا في العبادة وردي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع مائة حديث
ذكر البخاري خمسة وعشرين كان احمر عظيم البطن عمي في اخر عمره توفي
بمكة او بالطائف او بمصر سنة حمس او ثلاث او سبع وستين او اثنتين او ثلاث
وسبعين قوله المسلم معناه المسلم من لم يؤذ مسلما بقول ولا فعل وانما
خصص اليد مع ان الفعل قد يحصل بغيرها لان سلطنة الافعال انما تظهر باليد
اذ بها البطش والقطع والاخذ والمنع والاعطاء ونحوه اولان الايذاء باليد واللسان
اكثر من غيرهما فاعتبر الغالب قال الزمخشري لما كانت اكثر
الاعمال تباشر باليد غلبت فقيل فرك على هذا مما عملت ايديهم وان
كان عملا لا تتأتى فيه المباشرة بالايدي وانما قدم اللسان لان ايذاء اللسان
اكثر وقوعا واسهل اولانه اشد نكاية قال صلى الله عليه وسلم لحسان
اهج المشركين فانه اشق عليهم من رشق النبل وقال الشاعر

جراحات السنان لها التئام ولا يلتام ما جرح اللسان

فان قلت المفهوم منه انه اذا لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلما لكن الاتفاق على انه اذا اتى بالاركان الخمسة فهو مسلم بالنص والاجماع

قلت المراد من المسلم هو المسلم الكامل فاذا لم يسلموا منه فيلزم انه لا يكون مسلما كاملا وذلك لان الجنس اذا اطلق يكون محمولا على الكامل نص عليه سيبويه في نحو الرجل زيد وقال بن جني من عادتهم ان يوقعوا على الشئ الذي يخصونه بالمدح اسم الجنس الا ترى كيف سموا الكعبة بالبيت او نقول سلامة المسلم خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء الخاصة انتفاء ماله الخاصة فان قلت فاذا سلم المسلمون منه يلزم ان يكون مسلما كاملا وان لم يات بسائر الاركان لكنه يأتي بالاتفاق كالاول وهذا السؤال عكس الاول قلت هذا وارد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كأن ترك الايذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء واما له كثيرة فان قلت فما تقول في اقامة الحدود واجراء التعازير والتاديبات الزاجرة قلت ذلك مستثنى من هذا العموم بالاجماع او انه ليس ايذاء بل هو عند المحققين استصلاح وطلب للسلامة لهم ولولي المال قوله والمهاجر الهجر ضد الوصل ومنه قيل للكلام الفاحش الهجر بضم الهاء لانه ينبغي ان يهجر عنه والمهاجر اصطلاحا هو الذي فارق عشيرته ووطنه واعلم النبي صلى الله عليه وسلم المهاجرين بانه يجب عليهم ان يهجروا ما نهى الله عنه لتكمل هجرتهم ولا يكتفوا على الهجرة الى المدينة فقط وقيل شق قوات الهجرة على بعضهم فقيل المهاجر اي الكامل من هجر ما نهى الله عنه ويحتمل ان يكون صدور هذا الحديث بعد الفتح ولا هجرة حينئذ الا هجرة للعاصي الخطابي يريد ان المسلم الممدوح من كان هذا صفته وليس ذلك على معنى ان من ما يسلم الناس منه من دخل في عقد الاسلام فليس ذلك مسلما وكان خارجا عن الملة انما هو كقولك الناس العرب وتريد ان افضل الناس العرب فهنا المراد افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم وكذلك المهاجر هو الذي جمع الى الهجران وطنه هجر ما حرم الله عليه ونفى اسم الشئ على معنى نفي الكمال عنهم مستفيض في كلامهم واقول وفي الاثبات ايضا كذلك

اي اثبات

اي اثبات اسم الشئ على معنى اثبات الكمال مستفيض في كلامهم واعلم ان الاسلام في الشرع يطلق على ضربين احدهما دون الايمان وهو الاعمال الظاهرة كما في قوله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا والثاني فوق الايمان وهو ان يكون مع الاعمال اعتقاد يا القلب مع الاخلاص والاحسان والاستسلام لله في جميع ما قضى وما قدر كما ذكر عن ابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين فيحتمل ان يكون المراد من المسلم ههنا المخلص المستسلم لقضاء الله وقدره الراضي به فكانه قال من اسلم وجهه لله ورضي بتقديره لا تعرض لاحد بايذاء ويكف اذاه عنهم بالكلية سيما عن اخوانه المسلمين وهذا كلام حسن قدره قوله ابو معوية يعني الضرير محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي وليس في البخاري خازم بالاعجام الا ابو هذا الرجل وهو مولى لبني تميم توفي بالكوفة سنة خمس او اربع وتسعين ومايه قوله داود هو بن ابي هند مولى لبني قشير وهو من اهل سرخس ومات في طريق مكة سنة تسع وثلاثين ومايه قوله عبد الاعلى هو بن عبد الاعلى الشامي بالسين المهملة منسوب الى سامة بن لوي القرشي البصري توفي سنة تسع وثمانين ومايه روى البخاري عنه معلقا لان وفاته قبل ولادة البخاري بخمس سنين كما ان روايته عن ابي معوية ايضا على سبيل التعليق لان البخاري لم يدركه ولا عصره لانه ولد سنة اربع وتسعين ومايه سنة وفاته او قبله بسنه ولهذا لم يقل فيهما حدثنا او اخبرنا بل قال فيهما قال وجاز ذلك لانه للاستشهاد والمتابعة لا للاسناد لا وراعى ايضا دقيقة حيث في قال في طريق ابي معوية سمعت عبد الله وفي طريق عبد الله الاعلى عن عبد الله اشعارا بالفرق بينهما ولا يخفى ان الاول اولى واعلم انهما مرا في التعليق هو الشعبي المذكور كان عبد الله فيهما هو عبد الله بن عمرو المذكور قال البخاري

باب

اي الاسلام افضل قال شارح السنه

قوله اي بالرفع لا بالجر سوآء تؤنث الباب او لم تؤنثه وسواء وقعت عليه اما لا ومعناه اي خصال الاسلام افضل اذ شرك اي تدخل على متعدد ونفس الاسلام لا تعدد فيه لان الجواب يدل على ان السؤال عن الخصلة لا عن الاسلام نفسه فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فان قلت افعل

التفضيل لابد أن يستعمل باحد الوجوه الثلاثة وافضل ههنا مجرد
عن الكل قلت تقديره افضل من سائر من سائر الخصال والحذف
عند العلم به جائز ومعنى الافضل هو الاكثر ثوابا عند الله قوله
سعيد بن يحيى بن سعيد البغدادي القرشي وكنيته سعيد ابو عثمان
ويحيى ابو ايوب وسعيد هو شيخ اصحاب الاصول الخمسة البخاري
ومسلم والترمذي وابي داود والنسائي وغيرهم روى عن ابيه
وعن غيره توفي سنة تسع واربعين ومائتين قوله حدثنا ابي وهو يحيى
المذكور انفا وهو غير يحيى بن سعيد القطان وغير يحيى بن سعيد السابق
في اول الكتاب في حديث انما الاعمال بالنيات لانه انصاري مدني
تابعي مكني بابي سعيد المتوفى سنة ثلاث او ست واربعين ومائة
وهذا قرشي عبشمي اموي كوفي ساكن بغداد نحو يحيى السابق
من حملة شيوخ هذا اليحيى توفي سنة اربع وسبعين ومائة قوله ابو بردة
اسمه بريد بالموحدة المضمومة في الكنية والاسم وبالراء والدال المهملة
فيهما وهو بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الكوفي الاشعري قوله
ابي بردة اي جد ابي بردة المذكور واسمه عامر او الحارث وهو بن
ابي موسى بسيح علي بن ابي طالب وعائشة رضي الله عنهما وهو متفق على
جلالته وتوثيقه ولي قضاء الكوفة وتوفي بها سنة ثلاث او اربع ومائة
قوله ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري اليمني من كبار الصحابة
وفضلائهم وفقهائهم استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على عدن وساحل
اليمن واستعمله عمر على الكوفة والبصرة وقد مر مشروحا على معاوية
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث وستون حديثا ذكر
البخاري منها اربعة وخمسين وكان حسن الصوت بالقرآن ولقد اوتي
من مزامير آل داود وتوفي بمكة وقيل بالكوفة سنة خمس او اربع
واربعين والشيخ ابو الحسن الاشعري الذي هو امام اهل السنة
من نسله قوله من اسلم فان قلت سالوا عن الاسلام اي الخصلة فاجاب

من سلم اي ذي الخصلة حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين
من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا للسوال قلت هو
الجواب مطابقا وزيادة من حيث انه يعلم منه ان افضليته ما عنا ذلك
الخصلة وذلك نحو قوله تعالى يسالونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم
من خير فللوالدين او اطلق الاسلام واراد الصفة كما يقال العدل ويراد
العادل فكانه قال اي المسلمين خير كما جاء في بعض الروايات اي المسلمين
خير قال البخاري باب اطعام الطعام
من الاسلام حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن يزيد عن
ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير
فقال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف قال
شارح السنة قوله الطعام مبتدا ومن الاسلام خبره والمراد من
شعب الاسلام وفي بعض النسخ بدل من الاسلام من الايمان وهذا
عاضد لمذهبه من اتحاد الايمان والاسلام قوله عمرو بن خالد بن فروخ
بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة واخا العجمة ابو الحسن الحراني سكن
مصر قال احمد بن حنبل هو ثبت مصري مات بها سنة تسع وعشرين
ومائتين قوله الليث هو بن اسعد الفهمي المصري وجليل حالاته كثير
شهير وكفى في جلالته شهادة الامامين الجليلين الشافعي وابن بكير ان
الليث افقه من مالك فهذان صاحبا مالك وهما بالمنزلة المعروفة من
اجلال مالك وكيف وجلالة مالك وغزارة فقهه لا تخفى وقال
احمد ما اصح حديثه وقد تقدم قوله يزيد ابي ابو رجاء يزيد بن ابي حبيب
سويد المصري التابعي قال ابن يونس كان مفتي اهل مصر وكان
حليما عاقلا وهو اول من اظهر العلم بمصر والكلام في الحلال والحرام
قال الليث يزيد بن ابي حبيب سيدنا وعالمنا توفي سنة ثمان وعشرين
ومائة قوله ابي الخير بالخا العجمة هو مرثد باليم المفتوحة والراء والثاء
المثلثة بن عبد الله اليزني بالمثناة تحت والزاي المفتوحتين والنون منسوب
الى يزن بطن من حمير المصري اليماني كان مفتي اهل مصر توفي سنة تسعين
قوله عبد الله بن عمرو هو بن العاص وقد تقدم وعمرو يكتب بالواو

في الرفع واجرى تمييزا بينه وبين عمرو ولم يعكس لخفة عمرو ولانه اشبها
بفتح اوله وسكون ثانيه وصرفه واما في النصب فالتمييز بالالف
وفي هذا الاسناد اللطيفة وهو ان رواته كلهم مصريون وهذا من الغرائب
لانه في غاية القلة وتزداد قلة باعتبار جلالتهم لان كلهم ائمة اجلة
قوله خير فان قلت هل فرق بين افضل وبين خير قلت لا شك
انهما في باب التفضيل لكن الفضل يعني كثرة الثواب في مقابلة القلة
والخير يعني بالنفع في مقابلة الشر والاول من الكمية والثاني من الكيفية
فان قلت لم عنون الباب الاول بقوله اي الاسلام افضل وهذا
الباب بقوله اطعام الطعام من الاسلام ولم يقل ههنا ايضا باب
اي الاسلام خير او ثمه باب السلامة منه من الاسلام قلت لان
الجواب ها ههنا وهو يطعم الطعام صريح في ان النبي صلى الله عليه وسلم
جعل الاطعام من الاسلام بخلاف ما يتقدم اذ ليس صريحا في ان سلامة
المسلمين منه من الاسلام لانه لو قال ثمه باب ان السلامة منه
من الاسلام لم يعلم الافضلية فغير ترجمة الباب اعلاما بالمسئلتين
قوله تطعم الطعام فان قلت كيف يقع جوابا ولا يستقيم ان يقال
الخير يطعم بل يجب ان يقال ان يطعم خيرا والخير ان يطعم قلت
هو مثل قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه فهو في تقدير المصدر
وصحح قوله وتقرأ السلام اي تسليم على من عرفت ومن لم تعرف اي لا
تخص به احدا كما يفعله بعض الناس تكبرا وتهاونا ولا يكون مصانعة
ولا ملقا بل مراعاة لاخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة
واذا كان خالصا لله تعالى لا يختص باحد دون احد ولا ينبغي ان يكون المعارفة
ونحوها مانعة من السلام فان قلت فهل يسلم على الكافر قلت
خص بالاجماع فان قلت جاء في الجواب ههنا ان خيرا ان تطعم الطعام
وفي الحديث الذي قبله انه من سلم المسلمون منه ما وجه التوفيق بينهما قلت
كان الجوابان في وقتين فاجاب كل وقت بما هو الافضل في حق السامع
او اهل مجلس فقد يكون ظهر من احدهما قلة المراعاة ليده ولسانه وايذا

المسلمين ومن الثاني امساك من الطعام وتكبر فاجابهما على حسب حالهما او
علم صلى الله عليه وسلم ان السائل الاول يسأل عن افضل الترك والثاني عن خير
الافعال او ان الاول يسأل عن ما يدفع المضار والثاني عما يجلب المنافع
او انهما باحقية متلازمان اذ الاطعام مستلزم لسلامة اليد واللسان
لسلامة اللسان وفيه الحث على الجود والسخاء وعلى مكارم الاخلاق وخفض
الجناح للمسلمين والتواضع والحث على تالف قلوبهم واجتماع كلمتهم
ونوادهم واستجلاب ما يحصل ذلك والحديث مشتمل على نوعي المكارم
لانها اما مالية والاطعام اشارة اليها قال القاضي البيضاوي رح
والالفة احدى فرائض الاسلام واركان الشريعة ونظام شمل الدين
الخطابي دل صرف الجواب عن جملة خصال الاسلام واعماله الى ما
يجب من حقوق الادميين على ان المسئلة انما عرضت من السايل عن حقوقهم
الواجبة عليهم فجعل خيرا فعالها في المثوبة الطعام الطعام الذي به قوام
الابدان ثم ما يكون به قضاء حقوقهم من الاقوال فجعل خيرها افشاء
السلام قال البخاري باب من الايمان
ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن
شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين المعلم قال
حدثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن عبد حتى يحب
لاخيه ما يحب لنفسه قال شارح السنة قوله من الايمان
قدم لفظ من الايمان بخلاف اخواته حيث تقول حب الرسول من الايمان
او قال اطعام الطعام من الايمان اما للاهتمام بذكره واما للحصر فكانه
قال المحبة المذكورة ليست الا من الايمان تعظيما لهذه المحبة وحرضا
عليها قوله يحب بلفظ معروف المضارع من باب الافعال في اللغتين
وفاعله مضمر فيهما وهو المكلف او المؤمن او الرجل وكذا من الايمان ان يبغض
لاخيه ما يبغض لنفسه ولم يذكره اتباعا للفظ الحديث وسيجيء
عليه ان شاء الله تعالى قوله مسدد بفتح السين والدال المشددة المهملتين
بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن عرندل
ابو الحسن البصري مع اختلاف كثير في نسبه قال احمد بن عبد الله كان ابو نعيم

وأما بدلة والسلام اشارة اليها صح

يسالني عن اسمه ونسبه فيقول يا احمد هذه رقية العقرب واعلم ان الخمسة
الاولى كلها بصيغة الفعول شرهدته اي حسنت عزاؤه وسمسه وسربلته
اي البسته القميص وغربلته اي قطعته ورغبلته اي مزقته واللائه الاخيره
الباقيه لعلها عجميات وهي في اللات بالدال المهملة وبالنون والرا ولكذا السين
والعين مهملتان وقيل تقط العين هو الصحيح والله اعلم اتفق العلماء في الثنا
عليه توفي سنه ثمان وعشرين ومائتين قوله يحيى هو ابو سعيد بن سعيد بن
فروخ بالفا والرا المشددة المضمومة واكا العجمه غير منصرف للعلميه
والعجمة القطان الاحول التميمي مولاهم البصري سمع يحيى بن سعيد الانصاري
المدني المذكور في حديث انما الاعمال بالنيات اجمعوا على جلالته واما منه
قال احمد بن حنبل ما رايت مثله في كل احواله اليه المنتهى في التثبيت
في البصرة وقال ابن معين اقام يحيى عشرين سنه يختم القران في كل
يوم وليله ولم يفته الزوال في المسجد اربعين سنه وقال يحيى من سادات
اهل زمانه حفظا وورعا وعلما وفضلا وهو الذي مهد لاهل العراق رسم
الحديث وامعن النظر في البحث عن النقاة وترك الضعفا روى له اصحاب
الكتب الستة نقل انه كان يصلي العصر فيستند الى اصل منارة مسجد
فيقف بين يديه الامام احمد وعلي بن المديني وابن معين وغيرهم يسالونه
عن الحديث وهم قيام على ارجلهم الى المغرب لا يجلسون هيبة له واعظاما
توفي سنه ثمان وتسعين ومائه قوله شعبة بضم الشين بن الحجاج الواسطي
ثم البصري امير المومنين في الحديث المشهور بالخليفة الصغير وقد تقدم
قوله قتادة بفتح القاف بن دعامة بكسر الدال السدوسي البصري ابو
الخطاب الاكمه وسدوس بفتح السين المهملة احد اجداده وقال الزمخشري
في الكشاف ونقال لم يكن في هذه اللغة ممسوح العين غير قتادة السدوسي
صاحب التفسير وقال ابن المسيب ما اتاني عراقي احفظ من قتاده
وجا رجل الى ابن سيرين رحمه الله فقال رايت حمامة النملت لولوة فخرجت
اعظم مما دخلت ورايت حمامة النملت لولوة فخرجت اصغر مما دخلت
ورايت حمامة النملت لولوة فخرجت كما دخلت فقال ابن سيرين الاول الحسن
سمع الحديث ثم وصل فيه من مواعظه والثانية محمد بن سيرين ينتقص منه

وشكر

وشكر فيه والثالث قتادة فهو احفظ الناس واجمعوا على علمه وحفظه
واتقانه توفي بواسط سنه سبع وعشرين ومايه قوله انس هو بن مالك
بن النضر بالضاد الساكنه المعجمه بن ضمضم بفتح المعجمتين الخزرجي الانصاري
خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين روى له عن رسول الله صلى الله عليه
الف حديث ومائتان وسته وثمانون حديثا ذكر البخاري منها مائتين واحدى
وخمسين حديثا ومناقبه اظهر من ان تحتاج الى بيان وسياتي في كتاب المناقب
بعضها وقالت امه يا رسول الله خويدمك ادع له فقال اللهم بارك له في ماله
وولده واطل عمره واغفر ذنبه تعالى لقد دفنت من صلبي مايه الا اثنين
وان ثمرتي لتحمل في السنه مرتين ولقد بقيت حتى سئمت الحياة وانا ارجو
الرابعه قيل عمره مائة سنه وزياده وهو اخر من مات من الصحابه بالبصره
رضي الله عنه وغسله محمد بن سيرين سنه ثلاث وتسعين زمن الحجاج ودفن
في قصره على نحو فرسخ ونصف من البصره رضي الله عنه قوله لا يومن اي لا يكمل
ايمانه فان قلت فاذا حصل هذه المحبه يلزم ان يكون مومنا كاملا وان لم
ياتي بسايرالاركان قلت هذه مبالغه كان الركن الاعظم فيه هذه المحبه نحو
قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بطهور او هي مستلزمة لها او يلتزم ذلك بصدقه
في الجمله وهو عند حصول سايرالاركان اذ لا عموم للمفهوم وفي بعض الروايات
لا يومن احدكم وفي بعضها عبد وفي بعضها احد ولفظه حتى ههنا جلية لا عاطفة
ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها وان بعدها مضمر ولهذا نصبت حب ولا يجوز
رفعه هاهنا لان عدم الايمان ليس سببا للمحبة قوله لاخيه اي المسلمين تعميما للحكم
قال الله تعالى انما المومنون اخوه وما تحب اي مثل ما تحب اذ غير ذلك المحبوب
محال ان يحصل في محلين والا لدل على ان المراد اكثر والنفعه اذ هو للاختصاص
النافع وكذا محبته لنفسه تدل عليه اذ الشخص لا يحب لنفسه الا الخير وجاء
في رواية النسائي حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه قال ابو عمرو بن
الصلاح وهذا بعد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ القيام بذلك يحصل بان يحب
له حصول مثل ذلك من جهة لا تزاحم فيها محبته لا ينقص النعمة على اخيه شيا من
النعمة له وذلك سهل على القلب السليم ثم كلامه وكذا من الايمان ان يبغض لاخيه
ما يبغض لنفسه ولم يذكره اما الاحب التي يستلزم لبغض نقيضه فيدخل تحت

ذلكوا اما الان بالشخص لا بغض شيء خير النفسه فلا حاج الى ذكره والمحبة
معناها على ما عرفها اكثر المتكلمين الارادة فقيل هي اما اعتقاد النفع او قيل
سبب ذلك او صفة مخصصة لاحد الطرفين بالوقوع **النووي** اصل المحبة الميل
الى ما وافق المحب ثم الميل قد يكون لما يستلذه حواسه كحسن الصورة ولما يستلذه
لعقله كمحبة الفضل والكمال وقد يكون لاحسانه عليه ودفعه المضار عنه **التيمي**
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على معرفة الايمان من نفسك فانظر فان اخترت
لاخيك في الاسلام ما تختار لنفسك فقد اتصفت بصفة الايمان وان فرقت بينك
وبينه في ارادة الخير فليست على حقيقة الايمان وقد ذكرنا ان المومن اشتق من الامن
اي انه يومن اخاه عن الضيم والشر وانما يصح منه هذا اذا ساوى بينه وبين نفسه فاما
اذا كان وصول الشر الى اخيه اهون عليه من وصوله الى نفسه او حصوله على الخير
اثر من حصول اخيه عليه فلم يومنه ايمانا تاما **قوله** وعن حسين هو على ما
حدثنا مسدد فيكون تعليقا والطريق بين حسين والبخاري غير طريق مسدد واما
على شعبة فكانه قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حسين واما على قتادة فكانه
قال عن شعبة عن حسين عن قتادة ولا يجوز عطفه على يحيى لان مسددا لم يسمع عن
الحسين والحسين هو بن ذكوان بالذال المعجمة الكتب المعلم البصري ورواته
عنه وانما هو من باب التعليق على التقدير الاول ذكره على سبيل المتابعة وفيه تحول
ايضا لانه تحول من اسناده قبل ذكر الحديث الى اسناد اخر وربما يكتب بعض
اهل الفن لفظ جا من الاسنادين اشارة اما الى التحول او الى الكامل او الى الحديث
قال البخاري رضي الله عنه **باب حب الرسول**
من الايمان قال شارح السنة اللام في الرسول للعهد والمراد به سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم لاحسن الرسول ولا الاستغراق بقرينة **قوله** حتى اكون
احب وان كان محبة الكل واجبة **قوله** ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب
هو بن ابي حمزة بالمهملة والزاي القرشي وقد مر ذكرهما في حديث هرقل **قوله**
ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون هو عبد الله بن ذكوان المدني القرشي وكان
يغضب من هذه الكنية لكن اشتهر وتكنى ايضا بابي عبد الرحمن واصله من
همدان وكان النوري يسمي ابا الزناد امير المومنين في الحديث قال ابو حاتم
هو ثقة صاحب سنة وهو ممن يقوم به الحجة اذا روى عنه الثقة وشهد

مع عبد الله بن جعفر جنازة فهو اذا تابعي صغير روى عنه جماعات من التابعين
وهذا من فضايله لانه لم يسمع الصحابة وروى عنه هو التابعون وولاه عمر بن
عبد العزيز خراج العراق وقال عبد ربه رايت انا الزناد دخل مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه من الاتباع مثل ما مع السلطان من اصحاب الشرطات
قال البخاري اصح اسانيده اي هرمز ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال الواقدي مات ابو الزناد فجاءة في مغتسله ليلة الجمعة في رمضان
سنة ثلاثين ومايه **قوله** الاعرج هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز الهاشمي المدني
مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومايه **قوله** والذي نفسي بيده ولفظ
اليد من المتشابهات وفي مثله افترقت الامة فرقتين مفوضة وهم الاكثرون يفوضون
الامر فيها الى الله تعالى قائلين وما يعلم تاويله الا الله ومؤولة وهم الذين
يؤولونها كما يقال المراد من اليد القدرة عاطفين والراسخون في العلم
على الله والاول اسلم والثاني احكم **قوله** احب افعل التفضيل بمعنى المفعول
على خلاف القياس وان كان كثيرا اذا القياس ان يكون بمعنى الفاعل فان قلت
لا يجوز التفضيل من افعل ومجوله لانه كالمضاف والمضاف اليه فكيف وقع لفظ
اليه هكذا فصلا بينهما قلت الفصل بالاجنبي غير جايز لا مطلقا مع ان في
الظرف توسعة فان قلت لم ذكر الرجل ايضا وانما حق ان يكون الرسول
احب اليه ايضا من نفسه قال الله تعالى النبي اولى بالمومنين من انفسهم
قلت انما خصص الولد والوالد بالذكر لكونهما اعز خلق الله على الرجل
غالبا وربما يكون الاعز من نفس الرجل على الرجل فذكرهما انما هو على سبيل
التمثيل فكانه قال حتى اكون احب اليه من اعز منه ويعلم الباقي منه حكم غير الاعز
لانه يلزم من غيرهم بالطريق الاولى او اكتفى بما ذكر من سايير النصوص
الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كالرواية التي بعد فان قلت فهل
يتناول لفظ الوالد الام كما ان لفظ الولد يتناول الذكر والانثى قلت
اما ان يراد به ذات له الولد واما ان يكون بمعنى ذي ولد كذو لابن وتامر فيتناولها
واما ان يكتفي باحدهما عن الاخر كما يكتفي من احد الضدين بالاخر قال الله تعالى
سرابيل تقيكم الحر واما ان يكون حكم احكم النفس فيكون معلوما من
النصوص الاخر واعلم انه قد تقدم ان المحبة قد تكون لامور ثلاثة ولا يخفى ان المعاني

قبل ذكر الحديث وفي الثانية الروايتين زاد لفظ والناس اجمعين وذكر الناس
بعد الوالد ثم تعميم بعد تخصص على قوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل فانه
تخصيص بعد تعميم فان قلت فهل يدخل في لفظ الناس نفس الرجل او تكون اضافة
المحبة اليه لمقتضى خروجه منهم فانك اذا قلت جميع الناس احب الي زيد من
غلامه يفهم منه خروج زيد منهم قلت لا يخرج لان اللفظ عام وما
ذكرتم ليس من المخصصات قال ابن بطال المحبة ثلاثة اصناف محبة
اجلال وعظمة كمحبة الوالد ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد ومحبة احسان
واستدل بذكر محبة سائر الناس على جمع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الالفاظ اصناف
المحبة ومن استكمل الايمان علم ان حق النبي صلى الله عليه وسلم آكد عليه من حق
والده وولده والناس اجمعين لانه صلى الله عليه وسلم استنقذ امته من النار وهدينا
من الضلالة قال القاضي عياض ومن محبته صلى الله عليه وسلم نصر سنته والذب
عن شريعته وتمني حضور جنابه فيبذل ماله ونفسه عليه دونه قال
وفيه ان حقيقة الايمان لا تتم الا بذلك ولا يصح الايمان الا بتحقيق اعلاء قدر
النبي صلى الله عليه وسلم ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد
هذا فليس هو من والله اعلم قال البخاري رضي الله عنه

باب حلاوة الايمان

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب عن
ابي قلابة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه
وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب
المرء لا يحبه الا لله قال الاستاذ قوله محمد بن المثنى بلفظ الفعول
من التثنية بالمثلثة هو ابو موسى العنزي بفتح المهملة والنون والزاي البصري
المعروف بالزمن روى عنه الشيوخ الخمسة توفي بالبصرة وهو في العشرة التاسعة
سنة ثنتين وخمسين ومائتين قوله عبد الوهاب هو ابو محمد بن عبد المجيد الثقفي البصري
منسوب الى ثقيف جد القبيلة روى عنه الامام الشافعي واحد وكانت غلة
عبد الوهاب كل سنة قريبا من خمسين الفا ولا تحول على شيء منها كان ينفقها
على اصحاب الحديث ولد سنة ثمان ومائة وتوفي سنة اربع وستين ومائة قوله
ايوب هو الامام الجليل ابو بكر بن كيسان ابو تميمة بفتح المثناة الفوقانية السختياني
البصري التابعي وقال له السختياني لانه كان يبيع السختيان وهو بفتح السين

اللائه كلها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن
وكمال انواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط المستقيم
ودوام النعيم ولا شك ان اللائه فيه اكمل مما في الوالدين لو كانت فيهما
فيجب كونه احب منهما لان المحبة تابعة لذلك حاصله بحبها كاملة لكنها فان قلت
المحبة امر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق
عادة قلت لم يرد به حب الطبع بل حب الاختيار المستند الى الايمان
فمعناه لا يؤمن حتى يوثر رضا وعلى هوى الوالدين وان كان فيه هلاكهما واعلم
ان محبة الرسول ارادة فعل طاعته وترك مخالفته وهي من واجبات الاسلام
قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم الى آخر الآية قوله حدثنا يعقوب
بن ابراهيم هو ابو يوسف الدورقي البصري ساكن بغداد ودورق قلانس
كانوا يلبسونها فنسبوا اليها وهو شيخ اصحاب الاصول الخمسة وغيرهم
وله مسند مات سنة ثنتين وخمسين ومائتين قوله بن عُلَيَّة بضم العين المهملة
واللام المفتوحة الامام ابو بشر اسمعيل بن ابراهيم بن بهم الاسدي مولاهم
البصري كان ابوه تاجرا من اهل الكوفة وقدم البصرة فتزوج بها عُلَيَّة بنت حسان
مولاة لبني شيبان وكان يكره ان ينسب اليها ويجوز نسبتها اليها للتعريف
الفقهاء على جلالته قال شعبة بن عُلَيَّة ريحانة الفقهاء وفي روايته سيد
المحدثين ولي صدقات البصرة والمظالم ببغداد في اخر خلافة هرون توفي ببغداد
ودفن في مقابر عبد الله بن مالك وصلى عليه ابنه ابراهيم سنة اربع وسبعين
ومائة قال عمرو بن زراره صحبت بن عُلَيَّة اربعة عشر سنة فما رأيته
ضحك فيها وحدث عنه بن جريج وبين وفاتهما مائة وعشرون سنة قوله
عبد العزيز بن صهيب هو ابو حمزة البصري البُناني بضم الموحدة والنونين ونسبته
بطن من قريش وقال بن قتيبة هو ابوه كانا مملوكين واجاز اياس بن معويه
شهادة عبد العزيز وحده قوله انس هو ابن ابي اياس ابو اياس اخر اسان
فالبغدادي فالعسقلاني وشعبة الامام العلم بن الحجاج الازدي الواسطي فالبصري
وقتادة ابو الخطاب الاكمه السدوسي وانس رضي الله عنه هو الصحابي
الكبير خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ذكر الاربعة وفي بعض النسخ
وجد قبل حدثنا انس لفظة جا اشاره الى التحول من الاسناد الاول الى
اسناد اخر وفي بعضها لم يوجد وعلى النسختين ففيه تحول من اسناد الى اخر

الجلد والظاهر انه فارسي قال شعبة ايوب سيد الفقهاء قال الحسن ايوب
سيد شباب البصرة وفي رواية سيد الفتيان توفي بالبصرة سنة احدى
وثلاثين ومايه قوله ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله
بن زيد بن عمرو البصري التابعي الكبير قال ايوب كان ابو قلابة والله
من الفقهاء ذوي الالباب اريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات
بها سنة اربع ومايه روى له الجماعة كلهم بصريون فاحفظ فانه من اللطايف
قوله ثلاث هو مبتدا وليس يكره صرفه لان التنوين عوض عن المضاف اليه
اي ثلاث خصال اولانه صفة موصوف محذوف وهو مبتدا بالحقيقة اي خصال
ثلاث قال المالكي في شرح التسهيل مثال الابتدا بنكرة قولهم
ضعيف عاذ بقرملة اي ضعيف التجا الى قرملة اي شجرة ضعيفة واقول
لا تمسك فيه لاحتمال ان تكون من باب شر اهر ذا ناب اولان الجملة الشرطية
صفته واخبر على هذا التقدير هو ان تكون اداة على التقديرين الاولين الشرطية
خبر وان يكون هو بدلا عن ثلاث او بيان واما من فهو مبتدا والشرط
واجزاء جاءه او الشرط فقط على اختلاف فيه ومن اما شرطية واما
موصولة متضمنة لمعنى الشرط قوله وجد بمعنى اصاب ولهذا عدي لمفعول
واحد فان قلت لم ما انث احب حتى يطابق خبر كان اسمه قلت
افعل اذا استعمل بمن فهو مفرد مذكر لا غير ولا يجوز المطابقة لمن هو له
قوله وان يحب المرء نصب المرء لانه مفعول وفاعله الضمير الراجع الى من
ولا يحبه الا لله سبحانه جملة حالية تحتمل بيانا لهيئة الفاعل او المفعول
او كليهما معا قوله ويعود في الكفر فان قلت المشهور عاد اليه معدى بكلمة
الا لانها لانتهاء الغاية قلت قد ضمن فيه معنى الاستقرار وكانه قال يعود
مستقرا فيه والكراهة هو ضد الارادة ويستعمل عرفا بمعنى التنفر هذا ما يتعلق
باصل التركيب فيه واما ما يتعلق بخاصيته فهو ان الحلاوة انما هي في المطعومات
والايمان ليس مطعوما فيصرف فيه بان شبه الايمان بالعسل ونحوه للجهة الجامعة
اي وجه الشبه الذي بينهما وهو الالتذاذ وميل القلب اليه فذكر المشبه
واضيف اليه ما هو من خواص المشبه به ولوازمه وهو الحلاوة على سبيل التخييل
له ومثله يسمى بالاستعارة بالكناية واعلم ان في الحديث اشارة اولا الى
التحلي بالفضايل وهو كون الله ورسوله احب اليه وهنا هو التعظيم لامر الله

وكون محبة الخلق خالصا لله وفيه اشارة الى الشفقة على خلق الله واخرا الى التحلي عن
الرذايل وهو كراهية الكفر وما يلزمه من سايل القبايح وهذا بالحقيقة لازم
للاول لان الارادة الكاملة مستلزمة لكراهية النقصان التيمي حلاوة الايمان
حسنه يقال حلا الشيء في الفم اذا صار حلوا وان حسن في العين او القلب مثل حلي
بعيني اي حسن النووي هذا حديث عظيم اصل من اصول الاسلام ومعنى حلاوة
الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين واثار ذلك على اغراض الدنيا
ومحبة العبد لله بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول صلى الله عليه وسلم
وقال انما قال بما سواهما ولم يقل ممن لان ما اعم وفيه دليل على انه لا باس بمثل
هذا التثنية واما قوله للذي خطب وقال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب
انت قليس من هذا النوع لان المراد من الخطب الايضاح لا الرموز اما هنا فالمراد
الايجاز في اللفظ ليحفظ ومما يدل عليه ما جاء في سنن ابي داود من يطع الله ورسوله
فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه القاضي عياض لا يضر محبة الله ورسوله
حقيقة وجب المرء في الله وكراهية الرجوع الى الكفر الا لمن قوي بالايمان يقينه
واطمانت به نفسه وانشرح له صدره وخالطه وردمه فهذا الذي وجد حلاوة
الايمان واحب في الله من ثمرات حب الله وقال مالك المحبة في الله من واجبات
الاسلام وهو اب اولياء الله وقال يحيى بن معاذ الرازي حقيقة المحبة
ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا القاضي البيضاوي المراد بالحب ها هنا
الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه وتسدعي اختياره وان كان
على خلاف الهوى الا ترى ان المريض يعاف الدواء وينفر عنه طبعه ويميل اليه
باختياره وهو هوى مناوله بمقتضى عقله لما علم ان صلاحه به فالمرء لا يحب الا اذا
ايقن ان الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح عاجلي او فلاح اجلي والعقل
لقضي ترجيح جانبه وكالة بما يتمرن نفسه بحسب بصيرة هواه تابعا لعقله ويلتذ
به التذاذا عقليا اذ اللذة ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك وليست
من هذه اللذة واللذات الحسية نسبة فيعتد بها والشارع عبر عن هذه
الحالة بالحلاوة لانها اظهر اللذايذ المحسوسة وانما جعل هذه الامور الثلاثة
عنوانا لكمال الايمان لان المحصل لتلك اللذة لا ذا اسم ايمان امر حتى يمكن في نفسه
ان المنعم باللذات هو الله سبحانه ولا مانع سواه وما عداه وسايط ليس

لها في حد ذاتها اضرار ولا نفع وان الرسول هو المعطوف الساعي في اصلاح شانه وذلك يقتضي ان يتوجه بكليته نحوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه واسطة بينه وبلغه وان يتيقن ان حمله ما وعد ووعد حق تيقنا يحمل اليه الموعود كالواقع والاستقال عما يوصل الى الشيء كملابسته به فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الفناء في النار وقوله واما تثنية الضمير ههنا فللابهام على ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها ضايعة لاغية وامر بالافراد في حديث الخطيب اشعارا بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية اذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم واقول وهذا الجواب احسن مما تقدم وقال الاصوليون امر بالافراد لانه اشد تعظيما والمقام يقتضي ذلك قال البخاري رضي الله عنه

باب علامة الايمان

قال شارح السنه قوله ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري يروي عن الماجشون واحد بن عبد الله هو ثقه في الحديث يروي عن سبعين امراة وكان الرحله بعد ابي داود الطيالسي اليه وقال ابو حاتم كان ثقة اماما فقيها عالما حافظا توفي بالبصرة سنه سبع وعشرين ومايتين قوله سعيد هو ابن الحجاج المشهور بامير المومنين في الحديث وقد مر ذكره قوله عبد الله بن عبد الله بلفظ الكبر فراسمه واسم ابيه بن جبر بفتح الجيم وبالموحدة الساكنه ويقال جابر بن عتيك الانصاري الدرني قوله اية الايمان اي علامته حب الانصار اي ارادة الخير لهم والانصار جمع نصير كشريف واشراف او جمع ناصر كصاحب واصحاب واللام للعهد اي انصار الرسول صلى الله عليه وسلم واختص عرفا باصحاب المدينة الذين اووا ونصروا وهم المبتدؤن بالبيعة على اعلان التوحيد لله وشريعته فلو لم يكن جهم علامة الايمان فان قلت الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم كانوا اضعاف الالاف قلت العلة والكثرة انما اعتبرتا في نكرات الجموع اما في المعارف فلا فرق بينهما قوله النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر والبغض هو ضد الحب فان قلت المطابقة تقتضي ان تقابل الايمان بالكفر بان يقال اية الكفر كذا فلم

عدل عنه قلت البحث في الذين ظاهرهم الايمان وهذا البيان ما به تميز المومن الظاهري عن المومن الحقيقي فلو قيل انه الكفر عند بعضهم لانهم اذ هو ليس بكافر ظاهر فان قلت هل يقتضي ظاهر الحديث ان من لم يحبهم لا يكون مومنا قلت لا يقتضي اذ لا يلزم من عدم العلامة عدم ماله العلامه او المراد كمال الايمان فان قلت هل يلزم منه ان من ابغضهم يكون منافقا وان كان مصدقا بقلبه قلت المقصود بعضهم من جهة ان لهم انصار الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما كان اجتماعه مع التصديق لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت هل يستفاد الحصر من هذا التركيب قلت اكثر اهل المعاني على ان المبتدا واخبر اذا كانا معرفتين ربما يفيد الحصر حسب ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان الحصر فهل حصر المبتدا على الخبر او العكس قلت كلاهما نحو الضاحك الكاتب فان معناه حصر الضاحك على الكاتب والعكس فان قلت هل هو حصر حقيقي او ادعائي قلت الظاهر انه ادعائي تعظيما لحب الانصار كان الدعوى انه لا علامة للايمان الا حبهم وليس حبهم الا علامته ويويده ما فرجاني صحيحه مسلم انا المومن حب الانصار تقديم الاية وحب الانصار اية الايمان بتقديم الحب فان قلت اذا كان حب الانصار اية الايمان ببعضهم اية عدمه لان حكم نقيض الشيء نقيض حكم الشيء فما الفائدة في ذكر واية النفاق ببغض الانصار قلت هذا التقرير ممنوع ولين سلمنا فالفائدة في ذكر التصريح به والتاكيد عليه والمقام يقتضي ذلك لان المقصود من الحديث الحث على حب الانصار وبيان فضلهم لما كان منهم من اعزاز الدين وبذل الاموال والانفس والايثار على انفسهم والاباء والنصرة وغير ذلك النووي معناه ان من عرف مرتبة الانصار وما كان منهم من نصرة دين الاسلام والسعي في اظهاره وايواء المسلمين وقيامهم بمهمات دين الاسلام حق القيام وجبهم النبي صلى الله عليه وسلم وجبه اياهم ومعاداتهم سايرالناس ايثارا للاسلام واحب الانصار لهذه الخصال كان ذلك من دلايل صحة ايمانه وصدقه في اسلامه اسر دره بظهور الاسلام ومن ابغضهم كان بضد ذلك واستدل به على نفاقه وفساد سريرته قال البخاري رحمه الله

باب حدثنا ابو اليمان قال الاستاذ ما ترجم في هذا الباب

وذكره مطلقا غير مضاف ولا بد له من تعلق بمباحث الايمان ومناسبة بينهما ذلك اما الاعلام بان البايعة لم تقع الا بعد ذكر التوحيد اول كل شيء اشعارا بانه هو اساس الامور الايمانيه او بان ترك المنهيات داخل في البايعة التي هي شعار الايمان واما القصد الى بيان

احكام المومنين من الاجر والعقاب والعفو وله ايضا تعلق بحث الانصار من حيث
ان النقباء كانوا منهم ولما لهم اجر عظيم في اعلاء كلمة الدين فلا بد من بحثهم
والله اعلم **قوله** ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي وشعيب هو بن ابي حمزة
القرشي والزهري هو الامام ابو بكر بن شهاب المدني التابعي وقد سبق ذكرهم
قوله ابو ادريس عايذ الله بدال معجمة بعد الهمزة بن عبد الله بن عمرو على
المشهور الخولاني الشامي ولد بحنين وولاه معاوية القضاء بدمشق وكان من عباد
الشام وفقرائهم توفي بسنة ثمان من **قوله** عبادة بضم العين هو ابو الوليد بن الصامت
بن قيس الانصاري الخزرجي روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون
حديثا ذكر البخاري منها ثمانية وهو اول من ولي قضاء فلسطين وكان
طويلا حسيما جميلا فاضلا خيرا توفي بسنة اربع وقيل اثنين قال في الاستيعاب
ووجهه عمر رضي الله عنه الى الشام قاضيا ومعلما فاقام بحمص ثم انتقل
الى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف وقيل
توفي بالرملة رضي الله عنه **قوله** بدرا هو موضع الغزوة العظمى لرسول الله
صلى الله عليه وسلم بذكر وبونث ما معروف على نحو اربع مراحل من المدينة
وهو كان لرجل يدعى بدرا فسميت باسمه وشهد المشاهد كلها وانما
خصصه بالذكر لشرف غزوة بدر وفضلها على سائر الغزوات **قوله**
النقباء جمع النقيب وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم والمراد
منه نقباء الانصار وهم الذين تقدموا الاخذ البيعة لنصرة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة العقبة اي العقبة التي بنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنا
وهم اثنا عشر رجلا اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض
نفسه الكريمة على قبايل العرب في كل موسم فبينما هو عند العقبة
اذ لقي رهطا من الخزرج فقال الا تجلسون اكلمكم قالوا بلى فجلسوا
فدعاهم الى الله وعرض عليهم الاسلام وتلى عليهم القرآن وقد سمعوا
من اليهود ان النبي قد اظل زمانه فقال بعضهم لبعض والله انه لذاك
فلا يسبقن اليهود عليكم فاجابوه فلما انصرفوا الى بلادهم وذكروه
لقومهم فشا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فاتى في العام المقبل اثنا

عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت رضي الله عنه
فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهي بيعة العقبة الاولى فبايعوه بيعة
النساء يعني ما قال الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن
بالله شيا ولا يسرقن ولا يزنين الآية ثم انصرفوا وخرج في العام الآخر سبعون
رجلا منهم الى الحج فواعدهم رسول الله العقبة اوسط ايام التشريق قال
كعب بن مالك رضي الله عنه كانت الليلة التي وعدنا فيها بيعتنا اول الليل مع
قومنا فلما استثقل الناس من النوم تسللنا من فرشنا حتى اجتمعنا بالعقبة
فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عمه العباس لا غير فقال العباس يا معشر
الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو في منعة ونصرة من قومه وعشيرته وقد
ابى الا الانقطاع اليكم فان كنتم وافين بما وعدتموه فانتم وما تحملتم
والا فاتركوه في قومه فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيا الى الله مرغبا
في الاسلام تاليا للقرآن فاجبناه بالايمان فقال اني ابايعكم على ان تمنعوني
مما منعتم به اباكم فقلنا ابسط يدك نبايعك عليه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخرجوا الي اثنا عشر نقيبا فاخرجنا من كل فرقة نقيبا وكان
عبادة نقيبا من عوف فبايعوه وهذه بيعة العقبة الثانية واعلم
ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة ثالثة مشهورة وهي البيعة التي وقعت
بالحديبية تحت الشجرة ايضا فهو من المبايعين في الدارات رضي الله عنهم **قوله**
حوله تقال حوله وحواليه وحواليه بفتح اللام فتركها اي يحيطون به والعصابة
بكسر العين الجماعة من الناس لا واحد لها وهو ما بين العشرة الى الاربعين
واخذ اما من العصب الذي بمعنى الشد كانه يشد بعضهم بعضا ومنه
العصابة اي الخرقة التي تشد على الجبهة ومنه العصب لانه يشد الاعضا
واما من العصب الذي بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان بفلان اذا احاط
به وهي مبتدا وحوله منتصبا على الظرفية خبرها وفايدة ذكره الاعلام بان الخاطبين
العصابة وبيان ما لعله ضبط وانه مروي عن يحيى وانقان وهكذا في وصفه
بانه شهد بدرا وانه احد النقبا اذ لا شك في ان في ذكره اشعارا بانه
ضابط مع ما فيه من زيادة ترجيح وتصحيح اذ فضل الراوي وشرفه من مرجحا

الرواية ودلايل صحتها **قوله** بالعون المبايعة على الاسلام عبارة عن العاقدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كان كل واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا وعد الثواب ومن طرفهم التزام الطاعة وقد يعرف بانها عقد الامام العهد بما يامر الناس به **قوله** لا تشركوا بالله شيئا اي وحدوه وهذا هو اصل الايمان واساس الاسلام فلهذا قدمه على اخواته وشيأ عام لانه نكرة في سياق النهي لانه كالنفي **قوله** لا تقتلوا اولادكم فان قلت غير الاولاد ايضا منهي عنه اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكر مشعر بان غيره ليس منهيا قلت هذا من مفهوم اللقب وهو مردود على انه لو كان من باب المفهومات المعتبرة المقبولة فلا حكم له ها هنا لان اعتبار جميع المفاهيم انما هو اذا لم يكن خارجا بمخرج الاغلب وها هنا هو كذلك لانهم كانوا يقتلون الاولاد خشية الاملاق فخصص الاولاد بالذكر لان الغالب كان ذلك **النهي** خص القتل بالاولاد لعنتين احدهما ان قتلهم هذا اكثر من قتل غيرهم وهو الواد وهو اشنع القتل وثانيهما انه قتل وقطيعة رحم فصرف العناية اليه اكثر **قوله** لا يأتوا ببهتان البهتان الكلام الذي يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته يقال بهته بهتانا اذا كذب عليه ما يبهته من شدة نكره والافتراء الاختلاق والفرية الكذب فان قلت ما معنى الاطناب حيث قيل يأتوا وصف البهتان بافتراء والافتراء البهتان من زاد واحد وزيد عليه بين ايديكم وارجلكم وهلا اقتصر على ولا تبهتوا الناس قلت معناه مزيد التقرير وتصوير شناعة هذا الفعل فان قلت فما فائدة اضافته الى الايدي والارجل قلت معناه لا تأتوا ببهتان من قبل انفسكم واليد والرجل كناتان عن الذات لان معظم الافعال تقع بهما وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال له هذا بما كسبت يداك او معناه لا تفتروه من ضمايركم لان المفتري اذا اراد اختلاق قوله فانه يقدره ويقرره اولا في ضميره ومنشأ ذلك ما بين الايدي والارجل من الانسان وهو القلب والاول كناية عن القاء البهتان من تلقاء انفسهم والثاني عن انشا

البهتان من حيلة فلوبهم مبنيا على الغش المبطن **الخطابي** معناه لا يبهتوا الناس بالمصاب كفاحا ومواجهة وهذا كما تقول الرجل فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك **النهي** هذا غير صواب من حيث ان العرب وان قالت فعلته بين ايدي القوم اي بحضرتهم لم تقل فعلته بين ارجلهم ولم تقل هذا امنهم البته واقول هو صواب اذ ليس المذكور الارجل فقط بل المراد الايدي وذكر الارجل تاكيد له وتابع لذلك فالمخطئ مخطئ والله اعلم وهي كناية عن الوقاحة وخرق جلباب الحياء كما هو دأب السفلة من الناس وكذلك قيل هو اشد البهت قيل وحاصل هذا النهي هو النهي عن قذف اهل الاحصان وبدخل فيه الكذب على الناس والاغتياب لهم ورميهم بالعظايم وكل ما يلحق بهم العار والفضيحة **قوله** في معروف اي حسن وهو ما لم يثبت الشارع عنه او مشهور اي ما عرف فعله من الشرع واشتهر منه **الغامي السخاوي** ما عرف من الشارع حسنه وقال الزجاج اي المامور به وقيل اي الطاعة وقال في النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف في طاعة الله والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات **النووي** يحتمل في معنى الحديث ولا يعصونني ولا احدا اولى عليكم من اتباعي اذا امرتكم بالمعروف فيكون التقييد بالمعروف عايدا الى الاتباع ولهذا قال لا يعصوا ولم يقل يعصونني ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم اراد نفسه فقط وقيد بالمعروف تطييبا لنفوسهم لانه صلى الله عليه وسلم لا يامر الا بالمعروف **الكشاف** في اية المبايعات فان قلت لو اقتصر على قوله لا يعصينك فقد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يامر الا بالمعروف قلت فيه دلالة على ان طاعة المخلوق في معصية الخالق جديرة بغاية التوقي والاجتناب واعلم ان ذكر الاعتقاديات والعمليات كلها لكن اكتفى في الاعتقادية بالتوحيد لانه هو الاصل والاساس فان قلت فلم ما ذكر الاتيان بالواجبات واقتصر على ذكر المنهيات قلت لم يقتصر حيث قال ولا يعصونك في معروف اذ العصيان مخالفة الامر او اقتصر لان هذه المبايعة كانت في اوايل البعثة ولم تشرع الافعال بعد فان قلت لم قدم ترك المنهيات على فعل المامورات قلت لان التخلي عن الرذايل مقدم على التحلي بالفضايل فان قلت فلم ترك ساير المنهيات

ولم نقل مثلا لا تقربوا مال اليتيم وغير ذلك قلت اما لانه في ذلك الوقت
لم يكن حرام اخر او اكتفى ببعض ليقاس الباقي عليه او لزيادة الاهتمام
بالمذكورات قوله فمن وفى اي ثبت على ما بايع عليه تقال بتخفيف الفا
وتشديدها قوله فاجره على الله كلام على سبيل التفخيم نحو قوله تعالى
فقد وقع اجره على الله فان قلت لفظ الاجر مشعر بان الثواب
انما مستحق كما هو مذهب المعتزلة لا بمجرد فضل كما هو مذهبنا اعني معاشر
اهل السنة ولكن اللفظ على الله ظاهر في وجوب الاجر والثواب على الله تعالى
كما هو معتقد اهل الاعتزال القائلين بوجوب الثواب للمطيع قلت
اطلاق الاجر لانه مشابه للاجر صورة لترتبه عليه ونحوه ولفظة على انما هو
للمبالغة في تحقيق وقوعه كالواجبات ومحصله ان اللفظين محمولان
على خلاف الظاهر لان الدلايل العقليه والنصوص الشرعيه دالة على انه فضل
وعلى انه غير واجب على الله تعالى واخر الحديث يدل عليه ايضا اذ قوله
فهو الى الله اشارة الى انه لا يجب عليه عقاب عاص واذا لم يجب عليه
هذا لا يجب عليه ثواب مطيع ايضا اذ لا قايل بالفصل قوله من اصاب من
ذلك شيا من هي التبعيضية وشيا مما لانه نكرة في سياق الشرط صح
بن الحاجب بانه كالنفي في افادة العموم لنكرة وقعت في سياقه
وفيه ارشاد الى ان الاجر انما ينال بالوفا بالجميع والعقاب بالترك
اي واحد كان من ذلك لان معنى الوفا الاتيان بجميع ما التزمه
من العهد فان قلت هذا لا يصح في الشرك اذ لا تسقط العذاب
في الاخرة عنه بعقوبته عليه في الدنيا بالقتل وغيره ولا تصير كفارة له
ولا يعفو الله عنه قطعا ان مات على الشرك قلت عموم الحديث مخصوص
بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وبالاجماع او لفظ ذلك اشارة
الى غير الشرك بقرينة الستر فانه يستقيم في الافعال التي يمكن اظهارها
واخفاءها واما الشرك اي الكفر فهو من الامور الباطنة فانه ضد
الايمان وهو التصديق القلبي على الاصح الطيبي قالوا المراد منه المومنون
خاصة لانه معطوف على قوله فمن وفى وهو خاص بهم لقوله منكم تقديرين
ومن اصاب منكم ايها المومنون من ذلك شيا فعوقب في الدنيا اي اقيم

الحد عليه لم يكن له عقوبة لاجل ذلك في القيامة وهو ضعيف لان الفاء في فمن
لترتيب ما بعدها على ما قبلها والضمير في منكم للعصابة المعهودة
فكيف تخصص بالشرك بالغير والصحيح ان المراد بالشرك الرياء لانه الشرك
الخفي قال الله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا وبدل عليه تنكير شيا اي شركا
ايا ما كان واقول عرف الشارع لعقتض ان لفظ الشرك عند الاطلاق
محمل على مقابل التوحيد سيما في اوايل البعثة وكثرة عبدة الاصنام قوله
فهو اي فالعقاب اي بالحد كفارات له اي سقط عنه الاثم حتى لا يعاقب
في الاخرة ذهب اكثر العلما الى ان الحد وكل كفارات استدلا لانهذا
الحديث ومنهم من توقف لما روي ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا ادري الحد وكل كفارة ام لا والجواب ان حديث
ابي هريرة رضي الله عنه قد يكون قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم بعد ذلك
قاله النووي في شرح مسلم قوله فهو الى الله اي حكمه من الاجر
والعقاب مفوض الى الله تعالى اعلم ان مذهب اهل السنة ان من ارتكب
كبيرة ومات قبل التوبة ان شا الله عفا عنه وادخل الجنة اول مرة وان شا
عذبه في النار ثم يدخله الجنة وقالت المعتزلة صاحب الكبيرة اذا
مات بغير التوبة لا يعفى عنه ويخلد في النار وهذا دليل عليهم لانهم يوجبون
العقاب على الكباير قبل التوبة والعفو عنها بعدها الطيبي وفيه ايضا
اشارة الى انه لا يجوز الشهادة بالجنة ولا بالنار لاحد بعينه الا من ورد فيه
النص كالعشرة المبشرة وغيرهم رضوان الله عليهم اجمعين قال البخاري

باب من الدين الفرار من الفتن

قال
شارح السنة قوله من الدين هذا حيث لم يقل من الايمان مع ان عند الكل
انما هو في الايمان مشعر بان الدين والايمان واحد كما ان الايمان والاسلام ايضا
عنده واحد الطيبي اصطلحوا على ترادف الايمان والاسلام والدين والمشاحة
في الاصطلاحات قوله عبد الله بن مسلمة بفتحها الميم واللام وسكون السين
المهملة بن قعنب القعنبي المدني ابو عبد الرحمن سكن البصرة روى عنه الشيوخ
الخمسة الترمذي والنسائي عن رجل عنه واثنان عنه اجمع العلما على جلالته
وعلمه وعمله روي ان رجلا جا الى الامام مالك رضي الله عنه فقال قدم القعنبي

فقال مالك قوموا بنا الى خير اهل الارض وقيل للقعنبي حدثنا ولم يكن يحدث فقال رأيت كان القيامة قد قامت فصيح باهل العلم فما وافقت معهم فصيح بي اجلس نعلت الا هي المراكن معهم اطلب قال بلى ولكنهم نشروا واحفيته فحدثت وقال عمرو بن علي الامام كان القعنبي مجاب الدعوة ومات بمكة وكان مجاورا بها في المحرم سنة احدى وعشرين ومائتين قوله مالك هو امام المسلمين امام دار الهجرة المستغنى عن التعريف وقد مر بعض فضايله التي لا تعد ولا تحد واما عبد الرحمن وابو عبد الله فهما انصاريان مازنيان مدنيان وصعصعة بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين الاولى منهما ساكنة قوله ابو سعيد هو سعد بن مالك بن سنان الانصاري الخزرجي الخدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة منسوب الى خدره احد اجداده او احد جداته وخدره بطن من الانصار استشهد ابوه يوم احد وهو كان صغيرا وغزا بعد ذلك ثنتي عشرة غزوة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث ومائة وسبعون حديثا ذكر البخاري اثنين وستين منها توفي بالمدينة سنة اربع وستين او سبعين ودفن بالبقيع روى حنظلة بن ابي سفيان عن اشياخه قالوا لم يكن في اصحاب الصحابة افقه من ابي سعيد وفي رواية اعلم وهذا الاسناد من المستطرفات لان الرواة كلهم مدنيون قوله يوشك هو بضم الياء وكسر الشين اي يقرب ويقال في ماضيه اوشك وهو من افعال المقاربة وقد وضع لدنو الخبر اخذا فيه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز اوشك زيد يجي وان يجي واوشك ان يجي زيد على الاوجه الثلاثة قوله تبع بتشديد التاء المفتوحة وجاز سكونها والشعف بفتح الشين والعين المهملة رؤس الجبال واعاليها والواحدة شعفة ومواقع القطر يعني الاودية والصحاري وفي بعض النسخ يتبع بها بزيادة بها والضمير راجع الى الغنم وهو اسم الجنس يجوز تانيثه باعتبار معنى الجمع ويجوز في خير مال المسلم غنم وجهان نصب خير ورفعه ونصبه هو الاشهر في الرواية وهو خبر يكون مقدما ولا يضر كون الاسم وهو غنم

نكرة لانها موصوفة بقوله بها واما الرفع فبان يقدر فيكون ضمير الشان ويكون خير مال المسلم غنم مبتدا وخبرا وقد روي غنما بالنصب وقيد بالغنم لان هذا النوع من المال ينوه وزيادته ابعد من الشوائب المحرمة كالربا والشبهات المكروهة وخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة وقد رعاها الانبياء عليهم السلام مع انها سهلة الانقياد خفيفة المؤونة كثيرة النفع وقيد الاتباع بالمواضع الخالية من ازدحام الناس لانه اسلم غالبا عن المقاولات المودية الى المكدورات وقال بعضهم اشعار بان لهذا الاتباع ينبغي ان يكون استعظاما للدين لا لامر دنيوي كطلب كثرة العلف وقلة اطماع الناس فيه ولما كان فيه الجمع بين الوفق والربح وصيانة الدين كان خير الاموال الذي يعتني به المسلم وفيه اخبار بانه يكون في اخر الزمان فتن وفساد بين الناس وهو مما قد يكون من المعجزات قوله يفر بدينه من الفتن اما جملة حالية وذو الحال هو الضمير المستتر في يتبع ويحتمل ان يكون هو المسلم ويجوز الحال من المضاف اليه نحو فاتبع ملة ابراهيم حنيفا فان قلت انما يجعل حالا من المضاف اليه اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او في حكمه كما في قولك رايت وجه هند قائمة لان في نحو رايت غلام هند قائمة والمال ليس كذلك قلت المال لشدة ملابسته بذي المال كانه جزء منه واما اتحاد الخبر بالمال فظاهر او جملة استينافية على تقدير جواب سوال يقتضيه المقام قوله من الفتن وهو جمع الفتنة اي من مساد ذات البين وغيرها فان قلت كيف يجمع بين مقتضى هذا الحديث من اختيار العزلة وبين ما ندب اليه الشارع من اختلاط اهل المحلة لاقامة الجماعة واهل البلدة للجمعة واهل السواد مع اهل البلدة للعيد واهل الاطراف لوقوف عرفة وفي الجملة اهتمام الشارع بالاجتماع معلوم ولهذا قالوا العقها يجوز نقل اللقيط من البادية الى القرية ومن القرية الى البلد لا عكسها ولا شك ان الانسان مدني بالطبع محتاج الى السواد الاعظم وكمال الانسانية لا تحصل الا بالتمدن قلت ذلك عند عدم الفتنة وعدم وقوعه في المعاصي وعند الاجتماع بالجلساء الصلحاء واما اتباع الشعف والقاطر وطلب الخلوة والانقطاع

مواقع القطر

انما هو فى اضداد هذه الحالات النووي وفى الحديث فوائد منها فضل العزلة
فى ايام الفتن الا ان يكون الانسان ممن له قدرة على ازالة الفتنة فانه يحث
عليه السعى فى ازالتها اما فرض عين واما فرض كفاية بحسب الحال والامكان
واما فى غير ايام الفتنة فاختلف العلماء فى العزلة والاختلاط ايهما افضل
فذهب الشافعى والاكثرين الى تفضيل الخلطة لما فيها من اكتساب الفوائد
وشهود شعائر الاسلام وتكثير سواد المسلمين وايصال الخير اليهم ولو
بعيادة المرض وتشييع الجنائز وافشاء السلام والامر بالمعروف والنهى عن
المنكر والتعاون على البر والتقوى واعانة المحتاج وحضور جماعاتهم
وغير ذلك مما تقدر عليه كل احد فان كان صاحب علم او زهد تاكد فضل
اختلاطه وذهب اخرون الى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة المحققة
لكن بشرط ان يكون عارفا بوظايف العبادات التى تلزمه وما يكلف
به قال والمختار تفضيل الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع فى المعاصى
قوله والمختار فى عهدنا تفضيل الانعزال لندور خلو المحافل عن المعاصى
والله اعلم قال وفى الاستدلال بهذا الحديث للترجمة نظر لانه لا يلزم
من لفظ الحديث عد الفوار دنيا وايما يلزم هو صيانة للدين فلعل البخارى
نظر الى انه صيانة له فترجم له هذه الترجمة واقول لا نظر اذ كلمة
من ابتدائية اى الفوار من الفتنة منشاه الدين والحديث يدل عليه
لان الباء للسببية ثم التقريب ظاهر قال البخارى رحمه الله

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله

قال شارح السنة لفظ هذا الباب متعين ان يقرا مضافا الى قول النبى
صلى الله عليه وسلم لا غير وانا اعلمكم بالله بفتح الميم قوله القول
هو بفتحة الهمزة عطفا على القول لا على المقول والا لكان مكسورا اذ المقول
وما عطف عليه حكمهما واحد وهو خلاف الرواية والدراية قوله مما كسبت
قلوبكم اى مما عزمت عليه قلوبكم وقصدته اذ كسب القلب عزمه
ونيته وفى الاية دليل لما عليه الجمهور ان افعال القلوب اذا استقرت واخذ
بها وقول النبى صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به انفسها
ما لم يتكلموا او يعملوا به محمول على ما اذا لم يستقر وذلك معفو عنه بلا شك

لانه لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار واعلم ان العلما اختلفوا فى محل
العلم الحادث وهو غير متعين عندهم بل الاكثر على جواز ان يجعله الله تعالى
فى اى جوهر اراد لكن دل السمع على انه القلب لقوله تعالى فتكون لهم قلوب
يعقلون بها ونحوه فان قلت هذا كتاب الايمان فما وجه تعلق هذه
الترجمة بالايمان قلت العلم بالله وكذا المعرفة به والتصديق به والايمان
اما التصديق او التصديق به مع العمل والمقصود بيان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اشد ايمانا منهم وبيان ان الايمان هو او بعضه فعل القلب زاد على
الكرامية قوله محمد بن سلام بتخفيف اللام وهو الصحيح الذى عليه الاعتماد
ولم يذكر جمهور المحققين غيره وذكر بعضهم ان التشديد لحن وادعى
صاحب المطالع ان التشديد هو رواية الاكثر فقيل انها مخالفة للمشهور
الا ان يريد رواية اكثر شيوخه وكنيته ابو عبد الله بخارى بيكندى بموحدة
مكسورة فمثناة تحتانية ساكنة فكاف مفتوحة فنون ساكنة فدال مهملة
منسوب الى بيكند قرية بخارى توفى رحمه الله سنة خمس وعشرين ومايتين
قوله عبدة بالمهملة فالموحدة الساكنة فالدال المهملة ابو محمد بن سليمان
بن حاجب الكلابى الكوفى وقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة لقبه قال الامام
احمد هو ثقة ثقة ثقة وزياده مع اصلاح وكان شديد العقد توفى بالكوفة رحمه الله
سنة ثمان وثمانين ومايه واما هشام فهو ابو المنذر بن عروة المدنى التابعى
المتوفى ببغداد وهو يروى عن ابيه عروة بن الزبير الاسدى التابعى الجليل
احد الفقها السبعة المدنية وهو يروى عن خالته عايشة الصديقة بنت
ابى بكر الصديق رضى الله عنهم وقد مر ذكر اللائه فى باب الوحى قوله اذا امرهم
اى اذا امر الناس بعمل امرهم بما يطيقون ظاهره انه كان يكلفهم بما يطاق فعله
لكن السياق دل على ان المراد انه كلفهم بما يطاق الدوام على فعله قوله
كهيئتك الهيئة الحالة والصورة وليس المراد نفى شبيه ذاته تعالى عن حالة صلى الله عليه
وسلم فلا بد من تاويل فى احد الطرفين فقيل المراد من كهيئتك كشانك اى كذاتك
او كتفكر وزيد لفظ المثل للتاكيد نحو مثلك لا يبخل او من لسنا ليس حالنا
فحذف الحال واقيم المضاف اليه مقامه فانفصل الفعل بالضمير فقيل لسنا واراد وا
بهذا الكلام طلب الاذن فى الزيادة من العبادة والرغبة فى الخير يقولون انت معفو لك

الألوكة
www.alukah.net

لا تحتاج الى عمل ومع هذا انت مواظب على الاعمال فكيف بنا وذنوبنا كثيرة فرد
عليهم وقال انا اولى بالعمل لاني اعلمكم واخشاكم قوله ان الله قد غفر لك
اقتباس مما قال الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر فان قلت
الانبياء معصومون عن الكبائر مطلقا وعن الصغائر عمدا على الاصح واما الصغائر
السهوية فلا مواخذة بها على مكلف اصلا فما ذنبه الذي غفر له قلت
الذنب الذي قبل النبوة التقدم بعضه على بعض او ترك الاولى وتسب اليه
ذنب قومه وقوله فغضب اي رسول الله وفي بعض النسخ فيغضب وهو وان
كان بلفظ المضارع لكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار تلك
الصورة الواقعة للحاضرين قوله حتى تعرف الغضب هو الوداية ويجوز
فيه الرفع والنصب ولو عطف على فيغضب
يتعين فيه الرفع والسر في المسلة ان المثبت لا ارتباط له ولا ظهر الابقى فخير العمل
ما دام وان قل واذا حملوا ما لا يطيقون الدوام عليه تركوه او بعضه بعد ذلك
وصار وائي صورة ناقض العهد واللائق بحال الاخرة النزق فان لم يكن
فالبقاء على حاله ولانه اذا اعتاد من الطاعة ما يمكنه الدوام عليه دخل فيها
بانشراح واستلذ اذ لها ونشاط ولا يلحقه ملل ولا سآمة والاحاديث بمثله
كثيرة قوله اتقاكم اشارة الى كمال القوة العلمية والتقوى على بلاغ مراتب
وغاية النفس عن الكفر وهو للعامة وعن المعاصي وهو للخاصة وعما سوى الله
وهو لخواص الخواص والعلم بالله يتناول ما بصفاته وهو المسمى باصول
الدين وما يا حكامه وهو فروع الدين وما بكلامه وهو علم القرآن وما تعلق
به وبافعاله وهو معرفة حقايق اشيا العالم ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جامعا لانواع التقوى حاويا لاقسام العلوم ما خصص التقوى ولا العلم واطلق
ولهذا قريب مما قال تعالى قد يقصد بالحذف افادة التعميم والاستغراق
ويعلم منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما انه افضل من كل واحد واكرم عند الله
واكمل لان كمال الانسان منحصر في الجملتين العلمية والعملية وهو الذي بلغ
الدرجة العليا والمرتبة الاقصى منهما يجوز ان يكون افضل واكرم واكمل من الجميع
معا ايضا حيث قال اتقاكم واعلمكم خطابا للجميع صلى الله عليه وسلم فان قلت

لا تعلق للحديث بالجزء الثاني من الترجمة وهو ان العرفة فعل القلب ولا دلالة
عليه لا دلالة وضعية ولا عقلية قلت يمكن انه يوجه وان كان احتمالا بعيدا
بانه يدل عليه بحسب السياق لتجاوب طرفا الكلامين اي لما اراد ان يوبخوا
اعمالهم على عملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم
لا يتهيأ لكم ذلك لاني اعلمكم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها
لانه عمل القلب وان يقال بان عرضه ان بين الشق الاول من الترجمة بالحديث
والثاني بالقرآن وههنا ينبهك على قاعدة كلية فاعلمها وذلك ان البخاري
كثيرا ما يترجم الابواب ولا يذكر في ذلك الباب حديثا اصلا ولا يذكر ما
بينت ما ترجم الباب عليه فقال شيوخنا من حفاظ الشام سببه ان البخاري
بوب الابواب وترجم التراجم اولا ثم كان يذكر بعده في كل باب الاحاديث
المناسبة له بالتدريج فلم تتفق له اثبات الحديث لبعض التراجم حتى انتقل
الى الدار الاخرة رحمه الله تعالى وقال بعض العراقيين عمل ذلك اختيارا وغرضه
ان يبين انه لم يثبت عنده بشرطه حديث في المعنى الذي ترجم عنه والله اعلم
فيحتمل ان يكون لهذه الترجمة منها النووي وفي هذا الحديث فوايد منها
العبارة الاولى فيها القصد وملازمة ما يمكن الدوام عليه وان الرجل الصالح ينبغي
ان لا يترك الاجتهاد في العمل اعتمادا على صلاحه وان الله لا اخبار بفضيلة فيه اذا
دعت الى ذلك حاجة وينبغي ان يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها زوالها
وجواز الغضب عند رد امر الشارع ونفوذ الحكم في حال الغضب والتغير
وان الصحابة رضي الله عنهم كانوا من الرغبة التامة في الطاعة لله سبحانه والازدياد
من انواع الخير وغير ذلك قال البخاري رحمه الله تعالى

باب مذكره الى اخره الحديث قال شارح السنه
يجوز في لفظ هذا الباب التنوين والوقف والاضافة الى الكلمة وعلى التقادير من
كره مبتدا وخبره من الايمان اي كراهة من كره هو من الايمان والكراهة ضد الارادة
والعود بمعنى الصيرورة ومن ثمة بمعنى الاستقرار حتى عد بفي ونحوه قوله تعالى
او لتعودن في ملتنا قوله سلمان هو ابو ايوب بن حرب باكا والراء المهملتين
وبالموحدة من بجيل لموحدة مفتوحة فجيم مكسورة فمثناة تحت سالكة علام الازدي
الواشحي بكسر الشين المنقوطة فالكاف المهملة والشين المعجمة بطن من الازد البصري نزل

مكة وتولاه المامون الخليفة قضاءها ثم عزل فرجع الى البصرة ومات بها رحمه الله
سمع من يحيى القطان والامام احمد واسحاق بن راهويه والذهلي وانجاج ابن الشاعر
وهولاء شيوخ البخاري وقد شاركهم في الرواية عن سليمان وهذا احد
ضروب علوّ روايته واجمعوا على جلالة سليمان واما مته وديانته وصيانته
قال ابو حاتم سليمان امام من الائمة كان لا يدلس ويتكلم في الرجال
والفقه ولقد حضرت مجلسه ببغداد فخرّ رُوِيَ من حضر مجلسه اربعين
الف رجل وكان مجلسه عند قصر المامون فوق قصره وقد فتح باب القصر
وارسل ستر شفه وهو خلفه يكتب ما يمليه رحمة الله عليه قال البخاري
ولد سنة اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين وروى له الشيوخ
الستة قال الخطيب حدث عنه يحيى القطان وابو خليفة وبين وفاتيهما
مائة وسبع سنين توفي القطان سنة ثمان وتسعين ومائة وابو خليفة سنة
خمس وثلاث مائة قوله شعبة اي ابن الحجاج وقتادة اي السدوسي وانس هو
الصحابي الجليل القدر المشهور رضي الله عنهم وقد تقدموا قوله ثلاث اي
ثلاث خصال او خلال فان قلت قد سبق هذا الحديث بعينه فما فائدة التكرار
قلت لم يسبق بعينه بل بدونها تفاوت وهو انه ذكر ثمة بلفظ
المضارع في المواضع الثلاثة وبلفظ المرء ويقدر هو وههنا ذكر بلفظ الماضي
في الثلاثة وبلفظ عبد ويلقى وبزيادة بعد اذ انقذه الله منه فاختلف
بعض الالفاظ مع اختلاف في الرواة ايضا اذ الشيخ البخاري ثم محمد بن المثنى وههنا
سليمان وهلم جرى وعلى تقدير عدم التفاوت في المتن والاسناد المقصود
من ايراده ثمة لبيان ان للايمان حلاوة وههنا بيان ان كراهة العود في
الكفر من الايمان وكم بينهما وقد تقدم ما فيه من مسايل العلوم فلا يذكر
ههنا الا ما تختص بهذه العبارة فنقول ثلاث مبتدأ والشرطية خبره وجاز
ذلك لان التقدير ثلاث خصال او خصال ثلاث ويجوز ان يكون الجملة الشرطية
صفة لثلاث والخبر من كان الله ونحوه على التقدير بن لا بد من تقدير مضاف قيل
لفظة من كان لانه على الاول يدل على ثلاث او بيان على الثاني خبر فتقدير قيل من الاولى
والثانية لفظه محبه وقيل الثالثة كراهة اي محبة من كان ومن احب وكراهة من كره
ولشدة اتصال المضاف بالمضاف اليه وغلبة المحبة والكراهة عليهم جاز حذف المضاف

منها وانقذه الله اي خلصه ونجاه وفي بعض النسخ ومن يكره ان يعود بالمضارع قال البخاري
باب تفاضل اهل الايمان قال الاستاذ
لفظ تفاضل مجرور باضافة الباب اليه وفي الاعمال متعلق بتفاضل او متعلق
بمقدر نحو اكاصل وكلمة في للسببية كما في قوله عليه الصلاة والسلام في النفس المومنة
مائة ابل اي التفاضل الحاصل بسبب الاعمال ويحتمل ان يكون تفاضل مبتدا وفي
الاعمال خبره والباب مضاف الى الجملة لكنه احتمال بعيد فان قلت الحديث يدل
على تفاضلهم في ثواب الاعمال لا في نفس الاعمال اذ المقصود منه بيان ان بعض
المومنين يدخلون الجنة اول الامر وبعضهم بدخولها اخرا قلت يدل على
تفاوت الناس في الاعمال ايضا لان الايمان اما التصديق مع العمل واما التصديق
فقط وعلى التقديرين قابل للتفاوت اذ مثقال حبة اشارة الى ما هو لا اقل منه
او تفاوت الثواب مستلزم لتفاوت الاعمال شرعا ويحتمل ان يراد من الاعمال
ثواب الاعمال اما مجازا باطلاق السبب وارادة المسبب واما اضمارا بتقدير
لفظ الثواب مضافا اليها قوله اسمعيل هو المشهور باسماعيل بن ابي اويس
وهو اسمعيل بن عبد الله بن عبد الله بن ابي اويس بن عامر الاصبحي وهو ابن اخت
مالك بن انس الامام فهو لها هنا روى عن خاله توفي رحمه الله تعالى سنة ست او
سبع وعشرين ومائتين قوله عمرو بالواو وهو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن الانصاري
المازني المدني روى له الشيوخ الستة وهو روى عن ابيه يحيى المذكور واعلم
ان رجال هذا الحديث كلهم مدنيون اذ قد تقدم ان مالكا وابا سعيد كليهما مدنيان
ايضا قوله اخرجوا من الاخراج خطابا للملائكة ويجوز من الخروج وحينئذ يكون
من كان منادى اي يا من كان وفي بعض النسخ وجد بلفظ اخرجوا المخطوط من النار قوله
مثقال هو كالمقدار لفظا ومعنى هو مفعال من الثقل وهو في غير هذا الموضع العظيم
الثقل الكثير وفي الفقه المثقال من الذهب عبارة عن اثنين وسبعين شعيرة والحبة
بفتح الحاء واحد الحب المأكول من الحنطة ونحوها والخردل نبات معروف يشبه الشي
القليل البليغ في القلة بذلك يعني يدخل الجنة من كان في قلبه اقل قدر من الايمان فان
قلت هل يجوز ان يتعلق بفعل واحد جر فا جر من جنس واحد وهو الكلمة
الابتدائية يعني من خردل ومن ايمان قلت لا يجوز ومن خردل متعلق بحاصلة اي حبة
حاصلة من خردل ومن ايمان متعلق بحاصل اخرا وبقوله من كان واما ذكر الايمان

لان المقام مقتض للتقليل ولو عرف لم يفد ذلك **قال قلت** كيفية الايمان بعض
ما يجب الايمان به لانه ايمان ما قلت لا يكفيه لانه علم من عرف الشرع ان المراد
من الايمان هو الحقيقة المعهودة عرف او نكر **قوله** اسودّوا اي صاروا سودا
كالحمم من تاثير النار وقيل قوّن بفتح القاف والنهر بفتح الهاء وسكونها
والفتح افصح **قوله** الحبابة الحاء والقصر المطر ونهر الحياة معناه الماء الذي يحيى
من التغمس فيه **قوله** شك مالك يعني التردد من الحبار والحياة هو انما وقع من مالك
وهو الذي شك فيه **قوله** كما تنبت الحبة بكسر الحاء وشد الباء بزر العشب
جمعه حبب لغوية وقرب ويحتمل ان تكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقا
لان شانه ان ينبت سريعا على جانب السيل فينقله السيل ثم ينبت
فينبته السيل ولهذا سميت بالحمقا كانه لا تمييز له في اختيار المنبت **الجوهري**
الحبة بالكسر بزور الصحراء مما ليس بقوت وفي الحديث تنبتون كما
تنبت الحبة في حميل السيل وتسمى الرجلة بكسر الراء والجيم بقلة الحمقا لانها
لا تنبت الا في المسيل **الكسائي** هي حب الرياحين وفي بعض الروايات في حميل
السيل وهو ما حمله السيل من طين ونحوه قيل فاذا انفرد فيه الحب واستقر
على شط مجرى السيل تنبت في يوم وليلة وهي اسرع نابتة نباتا ذكره
محيي السنة واعلم ان لفظ في جانب السيل جاء على وجه التشبيه سرعة
الانبات **قوله** صفيرا لاصفرار من احسن الالوان الرياحين ولهذا يسر
الناظرين اليه وسيد رياحين الجنة الحناء وهو اصفر وملتوية اي منعطفة
منثنية وذلك ايضا يزيد الرياحين حسنا يعني اهتزازه وتمثله اي الذي في قبله
مثقالة حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء ضرا حسنا منشطا للخروج هذه
الرياحة من جانب السيل صفرا منميلة وهذا يؤيد كون اللام في الحبة للجنس
لان بقلة الحمقا ليست صفرا الا ان يقصد به مجرد الحسن والطراوة **النووي**
التشبيه وقع من حيث الاسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث الطراوة
والحسن والاول فوجه الشبه متعدد وايهما هو لعتنا الله والحديث
حجة لاهل السنة على المرجئة حيث علم منه دخول طائفة من عصاة المومنين
النار واذ قد علمتهم انه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل العاصي النار وحجة على
المعتزلة ايضا حيث دل على عدم وجوب تخليد العاصي في النار **الخطابي** الحبة

من الخردل مثلا لكون عيارا في المعرفة وليس بعيار في الوزن لان الايمان ليس بحسم
يحصره الوزن او الكيل ولكن ما يشكل من المعقول فتدبر ليرد الى عيار المحسوس ليفهم
ويشبه به ليعلم **قوله** وهيب هو بن خالد بن عجلان ابو بكر الباهلي البصري وكان
سجن فذهب بصره وكان ممن حفظه وكان من جهابذة الرجال روى له الجماعة مات رحمه الله تعالى سنة خمس وستين ومايه وهو في درجة
مالك في انهما بر وبار على عمرو ذكره البخاري على سبيل التعليق لانه لم يدركه
ومعناه قال وهيب حدثنا عمرو عن ابيه عن ابي سعيد بهذا الحديث وقال
فيه نهر الحياة بالها ولم يشك كما شك مالك وقال بدل من ايمان من خير والمراد
من الخير الايمان اذ هو اصل الخيور ولا خير اعظم منه وجب ان تفر الحياة بالحر على
الحكاية عن لفظ الحديث **النووي** قال العلماء المراد بحبة الخردل زيادة على اصل
التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك ففي رواية اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل
من الخير ما يزن ذكرا ثم يعد هذا يخرج منها من لم يعمل خيرا قط غير التوحيد فان قيل
كيف تعلمون ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقداره قلنا بجعل الله
سبحانه لهم علامات يعرفون ذلك بها كما يعلمون كونهم من اهل التوحيد قال
وفيه ان الاعمال من الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم اخرجوا من ايمان والمراد ما زاد
على اصل التوحيد قال البخاري **حدثنا** محمد بن عبد الله قال سارح السنه
قوله محمد بن عبيد الله اي بن محمد بن زيد بن ابي زيد ابو بكر مولى عثمان بن عفان
رضي الله عنه القرشي الاموي المدني **قوله** ابو ابراهيم بن سعد اي بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف ابو اسحق القرشي الزهري المدني ولد سنه عشر ومايه وقدم بغداد
على هرون الرشيد فاكرمه وولاه بيت المال ومات بها رحمه الله سنه ثلاث
وثمانين ومايه ودفن في مقابر باب التبن سمع من شهاب لكن روى هذا الحديث عن
صالح عن شهاب **قوله** صالح اي ابن كيسان ابو محمد الغفاري المدني التابعي لقي صالح
جماعة من الصحابة ثم تلمذ بعد ذلك للزهري وتلقن منه العلم واستاذا بالتعلم
وهو بن تسعين سنه ومات وهو بن مايه وستين سنه **قوله** ابو امامة بضم الهمزة
اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء بن واهب الانصاري الاوسي المدني الصحابي
بن الصحابي رضي الله عنه سماه النبي صلى الله عليه وسلم اسعد وكناه ابا امامة باسم ولده لامة
وكنيته روى له النسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم والبخاري عن الصحابي عن النبي صلى الله
عليه وسلم مات سنه مايه واعلم ان هذا الاسناد كالذي قبله في ان رجالها كلهم

مذنبون وهذا في غاية الاستطراف اذا اقترن باستاذ من مدينتين قليلا جدا
قوله بينا اسله بين اشبعت الفتحة فصارت الفاقال بينما نحن نرقبه اذا نا
اى بين اوقات رقبتنا اياه والجمل مما يضاف اليها اسما الزمان نحو اتيتك زمن
الحجاج اميرا ثم حذف المضاف الذى هو اوقات وول الظرف الذى هو من الجملة
التى اقيمت مقام المضاف اليها والاصمعي يستفصح طلوع اذا واذ من جوابه والاخفون
يقولون بينا اذا فاجأ اذا جا فلان قوله رايت مشتق من الرؤية يعني الابصار
فيعرضون حالا او من الرويا بمعنى العلم فهو مفعول ثان والاول هو الظاهر
ويحتمل رفع الناس نحو قوله رايت الناس يفتخرون غيثا فعلت لصيدح انجى بالاله
والصيدح علم ناقة الشاعر ويعرضون على ابى ظهرون بالنقال عرض الشئ اذا
ابداه واظهره قوله قمص جمع القميص نحو رغيف ورغف ويجمع ايضا على قمصان
واقمصة والثدى بضم الثا وكسر الدال وتشديد الياجمع الثدى نحو فلس
وفلوس وهى للمراة والرجل ايضا ويجمع على اثد وثدى بكسر الثا والدال قوله
ما دون ذلك اى اقصر فيكون فوق الثدى لم ينزل اليه ولم يصل به لغلته
قوله اولت التاويل تفسير ما يؤول اليه الشئ والمراد ههنا التعبير وفى اصطلاح
الاصوليين التاويل تفسير الشئ بالوجه المرجوح وقيل هو حمل الظاهر على المحتمل
المرجوح بدليل يصيره راجحا وهذا اخص منه قوله الدين بالنصب اى اولت الدين
والدين للانسان كالقميص له فى انه يستره من النار ويحجبه عن كل مكروه كما
ان القميص يستر عورة الانسان فلعله صلى الله عليه وسلم انما اوله الدين بهذا الاعتبار
والله اعلم النووي وفى الحديث فوايد منها ان الاعمال من الايمان وان الايمان
والدين بمعنى واحد وفيه تفاضل اهل الايمان وفيه بيان عظيم لفضل عمر رضى الله عنه
وفيه تعبير الرويا وسوال العالم بعضا وفيه اشارة النبى الى الفاضل فى اصحابه
اذا لم يخش فتنته باعجاب ونحوه وكون الغرض من التنبيه على فضله ليعلم منزلته
ويعامل بمقتضاها ويرغب فى الاقتداء به والتخلق باخلاقه وقال اهل العبارة
القميص فى النوم معناه الدين وجره يدل على ما آثاره الجميلة وسننه الحسنة
فى المسلمين بعد وفاته ليقتدي به تم كلامه وروى البخاري فى كتاب المناقب

الرؤيا اوص

هذا الحديث وفيه بدل يعرضون عرضوا وبدل بخيره اخيره وبدل ومنها ما دون ذلك
ومنها ما بلغ دون ذلك وفى كتاب التعبير بخير فان قلت يلزم من
الحديث ان يكون عمر افضل من ابى بكر رضى الله عنهما لان المراد بالافضل الاكثر
ثوابا والاعمال علامات للثواب فمن كان دينه اكثر فثوابه اكثر وهو خلاف الاجماع
قلت لا يلزم ذلك اذ القسمة غير حاصرة لجواز قسم رابع سلمنا
انحصار القسمة لكن ما خصص الثالث بعمر ولم يحصره عليه سلمنا التخصيص
به لكنه معارض بالاحاديث الدالة على افضلية الصديق بحيث تواتر القدر المشترك
منها ومثله يسمى بالمتواتر من جهة المعنى فدليلكم آحاد ودليلنا متواتر سلمنا التساوي
بين الدليلين لكن الاجماع منعقد على افضليته وهو دليل قطعي وهذا دليل ظني
والظني لا يعارض القطعي وهذا الجواب مستفاد من بعض تقرير الدليل
وهذه قاعدة كلية عند اهل المناظرة فى امثال هذه الايرادات بان يقال ما
اوردته اما ان يجب عليه او لا فان كان فالدليل مخصوص بالاجماع والا فلا يتم
الايراد اذ لا الزام الا بما يجب عليه والله اعلم قال البخاري رحمه الله
باب الحياء من الايمان قال شارح السنة قوله
الحياء من الايمان هو من قبيل الحيا سوا اضيف اليه الباب ام لا لانه مبتدا ومن
الايمان خبره والحيا بالمد وبعربيته واشتقاقه بمعنى قوة الحياة او ضعفها
فى الحيي ووجه كونه من الايمان وساير مباحثه تقدم فى باب امور الايمان
قوله عبد الله بن يوسف هو التنيسي الدمشقي ومالك هو الامام المشهور وابن
شهاب هو الزهري وقد سبق فضايل الثلاثة وما يتعلق بهم قوله سالم هو
ابو عمر وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي التابعي الجليل
احد الفقها السبعة بالمدينة على احد الاقوال قال ابن المسيب كان سالم اشبه
ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله اشبه ولد عمر بعمر بن الخطاب وقال
مالك لم يكن فى زمن سالم اشبه لمن مضى من الصالحين فى الزهد كان يلبس
الثوب بدرهمين وقال ابن راهويه اصح الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن
ابيه وكان يلازم ابوه فى افراطحت سالم فانه كان يقتله فيقول الا تعجبون
من شيخ يقتل شيخا هلك بالمدينة فضل عليه هشام بن عبد الملك سنة ست
او خمس او ثمان او مايه قوله مر على رجل مر عليه ومر به بمعنا واحد اي اجتاز

والانصار جمع الناصر او النصير واللام للعهد اي ايضا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذين اووه ونصروا من اصحاب المدينه **قوله** وهو يعظ اخاه الوعظ النصح
والتذكير بالعواقب قال ابن فارس هو التخويف والانذار وقال الخليل
هو التذكير بالخير فيما يرق القلب واخاه الظاهر انه اراد الاخ في القرابة
فهو حقيقة ويحتمل ان يراد الاخ في الاسلام على ما هو عرف الشرع فهو مجاز
لغوي او حقيقة عرفيه **قوله** في الحيا اي في شان الحياء وفي حقه وعناه انه نهاه
ويخوفه منه فزجره النبي صلى الله عليه وسلم عن وعظه وقال دعه اي اتركه
وهو امر لامضي له قالوا اماتوا ماضي ودع وذر **قوله** فان الحيا فان قلت
كلمة ان لاتدخل الا على كلام يكون المخاطب به شاكا فيه او منكرا له فاين
الشك او الانكار منه قلت المخاطب كان شاكا بل منكرا له لانه
كان يمنعه منه فلو كان معترفا بانه من الايمان لما منعه من ذلك سلمنا انه ما
كان منكرا لكنه جعله كالمنكر لظهور امارات الانكار عليه سلمنا انه ليس
كالمنكر لكن ربما يكون التاكيد لرفع انكار غير المخاطب من النظارة ونحوهم
سلمنا انهم لا انكار منهم ايضا لكن قد يكون للتاكيد من جهة ان العصمة
في نفسها مما يحب ان يهتم بها ويؤكد عليها **التيمي** الحيا الاستحياء وهو ترك
الشيء لدهشة يلحقه عذره قال تعالى ويستحيون نساءكم اي يتركون
قال واظن الحياة منه لانه التقاعس عن النهي والوعظ الزجر يعني يزجره
من الحيا ويقول له لا تستحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه يستحي فان
الحياء من الايمان اذا الشخص بكف عن اشياء من مناهي الشرع للحياء وكثر مثل هذا
في زماننا واقول ليس هو ترك الشيء بل هو دهشة يكون سببا لترك الشيء
فان قلت قد علم مما تقدم ان الحياء من الايمان فما فايدة التكرار قلت كان
القصد تعريف بيان امور الايمان وانه من جملتها فذكر ذلك بالتبعية لا الغرض وههنا
ذكره بالقصد بالذات فان قلت اذا كان الحيا بعض الايمان فاذا انتفى الحيا انتفى
بعض الايمان واذا انتفى بعض الايمان انتفى حقيقة الايمان فيلزم ان الشخص اذا لم يستحي
يكون كافرا قلت المراد من الايمان الكامل والتقريب ظاهر نعم لو قيل الاعمال
داخله في حقيقة الايمان لكان مشكلا قال البخاري **باب**
فان تابوا قال شارح السنه فولوا فان تابوا اي عن الشرك لتوافق الحديث الوارد فيه

فيه حيث قال حتى تشهدوا ان لا اله الا الله **قوله** عبد الله بن محمد هو المسندي بضم الميم
وفتح النون واحد اجداده هو مولى احد اجداد البخاري وقد سمي وقد سمي بالكنز اي
كنز الحديث وقد تقدم ذكره **قوله** ابو روح بالراء المفتوحة والحاء المهملة كنيته
واسمه ثابت وحرمي بالحاء المهملة المفتوحة والراء المفتوحة والياء المشددة نسبته
وهو من عمارة بالعين المهملة المضمومة والميم المخففة بن ابي حفصة العنكي البصري
روى عنه الجماعة الا الترمذي قوله واقد بالقاف وليس في الصحيح واقد بالقاف
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **قوله** ابي محمد المذكور وهو حدث
عن بن عمر اي جده **قوله** ~~ابي محمد المذكور~~ امرت بضم الهمزة واصح التعاريف
للامر هو القول الطالب للفعل والمفهوم منه ان الله هو الامر له وكذا اذا
قاله الصحابي امرنا كذا فهم منه ان الرسول هو الامر له فان من اشتهر بطاعة
رئيس اذا قال ذاك فهم منه ان الرئيس امره وبه وفايدة العدول من التصريح
دعوى التعين والتعويل على شهادة العقل **قوله** ان اقاتل اي بان اقاتل وحذف الجار من
ان كثير شايع مطرد والناس قالوا ~~والناس~~ به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب لان
القتال يسقط عنهم بقبول الجزية فان قلت فلم خصوصا بالعدة قلت
لان الادلة الخارجية مثل حتى يعطوا الجزية دلت عليه **الطيبي** هو من العام الذي خص
منه البعض لان القصد الاول من هذا الامر حصول هذا المطلوب لقوله تعالى
وما خلقت الجن الاية فاذا تخلف منه في بعض الصور لعارض لا يقدح في عمومه الاتري
ان عبدة الاوثان اذا وقعت الهدنة معهم تسقط ~~وجب~~ العصمة قال ويجوز
ان يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلاة والزكاة عن اعلاء كلمة الله واذعان المخالفين
فيحصل في بعضهم بذلك وفي البعض بالجزية وفي الاخرين بالهدنة وقال وايضا الاحتمال
قائم وان ضرب الجزية كان بعد هذا القول واقول او الغرض من ضرب الجزية
اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى تسلموا او يلتزموا
ما يودي بهم الى الاسلام والمراد حتى يسلموا او يعطوا الجزية فالتفي بما هو المقصود
الاصلي من خلق الخلايق او المقصود من القتال هو ما يقوم مقامه نحو اعطاء
الجزية وكل هذه التاويلات لما ثبت بالاجماع ان الجزية مسقطة للمقاتلة فاحفظ
التوجيهات وعددها وحتى هي غاية القتال ويحتمل ان يكون غاية للامر به فان قلت
اذا اسلموا اقاموا الصلاة فمقتضى الحديث ان يترك القتال وان كفر بسائر ما جاء به

النبي صلى الله عليه وسلم لكنه ليس كذلك قلت الشهادة برسالته تتضمن التصديق
بما جاء به مع انه يحتمل انه مما جاء بسائر الاشياء الا بعد صدور هذا الحديث او علم
ذلك من دليل اخر خارجي كما جاء في الرواية الاخرى وبومنوا بي وبما جئت به
قوله ويقيموا معنى اقامة الصلاة اما تعديل اركانها وحفظها من ان تقع زيغ في فرائضها
وسننها واداءها في اوقاتها فهو من اقام العود اذا قومه واما الدوام عليها من قامت السوق اذا
نفقت واما التجلد والتشمر في اداءها من قامت الحرب على ساقها واما اداءها
تعبيرا عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها والصلاة هي العبادة المفتتحة
بالتكبير المختمة بالتسليم والزكاة هي القدر المخرج من النصاب للمستحقين
فان قلت تارك الصلاة يقتل ويقاتل كما ذكر في الفقهيات فما حكم
تارك الزكاة قلت حكمها حكمها ولهذا قاتل الصديق ما يغي الزكاة فان قلت
هل هو مختص بالصلاة والزكاة ام هو حكم جميع الواجبات قلت ذكر
النووي وجوب قتال من منع واجبا من واجبات الاسلام وانما خص الصلاة
والزكاة بالذكر من بين سائر الواجبات لانها اما العبادات البدنية والمالية
والعار على غيرها والعنوان له ولذلك سمى الصلوات عماد الدين والزكاة قنطرة
الاسلام فان قلت اذا شهدوا وعصموا وان لم يقيموا ولم يؤتوا اذ بعد الشهادة لا بد
من الانكفاف عن القتال في الحال ولا تنتظر الاقامة ولا الايتاء لا غير هما وكان
حق الظاهر ان يكتفى بقوله الا بحق الاسلام فان الاقامة والايتاء من حقه قلت
ذكرهما تعظيما لهما واهتماما بشانهما واشعارا بانهما في حكم الشهادة او المراد
بذكر القتال مطلق استمرار الترك القتال في الحال الممكن اعاذه بترك الصلاة
والزكاة وذلك لا يحصل الا بالشهادة وايتاء الواجبات كلها الطيبي الا بحق الاسلام
الا استثناء مفرغ والمستثنى منه اعم اجار والمجرور والعصمة متضمنة لمعنى النفي
حتى يصح تفريع الاستثناء اذ هو شرطه اي لا يجوز اهدار دمائهم واستباحة اموالهم
بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام من قتل النفس وترك الصلاة ومنع الزكاة واما
تقديم قوله ويقيموا ويؤتوا واذ النهما عن مقرهما هذا وعطفهما على الشهادة فللاولة
على انهما مثل لتهما في كونها غاية للمقاتلة ايذانا بانهما اما العبادات وبوجد هذا التاويل
رواية ابي هريرة فانه لم يذكر فيها الصلاة والزكاة قوله فاذا فعلوا ذلك فان قلت
المشار اليه بعضه قول فكيف اطلاق الفعل عليه قلت اما باعتبار انه عمل اللسان

واما على سبيل التغليب للاثنين على الواحد وعصموا اي حفظوا وصنوا والدما
جمع الدم نحو حمال جمع اجمل اذا اصل دمد مورجي الاسلام الاضافة فيه اما بمعنى اللام
او بمعنى من او بمعنى في واكثر الذي يتعلق بالدم هو كالقصاص والمال كالضمان قوله
على الله لعظمة على مشعرة بالايجاب في عرف الاستعمال فهو على سبيل التشبيه اي هو
كالواجب على الله في تحقق الوقوع والا فالاصل فيه ان يقال حسابهم لله او الى الله او هو
واجب عليه شرعا بحسب وعده واما عند المعتزلة فهو ظاهر لانهم يقولون
بوجوب الحساب عقلا ومعناه هو ان امورسرايرهم الى الله تعالى واما نحن فنحكم
بالظاهر فنعاملهم بمقتضى ظاهر افعالهم وافعالهم او معناه هذا القتال والحكم
العصمة انما هو من الاحكام الدنيوية وهو مما يتعلق بنا واما الامور الاخروية
من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب وكميتها وكيفيتها فهو مفوض الى الله
سبحانه لا دخل لنا فيها واما تعلق هذا الباب بكتاب الايمان فهو ان يعلم منه
ان من آمن صار معصوما ويحتمل ان يكون من جهة ان يعلم ان الاقامة والايتاء من جملة
الايمان النووي في الحديث فوائد منها وجوب قتال الكفار اذا اطاقه المسلمون
وقتال تارك الصلاة والزكاة وغيرهما من واجبات الاسلام قليلا كان او كثيرا
ومنها ان تارك الصلاة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور واختلفوا هل
يقتل على الفور ام بعد ثلاثة ايام الاصح الاول والصحيح انه يقتل بترك صلاة
واحدة اذا خرج وقت الضرورة لها وانه يقتل بالسيف وهو مقتول حدا
وقال الامام احمد رضي الله عنه يكفر وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يحبس
ولا يقتل ولا يكفر واما الصوم فلو تركه حبس ومنع من الطعام لان الظاهر
انه ينويه لانه معتقد لوجوبه واما الزكاة فتوخذ منه قهرا ومنها ان من اظهر
الاسلام وفعل الاركان كفينا عنه وفيه قبول توبة الزنديق اي الذي يترك الشرع
جملة وان تكرر منه الارتداد وهو الصحيح وفيه خلاف مشهور للعلماء سيأتي وفيه
اشتراط التلفظ بكلمة الشهادة في الحكم بالاسلام وانه لا ينعقد عن قالها الا
بالنطق بها قال البخاري **باب من قال ان الايمان**
قال شارح السنة لا يجوز في هذا الباب الا الاضافة الى ما بعده **قوله** الايمان
هو العمل فان قلت العمل اما ان يراد به عمل القلب اي التصديق فلا يطابقه الاستشهاد
بقوله العدة لانه قول او عمل اللسان او مجموع الاعمال فلا يناسبه الحديث اذ الايمان

بالله فيه هو على القلب فقط بقرينة ذكر الجهاد والحج بعده قلت المراد به
المجموع والاستدلال عليه بمجموع الايات والحديث اذ يدل كل واحد من القران
والسنة على بعض الدعوى بحيث يدل الكل على الكل قوله او ريتموها فان قلت
يعني الايراث ابقاء المال بعد الموت لبقي نوعه حينئذ وحقيقة ممتنعة على الله تعالى
فما معنى الميراث ها هنا قلت اما ان يكون المورث هو الكافر يعني لولا كفره
لكان له نصيب منها فانتقل منه بسبب كفره الذي هو موت الارواح الى المومن
واما ان يكون هو الله فهو مجاز عن الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء
بالايراث او عن مجرد الابقاء على طريقة اطلاق الكل وارادة الجزء قوله
بما كنتم تعلون ما اما مصدرية او موصولة نعناه بعملكم او بالذي كنتم
تعلونه وانما قاله اقتباسا من قول المفسرين ان قوله تعالى تعلون معناه تومنون
فان قلت كيف اجمع بين هذه الاية وحديث لن يدخل احدكم الجنه
بعمله قلت الباء في بما كنتم ليست للسببية بل للملابسة اي اورثتموها
ملابسة لاعمالكم اي للثواب اعمالكم او للمقابلة نحو اعطيت الشاة بالدرهم
او ان الجنة في تلك الجنة خاصة اي تلك الخاصة الرفيعة العالية بسبب
الاعمال واما اصل الدخول فبرحمة الله لا بالعمل ويخصه ان اصل الجنة
بالفضل والدرجات بالاعمال وان الدخول ليس بالعمل والادخال المستفاد
من الايراث بالعمل النووي اجاب ان دخول الجنة بسبب العمل
والعمل برحمة الله واقول المقدمة الاولى خلاف صريح الحديث
فلا يلتفت اليها قوله عدة بكسر العين وشدة الدال هي العدد وله قال
اهل اللغة العدة الجماعة قلت او كثرت قوله واعدد لهم ما عن قول
متعلق بلنسائهم عن كلمة الشهادة التي هي عنوان الايمان فان قلت هذا لا
يثبت السوال على سبيل التوكل القسمي وفي رواية اخرى قال فيومئذ
لا يسال عن ذنبه انس ولا جان فنفت السوال قلت ان في القيامة مواقف
مختلفة وازمنة متطاولة ففي موقف او زمان يسالون وفي الاخر لا يسالون
او لا يسالون سوال استخبار بل سوال توبيخ او لا يسال عن ذنبه انس ولا جان
اخر نحو ولا تزر وازرة وزر اخرى النووي الظاهر ان المراد بلنسائهم

عن

عن اعمالهم كلها اي الاعمال التي تتعلق بها التكليف والتخصيص بقوله لا اله الا الله
دعوى لا دليل عليها قوله لمثل هذا اي الفوز العظيم فليعمل العاملون اي فليوسن — المؤمنون
المكلفون فالخلق العمل وايراد الايمان قوله احمد بن يونس اليربوعي التميمي الكوفي
المكنى بابي عبد الله فاشتهر باحمد بن يونس منسوبا الى الجد احمد ومن بينهم اسم عبد الله
تخفيفا وقال رجل للامام احمد رضي الله عنه عن من تروي ان كتبت الحديث فقال
اخرج الى احمد بن يونس فانه شيخ الاسلام توفي سنة سبع وعشرين ومائتين بالكوفة
قوله موسى بن اسماعيل هو المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف البصري
وقد تقدم قبيل قصة هرقل وابراهيم بن سعد هو سبط عبد الرحمن بن عوف المتوفى
ببغداد وابن شهاب وهو الزهري وابو هريرة سبق ذكرهم ايضا قوله سعيد بن المسيب
بفتح الياء على المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها بن حزن بفتح الحاء المهملة والزاي
الساكنة هو ابو محمد القرشي المخزومي المدني امام التابعين خطب ابي هريرة بنته ولد
لسنتين خلتا من خلافة عمر بن الخطاب قيل كان هو راس من بالمدينة في دهره المقدم عليهم
بالفتوى ويقال له فقيه الفقها قال احمد بن حنبل سعيد افضل التابعين
فقيل له فسعيد بن عمر حجة قال هو حجة قد سمع من عمر فاذا ارسل سعيد عن عمر
فمن يقول وقال ابو حاتم ليس في التابعين ابثل من ابن المسيب وهو ابثتهم
وابوه وجده صحابيان اسلما يوم الفتح رضي الله عنهما وقال سليمان بن موسى كان
هو افقه التابعين وقال ابن المديني هو اجل التابعين وقال احمد بن عبد الله
كان صاحب فتيا من الفقها السبعة بالمدينة حج اربعين حجة لا ياخذ العطاء وكان له
بضاعة اربع مائة دينار يتجر بها في الزيت وكان اعور وقال ابن قتيبة كان جده
حزن ابو النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت سهل فقال بل انا حزن ثلاثا قال
سعيد فما زالت تعرف تلك الحزونة فينا وكان جابر بن الاسود على المدينة فدعى سعيدا
الى البيعة لابن الزبير فابى فضربه ستين صوتا وطاف به في المدينة وقيل ضربه
هشام بن اسماعيل ايضا حين امتنع من البيعة للوليد وحبسه وحلقه ومات سنة
ثلاث او اربع او خمس وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة قال النووي
في تهذيب الاسماء اما قولهم انه افضل التابعين فمرادهم افضلهم في علوم الشرع
والا فاتقى صح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس وبه بياض فمروه فليستغفر لكم

كفاية فالجواب ان الجهاد قد تتعين كسائر فروض الكفايات واذا لم يتعين
لم يقع الا فرض كفاية واما الحج فالواجب منه حجة واحدة وما زاد نفل فان
قلت واجب الحج يتعين الجهاد كان الجهاد افضل لهذا الحديث ولانه شارك
الحج في الفرضية وزاد بكونه نفعا متعديا الى سائر الامة ويكونه دفاعا عن بيضة
الاسلام اولانه كان في اول الاسلام ومحاربة اعدائه وقد قيل ثم ههنا للترتيب
في الذكر كقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا وقيل ثم لا تقتضي ترتيبا وان قلت
نفل الحج غير متعين الجهاد كان الجهاد افضل لما انه نفع فرض كفاية وهو افضل
من النفل بلا شك قال امام الحرمين في كفاية الغياثي فرض الكفاية عندي
افضل من فرض العين من حيث ان فعله مسقط للحرج عن الامة باسرها وتركه
بعض المتمكنين منه كلهم ولا شك في عظم وقع ما هذه صفته **قال**
وجه الجمع ان ذلك اختلاف جواب جرى على حسب اختلاف الاحوال
فانه تقال خير الاشياء كذا ولا يراد به خبر من جميع الوجوه في جميع الاحوال
والاشخاص بل في حال دون حال ونحوه او ان المراد من افضل كذا ومن
خيرها او من خيركم مخلوقات من وهي مرادة كما يقال فلان افضل الناس اي من
اعقلهم وفي جملتهم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لاهله ومعلوم
انه لا يصير بذلك خير الناس مطلقا **قال** البخاري رضي الله عنه

باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة

قال الاسناد لفظة اذا للظرفية المحضة اي باب حين عدم كون
الاسلام على الحقيقة ولفظة الباب مضاف اليها ويحتمل ان يكون متضمنة لمعنى
الشرط واجزا محذوف اي نحو لا تعتد به ولا تحسبه فيجوز في الباب غير الاضافة
فان قلت اذا للاستقبال ولم تغلب المضارع ماضيا فكيف اجتماعها قلت
اذا ههنا لمجرد الوقت ويحتمل ان يقال لم لنفي الكون المقلوب ماضيا واذا
لاستقبال ذلك النفي **قوله** على الاستسلام اي الانقياد الظاهر فقط
والدخول في السلم واسلمنا اي دخلنا في السالم وانقدنا وليس اسلاما على
الحقيقة والا لما صح نفي الايمان منهم لان الايمان والاسلام السرخسي واحد
عند البخاري وكذا عند غيره لان الايمان شرط صحة الاسلام عندهم **الجوهري**
في الصحاح اسلم اي دخل في السلم وهو الاستسلام **قوله** على قوله اي فهو وارد

قوله افضل اي الاكثر ثوابا عند الله وافعل التفضيل لابد ان يستعمل باحد الاوجه
اللائة ولا يجوز زيد افضل الا ان يكون معلوما نحو الله اكبر **قوله** الجهاد اي
القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله وانما جعله افضل من غيره لانه بذل النفس
في سبيل الله واجود البذل بالنفس اقصى غاية الجود واجهاد اما مبتدا محذوف الخبر
او خبره محذوف المبتدا وكذا احواله ثم الافضل بعد هو الحج لانه عبادة مركبة
من العبادة البدنية والمالية **قوله** حج مبرور الخ قصد الكعبة لاجل النسك
بملابسة الوقوف بعرفة والمبرور هو الذي لا تخالطه اثم ومنه تمرة يمينه
اذا سلم من الحنث وهو المقبول ومن علامة المقبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من حاله الذي قبله وقيل هو الذي لا رياء فيه وقيل هو الذي لا يعقبه معصية
وهما داخلان فيما قبلهما والبر الطاعة والقبول يقال بر حجك بفتح الباء وضمها
لازمين وبر الله حجك وابر حجك اي قبله فله اربع استعمالات فان قلت
لم عرف الجهاد ونكر الايمان والحج قلت لا فرق بين مودى المعرفة
بالتعريف الجنسي ومودى النكرة والفرق المسافة بين تعريف الاسم وهذا التعريف
ومن ان تترك غير معروف به بعامل معروفة معاملة غير المعرف **قال**
ولقد امر على اللئيم يسبني والمعنى لقد امر على ليسم ولذلك يقدر المستبني
وصفا لا حالا هذا من جهة النحو واما من جهة المعاني فهو ان الايمان والحج لا يتكرر
وجوبه بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر والتنوين للافراد النوعي والتعريف
للكمال اذ الجهاد لو اتى به مرة مع الاحتياج الى التكرار لما كان افضل والله اعلم
النووي الافضل في هذا الحديث بعد الايمان الجهاد وفي حديث ابن مسعود
بداءة بالصلاة لميقاتها وفي حديث ابي ذر لم يذكر الحج وفي الحديث الاخر
اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي الاخر اي الاسلام
خير قال ان تطعم الطعام وكل العلما اختلاف الاجوبة في هذه الاحاديث
لاختلاف الاحوال فاعلم كل قوم بما بهم الحاجة اليه دون ما لم تدع حاجتهم
اليه او ذكر ما لم يعلمه السايل واهل المجلس وترك ما علموه ولهذا اسقط ذكر
الصلاة والزكاة والصيام في حديث الباب ولا شك ان اللائة مقدمات على الحج
والجهاد فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان الاسلام والجهاد فرض

على قضى الامة والاتين كما في بعض النسخ **قوله** عامر روي له الجماعة توفي بالمدينة
زمن الوليد بن عبد الملك سنة ثلاث او اربع وماية **قوله** سعد هو ابو اسحق
بن ابي وقاص بالقاف المشدد من الوقص وهو الكسر مالكي وهيب
بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري احد العشر المبشرة بالجنة واحد
الستة اصحاب الشورى الذين جعل عمر رض الله عنه امر الخلافة اليهم
اسلم وهو ابن تسع عشرة سنة سابع سبعة بل هو ثالث الاسلام كما في الصحيح
وهاجر الى المدينة قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها وهو من المهاجرين
الاولين شهد المشاهد كلها وكان مجاب الدعوة لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
له بذلك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم استجب دعوته وسدد رميته
وحديثه في دعائه على الرجل الكاذب عليه من اهل الكوفة وهو ابو سعدة واجيبت
دعوته فيه في ثلاثة اشياء مشهورة في الصحيح وهو اول من رمى بسهم في سبيل
الله عز وجل واول من اراق دما في سبيل الله وكان يقال له فارس الاسلام
استعمله عمر رض الله عنه اميرا على الجيوش التي بعثها لقتال الفرس وهو
كان اميرا على الجيوش الذين هزموا الفرس بالقادسية وحينئذ قال القائل

الم تر ان الله اظهر دينه ... وسعدا بباب القادسية معصم
فاثنا وقد امت نساء كثيرة ... ونسوة سعد ليس فيهن ايم

فقال سعد اللهم اكفنا يده ولسانه فاصابته رمية فخرس وبقيت
يده وسعد هو الذي فتح مدائن كسرى وبنا الكوفة وولاه عمر العراق
وقال الزهري رمى سعد يوما احد الف سهم وفي الصحيح عن علي
رض الله عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد
فانه سمعه يوما احد يقول له ارم فداك ابي وامي وروي انه صلى الله عليه وسلم
قال له هذا خالي فاليبات كل احد خاله ونقل عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ماتنا حديث وسبعون حديثا ذكر البخاري عشرين منها توفي بقصره بالعقيق
على عشرة اميال من المدينة ومن معاوية رض الله عنه وحمل على رقاب الرجال الى
المدينة رض الله عنه وصلى عليه مروان بن الحكم ودفن بالبقيع سنة احدى او
خمس او ست او سبع او ثمان وخمسين وهو اخر العشرة موتا ولما حضرته الوفاة

رعى خلقه جبة له من صوف فقال كفنوني فيها فاني كنت لقيت المشركين
فيها يوم بدر وانما كنت اخبأها لذلك **وفي** هذا الاسناد لطيفة وهي
انه جمع من ثلاثة زهريين مدنيين **قوله** رهطا اي جماعة واصله اجماعة دون
العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة وقيل دون الاربعين والجمع
ارهط وارهاط وتقدير الكلام قال انا اعطي محذوف لفظة قال **قوله**
اعجبهم الى اي افضلهم واصلحهم في اعتقادي فان قلت السياق
يقتضي ان يقال اعجبهم اليه حيث قال وسعد جالس ولم يقل وانا
جالس قلت هذا التفات من الغيبة الى التكلم فان قلت فهل في قوله
وسعد جالس التفات حيث لم يقل وانا قلت فيه خلاف عند علماء المعاني
من قال الاسمال من التكلم والخطاب والغيبة لابد ان يكون محققا فلا
التفات عنده فيه اذ لا نقل حقيقة ومن قال الانتقال فيه اعم من ان
يكون محققا او مقدرا كما هو مذهب صاحب المفتاح ففيه ايضا التفات
من التكلم الذي هو مقتضى المقام الى الغيبة **قوله** مالك عن فلان اي اي
شيء حصل لك اعوضت عن فلان او عداك عن فلان او من جهة فلان بان لم يعطه
ولفظة فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عنه الخاص وفي رواية صحيح مسلم
فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشاورته فعلت ما لك عن فلان **قوله**
لا اراه مومنا **النووي** هو بفتح الهمزة اي اعلم ولا يجوز ضمها على ان يجعل
من اظنه لانه قال ثم غلبني ما اعلم منه ولانه راجع النبي صلى الله عليه وسلم
مرارا فلو لم يكن جازما باعتقاده لما كرر المراجعة واقول ويجوز
الضم كما في بعض الروايات بكون اعلم بمعنى اظن كما ان في قوله تعالى
فان علمتموهن مومنات بمعنى ظننتموهن والرجوع مرارا لا يستلزم الجزم
لان الظن ملزم متابعته اتفاقا **قوله** او مسلما بسكون الواو ومعناه ان
لفظة الاسلام اولى ان تقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن
لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى صاحب التحرير في شرح مسلم هذا حكم
على فلان بانه غير مومن **وقال النووي** ليس فيه انكار لكونه مومنا بل
معناه النهي عن القطع بالايمان لعدم موجب القطع وقد غلط من توهم كونه
حكما بعدم الايمان بل في الحديث اشارة الى الايمان وهو قوله لا اعطي الرجل وغيره

احب الي منه واقول على هذا التقدير لا يكون الحديث دالا على ما عقد له
الباب وايضا لا يكون لرد الرسول صلى الله عليه وسلم على سعد فائده ولئن سلمنا
ان فيه اشارة اليه فذلك حاصل بعد تكرار سعد اخباره بايمانه وجاز ان
سكر اولا ثم سلم اخر الحصول امر بفيد العلم به **قوله** فعدت لمقالتي
ويقال عاد لكذا اذا رجع اليه والمقالة والمقال بمعنى القول **قوله** وغيره
مبتدا واحد خبره والجملة حالية وحشيه منصوب بانه مفعول له لاعطى سوا
فيه رواية التنوين مع تنكيره وتقدير لفظ من اي حشية من ان يكبه الله ورواية
الاضافة مع تعريفه لانه مضاف الى ان مع الفعل وان مع الفعل معرفة ويجوز
في المفعول لاجله التعريف والتنكير والمفعول الثاني من باب اعطيت
محذوف والكاف اما للتعميم اي اعطيته اي شيء كان او يجعل التعدي الى اثنين
كالمتعدي الى واحد اي اوجد لهن الحقيقة بمعنى اعطا الرجل والفائدة فيها
المبالغة **قوله** بفتح اوله وضم الكاف اي يلقه منكوسا وهذا من النوادر
على عكس القاعدة المشهورة فان المعروف ان يكون الفعل اللازم بغير الهمزة
والمتعدي بالهمزة فان اكب لازم وكبت متعد ونحو اجمحه وجمح والضمير
في يكبه للرجل اي اتالف قلبه بالاعطا مخافة من كفره ونحوه اذا لم يعط
والتقدير انا اعطي من في ايمانه ضعف لاني اخشى عليه لو لم اعطه ان يعرض له
اعتقاد يكفر فيه فيكبه الله في النار كانه اشارة الى المؤلفة او الى من اذا منع
نسب الرسول الى البخل واما من قوي ايمانه فهو احب الى فاكله الى
ايمانه ولا اخشى عليه رجوعا عن دينه ولا سوء اعتقاده ولا ضررا فيما حصل له
من الانبياء والملزوم من هذا التقدير ان يكون ذلك الرجل ممن قوي في الايمان
لاحتمال ان يكون المراد منه غيره بعرضا نحو سعد بنفسه فان قلت
هذا النوع من الكلام اهو مجاز ام كناية قلت الكب في النار لازم الكفر
فاطلق اللازم واراد الملزوم فهو كناية فان قلت لم لا يكون مجازا من
باب اطلاق الملزوم واراده اللازم اذ الملازمة في الكناية لا بد ان تكون
مساوية وان اعترضت بان الكب قد يكون للمعصية فلا يستلزم الكفر
اجيب بان المراد من الكب كب مخصوص لا يكون الا للكافر والا فلا
تصح الكناية ايضا قلت شرط المجاز امتناع معنى المجاز والحقيقة وههنا

لا امتناع في اجتماع الكفر والكب فهو كناية لا غير **النووي** في الحديث جواز
الشفاعة الى ولاة الامر وغيرهم وفيه مراجعة المشفوع اليه في الامر الواحد
مرارا اذا لم يؤد الى مفسدة وفيه الامر بالتثبت وترك القطع بما لا يعلم
القطع وفيه ان الامام يصرف الاموال في مصالح المسلمين الاهم فالاهم
وفيه ان المشفوع اليه لا عتب عليه اذا رد الشفاعة اذا كانت خلاف
المصلحة وفيه انه ينبغي ان يعتذر الى الشافع ويبين له عذره في ردها
وفيه ان المفضول ينبه الفاضل على ما يراه مصلحة لينظر فيه الفاضل
وفيه انه لا يقطع لاحد على التعيين بالجنة الا من ثبت فيه كالعشرة المبشرة
وفيه ان الاقرار باللسان لا ينفع الا اذا اقترن به الاعتقاد بالقلب وعليه
الاجماع ولهذا كفر المنافقون واستدل به جماعة على جواز قول المسلم انا مؤمن
مطلقا من غير تقييد بقوله ان شاء الله واما الفرق بين الايمان والاسلام فقال
الخطابي هما يجتمعان في مواضع فيقال للمسلم مؤمن وبالعكس ويفترقان
في مواضع فكل مؤمن مسلم دون العكس فيما يتفقان فيه هو ان يستوي
الظاهر والباطن وما يفترقان هو ان لا يستويان ويقال له عند ذلك مسلم
بمعنى انه مستسلم وهو معنى في الحديث او مسلما في الاية قولوا اسلمنا اي
استسلمنا **قوله** يونس هو ابو يزيد القرشي وصالح هو بن كيسان المدني
وروايته عن الزهري من رواية الاكابر عن الاصاغر لانه اسن من الزهري
ومعمر هو بن راشد البصري قد تقدم ذكرهم في صدر الكتاب وابن
اخي الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري
كان كثير الحديث صالحا قال عن سنة اثنتين وخمسين وماية ومعناه ان هؤلاء
الاربعة تابعوا شعيبا في رواية هذا الحديث عن الزهري ووافقوه فيها
النووي قول البخاري رواه فلان وفلان فيه بيان فوائد الاولى بيان
كثرة طرقه ليزيد الحديث قوة وصحة والثانية ان تعلم رواته ليتبع رواياتهم
ومسانيدهم من رغب في شيء جمع الطرق وغيره لمعرفة متابعه او استشهاد
وغيرهما والثالثة ان يعرف ان هؤلاء المذكورين رووه فقد يتوهم من الاخيرة
له انه لم يروه غير المذكور في الاسناد فيمارا في كتاب اخر عن غيره فيتوهمه
غلطا فاذا قيل رواه فلان ايضا زال ذلك الوهم واقول والفائدة الرابعة

الوفا بشرطه صريحا اذ شرطه على ما قال بعضهم ان يكون لكل حديث
راويان واكثر والخامسة ان يصير الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين
الذين اشترطوا كون الحديث مشهورا فمخصص القرآن ونحوه والمستفيض اي
المشهور ما زاد نقلته على الثلاث قال البخاري شكر الله سعيه

باب افشاء السلام

قال شارح السنة قوله السلام
من الاسماء يرفع السلام قوله عمار هو ابو اليقظان بالعجمة بن ياسر بن عامر
بن مالك المذحجي العنسي بالنون اليمني ثم الشامي وعنس هو رهط الاسود
المتنبي الكذاب وياسر رهن في الغار هو واله وولده فقهروهم صاروا بذلك
عبيد القاهر فاعزهم الله بالاسلام فاسلم عمار وامه سميه بصيغه
التصغير من السمو وابوه ياسر ثلاثتهم قد مات وكانوا يعذبون بمكة في الله
فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يعذبون فيقول صبرا ال ياسر فان موعدكم
الجنة وقتل ابو جهل سميه رضي الله عنها فكانت اول شهيدة في الاسلام
واعطاهم عمارا ما اراد بلسانه واطمان قلبه بالايمان فنزلت الا من اكره
وقلبه مطمئن بالايمان وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وصلى الى القبلتين
وشهد بدرا والمشاهد كلها وهو اول من بنى مسجد الله في الاسلام بنى مسجد
قبا روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان وستون حديثا ذكر البخاري
منها خمسة وشهد قتال اليمامة في زمن الصديق رضي الله عنه فاشرف على صخرة
ونادى يا معشر المسلمين امن الجنة تفرون الى النار انا عمار بن ياسر وقطعت
اذنه وهو يقاتل اشد القتال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملئ عمار
ايمانا الى مخمص قدميه وقال له انت مرحبا بالطيب المطيب وقال
ايضا اهتدي واهدي عمار وسهد صفين فدته عن امير المومنين علي رضي الله عنهم
وكانت الصحابه يومئذ يتبعونه حيث توجه لعلمهم بانه مع الفئه العادله
لما قال النبي صلى الله عليه وسلم له تقتلك الفئة الباغية قتل بصفين ودفنه
علي رضي الله عنه بثيابه حسب ما اوصاه به ثمة ولم يغسله قال صاحب
الاستيعاب وروى اهل الكوفة انه صلي عليه وهو مذهبهم في الشهداء انهم
لا يغسلونهم ولكن يصلى عليهم وذلك بضع وثمانين وهو بن ثلاث وتسعين قوله
ثلاث اي خصال من جعلهن فقد جمع خصال الايمان واعرابه كما مر في قوله ثلاث

من كن

من كن فيه وجد حلاوة الايمان قوله الانصاف من نفسك اي العدل قال انصفه
من نفسه وانتصفت انا منه وللعالم بفتح اللام اي لكل الناس من عرفت ومن
لم تعرف والاقتار الافتقار افتقر الرجل اي افتقر قال ابو الزناد رجع عمار
في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغايه بذلك
ومن خالقك وبينك وبين الناس ولم تضيع شيأ اي مما لله وللناس عليك واما
بذل السلام للعالم فهو لقوله صلى الله عليه وسلم وتقرئ السلام على من عرفت
ومن لم تعرف وهذا حظ على مكارم الاخلاق واستيلاف النفوس فاما الانفاق
من الاقتار فهي الغايه في الكرم وقد مدح الله تعالى من هذه صفته بقوله
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا عام في نفقه الرجل على
عياله واضيافه وكل نفقه في طاعة الله تعالى وفيه ان نفقه المعسر على اهله
اعظم اجرا من نفقة الموسر واقول هذه الكلمات جامعة لخصايل
الايمان كلها لانها اما مالية او بدنيه والانفاق اشارة الى المالية المتضمنه للوثوق
بالله والزهادة في الدنيا والبدنية اما مع الله اي التعظيم لامر الله وهو الانصاف
او مع الناس اي الشفقه على خلقه الله وهو بذل السلام قتيبة على صيغة
مصغر القتبه هو ابو رجاء بن سعيد بن جميل البغلاني منسوب الى بغلان بفتح الموحده
وسكون الغين المعجمه قرية من قرى بلخ قيل ان جده كان مولا للحجاج بن يوسف
هو الثقفي مولاهم وقال بن عدي اسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه قال
بن مندة اسمه علي روى عنه اصحاب الكتب السبعه احمد والبخاري ومسلم والترمذي
وابو داود والنساء وبن ماجه وغيرهم وكان كثير المال كما كان كثير الحديث
توفي سنه اربعين ومايتين وقال علي بن محمد السمار تقول ولدت سلم يوم
الجمعه حين زوال النهار لست مضين من رجب سنه ثمان واربعين ومايه قوله
الليث هو بن سعيد وبزيد بن ابي حبيب بفتح اكا المهمله وابو الخير وهو
مرثد بالميم المفتوحه والراء والثا المثلثه وعبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي
المصريون كلهم قد تقدم ذكرهم قوله اي الاسلام اي خصاله من خصال
الاسلام وطعم اي اذ يطعم محذوف ان وذلك الى تمام الباحث التي في الحديث
قد سبق في باب الطعام الطعام من الاسلام فان قلت الحديث بعينه
هو المتقدم فلم ذكره مكررا قلت ذكره للاستدلال على ان الاطعام

من الاسلام وههنا للاستدلال على ان السلام منه فان قلت كان يكفيه ان
يقول ثمه او ههنا باب الاطعام والسلام من الاسلام بان يدخلها في سلك واحد
وتم المطلوب قلت لعل عمرو بن خالد ذكره في معرض بيان ان الاطعام منه
وتنبيه في بيان ان السلام منه فلذلك ميزهما مضيفا الى كل ما قصده
في روايته والله اعلم **التيمي** السلام ماخوذ من السلامة فاذا سلم الرجل فكانه
قال للمسلم عليه انت سالم مني وهو من اسماء الله تعالى منها ايضا لان معناه ذو
السلامة مما يلحق المخلوقين من النقص ومنه اسمه دار السلام لان الصابر فيها سالم
من الافات والسلم والصلح لانهم يتسالمون به ويقال سلام عليك بالتنوين
والسلام عليك باللام وهما سواء اما في التحيات فاختيار الشافعي سلام لحديث
بن عباس ويرجحه على حديث بن مسعود لانه من مناخري الصحابة واختار جماعة السلام
ويرجحونه بان فيه زيادة حرفين قال الشافعي هما سواء الا ان التنوين نقوم مقام
الالف واللام قال البخاري رضي الله عنه **باب كفران العشير**
قال شارح السنة في بعض الروايات وكفر بعد كفر الكفر ضد الايمان والكفر
ايضا جحود النعمة وهو ضد الشكر فكذا الكفران لكن الكفر في الدين والكفران في
النعمة اكثر استعمالا والكفر بالفتح التغطية فكل شيء غطى شيأ فقد كفره
ومنه الكافر لانه يستر توحيد الله سبحانه او نعم الله ويقال للزراع الكافر
لانه يغطي البذر بحث التراب والعشير بمعنى المعاشر كالاكيل بمعنى المواكل والعاشرة
المخالطة وهي اللازمة **قوله** فيه ابو سعيد اي الخدري الصحابي المشهور وقد مر
ومعناه ان ابا سعيد ايضا قد روى في معنى كفران العشير شيأ وخرج البخاري حديث
اي سعيد في هذا المعنى في باب الحيض حيث قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر
النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال
تكثرن اللعن وتكفرن العشير وفي باب الزكاة ايضا كذلك **قوله** عبد الله
بن مسلمة بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة وهو القعنبي المدني ومالك
وهو الامام المشهور امام دار الهجرة تقدم ذكرهما **قوله** زيد هو ابو اسامة بن
اسلم بصيغة افعل التفضيل من السلامة القرشي المدني التابعي مولى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه روى عن عمر وانس وجابر وغيرهم اجمع على جلالته وكان له حلقة في
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ثقة كثير الحديث وكان علي بن الحسين يجلس الى

زيد فقيل له تخطى مجالس قومك الى عبد عمر بن الخطاب فقال انما يجلس الرجل الى
من ينفعه في دينه توفي رضي الله عنه بالمدينة سنة ثلاث اوست وثلاثين ومائة
اوايل الدولة العباسية وكان ابو حاتم يقول لا يرى الله يوم موت زيد انه
لم يبق احد ارضى لنفسي وديني منه فاتاه نعي زيد فعفر فانام بعده **قوله** عطا
هو ابو محمد بن يسار بالمثناة التحتانية والمهملة القاص المدني الهلالي مولى ميمونة
ام المومنين توفي سنة اربع وتسعين وقيل سنة ثلاث او اربع ومائة وهذا الاسناد
رجاله كلهم مدنيون الا ابن عباس لكنه اقام بالمدينة **قوله** اريت بضم الهمزة
وبضم التاء هو يعني التبصير والضمير هو القايم مقام المفعول الاول والنار التي
اكثر اهلها الخ هو المفعول الثاني والموصول بصلته صفة لازمة للنار لا صفة
مخصصة اذ ليس المراد تخصيص بارينهن ويكفرن استيناف كلام كانه جواب
سوال سايل سال يا رسول الله ولم في بعض الروايات اريت النار فرايت
اكثر اهلها النساء بزيادة فرايت وفي بعضها اريت النار اكثر اهلها النساء بدون
فرايت وهو يقتضي اكثر والنسا فيكون اكثر بدلا من النار والنسا هو المفعول الثالث
واريت يعني اعلمت وبضمها فيكون اكثر مبتدا والنسا خبره والجملة الاسمية حال
بدون الواو ونحو قوله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو وفي بعضها بكفرهن والباء
للسببية وهي متعلقة بالاكثر او بفعل الرويه المقيدة **قوله** ايكفرن بالله هذا
السوال دليل على ان الكفر لفظ مجمل بين الكفر بالله او الكفر الذي للعشير ونحوه
اذ الاستفسار دليل الاجمال **قوله** يكفرن العشير لم يعد كفر العشير بالباء
كما عدي الكفر بالله لانه ليس متضمنا معنى الاعتراف بخلافه ويكفرون الاحسان
كانه بيان لقوله يكفرون العشير اذ المقصود كفران احسان العشير لا لكفران ذاته
والعشير المراد به ههنا الزوج لانه يعاشرها وتعاشره اكثر من غيرها ولان قرينة
السياق تدل عليه وكفرانهن سترهن نعمة الازواج عليهن وغمطها ولا يمنع حمله
على جنس المعاشرة وعلى عمومه فاللام اما للعهد واما للجنس واما للاستغراق فان قلت
انها الاصل في اللام قلت اجنس واحقيقه فيجعل عليها الا اذا دلت قرينة على التخصيص
او التعميم فتتبع القرينة حينئذ وهذا حكم عام لهذا الامر في جميع المواضع **قوله**
ان احسنت وفي بعضها لو احسنت فان قلت لو الامتناع التي لامتناع غيره فكيف صح
هنا هذا المعنى قلت هو ها هنا بمعنى ان اي لمجرد الشرطية ومثله كثير ويحتمل ان يكون

من قبيل نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه بان يكون الحكم ثابتا
على النقيضين والطرف المسكوت عنه اولى من المذكور والدهر منصوب على
الظرفية وهو بمعنى الابد والمراد منه دهر الرجل اى مدة عمره وتحمل اضافة
قوله الدهر مطلقا على سبيل العرض مبالغة في كفرانهن وسوء مراجعتهن وليس
المراد هذا الخطاب مخاطبا خاصا بل كل من تاتي منه ان يكون مخاطبا به وهذا
على سبيل التجوز اذ اصل وضع الضمير ان يكون مستعملا لمعين شخص فان
قلت لو لم يكن عاما لما جاز استعماله في كل مخاطب لزيد مثلا حقيقة
قلت عام باعتبار امر عام لمعنى خاص بخلاف العلم فانه خاص بالاعتبارين
وههنا قاعدة كثيرة النفع غزيرة الفوائد وهي ان اللفظ قد يوضع وضعا
عاما لامور مخصوصة كاسم الاشارة فانه وضع باعتبار المعنى العام الذي هو
الاشارة الحسية للخصوصيات التي تحته اي لكل واحد مما يشار اليه ولا
يراد به عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما
لموضوع له عام كحواسم [illegible] ووضع باعتبار خاص لموضوع خاص نحو
زيد والمضمرات من القسم الاوسط فاذا اريد بالضمير الذي احسنت
مخاطب معين كان حقيقة لانه على وفق وضعه واذا اريد به كل من يصح منه
كونه محسنا كان مجازا ومثله قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا
رؤسهم قوله شيا التنوين للتحقير او للتعليل او لهما اى شاخيرا قليلا
لا يوافق مزاجها قال بعض العلماء الكفر على اربعة انواع كفر انكار
وكفر جحود وكفر معاندة وكفر نفاق وهذه الاربعة من لغو الله تعالى
بواحدة منها لم يعذر له فكفر الانكار ان يكفر بقلبه ولسانه وان لا يعرف
ما يذكر له من التوحيد وكفر الجحود ان يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه ككفر ابليس
وكفر المعاندة ان يعرف بقلبه ويقر بلسانه وابى ان يقبل الاسلام بالتوحيد
ككفر ابي طالب وكفر النفاق ظاهر قال النووي واعلم ان الشرع اطلق الكفر
على هذه الاقسام الاربعة وهو كفران الحقوق والنعم فمن ذلك هذا الحديث الذي
في هذا الباب وحديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
واشباهه وهذا مراد البخاري بقوله وكفر دون كفر قال وفي الحديث انواع
من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق على غير الكفر الحقيقي بالله وفيه وعظ

الرئيس المرؤس وتحريضه على الطاعة وفيه مراجعة المتعلم العالم والتابع المتبوع
فيما قاله اذا لم يظهر له معناه وفيه تحريم كفران الحقوق والنعم اذ لا يدخل النار
الا بارتكاب حرام واقول وفيه اشارة الى ان النار اي جهنم التي هي دار
عذاب الاخرة مخلوقة اليوم وهو مذهب اهل السنة وفيه ان من عرف الكبيرة
بانها ما توعد الشارع خصوصه عليه يكون كفران العشير عنده كبيرة قال
ابن بطال الكفر ها هنا كفر النعمة وقد امر الله سبحانه رسوله صلى الله عليه وسلم بشكر النعم
وكفر نعمة الزوج هو من باب كفر نعمة الله لان كل نعمة يصل بها العشير انما
هي نعمة الله اجراها على يده ومعنى هذا الباب ان المعاصي تنقص الايمان وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اراد كفرانهن حق ازواجهن وذلك ينقص من ايمانهن ودل
بذلك ان ايمانهن يزيد بشكرهن العشير وبافعال البر كلها فثبت ان الاعمال
من الايمان وانه قول وعمل اذ بالعمل الصالح يزيد وبالعمل السيء ينقص وفيه
دليل ان المرء يعذب على جحد الاحسان وقيل شكر المنعم فريضة واقول
فهذا فيه وجه اخر لمناسبة الحديث لترجمة الباب غير ما ذكره الشارح الاخر
ولكل وجهة هو موليها قال البخاري باب المعاصي
من امر الجاهلية قال شارح السنة قوله المعاصي هي جمع المعصية وهي مخالفة الشارع
بترك واجب او فعل محرم اعم من الكبائر والصغائر وكان عليه زمان الفترة
قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم قوله لا يكفر صاحبها هذا هو
مذهب الجماعة واما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة بوجه
المنزلة بين المنزلتين وصاحبها لا مومن ولا كافر قوله الا بالشرك اي الا بارتكاب
الشرك حتى يصح الاستثناء من الارتكاب والارتكاب مجاز عن الاتيان بها النووي
قال يارتكابها احتراز عن اعتقادها لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة
عن الدين ضرورة كالخمر كفر بلا خلاف قوله امرء وهو من نوادر الكلمات اذ
حركة عين كلمته تابعة للامها في الاحوال الثلاث ومعناه رجل قوله ان يشرك
به فان قلت المفهوم من الاية ان من ارتكب الشرك لا يغفر له لانه يكفر
والترجمة انما هي في الكفر لا في الغفر قلت الكفر وعدم الغفر عندنا
متلازمان نعم عند المعتزلة صاحب الكبيرة الذي لم يتب عنها غير مغفور بل
مخلد في النار وفي الكلام لف ونشر قوله سلمان هو ابو ايوب بن حرب بالبا

الموحده الازدي البصري القاضي بمكة وشعبة هو الامام امير المومنين في
الحديث وقد تقدم قوله واصل هو من جيان باكا المهمله واليا المثناه الاسدي
الكوفي الاحدب بالموحده توفي رضي الله عنه سنه عشرين ومايه فان قلت جيان
تنصرف ام لا قلت ان اخذته من الجين تصرف ومن الحياة فلا قوله المغرور بالعين
المهمله والراء الكوره وابو امية بن سويد على صيغة المصغر الكوفي الاسدي قال
الاعمش رايته وهو بن مايه وعشرين سنه اسود الراس واللحيه روي له الجماعه
قوله اباذر بسكون الراء وتقال ايضا ابا الذر ايضا هو جندب بضم الجيم والدال
وضمها بن جناده بضم الجيم وبالنون ابن سفين الغفاري وغفار بكسر الغين
المعجمه قبيلة من كنانه الصحابي الكبير اسلم قديما فان رابع اربعة او خامس
خمسة اسلم بمكة ثم رجع الى بلاده باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم
المدينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحديث اسلامه واقامته عند زمزم مشهور رباني في اسلام الصحابة رضي الله عنهم
روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مايتا حديث واحد وثمانون حديثا ذكر
البخاري منها اربعة عشر سيره الى عثمان رضي الله عنه الى الربذه وتوفي بها رضي الله عنه
سنه اثنين وثلاثين وصلى عليه بن مسعود رضي الله عنه ودفنه بها ثم قدم بن
مسعود المدينه فاقام بها عشرة ايام فتوفي ايضا والربذه براء ثم باء موحده
ثم ذال معجمه مفتوحتان موضع قريب من المدينه منزل من منازل حاج
العراق وكان مذهب ابي الذر انه حرم على الانسان ادخار مازاد على
حاجته رضي الله عنه قوله حلة بضم الحاء وتشديد اللام اثنان ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون
ثوبين وذلك اشارة الى تساويهما في لبس الحلة وانما ساله لان عادة العرب
وغيرهم ان يكون ثياب الملوك دون سيده قوله سابيت اي شاتمت او
يكون بمعنى شتمت ورجلا كان عبدا الان السياق يدل عليه قوله فعيرته اي نسبته
الى العار اي عيبته وقال عيبته بكذا وعيرته بكذا فان قلت هذا التعيير كان
هو نفس السبب ذكر البخاري في كتاب الادب انه قال كان بيني وبين
رجل كلام وكانت امه اعجميه فنلت منها فكيف يصح القاسمها وشرط المعطوفين
مغايرتهما قلت هما متغايران بحسب المفهوم من اللفظ ومثل هذا في الفاظ
تسمى الفاظ التفسير وذلك نحو قوله تعالى توبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم

حيث قالوا القتل هو بعين التوبه قوله يا باذر اصله يا اباذر بحذف الهمزه
للعلم بها تخفيفا والاستفهام في اعيرته للتقدير او الانكار التوبيخي والله اعلم
قوله فيك جاهلية معناه انك في تعيرك امك على خلق من اخلاق الجاهلية ولست جاهلا
بحتا قيل انه عير الرجل بسواد امه كانه قال يا ابن السودا قوله خولكم بفتح
الواو وخول الرجل حشمه الواحد خايل وقد يكون اخول واهلا وهو اسم
يقع على العبد والامة قال الفراء هو جمع خايل وهو الراعي وقال غيره هو
من التخويل وهو التمليك وقيل الخول الخدم وسموا به لانهم يتحولون
الامور اي يصلحونها فان قلت اصل الكلام ان تقال خولكم اخوانكم لان
المقصود هو الحكم على الخول بالاخوة قلت التقديم اما للاهتمام ببيان
الاخوة واما لحصر الخول على الاخوان اي ليسوا الا اخوانا وقال بعض علماء المعاني
المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين اي تعريف كان يفيد التركيب الحصر واما انه من
باب قلب المورث لملاحة الكلام نحو ثم ان لم انثم كراي كما كاشاهدي الدمع
ان ذاك كذا كاكم التبيين كانه قال هم اخوانكم ثم اراد اظهار هو لاء
الاخوان فقال خولكم قوله تحت ايديكم مجاز عن القدرة او عن الملك والاخوة
ايضا ههنا مجاز عن مطلق القرابة لان الكل اولاد ادم عليه السلام او عن اخوة الاسلام
والمماليك الكفرة اما ان يجعلهم في هذا الحكم تابعين للمماليك المومنة او
تخصص هذا الحكم بالمومنة قوله فليطعمه بضم الياء وكذا ليلبسه واما يلبس
وهو بالفتح فان قلت ما الفايدة في العدول عن المطابقة حيث لم تقل مما
يطعم كما قال مما يلبس قلت الطعم جا بمعنى الذوق الجوهري يقال طعم يطعم
طعما اذا ذاق او اكل قال تعالى من لم يطعمه فانه مني اي من لم يذقه قلوقال
مما يطعم لتوهم انه يجب الاداء مما يذوق وذلك غير واجب فان قلت هذه
الاوامر الثلاث هل هي للوجوب ام لا وكذا النهي هل هو للتحريم ام لا قلت
اختلف العلماء في الامر والظاهر الوجوب لكن الاكثر على انه للاستحباب واما
النهي فهو للتحريم اتفاقا قوله لا تكلفوهم التكليف تحميل الشخص شيا يعده كلفه
وقيل هو الامر بما يشق وما يغلبهم اي ما يصيرهم قدرتهم فيه مغلوبة اي ما يعجزون
عنه لعظمه او صعوبته اي لا يكلف ما لا يطاق او يقرب منه وحذف المفعول
الثاني من كلفتموهم وهو ما يغلبهم قال بن بطال يريد انك في تعييره بامه

على خلق من اخلاق لاهم كانوا تفاخرون بالانساب فجهلت وعصيت امر الله
في ذلك ولم يستحق بهذا الفعل ان يكون كاهل الجاهلية في كفرهم بالله واقول
تبين بهذا التقدير ان الحديث تعلم منه الامران المذكوران في الترجمة قال
وعرض البخاري فيه الرد على الخوارج في قولهم الذنب من المومنين مخلد في النار كما
دل عليه الاية ويغفر ما دون ذلك والمراد به من مات على الذنوب ولو كان المراد
من تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره معنى اذ التائب من
الشرك قبل الموت مغفور له اقول وفي ثبوت غرض البخاري من الرد
عليهم دغدغة اذ لا نزاع لهم في ان الصغيرة لا تكفر صاحبها والتعيير بحو يا ابن
السوداء صغيرة قال وفي الحديث النهي عن سب العبيد وتعييرهم بآبائهم
والحض على الاحسان اليهم والرفق من يوافقهم في المعنى ممن جعله الله تحت يد بني
ادم كالاجير والخادم فلا يجوز لاحد ان يعير عبده بشيء من المكروه يعرفه في اصوله
وخلقه نعم له اذا فضل لاحد على غيره الا بالاسلام وروي انه قال لابي ذر اعيرته
بامه ارفع راسك ما انت بافضل ممن ترى من الاحمر والاسود الا ان تفضل في
دين وقد روي ان بلالا الذي عيره ابو ذر بامه اي بسوادها فانطلق بلال
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا اليه تعييره بذلك فامره رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يدعوه فلما جاء ابا ذر قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شتمت
بلالا وعيرته بسواد امه قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت
احسب انه بقي في صدرك من كبر الجاهلية شيء فالقى ابو ذر رضي الله عنه نفسه
الى الارض ثم وضع خده على التراب وقال والله لا ارفع خدي حتى يطاء بلال
خدي تقديمه قال النووي وفيه ان الدواب ينبغي ان يحسن اليها ولا تكلف
من العمل ما لا تطيق الدوام عليه وفيه النهي عن الترفع على المسلم وان كان عبدا
وفيه المحافظة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك قال البخاري
باب وان طائفتان قال شارح السنة الطائفة
القطعة من الشيء والمراد بها هنا الفرقة وقد يطلق الطائفة على الواحد والاثنين
قال الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة والفرقة ثلاثة فالطائفة
واحد او اثنان واحتج به في قبول خبر الواحد وعلى الثلاثة قال الله تعالى فلتقم طائفة
منهم معك والمراد منها الثلاث بقرينة ضمير الجمع في قوله تعالى وليأخذوا اسلحتهم

واقله ثلاثة على المختار وعلى الاربعة قال الله تعالى وليشهد عذابهما طائفة من المومنين
والمراد اربعة لانه نصاب البينة في الزنا الذي هو سبب عذابها فان قلت
الضمير المضاف في اية الانذار فاقله ايضا ثلاثة قلت الجمع بالنظر الى الطوائف
التي تجمع من الفرق وفي الاية دليل على جواز قتال اهل البغي فان قلت قال
اولا اقتتلوا بلفظ الجمع وثانيا بينهما بلفظ التثنية فما توجيهه قلت
نظر اولا الى المعنى وفي الثاني الى اللفظ وذلك شايع قوله فسماهم مومنين اي فسمى الله
اهل القبال مومنين فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ووقع في كثير
من نسخ البخاري هذا الاية وحديث الاحنف ثم حديث اي ذر في باب واحد
بعد قول الله سبحانه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وفي بعضها على الترتيب
الذي ذكرناه قوله عبد الرحمن ابو بكر ويقال ابو محمد بن المبارك بن عبد الله
العيشي بالمثناة التحتانية والشين المنقطة البصري توفي سنة ثمان او تسع
وعشرين ومائتين قوله حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي البصري ابو
اسمعيل الازرق اجماع الحفاظ انعقد على جلالته ولد رضي الله عنه سنة ثمان وتسعين
وتوفي في رمضان بالبصرة سنة تسع وتسعين ومائة وصلى عليه اسحق بن سليمان
الهاشمي والي البصرة من قبل هرون امير المومنين وحدث عنه الهيثم والثوري
ومن وافاتهما مائة سنة واكثر قوله ايوب هو الامام ابو بكر السختياني
البصري التابعي سيد الفقها وقدمر في باب حلاوة الايمان قوله يونس هو
ابو عبد الله بن عبيد بن دينار العبدي مولى عبد القيس التابعي البصري واقوال
العلماء في وصفه بحسن الحفظ وغزارة الفضل مشهورة قال محمد بن عبد الله الانصاري
رايت سليمان وعبد الله ابني علي بن عبد الله بن عباس وجعفر او محمد ابني سليمان بن
علي يحملون جنازته على اعناقهم فقال عبد الله هذا هو الشرف توفي سنة
تسع وثلاثين ومائة قوله هو ابو سعيد بن ابي الحسن الانصاري مولاهم
البصري واسمه اسمها خيرة بالخاء المعجمة والمثناة التحتانية مولاة لام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولد الحسن اواخر خلافة عمر رضي الله عنه بالمدينة
وقيل ان امه ربما كانت تغيب فيبكي الحسن فتعطيه ام سلمة ام المومنين
ثديها تعللها الى ان تجي امه فيدر ثديها فيشرب به فيروى من تلك الفصاحة
والحكمة من بركتها ونشاء الحسن بوادي القرى وقال الحسن غزوت خراسان

ومعنا ثلاثمائة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن محمد بن سعد كان الحسن جامعا
عالما فقيها ناسكا عابدا كثير العلم فصيحا اجمل اهل البصرة حتى سقط عن دابته فحدث
بالغه ما حدث قدم مكة فاطبسوه على سرير واجتمع الناس اليه فحدثهم فما رؤى يوم
مثله قط اجمع الامة على جلالته وعظم قدره علما وزهدا وفصاحة وندبا ودعا
الى الخير وغير ذلك توفي سنة عشرة ومائة **قوله** الاحنف بالحاء المهملة والنون هو
ابو بحر بن قيس التميمي البصري التابعي قالوا اسمه الضحاك وقيل صخر والاحنف
لقبه ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم واسلم على عهده ولم يره وفد الى عمر رضي الله عنه
وهو الذي افتتح مرو رود وكان للاحنف ولامامان الحسن وابن سيرين في جنازته قال
الاحنف بينا انا اطوف في زمن عثمان اذا خذ بيدي رجل من بني ليث يعني صحابيا
فقال الا ابشرك قلت بلى قال اتذكر اذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى قومك بني سعد فجعلت اعرض عليهم الاسلام واداعوهم اليه فقلت انت
انه ليدعو الى خير وما اسمع الا حسنا واني ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم اغفر للاحنف فلا شيء عندي ارجى من ذلك ولد
الاحنف ملتزق الاليتين حتى شق ما بينهما وكان اعور توفي سنه سبع وسبعين
بالكوفة رحمه الله عليه **قوله** هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقيل
يعني عثمان رضي الله عنه **قوله** ابو بكرة اي نفيع بصيغة المصغر من النفعة
بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المفتوحات الثقفي كنى بابي بكرة
لانه كان اسلم في حصن الطايف وعجز عن الخروج منه فتدلى في النزول
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ببكرة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مائة واثنان وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية عشر وهو مولى رسول الله
وكان ممن اعتزل يوم الجمل من الفريقين توفي بالبصرة سنة احدى وخمسين
وفي هذا الاسناد لطيفتان احداهما ان رجاله كلهم من البصرة والثانية
ان فيهم ثلاثة نا يعني يروي بعضهم عن بعض وهم الاحنف والحسن وايوب
مع يونس **قوله** انصرفا ان قلت السوال عن المكان والجواب عن الفعل فلا
يطابق بينهما قلت المراد اريد مكانا ابصر **قوله** فالقاتل والمقتول
في النار فان قلت القاتل والمقتول من الصحابة في الجنة اذ كان قتالهم
من الاجتهاد الواجب اتباعه قلت ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم

ظن ان فيه الصلاح الديني اما اذا اجتهد واظن الصلاح فيه فهما ماجوران
مثابان من اصاب فله اجران ومن اخطأ فله اجر وما وقع بين الصحابة رضي الله عنهم
هو من هذا القسم فالحديث ليس عاما فان قلت فلم منع ابو بكرة
الاحنف منه ولم امتنع بنفسه منه قلت ذاك ايضا اجتهادي وكان
اجتهاده يودي الى الامتناع والمنع فهو ايضا مثاب في ذلك فان قلت لفظة
في النار مشعرة بتخليده مذهب المعتزلة حيث قالوا بوجوب العقاب للعاصي
قلت لا اذ معناه حقهما ان يكونا في النار وقد يعبر الله عنهما بخوله
تعالى فجزاوه جهنم معناه هذا جزاؤه وليس بلازم ان يجازى بها **قوله** هذا
القاتل هو مبتدا وخبره اي هذا استحق النار لانه قاتل فالمقتول لم يستحقه
وهو مظلوم **قوله** كان حريصا فان قلت قالوا في مولد تعالى عليها ما اكتسبت
اختيار باب الافتعال للاشعار بانه لابد في الشر من الاعتمال والمعالجة
بخلاف الخير فانه بالنية المجردة فيه يثاب عليه فما وجه كون المقتول المجرد
القصد في النار وقال صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها
ما لم يتكلموا او يعملوا به وفي الحديث الاخر اذا هم عبدي بسيئة فلا
تكتبوها عليه قلت من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها
اثم في اعتقاده وعزمه ولهذا جاء بلفظ الحرص فيما نحن فيه ونحمل ما وقع
في تلك الظواهر وامثاله على ان ذلك فيما لم يوطن نفسه عليها وانما مر
ذلك بغلبة من غير استقرار ويسمى هذا هما ويفرق بين الهم والعزم
وان هذا العزم يكتب سيئة فاذا عملها كتبت معصية ثانية فان قلت
فلم ادخل الحرص على القتل وهو صغيرة في سلك القتل وهو كبيرة قلت
ادخلهما في سلك واحد في مجرد كونهما في النار فقط وان تفاوتا صغرا وكبرا
وغير ذلك **النووي** فان قيل انما سماهم الله في الايه المومنين وسماها النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث مسلمين حال الالتقاء لاحال القتال وبعده فالجواب
دلالة الايه ظاهرة فان في مولد تعالى فاصلحوا بين اخويكم سماهم الله اخوين وامر
بالاصلاح بينهما ولانهما عاصيان قبل القتال وهو من حين سعيا اليه وقصداه واما
الحديث فمحمول على معنى الايه قال البخاري رحمه الله تعالى وشكر سعيه

باب ظلم دون ظلم قال ساوح السنه دون

دون اما بعني غير يعني انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادنى يعني بعضها
اشد في الظلمية وسوء عاقبتها قوله ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي
الباهلي البصري قال احمد بن عبد الله هو بصري ثبت في الحديث روى عن سبعين
امراة وكانت الرحلة اليه بعد ابي داود الطيالسي توفي سنة سبع وعشرين ومائتين
بالبصرة واما شعبه فقد مر مرارا قوله بشر هو بالموحدة المكسورة والشين
المعجمه ابو محمد بن خالد العسكري العروف بالعرايضي توفي سنة ثلاث وخمسين
ومائتين اعلم ان البخاري قد تحول من اسناد الى اسناد اخر يعني له طريقان الى
شعبة فالاول الواسطة بينه وبين شعبه رجل واحد والثانية الواسطة بينهما رجلان
وفي بعض النسخ كتب قبل وحدثني بشر لفظة جا اشارة الى التحويل حايلا بين
الاسنادين ومر تحقيقه وقال في الاول حدثنا اذ لم يكن البخاري منفردا
عند تحديثه وفي الثاني حدثني اذا كان منفردا عنده قوله محمد بن جعفر ابو عبد الله
الهذلي البصري العروف بغندر وغندر بضم العين المعجمه والنون الساكنه
والدال المهملة المفتوحه هو المشهور وحكى الجوهري ضمها والغندرة
التشغيب واهل الحجاز يسمون المشغب غندرا وسبب تسميته به ان ابن
جريج قدم البصرة فاجتمع الناس عليه فحدث بحديث عن الحسن وانكر الناس
عليه فكان محمد يكثر التشغيب عليه فقال اسكت يا غندر وجالس شعبة عشرين
سنة وكان شعبة زوج امه توفي بالبصرة سنة اثنين او ثلاث او اربع وتسعين
ومايه قوله سليمان هو الامام ابو محمد بن مهران الاسدي الكاهلي الكوفي التابعي
الاعمش راى بعض الصحابه ولم يثبت له سماع منهم قال يحيى القطان كان
الاعمش من النساك وكان علامة الاسلام وقال عيسى بن يونس لم نر نحن
ولا القرون الذي قبلنا مثل الاعمش وما رايت السلاطين عند احد احقر منهم
عند الاعمش مع فقره وحاجته قال وكيع راح الاعمش الى الجمعة وقد قلب
الغروة جلدها على جلده وصوفها الى خارج وعلى كتفه مندیل اخوان مكان الرداء
وقال يحيى بن معين كان جرير اذا اخذ عن الاعمش قال هذا الدباج الخسرواني
وكان شعبة اذا ذكر الاعمش قال المصحف سماه المصحف لصدقه وكان ابوه
من سبي دیلم وكان فيه تشيع وكان يسمى سيد المحدثين توفي سنة ثمان واربعين
ومايه قوله ابراهيم هو امام اهل الكوفة ابو عمران بن يزيد بن قيس بن الاسود

بن عمرو بن ابي ربيعه بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخع النخعي الكوفي التابعي الجمع
على امامته وجلالته علما وعملا راى عائشة رضي الله عنها ولم يثبت له منها سماع وكان
اعور رحل عنه العلم وهو بن ثمان عشرة سنة قال الشعبي حين توفي النخعي ما
ترى احدا العلم او افقه منه قالوا ولا الحسن ولا ابن سيرين قال ولا الحسن ولا ابن
سيرين ولا من اهل الكوفه والبصره والحجاز وفي رواية لا بالشام قال
الاعمش كان ابراهيم صيرفيا للحديث مات وهو مختف من الحجاج ولم يحضر
جنازته الا سبعة انفس سنة ست وتسعين رحمه الله عليه قوله علقمة هو بن قيس
بن عبد الله النخعي الكوفي عم والد ابراهيم النخعي فكنى اياه بشبل ولم يولد له قط اتفق
العلماء على عظم محله ورفع قدره وكمال منزلته قال النخعي كان علقمه يشبه
عبد الله بن مسعود وقال بعضهم كان علقمه من الرثاثين توفي سنه اثنتين وستين
او تسعين قوله عبد الله بن مسعود بن غافل بالغين المعجمه وبالفاء الهذلي الكوفي
الصحابي الكبير الجليل اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرتين وشهد المشاهد وقد
تقدم ذكره اول كتاب الايمان ومناقبه لا تعد لكثرتها وفي الاسناد ثلاثة
تابعيون كوفيون يروي بعضهم عن بعض الاعمش وابراهيم وعلقمة والثلاثة
حفاظ متقنون ائمة جلة فقهاء في نهاية من الجلالة قوله لما نزلت اي هذه الاية
وتمامها اولئك لهم الامن وهم مهتدون ولم يلبسوا اي لم يخلطوا ولم
يظلم في بعض النسخ وجد بعده لفظة لنفسه اي الصحابة فهو الظلم على الاطلاق
وشق عليهم فبين الله سبحانه ان المراد الظلم المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم
بعده فان قلت من اين لزم ان من ليس الايمان بظلم لا يكون آمنا ولا
مهتديا حتى شق عليهم قلت من تقديم لهم على الامن اي لهم لا لغيرهم
ومن تقديم هم على مهتدون قال الزمخشري في قوله تعالى كلمة هو قائلها
انه للتخصيص اي هو قائلها لا غيره فان قلت لا يلزم من قوله تعالى ان الشرك
لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما قلت التنوين في لظلم للتعظيم
فكانه قال لم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم فلما تبين ان الشرك ظلم عظيم
علم ان المراد لم يلبسوا ايمانهم بشرك فان قلت لم يحصر الظلم العظيم
على الشرك قلت عظمة هذا الظلم معلومة بنص الشارع وعظمة غيره غير
معلومة والاصل عدمها فان قلت كيف دل القصة على الترجمة قلت لما علم

ان بعض انواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فبعضها دون بعض ضرورة النووي
روى البخاري هذا الحديث هنا وفي كتاب التفسير هكذا ورواه مسلم
في صحيحه قال فيه قالوا أينا لم يظلم نفسه فقال صلى الله عليه وسلم ليس هو
كما تظنون انما هو كما قال لقمن لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم فهذان الروايتان تفسر احداهما الاخرى ومعناه انه لما شق
عليهم ذلك انزل الله ان الشرك لظلم عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك ليس الظن الذي وقع لكم كما تظنون انما المراد بالظلم
كما قال لقمان قال ـــ وفي الحديث دلالة على ان المعاصي لا تكون كفرا وان
الظلم على ضربين كما ترجم له وان تاخير البيان جائز الى وقت الحاجة
الخطابي انما شق عليهم لان ظاهر الظلم الافتيات بحقوق الناس وما
ظلموا به انفسهم من ارتكاب المعاصي فظنوا ان المراد ههنا معناه الظاهر
فانزل الله الاية واصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه ومن جعل العبادة
والالهية الربوبية لغير الله فهو ظالم بل اظلم الظالمين التيمي معنا الاية
لم يفسدوا ايمانهم ويبطلوه بكفر لان الخلط بينهما لا يصور اي لا يخلطوا
صفة الكفر بصفة الايمان فيحصل لهم الصفتان ايمان متقدم وكفر
متاخر بان كفر وابعد ايمانهم ويجوز ان يكون معناه ما فقهوا فيجمعوا
بينهما ظاهرا وباطنا وان كانا لا يجتمعان قال ـــ بن بطال مقصود الباب
ان تمام الايمان بالعمل وان المعاصي تنقص بها الايمان ولا يخرج صاحبها الى الكفر
والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها وفيه من الفقه ان المفسر
يقضي على المجمل وقد احتج بالحديث من قال الكلام حكمه العموم حتى يأتي
دليل الخصوص قال البخاري باب علامات المنافق
قال شارح السنة المنافق هو المظهر لما يبطن خلافه وفي الاصطلاح
المتقدم هو الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر وسمي المنافق به لانه يستتر
كفره فشبه بالذي يدخل النفق وهو السرب الذي في الارض وله مخلص الى
مكان اخر فيستتر به وقيل هو من نافقاء اليربوع فان احدى جحرته يقال لها
النافقاء وهو موضع رقيق بحيث اذا ضرب راسه عليه نفذ وهو يكتمها
ويظهر غيرها فاذا اتي الصايد اليه من قبل القاصعاء وهو جحره الظاهر يقصع

فيه

فيه اي يدخل ضربه النافقاء بانفه فانتفق اي فخرج فمعنى ان اليربوع يكتم
النافقاء ويظهر القاصعاء كذلك المنافق يكتم الكفر ويظهر الايمان او يدخل
في الشرع من باب ويخرج من اخر وبناسبه من وجه اخر وهو ان النافقاء ظاهر
يراه الانسان بالارض وباطنه حفر فيها فكذا المنافق قوله سلمان هو بن داود الزهراني
العنكي ابا الربيع سكن بغداد فانتقل الى البصرة وتوفي بها سنة اربع
وثلاثين ومايتين قوله اسمعيل هو ابو ابراهيم بن جعفر بن ابي كثير الانصاري
المدني قاري اهل مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مولده ببغداد اذ لعلي بن
المهدي وتوفي بها عام ثمان ومايه قوله نافع هو ابو سهيل عم مالك بن
انس الامام المشهور قوله عن ابيه اي مالك بن ابي عامر وهو ابو انس الاصبحي
جد الامام المذكور توفي سنه اثني عشرة ومايه واما ابو هريرة رضي الله عنه
فقد تقدم ورجال الاسناد كلهم مدنيون الا ابا الربيع قوله اية المنافق
اي علامته وسميت اية القرآن ايه لانها علامة انقطاع كلام عن كلام فان قلت
الاية مفردة فالظاهر ان يقال الايات ثلاث قلت اما ان يقال كل من
الثلاث اية حتى لو وجدت خصلة واحدة يكون صاحبها منافقا او ان يقال
كل من الثلاث معا اية حتى اذا اجتمعت تكون اية واحدة فعلى الاول المراد
منها جنس الاية وعلى الثاني معناه الاية اجتماع هذه الثلاث قوله كذب
الكذب هو الاخبار عن خلاف الواقع والوعد الاخبار بايصال الخير في المستقبل
والاخلاف جعل الوعد خلافا وقيل هو عدم الوفاء والايتمان جعل الشخص امينا
وايتمن بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة
الثانية منه واوا وابدال الواو تاء وادغام التاء في التاء والخيانة التصرف في
الامانة على خلاف الشرع فان قلت اجعل الشرطية بيان للثلاث او بدل
لكن لا يصح ان يقال الاية اذا حدث كذب فما وجهه قلت معناه انه المنافق
كذبه عند تحديثه وذلك مثل قوله تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن
دخله كان امنا على احد التوجيهات فان قلت الوعد تحديث خاص فما معنى عطفه
على التحديث والخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام لانه نتان لا ثلاث
قلت لما كان لازم الوعد الاخلاف الذي قد يكون فعلا وهو غير الكذب الذي لازم
التحديث وهو لا يكون فعلا اجعلا متغايرين نظرا الى اعتبار تغاير لازميهما او جعل

الوعد صفة اخرى غير الوجهة داخلة تحت حقيقة التحديث على سبيل الادعاء لزيادة
قبحه كما يدعى ان جبريل ومكاسل نوع اخر غير الملائكة لزيادة شرهما قال

فان تفق الانام وانت منهم فما لمسك بعض دم الغزال

وانما خص هذه الثلاثة بالذكر لانها مشتملة على الخلقة التي عليها مبنى النفاق من
مخالفة السر العلن واعلم ان جماعة من العلماء عدوا هذا الحديث مشكلا من حيث
ان هذه الخصال قد توجد في المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع ان الاجماع حاصل على انه
لا يحكم بكفره ولا نفاقه بجعله في الدرك الاسفل من النار النووي ليس في
الحديث اشكال اذ معناه ان هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في
هذه وتخلق بأخلاقهم او النفاق اظهار ما يبطن خلافه وهو موجود في صاحب هذه
الخصال ويكون نفاقه خاصا في حق من حدثه ووعده وائتمنه لانه منافق
في الاسلام مبطن للكفر وقال بعض العلماء هذا فيمن كانت الخصال غالبة عليه
فاما من ندر ذلك منه فليس داخلا فيه الطيبي الاتيان بالجملة تقتضي تكرار
الفعل الشرطية مقارنة باذا الدالة على تحقق الوقوع يدل على ان هذه عادتهم
وقال الخطابي كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل واقول وفي كون اذا
دليلا على انها عادتهم وانها تقتضي تكرار الفعل نظر بل الاولى ان يقال
حذف المفعول من حدث ونحوه يدل على العموم او الاطلاق فكانه قال اذا
حدث في كل شيء كذب فيه واذا اوجد ماهية التحديث كذب ولا شك ان مثله
منافق في الدين وقال جماعة المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم فحدثوا بأمر انهم فكذبوا ووعدوا في نصر الدين فاخلفوا وائتمنوا
في ذمتهم فخانوا وقال الخطابي معناه الانذار للمسلم والتحذير له ان يعتاد
هذه الخصال خوفا ان تفضي بها الى النفاق وقال النفاق ضربان احدهما ان يظهر
صاحبه الدين وهو مبطن للكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
والآخر ترك المحافظة على امور الدين سرا ومراعاتها علنا وهذا ايضا سمي نفاقا
كما جاء في سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر وفسوق دون
فسوق كذلك هو نفاق دون نفاق وقال بعضهم ورد الحديث في رجل
بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يواجههم بصريح القول

فصل

فيقول فلان منافق بل يشير اشارة كقوله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يفعلون
كذلك فههنا اشارة بالآية اليه حتى يعرف ذلك الشخص بها أقول
فلدفع الاشكال خمسة اوجه لان اللام اما للجنس فهو اما على سبيل التشبيه
او ان المراد الاعتياد او معناه الانذار واما للعهد اما من منافقي زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم واما منافق خاص بشخص لعينه وههنا وجه سادس للدفع
وهو ان المراد بالنفاق هو النفاق العملي لا النفاق الايماني اذ النفاق نوعان كما
ستفاد من كلام الخطابي واحسن الوجوه هو السابع بان يقال النفاق شرعي
وهو ما يبطن الكفر ويظهر الاسلام وعرفي وهو ان يكون سره خلاف
علنه وهذا هو المراد ان شاء الله تعالى حكي ان رجلا من البصرة قدم مكة حاجا
فجلس في مجلس عطاء بن ابي رباح فقال سمعت احسن قول من كان فيه ثلاث
خصال لم اتحرج ان اقول انه منافق قال له عطاء اذا رجعت الى احسن قول
لعلان عطاء يقرأ عليك السلام ويقول لك ما تقول في بني يعقوب اخوه يوسف
اذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وائتمنوا فخانوا افكانوا منافقين فلما قال
للحسن سر الحسن به وقال جزاك الله خيرا ثم قال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا
فاصنعوا مثل ما صنع اخوكم حولوا به العلماء فما كان منه صوابا فحسن وان كان
غير ذلك ردوا علي جوابه وعن مقاتل بن حيان انه سأل سعيد بن جبير عن هذا
الحديث وقال هذه مسألة قد افسدت علي معيشتي لاني اظن اني لا اسلم
من هذه الثلاث او من بعضها فضحك سعيد وقال اهمني ما اهمك فاتيت بن
عمر وبن عباس فقصصت عليهما فضحكوا وقالا اهمنا والله يا ابن اخي مثل الذي
اهمك من هذا الحديث فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فضحك وقال ما لكم ولهن
اما قوله اذا حدث كذب فذلك فيما انزل الله علي والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
واما اذا وعد اخلف فذلك في قوله تعالى فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه
بما اخلفوا الله ما وعدوه واما اذا ائتمن خان فذلك فيما انزل الله انا عرضنا
الامانة على السموات والارض والجبال وائتمن برآء من ذلك قال البخاري
حدثنا قبيصة قال الاستاذ قبيصة بالقاف المفتوحة والوحدة الكسورة والصاد
المهملة بن عقبة بالمهملة المضمومة والقاف الساكنة هو ابو عامر السوئي بضم
السين المهملة وتخفيف الواو وكسر الهمزة بعد الالف الكوفي من بني عامر

بن صعصعة وكان من عباد الله الصالحين قالوا سمع من سفين صغيرا فلم يضبط
منه كما هو حقه فهو حجة الا فيما روي عن سفين **قال النووي** ويكفي
في جلالته احتجاج البخاري به في مواضع غير هذا واما هذا الموضع فقد قال انما
ذكره متابعة لا متاصلا واقول ليس ذكره في هذا الموضع على طريق المتابعة
لمخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى من جهات كالاختلاف في ملات
واربع ولزيادة لفظ خالصا وقال حقق بن حمدويه كاتبا على باب قبيصة
ومعنا ابن مالك الجبل ومعه الخدم فدق الباب على قبيصة فاطيا بالخروج فعاوده
الخدم وقالوا ابن مالك الجبل على الباب وانت لا تخرج اليه قال فخرج وفي يده
ازارة كسيرات من خبز فقال رجل رضي من الدنيا بهذه ما صنع بان مالك
الجبل والله لا احدثه فلم يحدثه ابدا توفي رحمه الله سنة خمس عشرة ومائتين
قوله سفين بالحركات الثلاث في سينه هو الامام الكبير العالم الرباني
احد اصحاب الذاهب الستة المتبوعة المتفق على ارتفاع منزلته وكثرة علومه
وصلابة دينه القائم بالحق غير خائف بالله لومة لائم ابو عبد الله سفين بن سعيد
الثوري منسوبا الى احد اجداده المسمى بثور الكوفي وهو من تابعي التابعين
قال بن عاصم سفين امير المومنين في الحديث وقال بن المبارك كتبت
عن الف شيخ وما به ما كتبت عن افضل من الثوري وقال بن معين كل من
خالف الثوري فالقول قول الثوري وقال بن عيينة انا من غلمان الثوري
وكان وهيب تقدم سفين في الحفظ على مالك روي ان ابا جعفر الخليفة
رحمه الله بعث الخشاب من قدامه حين خرج الى مكة وقال اذا رايتم سفين
فاصلبوه فوصل التجار الى مكة وصلبوا الخشب فنودي سفين فاذا راسه
في حجر الفضيل بن عياض ورجليه في حجر بن عيينة فقالوا يا عبد الله لا شمت
بنا الاعداء تقدم الى استار الكعبة فاخذ بها وقال برئت منها ان دخل ابو جعفر
فمات ابو جعفر قبل ان يدخل مكة واستقل سفين الى البصرة فمات فيها
متواريا من سلطانها ودفن عشاء سنة ستين ومائة رضي الله عنه **قوله** الاعمش
هو سليمان بن مهران بكسر الميم الكوفي التابعي وقد مر في باب ظلم دون ظلم
وكان في عينيه ضعف **الجوهري** العمش ضعف الرؤية مع سيلان معها

قوله عبد الله بن مرة بضم الميم والراء المشددة الهمداني بسكون الميم الكوفي
ايضا التابعي الخارفي بالخاء المعجمة وبالراء والفاء مات سنة مايه روى له الجماعة
قوله مسروق هو ابو عايشة ابن الاجدع بالجيم والمهملتين الهمداني
التابعي الكوفي قيل ما ولدت همدانية مثل مسروق وسمي به لانه سرق في
صغره ثم وجد وه فغلب عليه ذلك وقال له عمر رضي الله عنه ما اسمك
قال قلت مسروق بن الاجدع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الاجدع شيطان انت مسروق بن عبد الرحمن فاثبت اسمه في الديوان بابن عبد الرحمن
والاجدع كان فرس فارس باليمن هو بن اخت عمرو بن معدي يكرب
مات مسروق رحمه الله سنة اثنتين وثلاث وستين **قوله** عبد الله بن عمرو
اي بن العاص الصحابي الكبير القرشي وقد مر في باب المسلم من سلم المسلمون
وهذا الاسناد كلهم كوفيون الا ابن عمرو وفيه ثلاثة تابعيون بعضهم
يروي عن بعض الاعمش وبن مرة ومسروق **قوله** اربع مبتدا بتقدير
اربع خصال او خصال اربع والا فهو نكرة صرفه صريه والشرطية
خبره ويحتمل ان يكون الشرطية صفته واذا التمن خان الى اخره وخبره
سقط اربع كذا هي الخيانة عند الائتمان ونحوه وقد مر توجيهه في ملات
من كن فيه وجد حلاوة الايمان **قوله** كان منافقا معناه على ما تقدم من الوجوه
السبعة ووصفه بالخلوص بشد عضد الوجه السادس والسابع اي كان بحلنا
ايمانيا او منافقا عرفيا لا شرعيا اذ الخلو من هذين المعنيين لا يستلزم الكفر
الملقى في الدرك الاسفل واما كونه خالصا فيه فلان الخصال التي تتم بها
الخلة هن السر والعلن لا يزيد عليه قال بن بطال خالصا معناه خالصا
في هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط لا في غيرها **وقال النووي**
اي شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال وقال وله منافاة بين
الروايتين للاقتصار على خصال كما في الحديث الاول او اربع خصال كما في هذا الحديث
لان الشيء الواحد قد يكون له علامات كل واحدة منها حصل بها صفته ثم
قد يكون تلك العلامة شيئا واحدا وقد يكون اشياء **وقال الطيبي** لا منافاة
لان الشيء الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها واخرى جميعها
او اكثرها واقول الاولى ان يقال التخصيص بالعدد لا يدل على الزايد

الوكة

وعلى الناقص **قوله** الخصلة هي الخلة بفتح الخاء فيهما والمعاهدة المخالفة والمواثقة والغدر ترك الوفاء واصل الغدر الميل عن القصد والشق فمعنى فجر مال عن الحق وقال الباطل او شق ستر الديانة **قال النووي** في شرح هذا الصحيح حصل من احاديث ان خصال النفاق خمسة وقال في شرح صحيح مسلم واذا عاهد غدر هو داخل في قوله اذا ائتمن خان يعني هو رابعة واقول لو اعتبرنا هذا الدخول فالخمس راجعة الى الثلاث فتامل والحق انها خمسة متغايرة عرفا باعتبار تغاير الاوصاف واللوازم ايضا ووجه الحصر فيها ان الاظهار خلاف الباطن اما في المثاليات وهو اذا ائتمن خان واما في غيرها فهو اما في حالة الكذب وهو اذا حدث او في حالة الخصام واما في حالة الصفاء فهو اما موكدة باليمين وهو اذا عاهد او لا فهو اما بالنظر الى المستقبل وهو اذا وعد واما بالنظر الى الحال وهو اذا حدث **قال الخطابي** قال حذيفة وانما كان النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه اليوم هو الكفر بعد الايمان ومعناه ان المنافقين في ذلك الزمان لم يكونوا قد اسلموا انما كانوا يظهرون الاسلام رياء ويستبطنون الكفر ضميرا واما اليوم فقد شاع الاسلام وتوالى الناس عليه فمن نافق منهم فهو مرتد لان نفاقه احدثه بعد قبول الايمان وانما كان المنافق حينئذ مقيما على كفره الاول هذا كلامه واما مناسبة هذا الباب لكتاب الايمان ان سبب ان هذه علامة عدم الايمان او يعلم منه ان بعض النفاق كفر دون بعض **النووي** مراد البخاري بذكر هذا الحديث هنا ان العاصي ينقص الايمان كما ان الطاعة تزيده والله اعلم **قوله** تابعه معنى المتابعة قد مر وفائدتها التقوية وهنا هي لتابعة العقد لا المطلقة حيث قال عن الاعمش والناقصة لا التامة حيث ذكر المتابعة من وسط الاسناد لا من اوله وسلمة قد مر ذكره **قال البخاري باب قيام** ليلة القدر قال الاسناد لفظ قيام ليس فيه الا الرفع وسمي بالقدر لما يكتب فيها الملائكة من الاقدار والارزاق والاجال التي تكون في تلك السنة اي يظهره الله عليه ويامرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وقيل لعظم قدرها ونسرفها او لان من اتى بالطاعات فيها صار ذا قدر او ان الطاعات لها قدر

زائد

زائد فيها **قال النووي** واختلفوا في وقتها فقال جماعة هي متنقلة تكون في سنة في ليلة وفي سنة في ليلة اخرى وهكذا جمع من الاحاديث الدالة على اختلاف اوقاتها وبه قال مالك واحد وغيرهم قالوا انما تنتقل في العشر الاواخر من رمضان وقيل بل في كله وقيل انها معينة لا تنتقل ابدا بل هي ليلة معينة في جميع السنين لا تفارقها فقيل هي في السنة كلها وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه رحمهم الله وقيل بل هي في شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر وقيل بل هي في العشر الاواسط والاواخر وقيل بل في الاواخر وقيل تختص باوتار العشر وقيل بل شفعها وقيل بل في ثلاث وعشرين وسبع وعشرين وهو قول ابن عباس وقيل في ليلة سبع عشرة او احدى وعشرين او ثلاث وعشرين وقيل ليلة ثلاث وعشرين وقيل في ليلة اربع وعشرين وهو محكي عن بلال وابن عباس رضي الله عنهما وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة وقال زيد بن ارقم رضي الله عنه سبع عشرة وقيل تسع عشرة وحكي عن علي رضي الله عنه وقيل اخر ليلة من الشهر وشذ قوم فقالوا رفعت لقوله صلى الله عليه وسلم حين تلاحا الرجلان رفعت وهذا غلط لان اخر الحديث يرد عليهم وهو عسى ان يكون خيرا لكم التمسوها في السبع والتسع وفيه تصريح "باب المراد برفعها رفع بيان علمها عينا لا رفع وجودها واقول ومال الشافعي الى انه ليلة العشرين او الثالث والعشرين ذكره الرافعي وهو خارج عن الزلورات ثم ان مذهب ابي حنيفة مخالف لما ذكره ولمذهب صاحبيه ايضا قال في المنظومة وليلة القدر بكل الشهور دايرة وعينها قادره قال النووي اجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى اخر الدهر وهي موجودة تترى وكعفها من شاء الله من بني ادم كل سنة في رمضان واخبار الصالحين بها وروئتهم لها اكثر من ان تحصى واما قول المهلب لا تكن رويتها حقيقة فغلط وقال في الكشاف ولعل الداعي الى اخفائها ان يحيي من يريدها الليالي الكثيرة طلبا لموافقتها فتكثر عبادته وان لا تتكل الناس عند اظهارها على اصابة الفضل فيها فيفرطوا في غيرها **قوله** ابو اليمان بالمثناة التحتانية اي الحكم بفتح الكاف من نافع الحمصي وشعيب بن ابي حمزة بالحاء والزاي الحمصي وابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان القرشي والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز المدني الفقيه قيل اجمع اسانيد ابي هريرة ابو الزناد عن الاعرج

فهو عام اختص حق الله سبحانه بالاجماع ونحوه مما يدل على التخصيص ويحتمل ان يكون
من تبعيضية **التيمي** يحتمل ان يكون المراد من الحديث انه بعد ان يعلم انها
ليلة القدر فيقومها ويجوز ان يكون ندبا منه الى قيام هذه الليالي التي الغالب ان
فيها ليلة القدر فاذا قام هذه الليالي يعتقد ان فيها ليلة القدر موقنا بان صلاته
فيها سبب للمغفرة محتسبا بفعلها اجرا واقول ـــــ فهذا توجيه اخر از جعل
الموصول به السببية الى المغفرة قال ـــــ بن بطال هذا الحديث حجة على ان الاعمال
ايمان لانه جعل القيام ايمانا قال البخاري رحمه الله تعالى **باب الجهاد**
قال الاسناد الجهاد مرفوع لا غير وهو المال مع الكفار لاعلاء كلمة الله
قوله حرمي بالحاء المهملة والراء المفتوحتين والباء المشددة هو ابو علي حفص بن
عمر العدني القشملي بفتح القاف والسين الساكنة المهملة والميم المفتوحة
البصري مات رحمه الله سنة ثلاث وعشرين ومائتين **قوله** عبد الواحد هو ابو
بشر وقال ابو عبيدة بن زياد بالمثناة التحتانية العبدي مولاهم القيس البصري
ويعرف بالقفي توفي رحمه الله سنة سبع وسبعين ومائة روى له الجماعة **قوله**
عمارة بضم العين المهملة وخفة الميم ابن القعقاع بالقافين والمهملتين بن شبرمة
بالشين المعجمة المضمومة وبضم الراء الضبي الكوفي روى له الجماعة **قوله** ابو زرعة
بضم الزاي وسكون الراء اسمه هرم او عمرو او عبد الله او عبد الرحمن بن عمرو
بن جرير بن عبد الله البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة الكوفي **قوله** انتدب الله **الجوهري**
ندبه لامر فانتدب له اي دعاه له فاجاب فههنا كان الله جعل جهاد العباد في سبيل الله
سؤالا ودعاه اياه وفي رواية مسلم يتضمن الله وفي اخرى له ايما تكفل الله ومعناه
اوجب تفضلا اي حقق وحكم ان ينجز له ذلك وهو موافق لقوله سبحانه ان الله
اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة **قوله** ايمان في السياق يقتضي
ان قال ايمان به فعدل عن الغيبة الى التكلم التفاتا او ذكر على سبيل الحكاية
من قول الله تعالى قال بن مالك في الشواهد كان اللائق في الظاهر ان يكون بدل
الباء الها فلا بد من التاويل وهو تقدير اسم فاعل من القول منصوب على الحال
كانه قال انتدب الله لمن خرج في سبيله قائلا لا يخرجه الا الايمان بي ويجوز ان
يكون الهاء في سبيله عايدا الى من وسبيله نعت محذوف اي سبيله المرضيه ثم
اضمر بعد سبيله قال ونحوه ولا موضع له من الاعراب **قوله** او تصديق وفي بعض النسخ

عن ابي هريرة ورجال هذا الاسناد كلهم قد مر ذكرهم بهذا الترتيب في باب
حب الرسول صلى الله عليه وسلم **قوله** من تقدم فان قلت لم قال من تقدم بلفظ المضارع
وقال فيما بعده من قام رمضان ومن صام بالماضي قلت لان قيام رمضان وصيامه
محقق الوقوع فجاء بلفظ يدل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فانه غير معين فلهذا
ذكره بلفظ المستقبل فان قلت فما بال الجزاء لم يطابق الشرط في الاستقبال
مع ان المغفرة في زمن الاستقبال قلت اشعارا بانه متيقن الوقوع متحقق الثبوت
فضلا من الله على عباده فان قلت لفظة من تعم ليلة القدر فهل يقتضي قيام تمام
الليلة او يكفي اول ما ينطلق عليه اسم القيام فيها قلت يكفي الاول وعليه بعض
الائمة حتى قيل بكفاية ادا فرض صلاة العشا في دخول وقت القيام فيها لكن الاظهر
منه عرفا انه لا يقال قام الليلة الا اذا قام كلها او اكثرها فان قلت ما معنى القيام
فيها اذ ظاهره غير مراد قطعا قلت القيام للطاعة كانه معهود من قوله تعالى
وقوموا لله قانتين وهو حقيقة شرعية فيه **قوله** ايمانا قال النووي اي تصديقا
بانه حق وطاعة واحتسابا اي ارادة وجه الله لا رياء ونحوه وفيه الحث على قيام
رمضان وعلى الاخلاص في الاعمال **قوله** احتسابا اي حسبة لله احتسبت بكذا
اجر اعند الله والاسم الحسبة وهي الاجر فان قلت بم انتصب ايمانا واحتسابا
قلت مفعول له او مصدر فان قلت حينئذ يصح ان يكون حالا بان يكون المصدر في معنى
اسم الفاعل اي مومنا محتسبا قلت حسد لا يدل عليه جهة الباب او المفهوم منه
ليس الا ان القيام في حال الايمان اللهم الا ان يقال كونه في حال الايمان وفي زمانه
مشعر بانه من جملته وتكلف الكلفة في وجه توجيهه ظاهر فان قلت فالتمييز
والمفعول له لا يدلان ايضا على انه من الايمان فان قلت شرط التمييز ان يقع
موقع الفاعل نحو طاب زيد نفسا قلت اطراد هذا الشرط ممنوع ولئن سلمنا
فهو اعم من ان يكون فاعلا بالفعل او بالقوة كما قالوا في طاب عمرو فرحا فان المراد
طيبه الفرح فهو في معنى اقامة الايمان **قوله** من كلمة من اما متعلقة بقوله
غفر اي غفر من ذنوبه ما تقدم فهو منصوب المحل او هي مبينة لما تقدم فهي
مرفوع المحل لان ما تقدم هو مفعول ما لم يسم فاعله فان قلت الذنب عام لانه
اسم جنس مضاف فهل يقتضي مغفرة ذنب متعلق بحق الناس قلت لفظه يقتضي
ذلك لكن علم من الادلة الخارجية ان حقوق العباد لا بد فيها من رضا الخصوم

فهو

وتصديق بالواو الواصلة وهو ظاهر فان قلت فاذا كان باؤه الفاصلة فما معناها
اذ لابد من الامرين الايمان بالله والتصديق برسل الله قلت او معناها فما هنا
امتناع الخلو منها مع امكان الجمع بينهما اي لا يخلو عن احدهما وقد يجتمعان
بل يلزم الاجتماع لان الايمان بالله مستلزم لتصديق رسله اذ من جملة
الايمان بالله الايمان باحكامه وافعاله وكذا التصديق بالرسل يستلزم الايمان
بالله وهو ظاهر والمستثنى منه اعم عام الفاعل اي لا يخرجه مخرج الا ايمان
او تصديق وفي بعض الروايات ايمانا وتصديقا بالنصب فيهما وان جميع نسخ
مسلم ايمانا بي وتصديقا برسلي بالنصب **قال النووي** هو منصوب
على انه مفعول له وتقديره لا يخرجه المخرج الا الايمان والتصديق **قوله** ارجعه
اي الى مسكنه رجع جاء لازما من الرجوع ومتعديا من الرجع وقال اي صاحب
وجاء بلفظ الماضي لتحقق وعد الله تعالى **قوله** او ادخله منصوب لانه
عطف على ارجعه فان قلت جميع المومنين يدخلهم الله الجنة فما وجه
اختصاصهم بذلك قلت قال القاضي البيضاوي يحتمل ان يدخله عند موته
كما قال تعالى احياء عند ربهم يرزقون يحتمل ان يكون المراد الدخول
عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب وعذاب ولا مواخذة بذنوب
ويكون الشهادة مكفرة لها واقول للمجاهد حالتان الشهادة والسلامة
فالجنة للحالة الاولى والغنيمة والاجر للحالة الثانية فان قلت لفظة او في
قوله او غنيمة يدل على ان للسالم اما الاجر او الغنيمة لا كلاهما قلت ما تقدم
انفا وهو ان اللفظ لا ينفي اجتماعهما بل يثبت احدهما مع جواز ثبوت الاخر
فقد يجتمعان فان قلت ههنا حالة ثالثة للسالم وهو الاجر بدون الغنيمة
قلت لهذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية اذ هي عدم من الاجر فقط
او منه مع الغنيمة فان قلت الاجر ثابت للشهيد الاهل فما الجنة
فكيف يكون السالم والشهيد مغتربين في ان لاحدهما الاجر والاخر الجنة مع
ان الجنة اجر قلت هذا اجر خاص والجنة اجر اعلى منه فهما متغايران او ان
القسمين هما الرجع والادخال لا الاجر والجنة **قال النووي** قالوا معناه
مع ما حصل له من الاجر بلا غنيمة ان لم يغنموا او من الاجر والغنيمة معا ان غنموا
وقيل ان او ههنا بمعنى الواو اي مع اجر وغنيمة وكذا وقع بالواو في رواية ابي

داود ومعنى الحديث ان الله ضمن ان الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما ان يستشهد
فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة واقول اللفظ لا
يدل على تقديره مع ان لا يدفع بعض السوالات **قوله** لولا هي الامتناعية للانتفاء
التحضيضية اي امتناع عدم القعود اي القيام لوجود المشقة على الامة واشق
اي اجعل شاقا وخلف اي بعد والسرية بتخفيف الراء وشد يد الياء قطعة من
الجيش اي ما تخلفت عنها بل خرجت في جميعها بنفسي لعظم الاجر فيه فارتفاع
الدرجات ونيل السعادات بسببه ولو ردت اللام هو في جواب لولا اذ يجوز
حذفها كما حذف من ما تعدت فان قلت لا مشقة على الامة في ولادته الرسول الان
غاية ما في الباب وجوب المتابعة في الولادة وليس فيها مشقة قلت ولادته
لا نسلم انه ليس فيها مشقة ولئن سلمنا فربما تجر الى تشريع مولوده فيصير
سببا للمشقة او تقول اللام فيه جواب لقسم محذوف اي والله لولدت
وا قتل واحيا بضم الهمزة فيهما في الخمسة فان قلت الثرار انما هو على حالة
الحياة فلم جعل النهاية هي القتل قلت المراد الشهادة فحكم الحال عليها او ان
الاحياء للجزاء معلوم شرعا فلا حاجة الى ولادته لانه ضروري الوقوع وثم
ههنا وان دل على التراخي في الرتبة هو الوجه لان المتمنى حصول مرتبته بعد
مرتبة الى ان ينتهي الى الفرد وسؤل الاعلى **النووي** في الحديث فضل الجهاد والشهادة
في سبيل الله والحث على حسن النية وبيان شدة شفقته صلى الله عليه وسلم عليهم
ورافته بهم واستحباب طلب القتل في سبيل الله عز وجل وجواز دعوة الانسان
وتمني حصول كل امر الخير الذي يعلم انه لا يحصل وفيه انه اذا تعارض مصلحتان
بدئ باهمهما وانه يترك بعض المصالح لمصلحة ارجح منها او لخوف مفسدة تزيد
عليها قالوا والواو هذا للفضل وان كان ظاهره انه في قتال الكفار ويدخل فيه
من خرج في سبيل الله في قتال البغاة وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ونحوه وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض عين وفيه تمني الشهادة وتمني ما لا يمكن
في العادة من الخيرات وفيه السعي في زوال الكروب والمشقة عن المسلمين قال
ابن بطال هذا الباب ايضا حجة في ان الاعمال ايمان لانه لما كان الايمان بالله هو المخرج
له في سبيله كان الخروج ايمانا بالله لا محالة كما تسمى العرب الشيء باسم ما يكون من سببه

ونحوه ولهذا اقتصر على استحبابه ليلة العيد وغيره قال البخاري قدس الله روحه

باب صوم رمضان قال شارح السنه قوله احتسابا اي بالاحتساب او من جهة الاحتساب وانما اتى به ولم يقل ايمانا واحتسابا اما لانه لما كان حسبة لله خالصة لا يكون الا لايمان واما لانه اختصره بذكره اذ الغاء الاختصار في التراجم والعناوين قوله بن سلام هو محمد بن سلام البيكندي البخاري والصحيح الذي عليه الجمهور تخفيف لامه وقيل بتشديدها قال الدارقطني ليس في الاسلام بن سلام بالتخفيف الا عبد الله بن سلام الصحابي وتقدم ذكره في باب انا اعلمكم بالله قوله محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المنقطة بن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي بن جرير الضبي مولاهم الكوفي يكنى ابا عبد الرحمن وكان غزوان عبدا رومي الرجل من ضبه شهد القادسية مع مولاه واعتقه توفي بالكوفه سنة تسع وخمسين او سنه خمس وتسعين ومايه قوله يحيى بن سعيد هو ابو سعيد الانصاري قاضي المدينة وقد مر في اول الحديث من الصحيح قوله ابو سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة وهو قرشي مدني تابعي امام جليل احد الفقها السبعة بالمدينه على احد الاقوال وسبق ايضا في اول الكتاب قوله صام رمضان اي في رمضان فان قلت هل يكفي اقل ما ينطلق عليه اسم الصوم حتى لو صام يوما واحدا دخل تحته قلت لا يقال في العرف صام رمضان الا اذا صام كله والسياق ظاهر فيه فان قلت العذر كالمرض اذا ترك الصوم فيه ولو لم يكن مريضا لكان صائما وكان بنية الصوم لولا العذر فهل يدخل تحت هذا الحكم قلت نعم كما ان المريض اذا صلى قاعدا للعذر له ثواب صلاة القاعد قاله الائمة قوله ايمانا واحتسابا قال بعض السنه نقلا عن محتسب الاخبار اي مطلبها ثم كلامه فان قلت كل من اللفظين يغني عن الاخر اذ المؤمن لا يكون الا محتسبا والمحتسب لا يكون الا مؤمنا فهل غير التاكيد فيه فايده اهـ الاولى الصدق للشي ربما لا يفعله مخلصا لله تعالى كالرياء ونحوه والمخلص في الفعل ربما لا يكون مصدقا بثوابه وبكونه طاعة مامورا به سببا للمغفرة ونحوه اذ الفايده هو التاكيد ونعم الفايده فان قلت هل الترتيب الكتاب والتوسط اجتهادي بين قيام ليلة القدر وقيام رمضان ومياسه مناسبه ام لا قلت مناسبة تامة وهي الشكوكة في كون كل من المذكورات من امور الايمان والتوسط اجتهادي شعر بان العطر مقطوع عن

ويقول للمطر سيلا انه من السما ينزل قال البخاري باب تطوع قيام رمضان قال شارح السنه في بعض النسخ شهر رمضان وتطوع اعرابه رفع لا غير ومعناه التكلف في الطاعة والتطوع بالشي التبرع به وفي اصطلاح الفقهه النفل والمراد من القيام هو القيام بالطاعه في ليالية وقوله اسمعيل هو بن ابي اويس الاصبحي المدني بن اخت شيخه يعني الامام المشهور مالكا وابن شهاب هو ابو بكر الزهري قوله حميد بضم الحا هو ابو ابراهيم ويقال ابو عبد الرحمن ويقال ابو عثمان بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة القرشي الزهري المدني وامه اخت عثمان بن عفان اول المهاجرات من مكة الى المدينة توفي سنه خمس وتسعين او خمس ومايه وهذا الاسناد كلهم مدنيون قوله من قام رمضان اي قام ليالية بالطاعة والعرف يشهد عليه قوله ايمانا اي للايمان او من جهة الايمان او في حال الايمان والمراد منه اما الايمان بكل ما يجب الايمان به او بان هذا القيام حق وطاعة او بانه سبب للمغفرة على ما تقدم من الوجوه فيه وفي دلالته على الترجمة ايضا في باب قيام ليلة القدر مع ساير ابحاثه وحمل الفقها القيام على صلاة التراويح النووي التحقيق ان قال التراويح تحصل لفضيلة قيام رمضان ولكن لا تنحصر الفضيلة فيها وكل تخص المراد بها بل في اي وقت من الليل صلى تطوعا حصل هذا الفضل وفيه جواز قول رمضان بغير اضافة شهر اليه ثم المشهور في هذا الحديث وشبهه كحديث غفران الخطايا بالوضو والصوم عرفة ان المراد غفران الصغاير لا الكباير كما في حديث الوضو والمربوط بكبيرة قال وفي التخصيص نظر لكن اجمعوا ان الكباير لا تسقط الا بالتوبة او باحد فان قيل قد ثبت هذا الحديث في قيام رمضان والاخر في صيامه وثبت صوم عرفه كفارة سنتين ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهما والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ومن وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه ونحوه فهذه الاحاديث هل هي متداخلة او كيف يقال فيها فالجواب ان كل واحدة من هذه الخصال صالحة لتكفير الصغاير فان صادفتها كثرتها وان لم تصادفها فان كان فاعلها سليما من الصغاير لكونه غير مكلف كالصغير او موفقا لم يفعل صغيرة او فعلها وتاب او فعلها وعقبها بحسنة اذهبتها ان الحسنات يذهبن السيئات فهذا يرفع له بها درجات ويكتب له بها حسنات وقال بعض العلما ومرجى ان يخفف بعض الكباير ان كان لفاعلها وقال اصحابنا يكره قيام الليل كله ومعناه الدوام عليه لا ليلة او عشر

ونحوه

غير هذه المناسبة والله اعلم **الخطابي** معنى ايمانا واحتسابا نيّةً وعزيمة وهو ان يصومه على معنى التصديق به والرغبة في ثوابه طيبة نفسه بذلك غير كارهة له ولا مستثقلة لصيامه او مستطيلة لايامه قال **البخاري** رحمه الله **باب الدين** قال الشارح السنه الباب مضاف الى الجملة فالدين مرتفع مضاف الى لفظ القول فهو مجرور وواجب مبتدا والحنيفية خبره وهي صفة للملة المقدرة والجملة مقول القول ومعنى الحنيف المايل عن الباطل الى الحق والسمحة اي السهلة او المسامحة المساهلة والملة السمحة التي لحرج فيها ولا تضييق فيها على الناس اي ملة الاسلام ويحتمل ان تكون اللام للعهد ويراد بالملة الحنيفية الملة الابراهيمية مقتبسا من قوله تعالى بل ملة ابراهيم حنيفا والحنيف عند العرب من كان على ملة ابراهيم ثم سمي من اختتن وحج الست حنيفا وسمي ابراهيم حنيفا لانه مال عن عبادة الاوثان ومعناه بعثت بالملة الحنيفية الابراهيمية التي مبناها على السهولة والسماحة المخالفة لاديان بني اسرائيل وما شكلفه احبارهم ورهبانهم من الشدايد واحب بمعنى المحبوب لا بمعنى المحب فان قلت لا مطابقة بين المبتدا والخبر لان المبتدا مذكر والخبر مونث قلت الملة الحنيفية كانها غلبت عليها الاسمية حتى صارت علما وان افعل التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من اضيف اليه يجوز فيه الافراد والمطابقة لمفهوله فان قلت فيلزم ان تكون الملة دينا وان تكون سايرالاديان ايضا محبوبا الى الله وهما باطلان اذ المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين واذ سايرالاديان منسوخة قلت اللازم الاول قد يلتزم واما الثاني فموقوف على تفسير المحبة او المراد بالدين الطاعة اي احب الطاعات هي السمحة **قوله** عبد السلام هو ابو ظفر بالظا المعجمة والفا المفتوحتين بن مطهر بصيغة المفعول من التطهير بالطا المهملة الازدي البصري مات سنه اربع وعشرين ومايتين **قوله** عمر ابو حفص بن علي بن عطا بن مقدم بفتح الدال المشددة العدوي البصري قال بن سعد كان عمر ثقة ويدلس تدليسا شديدا توفي سنه تسعين ومايه قال عثمان لم يكونوا يتقون عليه غير التدليس ولم اكن اقبل منه حتى يقول حدثنا واقول وما كان في الصحيحين عن المدلسين عن فمحمول على ثبوت سماعهم من جهة اخرى

قوله معن بفتح الميم وسكون العين المهملة هو بن محمد بن معن الغفاري بكسر العين المعجمة الحجازي روى له البخاري والترمذي والنسائي وبن ماجه **قوله** سعيد هو ابو سعيد بسكون العين بن ابي سعيد المقبري المدني مات سنه ثلاث وعشرين ومايه واسم ابو سعيد كيسان والمقبري بضم الباء وفتحها منسوب الى مقبرة بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مجاورا لها وقيل كان منزله عند المقابر وقيل جعله عمر رضي الله عنه على حفر القبور ويحتمل انه اجتمع فيه الامران والمقبري صفة لابي سعيد وكان هو مكاتبا لامراة من بني ليث وقال بن سعد هو ثقة كثير الحديث لكنه كبر وتغير حتى اختلط قبل موته باربع سنين ومات ابوه في اول خلافة هشام بن عبد الملك وقال بن قتيبة هو كان مملوكا لرجل من جُندع بضم الجيم وفتح الدال المهملة والعين المهملة وهو بطن من ليث كاتبه على اربعين الفا وشاة في كل اضحى وتوفي سنه مايه في خلافة عمر رضي الله عنها **النووي** في شرح صحيح مسلم قال لكل واحد من الاب والابن المقبري وان كان في الاصل هو الاب وقال وفي الآلات لغات لكن الكسر غريب **قوله** يسر معناه اماذا يسر واما ان ييسر على سبيل المبالغة نحو ابو حنيفة فقه اي لشدة اليسر وكثرته كانه نفسه واليسر باسكان السين وضمها نقيض العسر ومعناه التخفيف **قوله** لن يشاد الدين الاغلبه في جمهور النسخ بغير لفظه احد وقال صاحب المطالع لن يشاد الدين احد رواه بن السكن باثبات احد والاظاهر والدين على هذا منصوب واما على رواية الجمهور فروي بنصب الدين ورفعه فعلى النصب اضمر الفاعل في يشاد للعلم به وعلى الرفع بني للمالم يسم فاعله اذ يشاد يحتمل ان تكون صيغة المعروف وصيغة المجهول والمشادة المغالبة من الشدة بتعجيم الشين فقال يشاده يشاده مشادة اذا غالبه ومعناه لا يتعمق احد في الدين ويترك الرفق الا غلب الدين عليه وعجز ذلك التعمق وانقطع عن عمله كله او بعضه ومعنى هذا الحديث ان الدين اسم يقع على الاعمال اذ التي توصف بالبسر والعسر هي العمل والدين والايمان والاسلام بمعنى واحد والمراد التحضيض على ملازمة الرفق والاقتصاد على ما يطيقه العامل ويمكنه الدوام عليه فان من شاد الدين وتعمق انقطع وغلبه الدين وقهره ويصير الدين غالبا وهو مغلوبا **قوله** سددوا والتسديد بالسين المهملة التوفيق للسداد وهو الصواب والقصد من القول والعمل ورجل مسدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد **قوله** قاربوا

بالموحدة لا بالنون اى لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها يقال رجل متقارب بكسر الراء وسطين الطرفين التيمي قاربوا اما ان يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا فيها فانكم ان باعدتم في ذلك لم تبلغوه واما ان يكون معناه ساعدوا يقال قاربت فلانا اذا ساعدته اى ليساعد بعضكم بعضا في الامور والاول الذي يترجمه الباب قوله ابشروا تقطع الهمزة وحكى لغة ابشر بضم الشين من البشر يعني الابشار اى ابشروا بالثواب على العمل وان قل قوله بالغدوة بفتح الغين الجوهري الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس والرواح اسم للوقت من زوال الشمس الى الليل والدلجة بفتح الدال وضمها اسم في الادلاج بسكون الدال وهو السير اول الليل ومن الادلاج بالدال المكسورة المشددة وهو السير اخر الليل واما الرواحة فهو بضم الدال وهو مثل قوله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل كانه علم خاطب مسافر انقطع طريقه الى مقصده فنبههم على اوقات نشاطه التي تركب فيها عمله لان هذه الاوقات افضل اوقات المسافر بل على كعقبة الدنيا دار نقلة وطريق الى الاخرة فنبه امته ان يغتنموا اوقات فرصهم وفراغهم النووي معناه اغتنموا اوقات نشاطكم للعبادة فان الدوام لا تطيقونه فاستعينوا بها على تحصيل السداد كان المسافر اذا سار الليل والنهار دائما عجز وانقطع عن مقصده واذا سار في هذه الاوقات اى اول النهار واخره واخر الليل حصل مقصوده بغير مشقة ظاهرة وهذه هي افضل اوقات المسافر للسير فاستعيرت لاوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة الخطابي معناه الامر بالاقتصاد في العبادة اى لا تستوعبوا الايام والليالي كلها بها بل اخلطوا طرفي الليل بطرفي النهار واجموا انفسكم فيما بينهما للا تقطع بكم واقول يحصل كونوا مصيبين في الاعمال متوسطين فيها مستظهرين بالثواب مستعينين بالاوقات النشطة للعمل فان قلت كيف يدل الحديث على الشق الثاني من الترجمة وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين قلت المحبة والعداوة بالنسبة الى الله تعالى اما مجاز عن الاستحسان والاستقباح يعني احسن الاوقات المملة الخ والحديث دل على الحسن حيث امر بها بلفظ سددوا وقاربوا والمامور به سواء كان واجبا او مندوبا

حسن

حسن واما انه احسن فلان غيره يغلب الشخص ويقهره واما ان يكون المحبة حقيقة عن ارادة ايصال الثواب عليه وذلك في المامور به واجبا او مندوبا حسن واما انه احسن فلان غيره يغلب الشخص ويقهره واما ان يكون المحبة حقيقة عن ارادة ايصال الثواب عليه وذلك في المامور به واجبا او مندوبا اذ لا ثواب في غيره هذا ما امكن من بيان المناسبة عندنا والله اعلم قال البخاري

باب الصلاة

قال شارح السنة لفظ الصلاة مرفوع ولفظ القول مجرور قوله عند البيت النووي هذا مشكل لان المراد صلوتكم الى بيت المقدس وكان ينبغي ان تقول اى صلاتكم الى بيت المقدس وهذا هو مراده فتنبه ولا تعجل عليه ولعل مراد البخاري بقوله عند البيت مكة اى صلاتكم بمكة وكانت الى بيت المقدس والمراد بالبيت الكعبة زادها الله تعالى شرفا قوله عمرو هو ابو الحسن بن خالد بن فروخ بالخاء المنقطة اخر الى ساكن مصرمات بفاء وحاء مهملة اسنه تسع وعشرين ومائتين قال الغساني في تقييد المهمل ليس في شيوخ البخاري عمر بن خالد انما هو عمرو بن خالد قالوا وفي جميع الكتاب قوله زهير تصغيرة المصغر ابو خيثمة بفتح الخاء المعجمة وتقديم المثناة التحتانية على المثلثة بن معوية الكوفي ساكن الجزيرة توفي سنة اثنين واربعين ومائة وسبعين وما به وكان قد قارب قبله بسنة ونصف ونحوها قوله ابو اسحق هو السبيعي بفتح الشين المهملة وكسر الموحدة منسوب الى سبيع جد القبيلة وهو سبيع بن صعب وهو بطن من همذان واسم ابي اسحق عمرو بن عبد الله بن علي الهمداني الكوفي التابعي الجليل ولد لستين بقتا من خلافة عثمان رضي الله عنه قال احمد العجلي سمع السبيعي ثمانية وثلاثين من الصحابة وقال ابن المديني روى السبيعي عن سبعين شيخا لم يرو عنهم غيره مات رحمه الله تعالى سنة ست او سبع او ثمان او تسع وعشرين ومائة قوله البراء بتخفيف الراء وبالمد على الاشهر وقيل بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين وقال ابو عمرو وقال ابو الطفيل بن عازب بن الحارث الانصاري الاوسي الحارثي المدني روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وخمسة احاديث ذكر البخاري منها سبعة وثلاثين نزل الكوفة ايام مصعب بن الزبير وابو عازب بالعين المهملة والزاي صحابي ايضا على الاشهر قال ابو عمرو الشيباني افتتح البراء الري سنة اربع وعشرين صلحا

وتوفي

او عنوة وسهدج اي موسى غزوة تستر وشهدج علي رضي الله عنه مشاهده قوله اولى بالنصب اي في اول زمان قدومه عند الهجرة من مكة وما مصدرية والمراد من المدينة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها اسماء كثيرة يثرب وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء وطابه والدار والطيب اما لخلوصها من الشرك او لطيبها لسالكيها لامنهم ودعتهم وقيل لطيب عيشهم فيها واما تسميه بالدار فللاستقرار بها واما المدينة فهي اما من مدن بالمكان اذا اقام به فهي فعيلة وجمعها مدائن بالهمز او من دان اي الطاع او من دين اي ملك فجمعه مدائن بلا همز كمعايش قوله اوقال شلت من اي اسحق والمراد بالاجداد من جهة الامومة والاخلاق الجد قال الخ هنا مجاز لان هانئا جد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من الانصار وقد مر ان الانصار جمع النصير وهم الذين اووا ونصروا الاسلام من اهل المدينة قوله قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي تحويلت المقدس وجهته اي متوجها اليه والمقدس هو بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال فهو مصدر كالرجع او مكان القدس وهو الطهر اي المكان الذي يطهر فيه العابد من الذنوب او تطهر العبادة من الاصنام وبضم الميم وفتح القاف والدال المشددة فهو اسم مفعول من التقديس اي التطهير وقد جا بصيغة اسم الفاعل فيه ايضا وقال البيت المقدس على الصفة والمشهور بيت المقدس على الاضافة نحو مسجد الجامع قوله او سبعة عشر شك من البراء وسمي الشهر به لشهرته عند الناس كلهم لاحتياجهم الى معرفته في العبادات والمعاملات ومعناه انه صلى الله عليه وسلم صلى هذا القدر متوجها الى المقدس بعد قدومه المدينة فالقبلة في اكثر نصف رمضان النبوة وهو بيت المقدس قوله وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه اي يحب ان تكون قبلته جهة الكعبة قال الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما فلنولينك قبلة ترضاها قوله اول بالنصب مفعول صلى وصلاة العصر ايضا بالنصب بدل منه وفي الكلام مقدر اي اول صلاة صلاها متوجه الكعبه ولو ضوحه لم يذكره قوله رجل قيل هو عباد بفتح المهملة بن نهيك بفتح النون والكاف الحكمي الانصاري قوله على مسجد وفي بعضها على اهل مسجد وهو مسجد بالمدينه غير مسجد قبا والصلاة صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم الاتي في صلاة الصبح قال البخاري في باب عن ابن عمر رضي الله عنه قال

بنا الناس يقبا في صلاة الصبح اذ جاهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران وقد امران يستقبل الكعبة فاستقبلوها فكذا قالوه لكن لفظ الكتاب يحتمل ان يكون المراد من مسجد هو مسجد قبا ومن لفظ فهم الكون ان يكونوا في صلاة الصبح اللهم الا ان يقال الفا التعقيبية لاتساعده قوله راكعون يحتمل ان يراد به حقيقة الركوع وان يراد به الصلاة من باب اطلاق الجزء وارادة الكل قوله اشهد بالله اكوهري اشهر بكذا اي احلف به وقبل مكة اي قبل البيت الذي بمكة ولهذا قال قد اروا كما هم قبل البيت قوله كما هم ما موصولة وهم مبتدا وخبره محذوف وهو نحو عليه اي داروا مشبهين بالحال الذي كانوا متقدما على حال دورانهم او داروا على الحال الذي هم كانوا عليه ومثل هذا الكاف سمي بكاف المقارنة اي دورانهم مقارن لحالهم قوله قد اعجبهم فاعل اعجب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا ان يدل الاشتمال له او فاعلا اذ هو هنا للزمان المطلق اي اعجبهم زمان كان يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس لانه كان قبلتهم فاعجابهم لموافقة قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتهم قوله واهل الكتاب عطف على اليهود فاما ان يراد به العموم فهو عام عطف على خاص اي جميع الكتاب او المراد به النصاري فقط فهو خاص عطف على خاص وجعلوا ما فعله لانه لم تكن قبلتهم بل اعجابهم كان بالتبعية لليهود ويحتمل ان تكون الواو بمعنى مع ومعناه كان يصلي نحو بيت المقدس مع اهل الكتاب وهذا هو الاظهر لوضوح رواية النصب قوله ولكن اي قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه نحو الكعبة انكروا اي اهل الكتاب قال الله سبحانه سيقول السفها من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قوله قال زهير يحتمل ان البخاري ذكره على سبيل التعليق منه ويحتمل ان يكون داخلا تحت تحديثه السابق سيما لوجوزنا العطف بتقدير حذف العطف كما هو مذهب بعض النحاة قوله على القبلة المنسوخة التي هي بيت المقدس ورجال فاعل مات قوله قتلوا اي رجال قبل ان تحول القبلة فان قلت قيد المعطوف عليه لا يلزم ان يكون قيدا في المعطوف عند النحاة فمن اين قيدته بقولك قبل ان تحول وكذا عند الاصوليين عطف المطلق او العام على المقيد او الخاص ليس مخصصا للعام ولا مقيدا للمطلق قلت السياق يقتضي التقييد وحمل المطلق على المقيد

فان قلت الواجب ان يقال اوقتلوا بالواو قلت يحتمل ان يكون المقتو
تمس الميتين وفايدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعار البشر فهم واستبعادا
لضياع طاعتهم او ان العقل قرينة لكونها معنى او فان قلت كما ان النكرة العادة
يجب ان لا تكون هي بعينها الاولى فهل الضمير الراجع الى النكرة مثل ذلك قلت
ليس مثله بل يحتمل المغايرة والاتحاد **قوله** فلم ندر اى فلم نعلم ان طاعتهم ظايعه
ام لا فانزل الله الاية فان قلت هل فرق من جهة علم المعاني بين ان يقال ما يصنع الله
بامانكم وبين ما عليه التلاوة من القرآن العظيم قلت الفرق بالعباس وعدمه
وقال الزمخشري ما ان معناه ما يعني فيه ينفي امكان الاضاعة وهو ابلغ
من نفي الاضاعة نفسها فان قلت سيأتي كلام البرماوي ان يقال ايمانهم بلفظ
الغيبة قلت المقصود تعميم الحكم للامة حيا وميتا حاضرا وغايبا
ذكر الاحياء الخالدون تغليبا لهم على غيرهم **النووي** في الحديث فوايد منها
ما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان ومنها استحباب اكرام القادم اقاربه
بالنزول عليهم ومنها ان بحبة الانسان الانتقال من حال من الطاعة الى اكمل
منه ليس قادحا في الرضا بالمحبوب ومنها جواز النسخ وانه لا لبث في حق
الملجئ حتى يبلغه لان اهل المسجد صلوا الى بيت المقدس بعض صلاتهم بعد
النسخ لكن قبل بلوغه اليهم ومنها ان الصلاة الواحدة تجوز الى جهتين
بدليلين فيوخذ منه ان من صلى بالاجتهاد الى جهة ثم تغير اجتهاده في اثنا
الصلاة وظن القبلة في جهة اخرى ولم ينتقض ذلك تحول القبلة الى الجهة
الثانية وبنى على ما مضى من صلوته حتى لو صلى الظهر الى الجهات الاربع كل ركعة
الى جهة بالاجتهاد اجزاه **قال** ويستدل به جماعة على قبول خبر الواحد
ولا نسلم لهم الاستدلال به لان هذا الواحد احتفت قرائن بخبره فافاد
العلم لان النفوس كانوا متوقعين تحويل القبلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينتظر بهم ويرجو
من القرائن وانزل **قال** وبهذا سقط ما يقال هذا النسخ للمقطوع به بالنطق
الذي هو خبر الواحد واختلف العلماء في استقبال بيت المقدس كان ثابتا
بالقرآن لم لا ذهب اكثرهم انه بالسنة فيه دليل على ان القرآن ناسخ للسنة
قال النووي تحولوا من بيت المقدس الى الكعبة بقول الواحد لحقه بالله تعالى
تصديقا منهم له في ذلك **قال** ابن بطال الاية المذكورة اقطع بحج للجهمية

والمرجئة

والمرجئة في قولهم ان الاعمال لا تسمى ايمانا **قال** البخاري
باب حسن اسلام المرء **قال** الشارح السنة قوله **قال** مالك
اعلم انه لم يدرك زمان مالك فهذا العلق منه بلفظ جازم فهو صحيح ولا قدح
فيه **قال** ابن حزم الظاهري انه قادح في الصحة لانه منقطع وليس كما قاله
لانه موصول من جهة اخرى صحيحة ولم يذكر لشهرته وكيف وقد عرف من
شرط البخاري وعادته انه لا يخرج به الا بعينة وثبوت فان قلت هل يصدق
عليه اسم التقطع باصطلاح المحدثين قلت نعم لان التقطع ما لم يتصل
اسناده على اي وجه كان لكنه منقطع حكمه حكم المتصل في كونه صحيحا لما علم
من عادة البخاري وشرط الكتاب فان قلت فهل هو معضل قلت ما كان الساقط
من اسناده رجلين فاكثر يسمى معضلا بفتح الضاد وههنا يحتمل ان يكون
الساقط من البخاري ومن مالك في هذا الاسناد من هذا الحديث رجلا فاكثر وان يكون
واحدا فهو يحتمل الاعضال فان قلت فهل هو مرسل قلت هذا يرجع الى
الاصطلاح فعند المحدثين مرسل اذا هو يعني التقطع عندهم واما اكثر الاصوليين
فقالوا المرسل قول التابعي قال رسول الله ونعضهم قالوا قول العدل قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** ابن بطال اسقط البخاري بعض هذا الاسناد
قال وهو مشهور من حديث مالك في غير الموطا بهذه العبارة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة
كان ازلفها ومحي عنه كل سيئة كان زلفها وكان عمله بعد حسنة يعشر امثالها
الى سبع مائة ضعف والسيئة مثلها الا ان يتجاوز الله عنها ذكره الدارقطني
في حديث مالك ورواه عنه من نسخ طرق واثبت فيها كلها ما اسقط البخاري
ان الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الاسلام كل حسنة عملها في الكفر
قال ابن بطال ولله ان يتفضل على عباده بما شاء وهو كقوله صلى الله
عليه وسلم لحكيم بن حزام رضي الله عنه اسلمت على ما اسلفت من خير وقال
ابو عبد الله المازري رحمه الله الجاري على الاصول انه لا يصح من الكافر التقرب
فلا ثواب على طاعة ويصح ان يكون مطيعا غير متقرب لنظره في الايمان فانه
مطيع اذ هو في حين نظره لا يعرف الله تعالى من حيث انه موافق للامر فالطاعة
هي موافقة الامر وكما يكون متقربا لان من شرط المتقرب ان يكون عارفا بالمتقرب

قط

رجلين

لين

اليه فيتاول حديث حكيم ونحوه على انه اكتسب اخلاقا جميلة ينتفع بها في الاسلام
او انه تزاد في حسناته التي يفعلها في الاسلام يشهد لذلك القاضي عياض معناه
انه يبركة ما سبق له من خير هداه الله الى الاسلام وان من طهر منه خير فرأوله مرة
وهو دليل على سعادة اخرة وحسن عاقبة وقال ابن بطال رحمه الله ان الحديث
على ظاهره ومعناه ان الكافر اذا فعل افعالا جميلة على جهة التقرب الى الله كصدقة
وصلة رحم واعتاق ثم اسلم كتب له كل ذلك وثاب عليه اذا مات على الاسلام
النووي دليله حديث ابي سعيد الذي رواه الدارقطني فهو نص صريح فيه وحديث
حكيم ظاهر فيه وهذا امر لا تحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله واما
دعوى كونه مخالفا للاصول فغير ظاهر واما قول الفقهاء العبادة من الكافر
ولو اسلم لم يعتد بها في احكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب الاخرة وقد يعتد
ببعض افعاله في الدنيا فقد قال الفقهاء اذا لزم الكافر كفارة ظهار او غيرها
فكفر في حال كفره اجزأه ذلك واحلفوا فيما لو اجنب واغتسل في كفره ثم اسلم
هل يلزمه اعادة الغسل فقال بعض اصحابنا يجب منه كل طهارة واذا اسلم صلى بها

قوله زيد بن اسلم بصيغة التفضيل من السلامة هو ابو اسامة القرشي المكي التابعي
مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه واما عطاء بن يسار فالمثناة التحتانية والسين المهملة
هو ابو محمد المدني الهلالي مولاة ميمونة ام المومنين وقد مر ذكرهما في باب كفران العشير
وهذا الاسناد مسلسل بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو القراءة على الشيخ
اذا كان القارئ وحده وهذا عند من فرق بين الاخبار والتحديث ومن ان يكون معه
غيره او لا يكون قوله تقول فان قلت لم عدل عن لفظ الماضي الى المضارع مع ان
القضية ماضية وما انه هو المناسب لسمع قلت الغرض الاستحضار كانه
تقول الان وكانه يريد ان يطلع الحاضرين على ذلك القول مبالغة في تحقق وقوع
القول وذلك كقوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم
قال له كن فيكون حيث لم يقل فكان قوله فحسن عطف على اسلم وجزاء الشرط يكفر الله
ويجوز فيه الرفع والجزم فحذف الناء خليل يوم مسغبة تقول الاعمائب الى ولا حرم
وعند الكوفيين يلتقي الساكنان فتحرك بالكسر والرواية انما هي بالرفع ومعنى حسن الاسلام

الدخول فيه بالظاهر والباطن جميعا قال في عرف الشرع حسن اسلام فلان اذا دخل
فيه حقيقة وقال ابن بطال معناه ما جاء في حديث جبريل عليه السلام الاحسان
ان تعبد الله كانك تراه اراد به مبالغة الاخلاص لله سبحانه بالطاعة والمراقبة له النووي
معنى حسنه انه اسلم اسلاما محققا بريئا من الشكوك قوله يكفر الله التكفير التغطية
وهو في المحاء كالاحباط في الطاعات قال الزمخشري التكفير اماطة المستحق من
العقاب بثواب او بتوبة قوله زلفها بتشديد اللام والفاء اسلفها وقدمها
قال زلفته تزلفا وازلفته ازلافا معنى التقديم واصل الزلفة القربة وفي بعض نسخ
المغاربة زلفها بتخفيف اللام ويويد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يحث ما
قبله اي يهدمه ونحوه قوله وكان بعد ذلك اي بعد حسن الاسلام القصاص وهو مقابلة
الشي بالشي اي كل شي يعمله يوضع في مقابلة شي آخر ان خيرا فخير وان شرا فشر وهو
مرفوع بانه اسم كان وهو محتمل ان يكون ناقصه وان يكون تامة فان قلت لم
قال كان والسياق يقتضي لفظ المضارع قلت هو لتحقق وقوعه كانه واقع نحو
ونادى اصحاب الجنة قوله الحسنة مبتدا وبعشر خيره والجملة استئنافية قال الله تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الى سبع مائة ضعف منعلق بقدر اي منتهيا الى
سبع مائة فهو منصوب على الحال قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
الاية فان قلت بين في الحديث الانتهاء الى سبع مائة ضعف والله يضاعف بدل
على انه قد يكون للانتهاء الى اكثر قلت المراد ان الله يضاعف تلك المضاعفة
وهي ان يجعلها سبع مائة وهو ظاهر وان قلنا ان معناه انه يضاعف السبع مائة بان
يزيد عليها ايضا فذلك في مشية الله واما المتحقق فهو الى السبع مائة فقط قوله ضعف
الجوهري ضعف الشي مثله وضعفاه مثلاه فان قلت فلم اوجب الفقيه فيما
اذا اوصى بضعف نصيب ابنه مثلي نصيبه وبضعفي نصيبه ثلاثة امثاله قلت
العبرة في الوصايا والاقارير بالعرف العام لا الموضوع اللغوي وقد يجاب ايضا بانه
اسم نقع على العدد بشرط ان يكون معه عدد آخر او اكثر فاذا قيل ضعف العشرة
لزم ان يجعلها عشرين بلا خلاف لانه اول مراتب تضعيفها ولو قال له عندي
ضعف درهم لزمه درهمان ضرورة الشرط الذكور كما اذا قيل هو اخو زيد اقتضى ان
يكون زيد اخاه واذا الزم المجاوزة دخل في الاقرار وعلى هذا له ضعفا درهم ينزل
على ثلاثة دراهم وليس ذلك بنا على ما يتوهم ان ضعف الشي موضوعه مثلاه وضعفيه موضوعه

صفحة الألوكة www.alukah.net

من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ملك الحبشة باليمن
فغلبوا الحبشة واقاموا باليمن والابناوى هو نعت الهمزة ثم باء موحدة ساكنة ثم
نون وبعد الالف واو فهاء هذا الحق وهب بن منبه وهو اكبر من وهب توفي رحمه الله
سنة احدى وثلاثين ومائة بصنعاء قوله احوكم الخطاب فيه بحسب اللفظ وان كان
للصحابة الحاضرين لكن الحكم عام لما علم ان حكمه على الواحد حكم على الجماعة الا بدليل
منفصل وكذا حكمه تناوله للنساء وكذا فيما قال اذا اسلم الرجل او العبد فان المراد
منه الرجال والنساء جميعا اتفاقا انما النزاع في كيفية التناول اهي حقيقة عرفية
او شرعية او مجاز وغير ذلك قوله فكل حسنة قال في الحديث الحسنة والسيئة
وههنا كل حسنة وكل سيئة ولا تفاوت بينهما من جهة المعنى اذ اللام فيهما للاستغراق
وكذا الاتفاوت في اطلاق الحسنة ثمة والتقييد بها هنا بقوله يعملها اذ المطلق محمول
على المقيد لان الحسنة النوية لا تكتب بعشر اذ لا بد من العمل حتى تكتب بها واما السيئة
فلا اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في زيادة لفظ يكتب ها هنا اذ ثمة ايضا مقدرة
لان الجار لا بد له من تعلق وهو يكتب او يثبت ونحوها وقال بعض العلماء وصف
الاسلام بالحسن وحسن الشيء زائد على ما هيته تعين ان يكون في الاعمال لان الاعتقاد
لا يقبل الزيادة قال البخاري باب احب الدين
قال شارح السنة قوله احب الدين اي احب العمل اذ الدين هو الطاعة
ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد
قوله ادومه هو افعل من الدوام وهو شمول جميع الازمنة اي التابيد ~~قوله~~ ~~شمول الدوام~~
~~لجميع الازمنة اي التابيد~~ فان قلت شمول الدوام ينافي قبول التفضيل فما
معنى الادوم قلت المراد بالدوام هو الدوام العرفي وذلك قابل للكثرة
والقلة وبحبة الله سبحانه للدين ارادة ايصال الثواب عليه قوله محمد بن المثنى هو
ابو موسى البصري المعروف بالزمن روى عنه الجماعة وقد مر في باب حلاوة الايمان
قوله يحيى هو بن سعيد القطان الاحول ابو سعيد التميمي مولاهم البصري
وقد مر ذكره في باب من الايمان ان يحب لاخيه قوله هشام بكسر الهاء وتخفيف
الشين بن عروة ابو المنذر المدني التابعي توفي سنة احدى سنة ست واربعين وماية
دفن رحمه الله بمقبرة الخيزران قوله اي عروة بن الزبير ابو عبد الله التابعي

بلالة امثاله بل ذلك لان موضوع العدل بالشرط المذكور من التين فيه انهم
الزموا في ضعفي الشيء بلالة امثاله ولو كان موضوع الضعف الثلثين لكان الضعفان
اربعة الامثال قوله مثلها يعني لا يزاد عليها وهذا من فضل الله وسعة رحمته
حيث جعل الحسنة كالعشر والسيئة كما هي بلا زيادة قال الله تعالى ومن جاء
بالسيئة فلا يجزى الا مثلها الا ان يتجاوز الله عنها اي يعفو عنها وهذا دليل لاهل
السنة في ان اصحاب المعاصي لا يقطع عليهم بالنار بل ذلك في مشية الله سبحانه
خلافا للمعتزلة حيث قطعوا بعقاب صاحب الكبيرة اذا مات بلا توبة عنها
النووي لا يشترط في تكفير سيئات زمن الكفر وحسنة حسناته ان تكثر من
الطاعات في الاسلام ويلازم الاخلاص في كل فعل من افعاله قال البخاري رحمه الله
حدثنا اسحق قال لا استاذ قوله اسحق هو ابو يعقوب الكوسج من
اهل مرو وسكن نيسابور ورحل الى العراق والحجاز والشام روى عنه الجماعة
الا ابا داود وهو واحد الائمة من اصحاب الحديث وهو الذي دون عن احمد المسايل
وقال حسان بن محمد سمعت مشايخنا يذكرون ان اسحق بلغه ان الامام احمد
رجع عن بعض تلك المسايل التي علقها عنه قال مجهما في جواب وحمله على ظهره
وخرج راجلا الى بغداد وهي على ظهره وعرض خطوط احمد عليه في كل مسالة استفتاه
عنها فاخرج له ثمانيا واربعين ذلك احد من ثمانية مات رحمه الله بنيسابور سنة احدى
وخمسين ومايتين والمشهور فتح باء بهرام النووي بهرام مكسور الباء الموحدة
قوله عبد الرزاق هو بن همام بن نافع ابو بكر الحميري مولاهم اليماني الصنعاني
روى عنه سفين وهو شيخه قال اخو عبد الرزاق عبد الوهاب بن همام كنت عند
معمر وكان خالنا فقال معمر عبد الرزاق بن همام خليق ان يضرب اليه اكباد الابل
قال احمد بن صالح قلت لاحمد بن حنبل رايت احدا احسن من عبد الرزاق قال لا
قال البخاري مات رحمه الله سنة احدى عشرة ومايتين باليمن روى له الجماعة
قوله معمر بفتح الميمين هو بن راشد ابو عروة البصري سكن اليمن ادرك الحسن وشهد
جنازته قال الطبراني فقد معمر فلم ير له اثر وقد مر ذكره اول الكتاب قوله همام
بتشديد الميم هو ابو عقبة بن منبه بن كامل اليماني الصنعاني الزماري بكسر الزاي
المعجمة وزمار على مرحلتين من صنعا الابناوي منسوب الى الابناء وهم قوم باليمن

الجليل احد فقها السبعة بالمدينة عائشة خالته واسماء امه والزبير والده والصديق جده رضي الله عنهم وقد تقدم ذكرها في الحديث الثاني من الصحيح **قوله** امرأة اسمها حولا كانت الاحول وهي من اسد سندكرها في باب التشهد **قوله** فان قلت لم يعطف قال على دخل قلت لانه جواب سؤال كان قائلا قال ماذا قال اذا دخل قالت قال وفي بعضها فقال بالفاء **قوله** فلانة اي احول الاسدية وفلانة هي غير منصرف لان حكمها حكم اعلام الاجناس كاسامة لانها كناية عن كل علم مونث للاناسي المونثة ففيها العلمية والتانيث **قوله** يذكر بالشناة التحتانية المضمومة على فعل ما لم يسم فاعله ومن صلاتها منصوب له **قوله** مَهْ الجوهري هي كلمة بنيت على السكون واسم سمي به الفعل ومعناه اكفف فان وصلت نونته فقلت مَهٍ مَهٌ وتقول مهمهته اي زجرته **التيمي** اذا دخله التنوين كان نكرة واذا حذف كان معرفة وهذا القسم من اقسام التنوين الذي يختص بالدخول على النكرة ليفصل بينهما وبين المعرفة فالمعرفة غير ممنون والنكرة ممنون **قوله** عليكم هو ايضا من اسماء الافعال اي الزموا من الاعمال ما تطيقون الدوام عليه وانما قدرنا دوام الفعل لان اصل الفعل الدلالة السياق عليه وفي بعضها بما تطيقون بالباء المتصل بما فان قلت الخطاب مع النساء فلم عدل عن عليكن قلت لغلبة تغليبهم احكامهم لجميع الامة فغلب الذكور على الاناث في الذكر **قوله** لا يمل بالشناة تحت والميم المفتوحتين وتملوا بالشناة فوق المفتوحة **اعلم** ان الملال لا يجوز على الله سبحانه ولا يدخل تحت صفاته فلا بد من تاويل واختلف العلماء فيه فقال الخطابي معناه انه لا يترك الثواب على العمل حتى يتركوا العمل وذلك ان من مل شيئا تركه فيكني عن الترك بالملال الذي هو سبب الترك وقال ابن قتيبه معناه انه لا يميل اذا مللتم قال ومثاله قولهم في البليغ فلان لا ينقطع حتى تنقطع خصومه معناه لا ينقطع اذا انقطعت خصومه ~~وكذلك معناه~~ ولو كان معناه ينقطع اذا انقطع خصومه لم يكن له فضل على خصومه وقال بعضهم معناه ان الله لا يتناهى حبه عليكم في الطاعة حتى يتناهى جهدكم قبل ذلك فلا تكلفوا الا ما تطيقون من العمل كني بالملال عنه لان من تناهت قوته في امر وعجز عن فعله مله وتركه **قوله** التيمي قالوا معناه ان الله لا يمل ابدا ملالتم انتم او لم تملوا نحو قولهم لا اكلمك حتى يشيب الغراب ولا يصح التشبيه لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف ملال العباد واقول انه صحيح لان المومن ايضا شانه ان لا يمل من الطاعة وهو قول ابن فورك وقال ابن الانباري سمي فعل الله ملالا على جهة المزاوجة لقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها واقول قلقوله لا يمل حتى تملوا خمسة تواجيه والتاويل اما في على وهي بلا نه اوجه واما في حتى واما في تملوا والله اعلم **قوله** اليماني الى اليمن دائما اي ما واظب عليه صاحبه عرفية والا فحقيقة الدوام شمول جميع الازمنة وذلك غير متقدور وقال ابن بطال مقصود الباب انه سمى الاعمال دينا خلافا لقول المرجئة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك حشية الملال اللاحق من انقطع في العبادة وقد ذم الله تعالى من الترم فعل البر ثم قطعه بقوله تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها وابن عمرو لما ضعف عن العمل ندم على مراجعته رسول الله صلى الله عليه وسلم في التخفيف عنه وقال ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقطع العمل الذي كان التزمه **الخطابي** احب الدين اي احب الطاعة والدين في كلامهم الطاعة ومنه الحديث في صفة الخوارج يمرقون من الدين اي من طاعة الائمة ويحتمل ان يكون اراد بذلك احب الاعمال الدين اي بحذف المضاف **التيمي** فان قلت المراد يمرقون من الدين من الايمان لانه ورد في رواية اخرى يمرقون من الاسلام قلت الخوارج غير خارجين من الدائرة بالاتفاق فيحمل الاسلام على الاسلام الذي هو الطاعة وقال والمقصود بالدين دين الحق لان الدين المطلق لا يفهم منه الا ذلك وان كان الظاهر ان كل دين وان كان باطلا اذا دوم عليه فهو احب الى الله تعالى **النووي** في الحديث فوائد كثيرة فيه ان الاعمال تسمى دينا وان استعمال المجاز جائز اي في اطلاق الملل على الله سبحانه وفيه جواز الحلف من غير استحلاف وانه لا كراهة فيه اذا كان فيه تفخيم امر او حث على طاعة او تنفير عن محذور ونحوه وفيه فضيلة الدوام على العمل وفيه بيان شفقته صلى الله عليه وسلم ورافته بامته لانه ارشدهم الى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس تكون فيه انشط وحصل منه مقصود الاعمال وهو الحضور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه تعرض لان يترك كله او بعضه او يفعله بكلفة فيفوته اكثر الخير العظيم **قال البخاري**

باب زيادة الايمان وقال شارح السنة قوله

قيه قلت شبه الايمان بالجسم فاضيف اليه ما هو من لوازم الجسم وهو
الوزن ومثله يسمى استعارة بالكناية فان قلت تنكير ايمان يقتضى ان يكفى
اى ايمان كان وباى شئ كان لا بد من الايمان بجميع ما علم بمجئ الرسول صلى الله عليه وسلم
به ضرورة حتى يوجب الخروج من النار قلت الايمان فى عرف الشرع لا يطلق
الا اذا كان بجميع ما جاء به فلا بد من ذلك حتى تتحقق حقيقة الايمان ويصح الكلام به وانما
نكر بالتنوين التقليل ترغيبا فى تحصيله اذ لما حصل الخروج باقل ما يتطلق عليه
اسم الايمان فبالكثير منه بالطريق الاولى فان قلت التصديق القلبى كاف فى الخروج
اذ المؤمن لا يخلد فى النار واما قول لا اله الا الله فلا اجرا احكام الدنيا عليه مما
وجه الجمع بينهما قلت المسئلة مختلف فيها قال بعض العلماء لا يكفى مجرد التصديق
بل لا بد من القول والعمل وعليه البخارى والمراد من الخروج هو بحسب
حكمنا به اى بحكم بالخروج لمن كان فى قلبه الايمان ضما اليه عفوانه الذى
يدل عليه اذ الكلمة هى شعار الايمان فى الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد
منها حتى يصح الحكم بالخروج فان قلت لا يكفى قول لا اله الا الله بل لا بد من ذكر
محمد رسول الله معه قلت المراد المجموع وصار اخر الاول منه علما
للكل كما يقال قرات قل هو الله احد اى قرات كل السورة او كان هذا قبل
مشروعية ضمها اليه قوله ذره بفتح الذال وشد الراء واحدة الذر وهى اصغر
النمل وقيل وقد صحفها شعبه فضم الذال وخفف الراء وكان سبب المناسبة
انها هى من الحبوب ايضا كالبر والشعير والكلام من باب التدرج فى الحكم
وان كان تبر لا عن الشعير الى البره وعن البرة الى الذرة قال ابن بطال
قال المهلب الذره اقل الموزونات وهى فى الحديث التصديق الذى لا يجوز
ان يخلطه النقص وما فى البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة فانما هى زيادة من
الاعمال يكمل التصديق بها وليست زيادة فى نفس التصديق فان قيل فما فائدة
الاخبار التى فى الشعيرة والبرة الزائدة على الذرة الى القلب دل انها زائدة من
التصديق لا من الاعمال فالجواب انه لما كان الايمان التام انما هو قول
وعمل والعمل لا يكون الا بنية واخلاص من القلب جاز ان ينسب العمل الى القلب
اذ تمامه بتصديق القلب وقد عبر عن هذه الاجزاء من الاعمال مرة بالخير ومرة

هدى الهدى هو الدلالة الموصلة الى البغية وقيل هو الدلالة المطلقة فان قلت
عقب الباب فى زيادة الايمان فكيف دل هذا الايه عليه قلت زيادة الهدى مستلزمة
لزيادة الايمان قوله قال فان قلت لم عدل عن اسلوب اخويه حيث قال
بلفظ قال ولم يقل وقوله تعالى قلت لان الغرض منه ما يلزم منه وهو بيان
النقصان والاستدلال به على انه يدخله النقصان بان الشئ اذا قبل احد الضدين
لا بد وان يقبل الضد الاخر ولهذا قال فاذا ترك شيا من الكمال وهو ناقص
بخلاف ما تقدم فان الغرض منه اثبات الزيادة وصريحا الاستلزام فهو مخالف
له من جهتين قال ابن بطال هذه الايه حجة فى زيادة الايمان ونقصانه
قوله مسلم باللام المكسورة الخفيفة بن ابراهيم هو ابو عمرو الفراهيدى
القصاب البصرى وتدعى بالشامى وقريها بفتح القاف والراء والها
المكسورة وبالمثناة التحتانية والدال المهملة قال ابن الاثير بالذال
المعجمة بطن من الازد ومنهم الخليل بن احمد النحوى سمع من سبعين امراة توفى
سنة اثنين وعشرين ومائتين قوله هشام بكسر الها ابو بكر بن ابى عبد الله
الربعى بفتح الموحدة البصرى الدستوائى بالقصر والنون والاول
هو المشهور ودستوا كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب التى
تجلب منها فنسب اليها قال ابو داود الطيالسى كان الدستوائى امير
المومنين فى الحديث قال احمد بن حنبل لا يسال عن الدستوائى ما اظن الناس
يروون عن اثبت منه بعد عيسى واما اثبت منه فلا وقال احمد بن عبد الله هو
ثقة الا انه كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو اليه توفى سنة احدى او اثنين
اوثلاث او اربع وخمسين ومايه قوله قتادة هو ابو الخطاب بن دعامة
السدوسى البصرى الاكمه ومر فى باب الايمان ان حب الانصار من الايمان وهذا
الاسناد رجاله كلهم بصريون لان انسا رضى الله عنه سكن البصرة
ودفن بها ايضا قوله تخرج بفتح التاء من الخروج وبضمها وفتح الراء من الاخراج
قوله من خير اى من ايمان كما جاء فى الرواية الاخرى ولان الخير بالحقيقة
هو ما يقرب العبد الى الله تعالى وما ذاك الا الايمان فان قلت الوزن
انما يتصور فى الاجسام ذوات الاجرام والايمان معنى من المعانى لا جسمية

بالايمان وكل شايع سايغ وقال غير المهلب يحتمل ان تكون الذرة واختارها النبي في القلب ثلاثتها من نفس التصديق لان قول لا اله الا الله لا يتم الا بتصديق القلب والناس يتفاضلون في التصديق اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة اما زيادته بزيادة العلم فلقوله تعالى ليكم زادتهم هذه ايمانا واما زيادته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي ولم تر وقها عين اليقين حيث جعل له مزية على علم اليقين

وكقوله تعالى

التيمي استدل البخاري بهذا الحديث على بعض الايمان لانه يكون لواحد وزن شعيرة وهي اكبر من البرة والبرة اكبر من الذرة فدل على انه يكون للشخص الغابل لا اله الا الله قدر من الايمان لا يكون ذلك القدر لغابل اخر واقول لا يختص بالنقصان بل يدل على الزيادة ايضا **النووي** في الحديث الدلالة على الترجمة وفيه دخول طائفة من عصاة الموحدين النار وفيه ان صاحب الكبيرة من الموحدين لا يكفر بعملها ولا يخلد في النار وفيه انه لا يكفي في الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير اعتقاد **قوله** ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وهو منصرف لانه فعال لغزال ومنهم من جعله افعل فمنع صرفه لوزن الفعل مع العلمية وهو ابو زيد بن يزيد البصري العطار ذكر البخاري عنه تعليقا لعدم تلاقيهما وذكره متابعة لا حاصلا اما لضعفه او لغيره واما لضعف شيخه ونحوه واما مسلم فقد روى له في الاصول واعلم ان فيه فوايد للاولى ما في سابر المتابعات من التقوية والثانية ما في ذكر الايمان بدل الخير والثالثة بيان الاحتجاج به لان قتادة مدلس لا يحتج بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذي عنعن وقد وقع في الرواية الاولى عنه وهي رواية هشام بالعنعنة حيث قال عن انس فاذا ثبتت من رواية ابان عنه التحديث والسماع اذ قال حدثنا انس علمنا اتصال عنعنته واحتججنا بها وعلى هذا نحمل كل ما جاء في الصحيح من هذا النوع **واعلم** ايضا ان الواسطة بين البخاري وابان يحتمل ان يكون مسلم بن ابراهيم وان يكون غيره **قوله** احسن هو ابو علي بن الصباح بتشديد الباء بن محمد البزار بالزاي ثم الراء الواسطي سكن بغداد وتوفي رحمه الله سنة تسع واربعين ومايتين **قوله** جعفر هو ابو عون بن عون بن جعفر بن عمرو القرشي المخزومي الكوفي مات رحمه الله سنة ست ومايتين **قوله** ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم والسين المهملة هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي روى له الجماعة

قيس بن مسلم هو ابو عمرو الجدلي الكوفي ومات رحمه الله سنة عشرين ومايه **قوله** طارق هو ابو عبد الله بن شهاب بن عبد شمس البجلي الموحلة واجيم المفتوحتين الاحمسي الصحابي الكوفي راى النبي صلى الله عليه وسلم وغزا في خلافة الشيخين ثلاثا وثلاثين من غزوة الى سرية توفي رضي الله عنه سنة ثلاث وثمانين وهذا الاسناد رجاله كوفيون الا اوله واخره وقال الاحدى عشر اولا وثانيا سمع وثالثا حدثنا ورابعا اخبرنا وخامسا عنعن مراعاة لاصطلاحهم ولفظ سمع نص في قراءة الشيخ خلاف حدثنا فانه ظاهر فيها اذ لا فرق بين حدثنا واخبرنا عند كثير ولا يخفى ان لفظ قال مقدر فيما لا يصح الكلام الا بتقديره وعند القراء يجب التلفظ به عند الجمهور **قوله** اليهود هو علم قوم موسى عليه السلام ويهود معرفه ادخل عليها لام التعريف وسموا بها انشقاقا من هاد اي مال او من عبادة العجل او من دين موسى او من هاد اذا رجع من خير الى شر ومن شر الى خير لكثرة انتقالهم من مذاهبهم وقيل لانهم يتهودون اي يتحركون عند قراءة التوراة وقيل معرب من يهوذا بن يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودي ثم حذف الياء في الجمع فقيل يهود وكل جمع منسوب الى جنس الفرق بينه وبين واحده بالياء وعدمها نحو رومي وروم **قوله** ايه مبتدا وفي كتابكم صفة وتقرونها صفة اخرى ولو علينا لتقديره لو نزلت علينا لان لو لا تدخل الا على الفعل ونزلت المذكور مفسر لنزلت المقدر نحو لو انتم تملكون والجملة الشرطية خبر المبتدا او اية مبتدا تقديره انه عظيم وفي كتابكم خبره وكذا تقرونها ويحتمل ان يكون ضميره محذوفا وهو في كتابكم مقدما عليه وفي كتابكم الموخر مفسره **قوله** معشر منصوب على الاختصاص اعني معشر اليهود والمعشر الجماعة الذين شانهم واحد **قوله** لاتخذنا ذلك اليوم عيدا اي لعظمناه وجعلناه عيدا لنا في كل سنة لعظم ما حصل فيه من كمال الدين والعيد فعل من العود وانما سمي به لانه يعود في كل عام قال الزمخشري في قوله تعالى تكون لنا عيدا قيل العيد هو السرور العايد ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه يكون لنا سرورا وفرحا وقال تعالى اليوم اكملت لكم اي اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم احلال واحرام والتوقيف على الشرايع وقوانين القياس واتممت عليكم نعمتي بذلك اي باكمال امر الدين لانه لا نعمة اتم من نعمة الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا بمعنى اخترته لكم من بين الاديان واذ تتكلم

بانه هو الدين المرضي وحده **قوله** اي انه فان قلت هل فرق من ان يقال اي اية
وان يقال ما ملك الاية قلت نعم السؤال باي انما هو عما يميز احد
المتشاركات ربما عن الحقيقة والعرض ها هنا طلب تعيين تلك الاية وتمييزها
عن سائر الايات التي في الكتاب مغرزة **قوله** قد عرفنا معناه انا ما اهملناه ولا
خفي علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صفة
النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه في زمان النزول وهو كونه قائما حينئذ وهو في
غاية الضبط فان قلت عرفة والجمعة يدلان على الزمان فما الذي يدل على المكان
النزول قلت اما ان يقال علم من عرفة ايضا لان زمان الوقوف بعرفة
انما هو في عرفات واما لان عرفة قد تطلق على عرفات ايضا فيراد بها هنا كلا المعنيين
على مذهب من جوز الاعمال اللفظ المشترك في معنييه كالشافعي وغيره او يقال
انما قال عرفنا المكان ولكن لم يتعرض لتعيينه فان قلت فليتعلق بعرفة
قلت اما بقائم واما بنزلت **قوله** يوم الجمعة في بعض الروايات يوم جمعة
وهي بضم الميم واسكانها وفتحها والفرق بين فعله ساكن العين وفعله متحركة
ان الساكن بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكة لبكون
الحاء اي مضحوك عليه وضحكة بحركة الحاء اي ضاحك على غيره وكذا همزة لمزة
معناها الماء المجموع فيه الناس واما جامع للناس وهن فاعلة كلية فان قلت
عرفة غير منصرف اتفاقا للعلمية والتانيث فما بال الجمعة فيه منصرفا مع انها
مثلها في كونها اسما للزمان العين وفيه تا التانيث قلت عرفة علم والجمعة
صفة او غير صفة ليس علما ولو جعل علما لامتنع من الصرف فان قلت كيف طابق
الجواب السؤال انه قال لاتخذناه عيدا وقال عمر رضي الله عنه عرفنا احواله
ولم يقل جعلناه عيدا قلت لما بين ان يوم النزول كان عرفة ومن المشهور
ان اليوم الذي بعد عرفة هو عيد للمسلمين وكانه قال جعلناه عيدا بعد ادراكنا
استحقاق ذلك اليوم للتعيد فيه فان قلت فلم ما جعلوا يوم النزول عيدا
قلت لانه ثبت في الصحيح ان النزول كان بعد العصر ولا يتحقق العيد
الا من اول النهار ولهذا قال الفقيه وروية الهلال بالنهار لليلة المستقبلة
المستقبلة فان قلت كيف دل هذه القصة على ترجمة الباب قلت من جهة
انها مشتملة على الاية الدالة عليها وعلى ان نزولها في عرفة في حجة الوداع التي هي

اخ

اخر عهد البعثة حتى تمت الشريعة واركانها **النووي** معناه انا ما تركنا تعظيم ذلك
اليوم والمكان اما المكان فهو عرفات وهو معظم الحج الذي هو احد اركان الاسلام
واما الزمان فيوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان وشرفان
ومعلوم تعظيمها لكل واحد منهما واذا اجتمعا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك
اليوم عيدا وعظمناه كما نه ايضا وهذا كان في حجة الوداع وعاش النبي صلى الله عليه وسلم
بعد قائلا انه اشهر قال البخاري **باب الزكاة** قال
شارح السنة قوله الزكاة مرفوع وقول الله مجرور والا لبعد والله استثنا
من اعم عام المفعول اي كما امروا لاجل شيء الا للعبادة وحنفاء جمع حنيف وهو
المايل عن الضلالة الى الهداية ويقيموا الصلاة من باب عطف الخاص على العام وفيه
تفضيل للصلاة والزكاة على سائر العبادات وقدم معاني اقامة الصلاة وذلك
دين القيمة اي دين الملة المستقيمة وقد جا قام بمعنى استقام ومنه قوله تعالى
امة قائمة اي مستقيمة قاله الزمخشري **قوله** اسمعيل اي ابن ابي اويس وهو
اسمعيل بن عبد الله الاصبحي المدني ابن اخت الامام مالك شيخه وخاله وابو ادريس
بن عم مالك وقدم في باب تفاضل اهل الايمان **قوله** حدثني مالك قال اول حدثنا
وههنا حدثني مالك لان الشيخ قراءة ولغيره ثمة وههنا قاله **قوله** عن عمه ابو
سهيل وهو نافع بن مالك بن ابي عامر المدني عن ابيه اي عن مالك بن ابي عامر وهو
من الطايف اذ يروي اسمعيل عن خاله عن عمه عن ابيه **قوله** طلحة هو ابو محمد بن
عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي المكي المدني احد العشرة المبشرة والمانيه
الذين سبقوا الى الاسلام والستة اصحاب الشوري والخمسة الذين اسلموا على يد
الصديق رضي الله عنهم وشهد المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بدرا فانه
بعثه الى طريق الشام تجسس الاخبار وقدم من الشام بعد رجوع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من بدر فكلم رسول الله في سهمه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
لك سهمك قال واجري لرسول الله قال واجرك وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
طلحة الخير وطلحة الجود وطلحة الفياض وقال له طلحة الطلحات ايضا ليس هو طلحة
الطلحات الذي قتل فيه نضر الله اعظاما لقتلها بسجستان طلحة الطلحات لانه
خوارجي مدفون بسجستان وكان الصديق رضي الله عنه اذا ذكر يوم احد ذلك يوم كله
لطلحة وجعل يومئذ طلحة نفسه وقاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم روي له عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها اربعة قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين وهو ابن اربع وستين قيل اعتزل يوم الجمل في بعض الصفوف فرمي بسهم فقطع من رجله عرق النسا فلم يزل يدمه ينزف منه حتى مات رضي الله عنه وأقر مروان بن الحكم انه رماه والتفت الى ابان بن عثمان فقال قد كفيناك بعض قتلة ابيك وقالت عائشة رضي الله عنها طلحة ممن قضى نحبه وما بدل تبديلا وقال بن قتيبة دفن لقنطرة قوه ثم رات طلحة بعد موته بثلاث سنين في المنام انه يشكو اليها البرد فاخرجت به فاستخرج طريا ودفن في دار الهجرتين بالبصرة وقبره مشهور رضي الله عنه **قوله** نجد اجوهري نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو مذكور وقال بن بطال هذا الرجل النجدي هو ضمام بالضاد المعجمة المكسورة بن ثعلبة من بني سعد بن بكر **قوله** ثائر الراس اي منتفش شعر الراس ومنتشره يقال ثار الغبار اي انتشر وفتنة ثائرة اي منتشرة واوقع اسم الراس على الشعر اما لان الشعر منه ينبت كما يطلق اسم السما على المطر لانه من السما ينزل واما لانه جعل نفس الراس ذا ثوران على طريق المبالغة او يكون من باب حذف المضاف بقرينة عقلية وثائر مرفوع بانه صفة لرجل وقيل منصوب على الحال فان قلت شرط الحال ان تكون نكرة وهو مضاف فيكون معرفة قلت اضافته لفظية فلا تفيد الا تخصيصا **قوله** دوي بفتح الدال وكسر الواو وشدة الياء على المشهور وحكي ضم الدال وهو بعد الصوت في الهوا وعلوه ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شي كدوي النحل ونسمع ونفقه بالنون المفتوحة فيهما على الاشهر الاكثر وروي يا بالمثناه من تحت المضمومة فيهما **قوله** عن الاسلام اي فرائضه التي فرضت على من وحد الله وصدق رسوله ولهذا لم يذكر فيه الشهادتان لانه صلى الله عليه وسلم علم ان الرجل يسال عن شرايع الاسلام ولكن انه سئل عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له الشهادة فلم يسمها طلحة لبعد موضعه او لم ينقله لشهرته **قوله** الا ان تطوع هو بتشديد الطا والواو وكليهما على ادغام احدى التائين في الطا وقيل يجوز تخفيف الطا على حذف فان قلت اي الحرفين حذفها قلت الاصليه اولى بالاسقاط من العارضة الزايدة لان الزايدة انما دخلت لاظهار معنى فلا تحذف لئلا تزول الغرض الذي لاجله دخلت واختلف العلما في هذا الاستثنا فقال الشافعي وغيره ممن يقول لا يلزم النوافل بالشروع انه استثنا منقطع تقديره

لكن التطوع خير لك وقال من شرع في تطوع يستحب له اتمامه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال اخرون استثنا متصل ويقولون يلزم النوافل بالشروع ويستدلون بهذا الحديث وبقول الله سبحانه لا تبطلوا اعمالكم وبالاتفاق على ان حج التطوع يلزم بالشروع ويعلم من الحديث ان وجوب صلاة الليل منسوخ في حق الامة وهو متفق عليه واختلف قول الشافعي في نسخه في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ان صلاة الوتر والعيدين ليست بواجبة وقال ابو حنيفة رضي الله عنه الوتر واجب وقال الاصطخري من الشافعية صلاة العيد من فرض كفايته **الطيبي** الحديث مستمسك لنافي اصلين احدهما في شمول عدم الوجوب في غير ما ذكر في الحديث لعدم وجوب الوتر والثاني في ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب شي اخر مطلقا شرع فيه او لم يشرع ومسك اخصم به على ان الشروع ملزم قال انه نفى وجوب شي اخر الا ما تطوع به والاستثنا من النفي للاثبات فيكون المثبت بالاستثنا وجوب ما تطوع به وهو المطلوب قال وهذا مغالطة لان هذا الاستثنا من واد قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى اي لا يحب شي الا ان تتطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب شي اخر اصلا **قوله** وذكر له الرسول صلى الله عليه وسلم هذا قول الراوي فانه شي ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لم ينس عليه ثم ذكر الزكاة وانه يوذن بان مراعاة الالفاظ مشروطة في الرواية فاذا انبس عليه يشير في لفظه الى ما يبين عنه كما فعل راوي هذا الحديث **قوله** افلح الفلاح الفوز والبقا وقيل هو الظفر وادراك البغية وقيل انه عبارة عن اربعة اشيا بقا بلا فنا وغنا بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل فالواو الاولى في اللغة اجمع للخيرات منه **النووي** قيل هذا الفلاح راجع الى لفظ ولا النص حاجبه والمختار انه راجع اليهما بمعنى انه اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لانه اتى بما عليه ومن اتى بما عليه كان مفلحا وليس فيه انه اذا اتى بزايد على ذلك لا يكون مفلحا لان هذا مما يعرف بالضرورة فانه اذا افلح بالواجب فلاحه بالمندوب مع الواجب اولى واقول وله محمل اخر وهو ان يكون السايل رسولا فحلف الا يزيد في الابلاغ على ما سمعت ولا النقص في تبليغ ما سمعته منك الى قومي ويحتمل ان يكون صدور هذا الكلام منه على المبالغة في التصديق والقبول اي قبلت قولك فيما سالتك عنه قبولا لا مزيد فيه عليه من جهة السوال ولا نقصان

فيه من طريق القبول وقيل يحتمل ان هذا كان قبل شرعية امر اخر وانه اراد ان لا يزيد عليه بتغيير صفته كانه قال لا اصلي الظهر خمسا او انه اراد لا يصلي النوافل بل يحافظ على كل الفرايض وهذا مقبول بلا شك وان كانت مواظبته على ترك النوافل مذمومة او المراد انه لا يزيد على شرايع الاسلام وسيذكر في كتاب الصيام ما يوضح بعد المذكور قال ثم ذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام فقال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا واعلم انه سقط من هذه التقديرات لهذه الوجوه الثمانية ثلاثة اعتراضات الاول ان مفهوم الشرط اذا زيد عليه لا يفيد النافي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قرره على حلفه وقد جاء النكير على من حلف انه لا يفعل خيرا الثالث ضعيف قال لا ازيد وليس فيه جمع الواجبات ولا النهيات ولا المندوبات واقره الرسول صلى الله عليه وسلم بل زاد عليه حيث قال افلح وايضا انه لم يات في هذا الحديث ذكر الحج فقيل لانه لم يعرف من حينئذ او لان الرجل سال عن حاله حسب قال هل علي غيرهن فاجابه صلى الله عليه وسلم بما عرف من حاله ولعله ممن لم يكن الحج واجبا عليه وقيل لم يات في هذا الحديث الحج كما لم يذكر في بعضها الصوم وفي بعضها الزكاة وذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها اداء الخمس فتفاوتت هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان زيادة ونقصانا وسبب ذلك تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من قصر فاقتصر على ما حفظه فاداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا اثبات وذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لما عرف ان زيادة الثقة مقبولة والقاعدة الاصولية فيها ان الحديث اذا رواه راويان واشتملت احدى الروايتين على زيادة فان لم تكن مغيرة لاعراب الباقي قبلت وحمل ذلك على نسيان الثاني او ذهوله او اقتصاره بما لم يقصد منه في صورة الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايتان ويعين طلب الترجيح والاصحاب الحديث فيه تفاصيل وقد جاء في بعض الروايات افلح وابيه ان صدق وقد يسال عن التوفيق بينه وبين حديث ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم والجواب ان وابيه ليس حلفا انما هي كلمة جرت عادة العرب ان تذكرها في كلامهم غير قاصدين بها حقيقة الحلف والنهي انما ورد فيمن قصد الحقيقة لما فيه من اعظام المحلوف به ومضاهاة الله تعالى وقيل انه كان قبل النهي عن الحلف بالاباء النووي في الحديث انه لا يحب صوم عاشوراء ولا غير رمضان وهو مجمع عليه وفيه جواز قول رمضان

من غير

من غير ذكر شهر وفيه انه ليس في المال حق سوى الزكاة وفيه جواز الحلف من غير استحلاف ولا ضرورة لان الرجل حلف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه قال ابن بطال هذا الحديث حجة على ان الفرائض ليس اسما ما ورد قوله افلح ان صدق على انه لم يصدق في التزامها انه ليس بمفلح وهذا خلاف قول المرجئة

التيمي حصر هذا الحديث بالايراد في ان باب الزكاة من الايمان وان كان فيه دلالة على ان الصلاة والصوم من الايمان لانه استغنى في غير هذا الحديث ولم نجد في هذا شيئا اخر

باب اتباع الجنايز

قال شارح السنة رحمه الله قوله اتباع بتشديد التاء والجنايز جمع الجنازة بالجيم المفتوحة والكسورة والكسر افصح وهي مشتقة من جنز اذا ستر وقيل انه بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه ميت وقيل عكسه ايضا **الجوهري** الجنازة بالكسر والعامة تقول بالفتح والمعنى للميت على السرير واذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش **قوله** هو بن عبد الله بن سويد بن منجوف بفتح الميم وبالنون الساكنة وبالجيم وبالفا المنجوفي والمنجو فلغة الموسج وكنيته ابو بكر البصري السدوسي مات سنة اثنين وخمسين ومايتين **قوله** روح بفتح الراء وبالحا المهملة هو بن عبادة بن العلا البصري القيسي من قيس بن علبة قال بن المديني من المحدثين قوم لم بن الواقي الحديث نشاوا فحدثوا منهم روح روى له الجماعة مات رحمه الله سنة خمسين ومايتين **قوله** عوف بالفا بن ابي جميلة واسم ابي جميلة بندويه الموحدة مفتوحة فنون ساكنة فدال مهملة مضمومة فواو فيا مثناة من تحت وقيل اسمه نبذه ابي العبد وهو بفتح الجيم بصري يعرف بالاعرابي ولم يكن اعرابيا وكان يقال له عوف الصدق وكنيته ابو سهل وكان تشيع مات رحمه الله سنة ستة او سبع واربعين ومايه **قوله** الحسن ابي البصري هو ابو سعيد بن ابي الحسن الانصاري مولاهم التابعي الكبير قيل انه افضل التابعين وقد مر في باب المعاصي من امر الجاهلية قالوا لم يصح سماع الحسن من ابي هريرة اقول فعلى هذا التقدير يكون لفظ عن ابي هريرة متعلقا لمحمد فقط او يكون مرسلا **قوله** محمد عطف على الحسن لا على عوف هو بن سيرين ابو بكر البصري وسيرين بكسر الاول وسكون الثاني اسم ابي عمرة وقيل انه معرب شيرين بالشين المعجمة اي الحلو وكان عبد الله بن انس رضي الله عنه وكاتبه على عشرين الفا فادى بجوهر اللقابة وعتق

بن مالك رضي

وام محمد اسمها صفية مولاة الصديق رضي الله عنه وادرك محمد ملايين من الصحابة
ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه وهو ممن لا يجوز نقل الحديث
بالمعنى وكان يحدث بالحديث على حروفه وهو ثقة رفيع المرتبة اماما في العلوم
ورع في فقهه فقيه في ورعه مشهور بعلم العبارة وكان بزازا وحبس بدين
كان عليه قيل كان سبب حبسه انه اشترى زنابار بعشرة الاف درهم فوجد
في زقه منه دارة فقيل كانت الغارة في المعصرة فضرب الرسن كله فانكسر عليه
ثمنه وكان به صمم وهو اخو معبد وانس ويحيى بن سيرين واذا اطلق ابن سيرين
فالمراد محمد وروى محمد عن يحيى عن انس وهو من المستظرفات لكونهم ثلاثة
اخوة روى بعضهم عن بعض مات رحمه الله بالبصرة سنة عشر ومايه بعد
الحسن بمائة يوم وقال ابن المديني اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهو رجال هذا
الحديث كلهم بصريون الا ابا هريرة **قوله** من تبع وفي بعضها اتبع
ظاهره يقتضي المشي وراء الجنازة وهو مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه واما
الائمة الثلاثة الآخر فقالوا هو خلافه الركوب افضل وحملوا الاتباع على معنى عرفي اذ لو
تقدم عليها او حاذاها او تاخر بحيث تنسب الى الجنازة وبعد من شيعها كان له
حكم الاتباع عرفا ورجحوا القيام بما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم والشيخين
رضي الله عنهما كانوا يمشون امامها وايضا المشيعون للجنازة كالشفعاء لها ولهذا
يقولون في الدعاء وقد حضرك شفعاء له ومن شان الشفيع ان يتقدم بين يدي
المشفوع له وقال الثوري لكل على السواء ترجيح فيه **وقوله** اما ما قدمر
كيفية دلالته على الترجمة في الابواب التي تعلق بها رمضان **قوله** معه وفي
بعضها معها ويصلى بصيغة المعروف والضمير راجع الى من التبع بصيغة المجهول
قوله عليها قائم مقام الفاعل وكذا الكلام في نظيره من دفنها فان قلت
كيف يقول على هذا التقدير لواتبع حتى دفنت ولم يصل هو عليها هل له القيراط
القيراطان قلت لا اذ المراد ان يصلي هو وجمع بين الروايتين وحمله المطلق
على المقيد **قوله** كل قيراط مثل احد بيان لعظمها واحد منصرف وهو اجبل
بجنب المدينة على ميلين منها والقيراط لغة نصف دانق واصله قيراط
بالشدة لان جمعه قراريط فابدل من احد حرفي تضعيفه كما في الدينار والقصر
ياء

منه ها هنا النصيب والحصة ولعل العرف كان في ذلك العهد عليه **الطيبي** قيل
القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشر في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه
جزءا من اربعة وعشرين جزءا وقد يطلق ويراد به بعض الشيء وقال كل قيراط
مثل احد لتفسير المطلوب من الكلام لا لفظ القيراط والمراد منه على الحصة
انه يرجع بحصتين من جنس الاجر ولا يشكل ان لفظ قيراطين مبهم من وجهين
فبين جنس الموزون اولا بقوله من الاجر ثم بين ثانيا المقدار المراد منه بقوله
مثل احد وكل من البيانين صفة بقيراطين لكن الاولى قدمت فصارت حالا **قوله**
يرجع هو مستتر في الرجوع لا من الرجوع وبقيراط المراد منه ايضا مثل جبل احد
ولم يتعرض له ها هنا لما علم مما تقدم وهذا الاحصل من الصلاة فقط بل لا
بد ان يكون معه ومتبعا له بقرينة يرجع اذ الرجوع عنه مسبوق بالذهاب
معه او بقرينة ما تقدم **قوله** تابعه معنى المتابعة قد لسلف وعثمان المؤذن
اي جامع البصرة هو بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان العبدي البصري
ابو عمرو روى عنه البخاري في مواضع بلا واسطة وقد يروي عنه في بعضها عن محمد
غير مقيد وهو محمد بن يحيى الذهلي عنه وعوف ومحمد اي ابن سيرين هما المذكورا
انفا وعوف في الاسناد الاول روى عن محمد والحسن وههنا عن محمد فقط
وفي الاول كان الواسطة بين البخاري وبينه رجلين وهاهنا يحتمل كونها
رجلا واحدا اذ الضمير في تابعه راجع الى روح لا الى احد لانه في مرتبته لا في مرتبة
احد فان قلت اذا قال البخاري عن فلان يجزم بانه سمعه منه عند
امكان السماع واذا قال تابعه هل يجزم بانه سمعه منه قلت قياس
المتابعة على العنعنة يقتضي ذلك لكن صرحوا في العنعن به ولم يصرحوا فيها به
قوله نحوه اي نحو ما تقدم وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
تبع جنازة الى اخره فان قلت ما المستفاد من لفظ نحوه اذ روى
بنفس اللفظ المذكور ومعناه قلت الظاهر انه بمعناه **النووي** وفي هذا الحديث
الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه قال واعلم
ان الصلاة تحصل بها قيراط اذا انفردت فان انضم اليها الاتباع حتى الفراغ
حصل له قيراط ثان فلمن صلى وحضر الدفن قيراطان ولمن اقتصر على الصلاة قيراط
واحد ولا يقال تحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قراريط كما توهم بعضهم

من ظاهر بعض الاحاديث لان هذا الحديث صريح والحديث المطلق والمحتمل يحمل
عليه واما الرواية التي فيها من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله
قيراطان فمعناه فله تمام قيراط يبين بالجمع ونظيره قول الله سبحانه انكم
لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله في اربعة ثم قال قضاهن سبع سموات في يومين قال واما الاذن ففيه وجهان الصحيح انه لسنة
القبر بالتمام والثاني انه تصب اللبن عليه وان لم يهل عليه التراب قال ثم
في الحديث تنبيه على مسئلة اخرى وهو ان القيراط الثاني مقيد بمن اتبعها
وكان معها في جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى القبر وحده ومكث
حتى حانت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثاني مقيد بمن
وكذا لو حضر الدفن ولم يصل او تبعها ولم يصل فليس في الحديث حصول
القيراط له انما جعل القيراط لمن تبعها بعد الصلاة لكن له اجر في اكماله والله اعلم
قال البخاري رحمه الله **باب خوف المؤمن من ان يحبط**
عمله قال الشارح السنه رحمه الله قوله يحبط عمله اي يبطل قال وقد
القول باحباط المعاصي للطاعات من قواعد اهل الاعتزال فما وجه
قول البخاري بذلك قلت هذا الاحباط ليس بذلك اذ المراد به الاحباط
بالكفر او بعدم الاخلاص ونحوه **قوله** وهو لا يشعر وذلك كقوله تعالى
وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون **قال النووي** المراد بالحبط
نقصان الايمان وابطال بعض العبادات لا الكفر فان الانسان لا يكفر الا
بما يعتقده او يفعله عالما بانه يوجب الكفر واقوله هو مما ينازع
فيه اذ الجمهور على ان الانسان يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب
للكفر وان لم يعلم انه كفر **قوله** ابراهيم هو بن يزيد بن شريك التيمي
ابو اسماء الكوفي قال يحيى هو ثقه مرجئ قاله الحجاج وهو تابعي عابد قال
الاعمش قال لي ابراهيم التيمي ما اكلت من اربعين ليلة الا حبة عنب مات
رحمه الله على رأس سنة ثنتين وتسعين **قوله** مكذبا اي لمذنبين حيث لا اكون
من عمل لمقتضاه او اي لنفسي اذا قوا اني من المؤمنين ولا اكون ممن عمل
بعلمهم قال **النووي** معناه ان الله تعالى ذم من امر بالمعروف ونهى عن المنكر
وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فخشي ان يكون

باب
تثنية

مكذبا

فخشي ان يكون مكذبا اذ لم يبلغ غاية العمل هذا على المختار فضبط مكذبا
بكسر الذال وقد ضبط بفتحها وبغاء خشيت ان مكذبي من راى علي
مخالفا لقولي وفعلي ما كنت صادقا فما فعلت هذا الفعل **قوله** بن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ابو بكر التيمي المكي الاحول كان قاضيا
لعبد الله بن الزبير ومؤذنا له في اوقات الصلوات مات رحمه الله سنه سبع
عشرة ومايه وابو مليكه هو بصيغة المصغر واسمه زهير فقد فلم يرجع
ولم يعلم حاله **قوله** تخاف النفاق اي حصول النفاق في الخاتمة على نفسه
اذ الخوف انما يكون عن امر في الاستقبال وما منهم احد يجزمون بعدم
عروض النفاق كما هو جازم في ايمان جبريل عليه السلام بانه لا يعرض النفاق ويحتمل
ان يكون وما منهم اشارة الى مسلة زائدة استفادها من احوالهم ايضا
وهي انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان ونقصانه **قوله** ويذكر عن الحسن اي
البصري فان قلت فلم قال فيما علق عن ابراهيم وعن بن ابي مليكه بلفظه
قال وفيما علق عن الحسن بلفظه يذكر قلت ليشعر بان قولها ثابت
عنده صحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم وصرح الحكم بانه مدرمنه
ومثله سمع وعليقا بصيغة التمريض بخلاف يذكر فانه لا جزم فيه فيعلم ان فيه
ضعفا ومثله تغليق بصيغة التمريض **قوله** ما خافه اي ما خاف من الله فحذف
الجار واوصل الفعل اليه وكذا في امنه اذ معناه امن به وامنه هو بفتح الهمزة
وكسر الميم **قوله** وما حذر بلفظ المجهول عطف على خوف اي باب ما يحذر
وما مصدرية وهو بجرور والمحل ويحتمل عطفه على بقول اي ما منهم احد ما يحذر
فما نافية ويحذر بلفظ المعروف وهو مرفوع المحل فيه ولفظ وما يجوز الوجهين
ورد على المرجئة حيث قالوا لا حذر من المعاصي عند حصول الايمان فعقد الباب
لامرين لبيان الخوف من نحو عروض الكفر بما هو كالاجماع السلوكي مما نقل عن
التابعين الثلاثة ولبيان الخوف من الاصرار على المعاصي بالاتة والاخر رد على المرجئة
النووي مراد البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم ان الله لا يعذب
على شئ من المعاصي من قال لا اله الا الله ولا يحبط شيا من اعمال بشئ من الذنوب وان الايمان
المطيع والعاصي واحد فذكر في صدر الباب اقوال ائمة التابعين وما نقلوه عن
الصحابة وهو كالمشير الى انه لا خلاف بينهم فيه وانهم مع اجتهادهم المعروف

العباد المتنسكين وليس في الصحيح زيد بالمثناة الكررة تصغير زيد اخو عمرو
عاوده قال البخاري مات رحمه الله سنة ثنتين وعشرين ومايه قوله ابا وائل بالهمزه
بعد الالف سقيق بن سلمة التابعي المخضرم الاسدي الكوفي ادرك زمن النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يره وهو من اجل اصحاب بن مسعود وكان بن مسعود رضي الله عنه مثنى عليه
ولد قبل البعثة ومات سنه مايه قال ابو سعيد بن يونس كان ابو وايل يؤم بجيان زيا
وهو بن مايه وخمسين سنه مات في خلافه عمر بن عبد العزيز قوله المرجئه اي الفرقه
الملقبه بالمرجئه ولقبوا بها لانهم يرجئون العمل اي يؤخرونه قال ارجئت
الامر اي اخرته يهمز ولا يهمز لانهم يقطعون الرجا حيث يقولون لا يضر مع الايمان
معصيه كما لا ينفع مع الكفر طاعة قوله هو بن مسعود الصحابي المشهور الجليل
مر ذكره في اول كتاب الايمان قوله سباب يحتمل ان يكون على اصل معنى باب
المفاعلة وان يكون بمعنى السب اي الشتم وهو التكلم في عرض الانسان بما
يعيبه وهو مضاف الى الفعول والفسوق اخروج من طاعة الله تعالى قوله قتاله اي
المقاتله المعروفه ويحتمل ان يكون المقابله بمعنى المشاره اي المخاصمه والحرب يسمى المخا
مقابله قال بن بطال ليس المراد بالكفر اخروج عن الملة بل كفران
حقوق المسلمين لان الله تعالى جعلهم اخوة وامر بالاصلاح بينهم ونهاهم الرسول
صلى الله عليه وسلم عن التقاطع والمقابلة فاخبر ان من فعل ذلك فقد كفر حق اخيه
المسلم وقيل او المراد به يؤول الى الكفر بسؤقه او انه كفعل الكفار قوله
الخطابي المراد به الكفر بالله وان ذلك في حق من فعل مستحلا بلا موجب ولا تاويل
واما المتاول فلا يكفر ولا نسوق بذلك كالبغاة الخارجين على الامام بالتاويل ثم
كلامه فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة قلت دل على ابطال قول
المرجئة لانهم لا يفسقون مرتكبي الكبائر ولا يجعلون السباب فسوقا ولا القتال
كالكفر وبحق فان قلت السباب والقتال كلاهما على السوا في ان فاعلهما فاسق وكل
يكفر فلم قال في الاول فسوق وفي الثاني كفر قلت لان الثاني اغلظ وانه
باخلاق الكفار اشبه فان قلت فلم اولت الكفر وحملت الفسوق باقيا على
حقيقته قلت لان الاجماع من اهل السنه منعقد على ان المومن لا يكفر بالقتال ولا
بفعل معصيه اخرى قوله حدثنا قتيبة هو بن سعيد الثقفي البلخي روى عنه البيوح
السنه اصحاب الاصول وقد مر في باب السلام وفي الاسلام قوله اسماعيل بن جعفر

خافوا ان لا ينجو من عذاب الله وبهذا المعنى استدل ابو وايل لما سأله عن المرجئة اهم
مصيبون ام مخطئون في قولهم سباب المسلم وقتاله غير ها لا يضر ايمانهم فروى
الحديث واراد الانكار عليه وابطال قولهم المخالف لصريح الحديث واما قول
بن ابي مليكة فمعناه انهم خافوا ان يكونوا من جملة من داهن ونافق وقوله ما منهم
احد يقول انه على ايمان جبريل تنا على ما تقدم ان الايمان يزيد وينقص وان ايمان
جبريل اكمل من ايمان احاد الناس كلاما للمرجئة اي حيث قالوا ايمان افسق الفساق
وايمان جبريل سوا قال بن بطال وانما خافوا لانهم طالت اعمالهم حتى
راوا من التغيير ما لم يعهدوه ولم تقدروا على انكاره فخافوا ان يكونوا داهنوا او
نافقوا وقال انما يحبط عمل المومن وهو لا يشعر اذا عد الذنب يسيرا
فاحتقره وكان هو عند الله عظيما وليس الحبط المخرج عن الايمان وانما هو نقصان منه
لانه كالاسلوب الكافر مومنا الا باختيار الايمان على الكفر والقصد اليه فكذا الاسلوب
المومن كافرا من حيث لا يقصد الى الكفر ولا يختاره فان قلت ورد الشرك اخفا
فيكم من دبيب النمل وهو يدل على انه قد يخرج من الايمان الى الكفر وهو لا يشعر
قلت الربا قسمان ما في عقد الايمان وهو الشرك الاكبر وهو كفر وما في
الاعمال وعقد الايمان سالم وهو الاصغر وهذا هو المراد ههنا بقرينة فتدبر
والله اعلم قوله على الغافل وفي نعضها على العاق والاولى هي الناسئة لقوله وقتاله
كفر والثانية لما تقدم قوله لم يضيروا اي لم يعتموا ولم يدانوا قال الله تعالى
والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر
الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون يفهم من الآية انهم اذا لم
يستغفروا اي لم يتوبوا واصروا على ذنوبهم يكون محل الحذر والخوف قوله محمد بن
عرعرة بالعينين المهملتين والراء المكرره غير منصرف للعلمية والتانيث بن البرند
بالموحده والراء المكسورتين وتشديد النون الساكنه والدال المهمله وهو
وكانه فارسي ابو ابراهيم وقال ابو عبد الله البساسي بالسين المهمله منسوب الى
ساسه بن لوا بن غلاب القرشي البصري كانت سنه عشرين ومايتين وشعبه
هو بن الحجاج الواسطي ابو بسطام وقد تقدم في اول باب المسلم من سلم المسلمون من
يده ولسانه قوله زيد مصغر زيد بالزاي والموحده ابو عبد الرحمن بن الحارث بن
عبد الكريم اليمامي منسوب الى اليمامة بالمثناة التحتانيه حي القبيله الكوفي وكان من

هو ابو اسمعيل الانصاري الذي المتوفى ببغداد وتقدم في باب علامات المنافق قوله
حميد بضم الحاء ابو عبيدة بضم العين بن تير بكسر المثناة الفوقانية وسكون
المثناة التحتانية وهو بالعجمية السهم وقيل بن تير وبه وقيل طرخان وقيل
مهران وحميد خزاعي بصري مولى طلحة الطلحات الخزاعي وهو مشهور بحميد
الطويل قيل كان قصير الطول اليدين فقيل كان يقف عند الميت فيصل احدى يديه
الى راسه والاخرى الى رجليه وقال الاصمعي رايته ولم يكن بذاك الطويل
كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير فقيل له حميد الطويل للتمييز بينهما
مات رحمه الله سنة ثلاث وارجين ومايه واما انس وهو خادم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فمر في باب من الايمان ان يحب لاخيه واما عبادة بضم العين وهو احد
النقباء ليلة العقبة وسبق ذكره في اخر باب علامات الايمان حبا الانصار
وجلالتهما وعظمتهما لاحتياجان الى البيان وهذا من قبيل رواية الصحابي عن
الصحابي قوله خرج اي من الحجرة وتخيرا استيناف او حال فان قلت اخروج
لم يكن في حال الاخبار قلت مثله يسمى بالحال المقدرة اي خرج مقدر
الاخبار نحو فادخلوها خالدين ولا شك ان اخروج حاله تقدير الاخبار كالدخول
حاله تقدير الخلود قوله فلاحى مشتق من اللاحى وهو التنازع اجو هري
تلاحوا اذا تنازعوا قوله رجلان هما عبد الله بن ابي حدرد بالحاء المهملة المفتوحة
والدال المهملة الكررة وكعب بن مالك كان لعبد الله دين على كعب فطلبه فتنازعا
فيه ورفعا صوتهما في المسجد قوله لاخبركم بليلة القدر فان قلت الاخبار
متعد الى الثلاثة مفاعيل فاين الاخير ان منها قلت هما محذوفان او لفظه
بليلة القدر هو بمنزلة المفعولين اذا القدر اخبركم بان ليلة القدر هو الليلة
العلانية فان قلت هل يجوز ان يكون بليلة القدر ثاني المفعولات والثالث
محذوفا قلت لا اذ مفعوله الاول كمفعول اعطيت والثاني والثالث
كمفعولي علمت قوله فرفعت النووي معناه رفعت اي رفع بيانها او علمها والاولى
باقية الى يوم القيامة وقال وشذ قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط
لان اخر الحديث يرد عليهم قاله القسطلاني ولو كان المراد رفع وجودها
لم يامرهم بالتماسها واقوله فان قلت كيف يوسن بطلب ما رفع علمه قلت
المراد طلب التعبد في مظانها وربما يتبع في العمل بصادفالها الا انه مامور بطلب

العلم بعينها والاوجه ان يقال معناه رفعت من قلبي اي انسيتها قوله ان يكون
اي الرفع خيرا لزيد وابي الاجتهاد وتعوده ابي الليالي لطلبها فتكون زيادة في تواليا
ولو كانت معينة لاقتنعتم بتلك الليلة فقال عليكم قوله التمسوها في التسع
اي في ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين منه والخمس والعشرين
منه وفي بعض النسخ تقديم التسع على السبع فان قلت من اين استفيد التقييد
بالعشرين من وتر رمضان قلت من الاحاديث الدالة عليها وهو دليل على
انتهاء الافراد من الليالي وتقدم في باب قيام ليلة القدر الاقوال التي فيها الى نحو
من العشرين وبيان تسميتها وغير ذلك فان قلت ما وجه دلالة الحديث على الترجمة
قلت من حيث ان فيه ذم اللاحي وان صاحبه ناقص لانه يشغل عن الخير
بسببه سيما اذا كان في المسجد وعند جهر الصوت بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم
بل ربما يتجر الى بطلان العمل وهو لا يشعر قال الله تعالى ولا تجهروا له بالقول
كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون فان قلت الترجمة
جزء فدلالته على الجزء الاول اظهر كالحديث الاول على الجزء الباقي فعليه لف
ونشر وان قلت الترجمة امر واحد فلا يحسن فيه النووي ادخل البخاري هذا الحديث
في هذا الباب لان رفع ليلة القدر كان لسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم فعيه مذمة الملاحاة ونقصان صاحبها اقول فان قلت اذا جاز
ان يكون الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر ولا حبطة العمل قلت ان اريد بالخير
اسم التفضيل فمعناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا من عدم الرفع من جهة اخرى
لمن جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب والا فمعناه
ان الرفع عسى ان يكون خيرا وان كان عدم الرفع اريد خيرا واولى منه ثم ان خيرية
ذاك كانت متحققة وخيرية هذا مرجوة لان تعاد عسى هو الحال غير قال البخاري
باب سوال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاسنادي قوله سوال جبريل بقية لاصحيح لان المصدر اضيف
اليه وهو غير منصرف وهو فاعل والنبي مفعول وجبريل ملك متوسط بين الله
ورسوله بالوحي قوله وعلم الساعة اي علم القيامة الكشاف سميت ساعة
لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها او على العكس لطولها فهو تهكم كما قال في

الاسول كافورا ولانها عند الله على طولها كساعة من الساعات عند الخلق فان
قلت السوال ليس عن علمها وظاهر الكلام يقتضي ان يقال يدل على علم الساعة
وقت الساعة لان السوال هو عن وقتها لانه قال متى الساعه قلت الوقت مقدر
اى علم وقت الساعة والقرينة كلمة متى لانها للسوال عن الوقت واما العلم فهو
لازم السوال اذ معناه اتعلم وقت الساعة فاخبرني فهو متضمن للسوال عن
علم وقتها قوله وبيان عطف على سوال فان قلت لم بين النبي صلى الله عليه وسلم وقت
الساعة فكيف قال وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له لان الضمير اما راجع الى الاخير
او المجموع المذكور قلت اما انه اطلق واراد اكثره اذ حكم معظم
الشئ حكم كله او جعل احكم فيه بانه لا يعلمه الا الله بيانا له قوله ثم قال اي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت لم عطف الجملة الفعليه على الاسم او على
الجملة الاسمية وغير اسلوب الكلام قلت لان المقصود من الكلام الاول
بيان الترجمة ومن الثاني بيان كيفية الاستدلال منه على جعل كل ذلك دينا فلتغاير
المقصود من تغاير الاسلوبان قوله لجعل اى رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه دينا فان قلت
علم وقت الساعة ليس من الايمان فكيف قال كله قلت الاعتماد بوجود ما وعدم
العلم بوقتها لغير الله من الدين ايضا او اعطي للاكثر حكم الكل مجازا قوله لوفد
الوفد هو الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي العظماء والمسير اليهم واحده
وافد وعبد القيس قبيلة عظيمة من قبائل العرب ومن الايمان متعلق بقوله من قال
قلت علام عطف وما بين وقوله تعالى ومن يبتغ ولا جايز ان يعطف على السوال
ليدخل في الترجمة اذ لا اثر لحكاية وفد عبد القيس في هذا الباب ولا لمعنى الامة قلت
الواو بمعنى مع اى جعل ذلك دينا مع ما بين للوفد من ان الايمان هو الاسلام حيث
فسر الايمان في قصتهم بما فسر الاسلام هاهنا ومع الامة حيث دلت على ان الاسلام
هو الدين فعلم ان الايمان والاسلام والدين امر واحد وهو مراد البخاري او ما بين
مبتدا وقوله تعالى عطف عليه وخبر المبتدا محذوف اى الذي بينه الرسول للوفد من
الايمان والامة يدل ان على ما ذكرنا اما اكملت فمن حيث فسر الايمان ثمة بما فسر الاسلام
واما الامة فمن حيث افادت ان الاسلام هو الدين فقوله وما بين على الاول مجرور
المحل وعلى الثاني مرفوع وانما ضم الى الترجمة وما بين الى اخره لانها لم تدل على ان
الايمان هو الاسلام بل على ان الكل هو الدين فاراد الاستعانه في تتميم مراده

والنقير

والنقوبة له بحذف الوفد والاية قوله مسدد بفتح الدال الشديدة ابو الحسن
بن مسرهد الاسدي البصري وقد مر ذكره مع ما قيل فيه ان ذكر نسبه كرقة
العقرب في باب من الايمان ان يحب لاخيه قوله اسمعيل بن ابراهيم اى العروف بابن
علية بضم العين وفتح اللام ابو بشر البصري ولي بغداد في اخر خلافة هرون وتوفي
بها ودفن في مقام عبد الله بن مالك وكان له كتاب خط وكانوا يقولون انه كان يعد
الحروف وتقدم في باب حب الرسول من الايمان فذكره البخاري ثمة بالكنية
حيث قال ابن علية وههنا بالاسم وهذا دليل على كمال ضبط البخاري وامانته حيث
نقل لفظ الشيخ بعينه فاداه كما سمعه رحمه الله قوله ابو حيان اما مشتق من
الحيوة فلا نصرف او من الحين فينصرف هو يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي التيمي
وروى عنه ايوب والاعمش وهما تابعيان وليس هو تابعي وهذه فضيلة قال
احمد بن عبد الله هو ثقة صالح مات سنة خمس واربعين ومايه
قوله ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراي هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي
وقد سبق في باب الجهاد من الايمان قوله بارز الناس اى ظهر اليهم جالسا معهم
فاتاه رجل اى شخص في صورة رجل قوله ان تومن بالله فان قلت ما وجه تفسير
الايمان بان تقين وفيه تعريف الشئ بنفسه قلت ليس تعريفا بنفسه اذ المراد
من المحدود الايمان الشرعي ومن احد الايمان اللغوي او المتضمن للاعتراف ولهذا
عدي بالباء اى ان تصدق معترفا بكذا او لفظ الايمان بالله متناول للايمان بوجوده
وصفاته التي لا تتم الا الوهية الا بها قوله وملائكته هو جمع ملك نظرا الى اصله
الذي هو ملاك مفعل من الالوكه بمعنى الرساله والتاء زائدة فيه للتاكيد
بمعنى الجمع او لتانيث الجمع وهم اجسام علويه نورانيه متشكله بما شاءوا
من الاشكال قوله ولقائه قال الخطابي اى برويته الله في الاخرة النووي
اختلفوا في المراد بالجمع بين الايمان بلقاء الله والبعث فقيل اللقاء حصول
بالانتقال الى دار الجزاء والبعث بعده عند قيام الساعة وقيل اللقاء
ما يكون بعد البعث عند الحساب وليس المراد باللقاء رويته الله تعالى فان احدا
لا يقطع لنفسه بها فان الرويه مختصة لمن مات مومنا ولا يدري الانسان ما
يختم له به واقول فيه نظر اذ لا دخل لقطعه لنفسه بل اللازم ان يقطع
بانه حق في نفس الامر لو قيل الرويه في المسايل المختلف فيها ليست من

ضروريات الدين فلا يحتاج الايمان بها الى مزيد سنة **قوله** وبرسله الرسل
جمع الرسول وهو النبي الذي انزل عليه الكتاب والنبي اعم منه وقدم ذكر
الملائكة على الرسل اتباعا للترتيب الوجود فان الملائكة متقدمة في الخلق
او للترتيب الواقع في تحقيق معنى الرسالة فانه تعالى ارسل الملك الى الرسول
لا نفضيلا للملائكة على الرسل كما هو زعم المعتزلة فان قلت الايمان
بالكتب ايضا واجب فلم تركه قلت الايمان بالرسل مستلزم للايمان
بما انزل اليهم **قوله** وبيوم بالبعث فان قلت لم كرر لفظ يوم قلت
لانه نوع آخر من المؤمن به لان البعث سيوجد فيما بعد واخواته موجودة
الان والمراد من البعث بعث الموتى من القبور وما يترتب عليه من الحساب
والصراط والجنة والنار وغيرها او بقية الانبياء عليهم السلام والاول اظهر
قوله ان تعبد الله العباده هو الطاعة مع الخضوع فيحتمل ان يراد بها
معرفة الله فيكون عطف الصلاة والزكاة والصوم عليها لادخالها في الاسلام
لانها لم تدخل تحت لفظ العبادة واقتصر على هذه الثلاثة لكونها من اركان
الاسلام واظهر شعايره والباقي ملحق بها وترك الحج لقلة لانه لم يكن فرضا
حينئذ واما بعض الرواة شك فيه فاسقطه ويحتمل ان يراد بها الطاعة مطلقا
فيدخل جميع وظائف الاسلام فيها فيكون عطف اللائقة عليها من باب
ذكر الخاص بعد العام تنبيها على شرفه ومرتبته نحو ومالائكته وجبريل
وذكر ولا تشرك به بعد العبادة لان الكفار كانوا يعبدونه تعالى في
الصورة ويعبدون معه او بانا نزعمون انها شركاء فنفى ذلك **قوله** ويقيم
الصلاة مر في حديث بني الاسلام على خمس ان الاقامة تحتمل معان متعددة وكنا
مر تعريفات الصوم والصلاة والزكاة وسائر مباحثه والمراد بالصلاة هي
الكتوبة كما جاء في رواية مسلم مصرحا به وهو احتراز من النافلة فانها وان
كانت من وظائف الاسلام لكنها من اركانه فيحتمل المطلقة ها هنا على المقيدة
في الرواية الاخرى جمعا بينهما **قوله** الزكاة المفروضة قيل احتراز بالمفروضة
من الزكاة المعجلة قبل الحول فانها ليست مفروضة حال الاداء وقيل من
صدقة التطوع فانها زكوة لغوية فان قلت كما في الحديث تقتضي تغاير
الايمان والاسلام وتقدم مرارا ان الايمان والاسلام والدين عند البخاري عبارات

عن معنى واحد قلت اضطراب اقوال العلماء فيه قديما وحديثا ونصبوا
من الطرفين دلايل وقدمر الكلام في اول كتاب الايمان وفي باب اذا لم يكن
الاسلام على الحقيقة قال **الخطابي** تكلم في المسئلة رجلان من الكبار
وصار كل واحد الى قول من القولين الايجاد وعدمه ورد الاخر على المتقدم
وصنف عليه كتابا والصحيح فيه ان تقيد الكلام فيه وذلك ان المسلم قد
يكون مومنا وقد لا يكون والمومن مسلم دايما فكل مومن مسلم بدون العكس
واذا تقرر هذا استقام تاويل الايات والاحاديث واعتدل القول فيها واصل
الايمان التصديق واصل الاسلام الاستسلام فقد يكون المرء مسلما اي منقادا
في الظاهر غير منقاد في الباطن وقد يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر
وقال يحيى السنة جعل النبي الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال والايمان
اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان او التصديق
بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك بتفصيل لجملة هي كلها شئ واحد وجماعها الدين
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم انا كم يعلمكم دينكم والتصديق والعمل
يتناولها اسم الايمان والاسلام جميعا **وقال** الشيخ ابو عمرو بن الصلاح ما في
الحديث بيان الاصل الايمان وهو التصديق الباطن والاصل الاسلام وهو الاستسلام
والانقياد الظاهر ثم ان اسم الايمان يتناول ما فسر به الاسلام وسائر
الطاعات لكونها ثمرات للتصديق الباطن الذي هو اصل الايمان ولهذا فسر
الايمان في حديث الوفد بما هو اسلام ها هنا واسم الاسلام يتناول ايضا
ما هو اصل الايمان وهو التصديق الباطن ويتناول الطاعات فان ذلك كله
استسلام فتحقق بما ذكرنا انهما يجتمعان ويفترقان **قوله** الاحسان وهو بمعنى
الاخلاص **الطيبي** الاحسان يقال على وجهين الانعام على الغير نحو احسن الى فلان
والثاني الاحسان في الفعل وذلك اذا علم علما حسنا او عمل عملا حسنا ويجوز
ان يحمل هنا على الانعام وذلك ان المرائي يبطل عمله فيظلم نفسه فقيل له احسن
الى نفسك واعبد الله كانك تراه والا فهلاك وعلى المعنى الثاني كما في قوله تعالى
انا نراك من المحسنين اي المجدين المتقنين في تغيير الرويا كانه سال ما الاجاده
والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب بما يبني عن الاخلاص **قوله** كانك
فان قلت كانك ما محلها من الاعراب قلت حال من الفاعل اي اعبد الله مشبها

من تراه فان لم تكن تراه فانه يراك لايصح جزاء للشرط لانه ليس مسببا عنه قلت
اما ان يقدر فان لم يكن تراه فاعبده او اعتبر انت او اخبرانا بانه يراك كما
يقال فلان اكرمني ثم اكرمته امس ان المراد ان تعتد باكرامك فاعتد باكرامي
اوفان تخبر بذلك فاخبر بهذا وهو قول النحوي واما ان تقدر فان لم تكن
تراه فلا تغفل فانه يراك فان رؤيته مستلزمة لان لا تغفل منه معنى انه يجازيك
في كونه جزاء والمراد لازمه وهو قول البياني **النووي** هذا اصل عظيم من اصول
الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبغية السالكين
وكنز العارفين وذات الصالحين وتلخيص معناه ان يعبد الله عبادة من يرى الله فانه
لا يستتبع شيأ من الخضوع والاخلاص وحفظ القلب والجوارح ومراعاة الادب
ما دام في عبادته وان لم تكن تراه فانه يراك يعني انك انما تراعي الادب اذا
رأيته وراك لكونه يراك لا لكونك تراه وهذا المعنى موجود وان لم تره
لانه يراك وحاصله الحث على كمال الاخلاص في العبادة ونهاية المراقبة فيها
وقال هذا من جوامع الكلم التي اوتيها صلى الله عليه وسلم وقد ندب اهل
الحقايق الى مجالسة الصالحين لمكون ذلك مانعا من تلبسه شيء من النقايص
احتراما لهم واستحيا منهم فكيف بمن لا يخفى عليه مطلعا عليه في سره وعلانيته
وقال القاضي عياض رحمه الله عليه وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظايف
العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السرائر
والتحفظ من آفات الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومنشعبة
منه **الخطابي** اختلاف هذه الاسماء الثلاثة يوهم افتراقا في احكامها وليس الامر
كذلك انما هو اختلاف ترتيب وتفصيل لما تضمنه اسم الايمان من قول وعمل
واخلاص الا ترى انه حين سأله عن الاحسان قال ان تعبد الله كذا وهو اشارة
الى الاخلاص في العبادة ولم يكن هذا المعنى خارجا عن الحوابين الاولين فدل ان
التفرقة في هذه انما وقعت بمعنى التفصيل وعلى سبيل الزيادة في البيان والتوليد
والدليل عليه انه جعل في حديث الوفد هذه الاعمال كلها ايمانا واصولا
علم منه ان الرؤية لا تشترط فيها خروج الشعاع ولا انطباع صورة المرئي في
الحدقة ولا مواجهة ولا مقابلة ولا رفع الحجب فيجوز ان يكون الله مرئيا لنا
يوم القيامة اذ هي حالة يخلقها الله في الحاسة وهذه المذكورات شروط للرؤية عادة

ولهذا جوز الاشاعرة ان نرى اعمى الصين بقعة الاندلس **قوله** ما علم الساعة زيدت
لتاكيد معنى النفي والمراد بالمسؤول عن وقتها لا عن وجودها اذ الوجود مقطوع
به فان قلت لفظة اعلم مشعرة بوقوع الاشتراك في العلم والنفي يوجه الى
الزيادة فيلزم ان يكون معناه انهما متساويان في العلم لكن الامر بخلافه لانهما
متساويان في نفي العلم به قلت اللازم ملتزم لانهما متساويان في القدر الذي
يعلمان منه وهو نفس وجودها او انه صلى الله عليه وسلم نفى ان يكون صاحب السؤال
عنه ذلك لما عرف ان المسؤول في الحالة ينبغي ان يكون اعلم من السايل **قوله**
عن اشراطها اي علاماتها وقيل اوائلها ومقدماتها وقيل صغار امورها وهو
جمع شرط بفتح الشين والراء ومعنى اشراط فلان على فلان اذا جعل علامة
بدنها والمراد اشراطها السابقة لا اشراطها المقارنة لها الضايقة بها كطلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة ونحوها **قوله** اذا ولدت لما كان الشرط محقق الوقوع
جاء بلفظ اذا التي تدل على الجزم بوقوع مدخولها ولهذا يصح ان يقال اذا قامت
القيامة كان كذا ولا يصح ان يقال ان قامت القيامة كان كذا بل يكفر قايله لانه
مشعر بالشك فيه فان قلت ما جزاؤه قلت محذوف تقديره فهي اي الولادة
شرطه فان قلت اذا ولدت ليفوقع بيانا للاشراط قلت نظرا الى المعنى تقديره
ولادة الامة ومطاولة الرعاة كما يقال في مولد نقال فيه ايات بينات مقام
ابراهيم ومن دخله كان امنا ان المراد امن داخله والاظهر ان يكون اذا متمحضا
لمجرد الوقت اي هو وقت الولادة ووقت التطاول فان قلت الاشراط جمع واقله
ثلاثة على الاصح ولم يذكر هنا الا اثنان قلت اما انه ورد على مذهب ان اقله
اثنان او حذف الثالث لحصول المقصود بما ذكر كما يقال اضاءت الآية الكريمة
الذكورة انفا فان قلت لم ذكر جمع القلة للكثرة وبالعكس او لقصد جمع
الكثرة للفظ الشرط اولان الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لا في
المعارف **قوله** ربتها اي مالكها وسيدها قال الاكثرون هو اخبار عن كثرة
السراري واولادهن فان ولدها من سيدها بمنزلة سيدها لان مال الانسان
صائر الى ولده غالبا وقد تتصرف فيه في حياته تصرف المالكين اما بتصريح ابيه له
في الاذن واما بما يعلمه من قرينة الحال او عرف الاستعمال وقيل معناه ان الامة
تلد من الملوك فتكون امه من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته

قد يستشكل من الفرع في الفرع فلت جاز لانه

فبينما نسوس الناس والامر امرنا اذا نحن فيهم سوقة نتصرف
فاق لدنيا الايد ومرغيبها تعلب ثاراتنا بنا وتصرف

وقال بطاول اى تفاخر من طول البنان ويكبره **قوله فرخص** هو خبر
مبتدا محذوف اى علم وقت الساعة فى جملة خمس او سلق بالم والاربعة
الباقيه نزول الغيث وعلم ما فى الارحام وكسب الغد والارض التى تموت النخص
فيها فان قلت من اين استفاد الحصر من الاية حتى يوافق الحصر الذى
فى الحديث قلت من تقدم عنده واما بيان الحصر فى اخوانها فلا يخفى
على العارف بالقواعد واما الانحصار فهذه الخمس مع ان الامور التى لا يعلمها
الا الله كثيرة فلما لا يهم كانوا سالوا الرسول عن هذه الخمسة فنزلت
جوابا لهم واما الباقى فعائدة الى هذه الخمسة **قوله الا بد** بالنصب بفعل محذوف
تجب اعض الا بد او الرفع بانه مبتدا وخبره محذوف اى الا بد مقروءة الى اخرها
والجر اى الى الاية اى الى مقطعها وتمامها قال الله تعالى ان الله عنده علم الساعة
وينزل الغيث ويعلم ما فى الارحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى
نفس بأى ارض تموت فان قلت ما الحكمة فى سوال الساعة حيث عرف
جبريل رضى الله عنه ان وقتها غير معلوم لخلق الله قلت اراد التنبيه على ان لا يطلع
احد القطع البه والفصل من ما يمكن معرفته وما لا يمكن **قوله ثم ادبر** اى الرجل
السائل فقال اى رسول الله صلى الله عليه وسلم للصحابة ردوه اى السترجعوه
فلم يروه وانما قال شيا ولم يقل فلم يروا احدا مبالغة يعنى ما وجدوا شيا
منه لا عينه ولا اثره ومنه قال صلى الله عليه وسلم هذا جبريل فيه ان الملك
يجوز ان يتمثل لغير النبى صلى الله عليه وسلم وان يراه غيره قابلا اسماعنا **قوله يعلم**
فان قلت هو سوال فقط والناس يعلمون الدين من الجواب لا منه قلت لما كان
هو السبب فيه اطلق العلم عليه او لما كان عرضة التعليم اطلق عليه وصورة
هذه الحالة لصورة العيد اذا اتى نحوه الشيخ عند حضور الطلبة ليزيد والحاذبة
فى انه بعيد الدرس ويلقى اليهم المسالة كما سمعه من الشيخ بلا زيادة ولا نقصان
قوله قال ابو عبد الله انى صاحب الجامع جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
كله من الايمان فان قلت قال اولا جعل ذلك كله دينا وقال ههنا من الايمان
قلت اما جعله دينا فظاهر حيث قال يعلمهم دينهم واما جعله ايمانا فمن

وولى امورهم وقيل معناه ان بفساد احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد
فى اخر الزمان فيكثر تردادها فى ايدى المشترى حتى لا تستبرئها ابنها ولا يدرى
وعلى هذا القول لا تختص بامهات الاولاد بل تتصور فى غيرهن فان الامة
قد تلد حرا من غير سيدها بوطئ شبهة او زنا او نكاح فاسد او زنا ثم تباع
الامة فى الصورتين بيعا صحيحا وتدور فى الايدى حتى تستبرئها ابنها فان
قلت كيف اطلق الرب على غير الله تعالى وقد ورد النهى بقوله
صلى الله عليه وسلم ولا يقل احدكم ربى وليقل سيدى ومولاى قلت
هذا من باب التشديد والمبالغة او الرسول مخصوص منه **قوله رعاء** بضم
الراجح راع لقضاة وقاض وفى بعضها رعاء بكسر ها جمع ايضا كتاجر وتجار **البهم**
بضم الباجم الابهم وهو الذى لا يخالطه لون **النووى** وروى بجر الميم
ورفعها فمن جر جعله وصفا للابل اى وعى الابل السود قالوا وهى شرها
ومن رفع جعله صفة للرعاء اى الرعاء السود **الخطابى** معناه الرعاء المجهولون
الذين لا يعرفون جمع البهم ومنه ابهم الامر فهو مبهم اذا لم تعرف حقيقته
ولذلك قيل للرائحة التى لا شية فى لونها بهيم ومعناه ان اهل البادية من اهل
الفاقة تبسط لهم الدنيا حتى يتناهوا فى الحالة البنيان يعنى العرب
يستولى على الناس وبلادهم ويريد دنهم فى بنائهم وهو اشارة الى اتساع
دين الاسلام كما ان العلامة الاولى اضافيها اتساع الاسلام واستيلاء الكفر على
بلاد الكفر وسبى ذراريهم ومحصله ان من اشراطها تسلط المسلمين
على العباد وعلى البلاد **قال** القاضى البيضاوى رحمه الله عليه وذلك لان بلوغ
الامر الغايه منذر بالقراح الموذن بان القيامة ستقوم لامتناع شرع
آخر بعده واستمرار سنته تعالى على ان لا يدع ابدا عباده سدى **قال** ابن
بطال معناه ان ارتفاع الاسافل من العبيد والسفل الحالين وغيرهم من علامات
القيامة **قال** والبهم نعت الباخظا لانه مع ذكر الابل اذا الغنم
مستعمل **الطيبى** المقصود ان علامتها انقلاب الاحوال والقرينة الثانية
ظاهرة فى صيرورة الاذلة عن ملوك الارض فتحمل القرينة الاولى على صيرورة
الاعزة اذلة الا ترى ان الملكة قلت النعمان حين سبيت واحضرت
من يدى سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه لعف الشدة

نسخة الألوكة www.alukah.net

اما تبعيضية والمراد بالايمان هو الايمان الكامل المعتبر عند الله وعند الناس
فلا شك ان الاسلام والاحسان داخلان فيه واما ابتدائية ولا يخفى ان بدا الاحسان
والاسلام هو الايمان بالله اذ لولا الايمان به لم يتصور العبادة له واعلم ان هذه
الاسولة والاجوبة صدرت قبل جحة الوداع قريبا استقرار الشيء وفيه فوايد كثيرة
لانتكاد تحصى ومنها ان العالم اذا سئل عما لا يعلم يصرح بانه لا يعلم وان ذلك
سقطه من جلالته بل يدل على ورعه وتقواه وعدم تجبحه بما ليس عنده ومنها
انه ينبغي لمن حضر مجلس العالم اذا علم باهل المجلس حاجة الى مسئلة ان يسال عنها
ليعلمه السامعون وعليك بالتامل والاستخراج وفقك الله تعالى قال البخاري
حدثنا قال سارح السنه قوله ابراهيم بن حمزة بالحاء الزاي
بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي المدني
قال ابن سعد هو ثقة صدوق وماتي الترمذي بكثير من فتيم وتجويعا وشهد
العيد بن بالمدينة مات سنة ثلاثين وماتين بها قوله ابراهيم هو ابن سعد
بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني تولى بيت المال ببغداد ويروي بها وقد
مر في باب فاضل اهل الايمان قوله صالح هو ابو محمد بن كيسان الغفاري المدني وتقدم
في اخر قصة هرقل توفي وهو ابن مائة سنة وثيف وستون سنة قوله ابن شهاب
هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري
المدني سبق في الحديث الثالث من الكتاب قوله عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
الامام احد فقهاء المدينة السبعة مر في الخامس منه وعبد الله بن عباس هو حبر الامة
تقدم في الرابع منه ورجال هذه الاسناد كلهم مدنيون والثلاث منهم
تابعيون واكثرهم قرشيون وابو سفين هو صخر بن حرب بن امية القرشي
قدم في السادس منه وهرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف هو المشهور ويقال
ايضا بكسر الهاء والقاف وسكون الراء ملك له ولقبه قيصر وكذلك كل من ملك الروم
قوله قال له اي قال هرقل لابي سفين هل يزيدون ويحي اتباع الرسول
صلى الله عليه وسلم فان قلت القياس يقتضي ان يقال ايزيدون بالهمزة لان ام المتصلة
مستلزمة للهمزة كما ان الرواية السابقة اول الكتاب بالهمزة قلت
هي منقطعة لا متصلة تقديره بل اينقصون يعني يكون اضرابا عن سوال الزيادة
واستفهاما عن النقصان سلمنا انها متصلة لكنها لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام

قال الزمخشري في المفصل ام لا يقع الا في الاستفهام اذا كانت متصلة فهو
اعم من الهمزة فان قلت شرط المتصلة ان تقع بين الاسمين صرح به بعض النحاة
قلت قد صرحوا ايضا بانها لو وقعت بين الفعلين جاز اتصالها لكن بشرط ان لا يكون
فاعل الفعلين متحدا كما في مسئلتنا فان قلت المعنى على تقدير الاتصال غير صحيح
لان اهل لطلب الوجود وام المتصلة لطلب التعيين سلمنا في هذا المقام فانه ظاهر
انه للتعيين قلت يجب حمل مطلب هل على اعم منه تصحيحا للمعنى وتطبيقا بينه
وبين الرواية المتقدمة صدر الكتاب قوله فزعمت وفي الرواية السابقة ذكرت
وكذلك الايمان وفي السابقة وكذلك امر الايمان والمراد من الروايتين في الامرين واحد
قوله هل يرتد وفيما سبق ابو يرتد فذكرت بدل فزعمت ويريد ههنا لا يسخطه
احد وقدم شرح الحديث لطوله فاتحة الكتاب ومقصوده هنا ان هرقل لم يفرق
بين الايمان والدين فيسماه مرة دينا واخرى ايمانا النووي وقع هذا الحديث في بعض
النسخ في الباب السابق من غير تخصيصه بباب وهو فاسد والصواب ما في اكثر
اصول بلادنا اي مع وجود لفظ الباب لان ترجمة الباب الاول لا تعلق بها هذا
الحديث فلا يصح ادخاله فيه واقول ليس لا يتعلق بها لان الغرض من تلك الترجمة
بيان جعل الايمان دينا وهذا يدل عليه قال وفي الاستدلال به اشكال لان هرقل
كافر فكيف يستدل بقوله وقد يقال هذا الحديث تداولته الصحابة ولم ينكروه
بل استحسنوه واقول لا اشكال اما اولا فلانه قد اخطأ في ايمانه واما ثانيا
فلان هذا البيت امر شرعي بل هو محاوره ولا شك ان مجاوراتهم كانت على العرف
الصحيح المعتبر الجاري على القوانين فجاز الاستدلال بها واما ثالثا فلانه من اهل
الكتاب وفي شرعهم كان الايمان دينا وشرعا من قبلنا حجة واما رابعا فلما ذكره هو
بنفسه واعلم ان في اسناد هذا الحديث المتقدم من البخاري والزهري
رجلين وفي هذا الاسناد بعده وانه قد اختلف في جواز اختصار الحديث بترك
البعض وذكر البعض ومثله بيمين الحنث فمنع مطلقا وجوز مطلقا والصحيح انه
يجوز من العالم اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يخل البيان ولا
يخالف الدلالة وكل فرق من ان يكون قد رواه قبل على التمام او لم يروه
فان قلت فيمن وقع هذا الحذف قلت الظاهر انه من الزهري لا من البخاري
لاختلاف شيوخ الاستاذين بالنسبة الى البخاري فلعل شيخه ابراهيم بن حمزة

من ص

قال الزهري

لم يذكر في مقام الاستدلال على ان الايمان دين الاهذا القدر فان قلت
فلم يقع الجزم قلت لان المقامات مختلفة والسياقات متنوعة فمقام بيان
كيفية الوحي يقتضي ذكر الحديث بتمامه ومقام الاستدلال على هذا المطلوب
يقتضي ذكر ما تتم المقصود به اختصارا وتقريبا لفهم المراد والله اعلم
قال البخاري باب فضل من استبرأ لدينه قال
شارح السنة قوله ابو نعيم بضم النون هو الفضل بالضاد المنقطة بن دكين
بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقبه واسمه عمرو بن حماد القرشي التيمي
الطلحي مولى ال طلحة بن عبيد الله الكوفي الملائي كان يبيع الملا بضم الميم وتا لمد
وهو الوشطة سمع خلائق من الكبار وقل من يشاركه في عمرة الشيوخ قال
ابو نعيم شاركت الثوري يعني شيخه في اربعين شيخا او خمسين شيخا وكان
ياخذ على الحديث شيئا قال هو مولى على الاخذ وفي بيتي ثلاثة عشر وما تغدى
في بيتي رغيف ورؤي في المنام فقيل له ما فعل الله بك يعني فيما كنت تاخذ
على الحديث قال نظر الغافر في امري فوجد لي ذا عيال فعفى عني وقال
ابن معين مات سنة ثمان او تسع عشرة ومايتين بالكوفة وكان اتقن اهل
زمانه قوله زكريا مقصور وممدود واسم ابي هو ابو يحيى بن ابي زائدة
خالد بن ميمون الهمداني الكوفي توفي سنة سبع او ثمان او تسع واربعين
ومايه قوله عامر اي الشعبي بفتح الشين وتكني ابا عمرو بن شراحيل الهمداني
الكوفي مر ذكره في باب المسلم من سلم الناس من يده قوله النعمان
هو الصحابي بن الصحابي والصحابية بن بشير بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة
بن سعد بن ثعلبة الانصاري الخزرجي الكوفي واسم امه عمرة بنت رواحة
اخت عبد الله بن رواحة وهو اول مولود ولد في الانصار بعد قدوم النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث
واربعة عشر حديثا ذكر البخاري منها ستة وهو ممن حمل عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم صبيا واداه بالغا استعمله معاوية على حمص ثم على الكوفة
ثم استعمله يزيد فلما مات يزيد ثار ابن الزبير بالضحاك الفهري فاخرجوه منها
واتبعوه فقتلوه بقرية من قرى حمص عبلة غفلة وذلك سنة اربع وستين
ورجال الاسناد كلهم كوفيون ولفظ سمعت مشعر ببطلان ما تقولون

من

من عدم تصحيحهم سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم قوله الحلال الى اخره اجمع العلما
على عظم موقع هذا الحديث فانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال
جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنيات وحديث
من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقال ابو داود السجستاني يدور علي
اربعة احاديث هذه الثلاث وحديث لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
قالوا سبب عظم موقعه انه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على صلاح المطعم والمشرب
والملبس والمنكح وغيرها وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشد الى معرفة الحلال
وانه ينبغي ترك الشبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من مواقعة
الشبهة واوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ثم بين اهم الامور وهو مراعاة القلب
قوله بين اي ظاهر نظرا الى ما دل على ان الحلال بلا شبهة واضح والحرام بلا شبهة
وبقيها مشتبهات اي الوسايط التي يحتدها دليلان من الطرفين بحيث يقع الاشتباه
ويعسر ترجيح احد الطرفين الا عند قليل من العلما النووي معناه ان
الاشياء بالنسبة الى احكام حلال واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والمشي والكلام
وغير ذلك وحرام بين كالخمر والميتة والدم والربا والكذب واشباه ذلك
واما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحل والحرمة فلهذا لا يعرفها
كثير من الناس واما العلما فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب
وغيره واذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ولم يكن نص ولا اجماع اجتهد فيه
المجتهد فالحقه باحدهما بالدليل الشرعي فاذا الحقه به صار حلالا او حراما
وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال فيكون الورع تركه والمجتهد
للمجتهد فيه شيء وهو مشتبه فهل يوخذ بالحل او بالحرمة امر متوقف فيه بلا ائه
مذاهب قوله مشبهات ضبط بلفظ الفاعل من الافعال والتفعيل والافتعال
وبلفظ المفعول من الاولين ومعناه مشبهات انفسها بالحلال او مشبهات
الحلال او مشبهات بالحلال قوله فمن اتقى اي احذر واعتذر واستبرأ هو
بالهمزة اي حصل البراءة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس
فيه ولدينه اشارة الى ما يتعلق بالله تعالى ولعرضه اشارة الى ما يتعلق بالناس
او ذاك اشارة الى الشرع وهذا الى المروة قوله الحمى بكسر الحا وفتح الميم اي موضع
ضن الامام لنفسه ومنع الغير عنه الجوهري حميته اذا دفعت عنه وهذا بي حمي

نسخة الألوكة www.alukah.net

اى محظور لا تقرب **ويوشك** من افعال المقاربة وهو بضم الياء وكسر الشين اى تقرب ويقال فى ماضيه اوشك وهو مثل كاد وعسى فى الاستعمال ومن يحتمل ان تكون شرطيه وان تكون موصولة وتقدير الكلام فهو كراع او كان كراع ويرعى حوله ويوشك اما صفة واما استيناف وفى بعض الروايات ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كراع الى اخره وهو ظاهر لقوله وقع فى الحرام ان لا تقدر فهو او كان او وقع فى الحرام ونحوه ويكون يوشك جزاء الشرط ويرجع الضمير فى يواقعه الى الحرام وذلك انه من كثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وانما تم بذلك اذا نسب الى تقصير **الخطابى** ذلك لانه معتاد التساهل ويتمرن عليه ويجسر على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وهكذا حتى يقع فى الحرام عمدا وهو نحو قول السلف للحاصى يريد الكفر اى تسوق اليه وقال معنى مشتبهات انه تشتبه على بعض الناس دون بعض لا انها فى نفسها مشتبهة على كل الناس لان ما يبان لها يعلمونها لان الله جعل عليها دلايل يعرفها بها اهل العلم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا يعلمها كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس او واحد منهم وقال وكل شئ اشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فهو شبهه **قوله الا** بتخفيف اللام حرف تنبيه يبتدأ بها ويدل على صحة ما بعدها وفى اعادتها وتكرارها دليل على تحاقة شان مدخولها وعظم موقعه ومحاربه اى العاصى التى حرمها كالقتل والسرقه ومعناه ان الملوك لكل منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله اوقع به العقوبه ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولا يدخل حريمه خوفا من الوقوع فيه والله تعالى اضاحمى وهو العاصى من ارتكب اشياء منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول فى الشبهات والتعرض للمقدمات يوشك ان يقع فيها فان قلت علام عطف الواو وما بعدها ولم يذكر الواو بعد الاول والثالث ولم يذكر بعد الثانى كما فى بعض النسخ اذ فى بعضها هكذا الا وان لكل ملك حمى قلت عطف على مقدر يعلم مما تقدم اى الا ان الامر كما تقدم وان لكل ملك حمى فحذا الواو اشعارا بان بين الجملتين مناسبه اذ هو بالحقيقة تشبيه للحرام بالحمى وللمشتبه بما حوله فلا بد فيه من مشاركة بينهما وترك الواو فى الثانى اشعارا بكمال الانقطاع بين الجملتين وبالنزول البعيده

من حمى الملوك ومن حمى الله تعالى الذى هو الملك الحق لا ملك حقيقة الا له سبحانه او اشعارا بكمال الاتحاد اذ لما كان لكل ملك حمى كان لله حمى لانه ملك الملوك الحقيقى فذكره مع ذكر فائدة زائدة فيه وهى ان حمى الله محارمه وكذا بين الثالثه والاولى مناسبة نظرا الى ان الاصل فى الاتقاء الوقوع هو ما كان بالقلب لانه عماد الامر وملاكه وبه قوامه ونظامه وعليه تبتنى فروعه وبه تتم اصوله ويحتمل ان تكون المناسبة بينهما بالضدية اى كما ان حفظ الاصل يحفظ الفرع كذلك حفظ الفرع يحفظ الاصل اى لا بد من رعاية الاصل والفرع حتى تتم البراءة الكاملة بتعاضدهما وتسلم من الطرفين تعاونهما **قوله مضغه** اى قطعة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ فى الفم لصغرها كان المراد بصغر القلب بالنسبة الى باقى الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب وصلح وفسد بفتح اللام والسين وضمها والفتح افصح فان قلت مدخول اذا لا بد ان يكون مستحق الوقوع وههنا الصلاح غير محقق لاحتمال الفساد وبالعكس قلت هو هاهنا بمعنى ان يعرسه ذكر المقابلة وتدرج بينهما المبادلة وسمى القلب قلبا لتقلبه فى الامور وقيل لانه خالص ما فى البدن اذ خالص كل شئ قلبه ولما كان هو سلطان البدن لما صلح صلح الاعضاء الاخر التى كالرعية وهو بحسب الطب اول نقطة تتكون من النطفه ومنه ينظهر القوى ومنه تنبعث الارواح ومنه تنشأ الادراكات وتبتدى العقل واجتث جماعة بهذا الحديث ونحو قوله تعالى لهم قلوب لا يعقلون بها على ان العقل فى القلب لا فى الراس وفيه خلاف مشهور مذهب اصحابنا وجمهور المتكلمين انه فى القلب وقال ابو حنيفة رضى الله عنه هو فى الدماغ وحكاه الاول عن الفلاسفه والثانى عن الاطباء واحتجوا بانه اذا فسد الدماغ فسد العقل ولا حجة لهم فيه على قاعدتهم لان الدماغ آلة وفساد الآلة لا يقتضى فساده وعلى قاعدتنا ايضا لان الله تعالى اجرى العاده بفساد العقل عند فساده مع ان العقل ليس فيه قال ابن بطال هذا الحديث اصل فى القول بكرامة الذرايع وفيه ان العقل انما هو فى القلب وما فى الراس منه فانما هو عن القلب ومنه سببه وفيه ان من لم يتق الشبهات فقد اوجد السبيل الى عرضه ودينه فيجوز رد روايته وتدح شهادته **قال النووى** ليس فيه دلالة على ان العقل فى القلب واستدل به ايضا على ان من حلف لا ياكل كبدا فاكل قلبا حنث

حنث ولاصحابنا فيه وجهان قالوا لا يحنث لانه لا يسمى في العرف لحما وقال الغزالي السلاطين في زماننا ظلمة فلما ياخذون شيا على وجهه تحقه فلا تخل معاملتهم ولا معاملة من تعلق بهم حتى القضاة ولا التجارة في الاسواق التي بنوها بغير حق واستيعاب الدين والورع اجتناب الربط والمدارس والقناطر الذي انشاوها بالاموال التي يعلم مالكها عافانا الله منها قال البخاري

باب اذا الخمس من الايمان قال شارح السنة قوله علي بن الجعد بفتح الجيم هو الامام ابو الحسن الجوهري قال بن معين هو ربانى العلم وقال خلف بن سالم صرت انا وبن معين واحمد بن حنبل اليه فحدث بكل شئ كنا نحفظه عنه حفظا وقيل انه كان يتهم بانه يقول بقول الجهم اي بالجبر بقي ملة سنتين يصوم يوما ويفطر يوما ومات سنة ثلاثين ومايتين ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد وشعبه بضم الشين هو الامام المشهور ابو بسطام قال الشافعي رضي الله عنه لولى شعبة ما عرف الحديث بالعراق مر ذكره في باب المسلم من سلم المسلمون قوله ابي جمرة بالجيم والراء هو نصر بالصاد المهملة بن عمران بن عصام بن ضبيعة الضبعي بضم الضاد المعجمة والموحدة المفتوحة البصري قال لا بلغني حج بيت الله حجت الى مكة فاخلفت الابن عباس رضي الله عنه حتى حججت معه فاستانس بي فسميت الحاج عنده فقال لا تكن غويا كالشيطان ثم رجعت الى البصرة فخرجت الى خراسان قال مسلم بن الحجاج كان مقيما بنيسابور ثم خرج الى مرو ثم انصرف الى سرخس وبها مات سنة ثمان وعشر ومايه وقال بن قتيبة مات بالبصرة قال بعض الحفاظ روى شعبة عن سبعة رجال يروون عن بن عباس كلهم ابو جمرة بالجيم والزاي الا هذا نصر بن عمران فانه بالجيم والراء ويعرف هذا منهم بانه اذا اطلق ابو جمرة عن بن عباس فهو هذا واذا اراد واحد غيره ممن هو بالحاء قيده بالاسم او الوصف او النسب او غير ذلك قالوا ليس في الصحيحين جمرة ولا ابو جمرة بالجيم الا هذا وقال الحاكم ابو احمد ليس في الحديثين من يكنى ابا حمزة سواه فهو من الافراد وكان ابوه عمران رجلا جليلا قاضي البصرة واخلف في انه صحابيا ام لا قوله كنت اقعد فان قلت كنت ماض واقعد اما للحال او للاستقبال فما وجه الجمع بينهما قلت اقعد حكاية عن الحال الماضية فهو ماض وذكر بلفظ الحال استحضارا لتلك الصورة للحاضرين قوله فيجلسني عطف على اقعد فان قلت الاجلاس قبل القعود

تكميل

فلم يتفق له واما انه للاشعار بانه لم يثبت عنده بشرطه ما بينا سببا واما انه اكتفى بما ذكره تعليقا لان المقصود من الباب بيان فضيلة العلم وتعلم ذلك من المذكور اية وحديثا اجماعا سلوتيا من الصحابة حيث انتهى الى حد علم الضرورة فلم يحتج الى الزيادة او لسبب اخر والله اعلم روى في شرح السنة عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريق علم سهل الله له طريقا من طرق الجنة وان العلماء هم ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه فقد اخذ بحظ وافر قال وهذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث عاصم بن رجاء قال بن بطال وانما اراد ابو ذر بقوله الحض على العلم والاغتباط بفضله حين سهل عليه فلا يغبطه في جنب ما يرجو من ثواب نشره وفيه من الفقه انه يجوز للعالم ان ياخذ في الامر بالمعروف بالشدة ويحتسب ما يصيبه في ذلك على الله تعالى قال البخاري

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة قال شارح السنة قوله يتخولهم بالخاء المعجمة اي يتعهدهم ويتحول التعهد والموعظة النصح والتذكير بالعواقب وعطف العلم على الموعظة من باب عطف العام على الخاص عكس ملائكته وجبريل قوله كيلا ينفروا اي كيلا يملوا عنه ويتباعدوا عنه قوله محمد بن يوسف هو ابو محمد السكندي بالوحدة المكسورة والمثناة الساكنة التحتانية فالكاف المفتوحة والنون الساكنة والدال المهملة وهي قرية من قرى بخارى قوله سفيان اي ابن عيينة الهلالي سكن مكة ومات بها وفي سنين سنة ثلاثة اوجه فالمشهور رضعها مر اول حديث من الكتاب قوله الاعمش هو الامام ابو محمد سليمان بن مهران بكسر الميم الاسدي الكاهلي الكوفي التابعي تقدم في باب ظلم دون ظلم قوله اي وايل هو الشقيق بفتح الشين بن سلمة الكوفي ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وهو من اجل اصحاب بن مسعود وسبق في باب خوف المومن ان يحبط عمله قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا فان قلت كان للشيوع خبرها ماضيا ويتخولنا اما حال او استقبال فما وجه الجمع بينهما قلت كان قد يراد به الاستمرار ولذا الفعل المضارع فاجتماعهما بعيد شمول الازمنة قال الاصوليون قولهم كان حاتم يكرم الضيف يفيد تكرار الفعل في الازمان واما يتخول فهو بالخاء المنقوطة وباللام وكان ابو عمر يقول انما هو يتخوننا بالنون والتخوين التعهد

وقد رد على الاعمش روايته باللام وكان الاصمعي يقول ظله ابو عمرو ويقال
تخولنا وتخوننا جميعا وزعم بعضهم ان الصواب تخولنا بالحاء المهملة وهو
ان تتفقد احوالهم التي ينشطون فيها للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر
عليهم فيملوا ومن الناس من يرويه كذلك لكن الرواية في الصحيح الاعجام
التيمي تخون فلانا اذا تعهده وحفظه وكانه اختلفت فيه من الخانة التي
هو خلال بالحفظ قوله السامة مثل الملامة بناء ومعنى قال قلت يقال سئمت
من الشيء مستعملا من فاعل صلته قلت محذوف تقديره من الموعظة قال قلت
هل يصح ان يكون المراد من السامة سآمة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
لا يدل عليه السياق قال قلت هل يصح ان يتعلق لفظ علينا قلت
اما بالسامة تضمن معنى المشقة فيها اي كراهة المشقة علينا او بتقدير الصفة
او الحال اي السامة الطارئة علينا واما بالحذوف اي شفقة علينا اذ المقصود
بيان رفقه عليه الصلاة والسلام بالامة وشفقته عليهم لياخذوا منه بنشاط
وحرص لا عن ضجر وملال الخطابي معناه يتعهدنا اي يراعي الاوقات في
وعظنا ويتحرى فيها ما يكون منشطة للقبول ولا يفعله كل يوم لئلا يسام
والخائل القيم والوكيل المتعهد بالمال ومثله التخون وقال
بن السكيت معنا تخول لنا يصلحنا ويقوم علينا ومنه قولهم خال المال
تخوله اي احسن القيام عليه قوله محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والسين
المعجمة الشديدة بن عثمان البصري العبدي يكنى ابا بكر ولقب ببندار
واشتهر به لانه كان بندارا في الحديث جمع حديث بلده والبندار بضم الموحدة
وسكون النون وبالمهملة وبالراء الحافظ روى عنه اصحاب الاصول الستة مات
سنة ثلثين وخمسين ومائتين قوله يحيى بن سعيد اي القطان الاحول ابو سعيد
التيمي البصري كان تعقد بن يدي الامام احمد بن حنبل ويحيى بن معين
وعلي ابن المديني يسالونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم لا يجلسون
هيبة له واعظاما له متروك باب من الايمان ان يحب لاخيه قوله شعبة هو
ابو بسطام بن الحجاج الواسطي ثم البصري تقدم في باب المسلم من سلم المسلمون
قوله ابو التياح بالمثناة الفوقانية ثم التحتانية المشددة والحاء المهملة هو
يزيد بن حميد بلفظ تصغير احمد الضبعي بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة وبالعين

المهملة البصري مات سنة ثمان وعشرين ومائة ورجال هذا الاسناد كلهم
بصريون قوله يسروا بن اليسر تفيض العسر قال قلت الامر بالشيء نهي
عن ضده فما الفائدة في ولا تعسروا قلت لا نسلم ذلك ولئن سلمنا فالغرض
التصريح بما لزم ضمنا للتاكيد قوله وبشروا من البشارة اي الاخبار بالخير
تقيض الانذار اي الاخبار بالشر قال قلت المناسب ان يقال يدله ولا
تنفروا لان الانذار هو تقيض التبشير لا التنفير قلت المقصود من
الانذار التنفير فصح بما هو مقصوده وهذا الحديث من جوامع الكلم لاشتماله
على خير الدنيا والاخرة لان الدنيا دار الاعمال والاخرة دار الجزاء فامر صلى الله عليه وسلم
فيما تعلق بالدنيا بالتسهيل وفيما تعلق بالاخرة بالوعد بالخير والاخبار
بالسرور تحقيقا لكونه رحمة للعالمين في الدارين النووي انما جمع في الحديث
بين الشيء وضده لانه قد يفعلهما في وقتين فلو اختصر على يسروا الصدق ذلك على
من يسر مرة او مرات وعسر في معظم الحالات فاذا قال لا تعسروا انتفى التعسير
في جميع الاحوال وفي الحديث الامر بالتبشير بفضل الله وسعة رحمته والنهي
عن التنفير بذكر التخويف اي من غير ضمه الى التبشير وفيه تاليف من قرب
اسلامه وترك التشديد عليه وكذا من تاب عن العاصي تلطف بهم
وندرجون في انواع الطاعات قليلا قليلا وقد كانت امور الاسلام في التكليف
على التدريج فمتى يسرت على الداخل في الطاعة والمريد للدخول فيها سهل الدخول
وكانت عاقبته غاليا التزايد منها ومتى عسرت عليه اوشك ان لا يدخل فيها
قال البخاري باب من جعل قال شارح السنة في بعض يوم ٣
النسخ معلومات وفي بعضها معلوما قوله عثمان اي ابن محمد بن ابراهيم الكوفي ابو
الحسن العبسي بالموحدة بن اي شيبه بفتح الشين المنقوطة لقب اللص وحفيد
المسند والمفسر قال ابو حاتم سمعت رجلا يسال محمد بن عبد الله بن نمير
عن عثمان ابن ابي شيبة فقال محمد ومثله سال عنه انما يسال عن امات سنة تسع
وثلاثين ومائتين قوله جرير بالجيم المفتوحه وبالراء المكررة بن عبد الحميد
ابو عبد الله الضبي الرازي المولد الكوفي المنشا مات بالري سنة سبع وثمانين
ومائه قوله منصور هو ابن المعمر ابو عتاب بفتح العين المهملة وبالمثناة الفوقا نية
المشددة الكوفي كان يبكي الليل فاذا اصبح اكتحل ودهن وبرق شفتيه وقد

وقد عمش من كثرة البكاء واخذه يوسف بن عمر عامل الكوفة بيزيد على القضاء
فامتنع فجئ بالقيد ليقيد وجاء خصمان فقعدا بين يديه فلم يسالهما ولم يكلمهما
فقيل ليوسف انك لو نثرت كمه لم يزل القضاء فخلى عنه ومات بعد السودان
بقليل وجاء السودان سيد احدى وثلاثين ومايه قوله اى واياز بالهمزة قبل اللام
هو شقيق المذكور انفا وعبد الله هو بن مسعود الصحابي الجليل المعروف
ورجاله كلهم كوفيون قوله يا ابا عبد الرحمن هو كنية عبد الله لنبي باسم
ولده عبد الرحمن وحذف الالف من الابن جايز تخفيفا ولو ردت اللام
فيه جواب قسم محذوف اى والله لو ردت واما هو من حروف التنبيه
والضمير فاعله للثاني وفاعل منعني اى اكره اى بمعنى كراهة الاملاء والهمزة
في اى في الاول مفتوحة وفي الثاني مكسورة ولفظة علينا تحمل بعلقها بالمخافة
اى خوفا علينا قال بن بطال وفيه ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم
من الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم والمحافظة على استعمال سنته على حسب مقدرتهم
لهامنه وتحثه لغيرهم على ذلك قال البخاري رحمه الله باب من برد الله
به خيرا اى لشارح السنة اعلم ان مثله يسمى مرسلا عند طائفة
والحق وعليه الاكثر انه اذا ذكر الحديث مثلا ثم وصل به اسناده يكون
مسند الا مرسلا قوله سعيد بن عفير الانصاري بضم العين المهملة والفاء المفتوحة
والمثناة التحتانية والراء هو سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم ابو
عثمان المصري كان من اعلم الناس بالانساب والتواريخ اديبا فصيحا حاضر
الحجة لائما مجالسه ولا ينفرد عليه وكان يلي نقابة الانصار والقسم عليهم
بمصر مات سنة كذا وعشرين ومائتين قوله بن وهب اى عبد الله بن وهب بن
مسلم المصري ابو محمد القرشي روى ان مالكا كتب الي احد وعشرين بالفقه
الا اليه قال اني نذرت اني كلما اغتبت انسانا اصوم يوما فاجهدني وفي
رواية فهان علي كنت اغتاب واصوم فنذرت كلما اغتبت اتصدق بدرهم
فمن حب الدراهم تركت الغيبة وقرئ عليه كتاب الاموال يوم القيامة فخر
مغشيا عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد ايام توفي بمصر سنة سبع وتسعين
ومايه قوله يونس اى بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وبالمثناة التحتانية القرشي

العرشي وكان الزهري اذا قدم ايلة نزل على يونس وتقدم في اول كتاب الوحي وكذا
ابن شهاب اى الزهري قوله حميد بصيغة التصغير ابو ابراهيم او ابو عبد الرحمن
او ابو عثمان بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة القرشي الزهري المدني
مر في باب تطوع قيام رمضان قوله معاوية هو بن ابي سفين صخر بن حرب بن امية
بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي ابو عبد الرحمن هو وابوه من مسلمة الفتح روى له
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وثلاثة وستون حديثا ذكر البخاري
منها ثمانية مات بدمشق سنة ستين وتولى الشام في زمن عمر رضي الله عنه
ولم يزل بها متوليا حاكما الى ان مات وذلك كمدة اربعين سنة في اخر عمره
اصابته لقوة وكان يقول ليتني كنت رجلا من قريش بذي طوى ولم ال من
هذا الامر شيا وكان عنده ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم ورداه وقميصه وشي
من شعره واظفاره فقال كفنوني في قميصه واد رجوني في ردائه وازروني
بازاره واحشوا منخري وشدقي ومواضع السجود مني بشعره واظفاره وخواتمي
ومن ارحم الراحمين قوله خطيبا حال من المفعول لا من الفاعل لانه اقرب ولان
الخطبة تليق بالولاة فان قلت السموع هو الصوت لا الشخص قلت قال
الزمخشري رحمه الله تقول سمعت رجلا تقول كذا فتوقع الفعل على الرجل
وهو المسموع لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالا منه فاغناك عن ذكره ولولا
الوصف او الحال لم يكن منه بد وان تقل سمعت قولا فلان قوله يرد الله بضم
الياء مشتق من الارادة وهي عند الجمهور صفة تخصص احد طرفي المقدور
بالوقوع وقيل انها اعتقاد النفع او الضرر وقيل ميل يتبعه الاعتقاد وهذا
لا يصح في الارادة القديمة قوله خيرا اى منفعة وهي اللذة او ما يكون وسيلة الى
اللذة فان قلت هل في تنكيره فايدة قلت فايدة التعميم لان النكرة
في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي فالمعنى من يرد الله به جميع اخيرات او التعظيم
اذ المقام يقتضي ذلك قوله يفقه اى يجعله فقيها والفقه لغة الفهم وعرفا العلم
بالاحكام الشرعية الفرعية المكتسب عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال فان قلت
اى المعنيين يناسب المقام قلت المعنى اللغوي ليتناول فهم كل علم من علوم
الدين وقال الحسن البصري الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير
بامر دينه الداوم على عبادة ربه قوله انما انا قاسم اى انا اقسم عليكم فالقي الي

كل واحد ما يليق به والله تعالى يوفق من شاء منكم ويفهمه والعقل في معناه قال
التوربشتي اعلم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه انه لم يفضل في قسمه ما اوحى
اليه احدا من امته على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت
في الفهم وهو واقع من طريق العطاء ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا
يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او ممن بعدهم فيستنبط منهم
منهم مسايل كثيره وذلك فضل الله يوتيه من يشاء ثم قال لا يضرهم فان قلت انما يفيده
الحصر فمعناه ما انا الا قاسم وهذا كيف يصح وله صفات اخرى مثل كونه رسولا
ومبشرا ونذيرا قلت الحصر انما هو بالنسبة الى اعتقاد السامع وهذا ورد في
مقام كان السامع معتقدا لانه معطيا فلا معنى الا ما اعتقده السامع لا كل صفة
من الصفات يحتمل ان اعتقد انه معط لا قاسم فيكون من باب قصر القلب اي ما انا
الا قاسم اي لا معط وان اعتقد انه قاسم ومعط ايضا كان من قصر الافراد اي لا شركة
في الوصفين بل انا قاسم فقط **قوله** والله يعطي بتقديم لفظ الله عليه مفيد
للعقوبة عند الشاكي ولا يحتمل التخصيص اي لله يعطي لا محالة واما عند الزمخشري
فيحتمله ايضا وحينئذ يكون معناه لله يعطي لا غيره فان قلت هل يصح ان يكون
والله يعطي جملة حالية قلت نعم فان قلت فما معنى الحصر حينئذ
قلت الحصر بانما دليا هو في الجزء الاخير فيكون معناه ما انا قاسم الا في حال
اعطاء الله لا في حال غيره واما فايدة حرف مفعول يعطي فهو جعله كالفعل اللازم
اعلاما بان المقصود منه بيان ايجاد هذه الحقيقة اي حقيقة الاعطاء لا بيان المفعول
اي المعطى **قوله** ولن يزال • الفرق بين زال يزال وزال يزول ان الاول
من افعال الناقصة ويلزمه النفي بخلاف الثاني **قوله** على امر الله اي على الدين الحق
وحتى ياتي امر الله اي القيامة وانما فسرها بذلك لان الظاهر يحب السياق
يقتضي ذلك فان قلت حتى يا تي غاية لما ذا قلت لقوله لن يزال فان قلت
حكم ما بعد الغاية مخالف لما قبلها فيلزم منه ان يوم القيامة لا تكون هذه الامة
على الحق وهو محال قلت ليس باطلا اذ المراد من الدين الحق التكاليف ويوم
القيامة ليس زمان التكليف او يقال ليس المقصود منه معنى الغاية بل هو مذكور
لتاكيد التابيد نحو قوله تعالى ما دامت السموات والارض فان قلت احتمل ان تكون
غاية لقوله لا يضرهم بل هو اولى لانه اقرب قلت نعم وذلك اما بان تكون معنى

يا تي امر الله يا تي ملا الله فيضرهم حينئذ فما بعد فما تخالف لما قبلها واما ان يكون ذكره
لئلا يتوهم عدم المضرة كانه قال لا يضرهم من خالفهم ابدا وعبر عنه بقوله الى يوم القيامة
او هو كقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى يعني لا يضرهم الا يوم القيامة
ولما لم يكن المضرة يوم القيامة كانه قال لا يضرهم اصلا فان قلت اذا جا
الدجال مثلا وقتلهم فقد ضرهم قلت على نفسيره سلما الله ذلك ظاهر على نفسيره
بيوم القيامة ذلك ليس مضرة اذ الشهادة اعظم المنافع من جهة الاخرة فان قلت
فهل جاز تنازع العطفين في حتى فيتعلق بهما قلت لا يحذر فيه فان قلت هل
فرق بين حتى يا تي امر الله وبين الى ان يا تي امر الله قلت الفرق ان بحتى يحسب ان
يكون اخر جزء من الشيء وما يلي اخر جزء منه قلت في الكشاف في قوله تعالى
ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لفرق بينها ان حتى تختص بالغاية المضروبة الى
الغيبة تقول اكلت السمكة حتى راسها ولو قلت حتى نصفها او مدرها لم يجز الا في
في كل غاية فان قلت هل فيه دلالة على حجية الاجماع قلت نعم لان منهومه ان
الحق لا يعدو الامة وقد استدل بعض العلماء على امتناع خلو العصر عن المجتهد
قال في بطال وفي الحديث فضل العلم على سايل الناس وفضل الفقه في الدين
على سايل العلوم وانما ثبت فضله لانه يورث الخشية الله والزام طاعته **وقوله**
انما انا قاسم يدل على انه لم يستاثر من مال الله دونهم وكذلك قوله صلى الله
عليه وسلم ما لي مما افا الله عليكم الا الخمس والخمس مردود فيكم وانما قال
انا قاسم تطييبا لنفوسهم لما فضلته في العطا ومعنى والخمس مردود فيكم اقسمه عليكم
لا انا من قسمت له قليلا او كثيرا لله له ومنعت منه احدا لم يقدره ايضا
ويريد بقوله ولن يزال هذه الامة امة اخر الامم وان عليها تقوم الساعة
وان ظهرت اشراطها وضعف الدين فلا بد ان يبقى من امته من يقوم به فان قيل
قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقول احد الله الله وقال ايضا لا
تقوم الساعة الا على شرار الناس قلنا هذه الاحاديث لفظها على العموم والمراد
منها الخصوص فمعناه لا تقوم على احد يوحد الله الا لموضع كذا اذ لا يجوز ان يكون
الطايفة العالمة بالحق التي يوحد الله الا لموضع كذا فان به طايفة قايمة على الحق ولا
تقوم الا على شرار الناس لموضع كذا اذ لا يجوز ان يكون الطايفة القايمة بالحق التي
يوحد الله هي شرار الخلق وقد جا ذلك مبينا في حديث ابي امامة الباهلي رضي الله عنه

ه صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من
خالفهم قيل واين هم يا رسول الله قال ببيت المقدس واكناف بيت المقدس
النووي لا مخالفة بين الاحاديث لان المراد بامر الله الريح اللينة تاتي قرب
القيامة فلا تدع مؤمنا ومؤمنة وهذا قبل القيامة واما الكائنان الاخران
فعلى ظاهرهما اردا ذلك عند القيامة واما هذه الطائفة فقال البخاري هم
اهل العلم وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا اعرف من انواع المؤمنين
فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد او غير ذلك
قال البخاري قدس الله روحه **باب الفهم في العلم**
قال شارح السنة **قوله** الفهم في العلم فان قلت قال الجوهري فهمت الشيء
اي علمته فالفهم والعلم بمعنى واحد فكيف يصح ان يقال الفهم من العلم قلت
المراد من العلم المعلوم فكانه قال باب ادراك المعلومات **قوله** علي هو بن
عبد الله بن جعفر بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء ابو الحسن المشهور
بابن المديني مولى عروة بن عطية السعدي البصري وكان اصله من المدينة
امام مبرز في هذا الشان **قوله** علي هو بن عبد الله بن جعفر وكان سفين بن عيينة
يسميه حبر الوادي واذا قام من المديني من مجلس سفين كان سفين يقوم
ويقول اذا قامت الجهل لم يجلس مع الرجال وقال الا من رايت على بن المديني
مستلقيا واحد بن حنبل عن يمينه ويحيى بن معين عن يساره وهو يملي عليهما وكان
وقال ابن الاثير كان علي امة من امات الله في معرفة الحديث وعلله وقال
ابو حاتم كان علما في الناس مات بالعسكر او بالبصرة او بسر من راى سنة اربع وثلاثين
ومايتين والظاهر ان لفظ هو بن عبد الله من الغير فتدبر فيه من راو اخر من رواه الصحيح
قوله سفيان هو بن عيينة الهلالي الكوفي ادرك نحو من نصف من التابعين تقدم
في اول الكتاب **قوله** قال لي ابن اي بجيم • النون كما مر انفا واسم من اي نجيح يسار
بالمثناة التحتانية وبالسين المهملة وهو عبد الله الثقفي المكي كان قد ولي اليمامة سنة
اثنين وثلاثين ومايه **قوله** مجاهد هو بن جبر بالجيم المفتوحة والموحدة الساكنة ابو
الحجاج قال عرضت القرآن على ابن عباس ثلاث مرة وقال كان ابن عمر يأخذ لي الركاب
ويسوي علي ثيابي اذا ركبت مات بمكة وهو ساجد من اول كتاب الايمان واعلم
انه روي عن مجاهد معنعنا وعن ابن نجيح بلفظ قال والبخاري لا يذكر العنعن الا

اذا ثبت السماع ولا يلتفت لمجرد امكان السماع كما اكتفاه مسلم فالمعنعن اذا لم يكن
من المدلس كان اعلى درجة من قال لان قال انما يذكر عند المجاورة لا على سبيل
النقل والتحمل ثم في لفظ الى اشارة الى انه حاور معه وحده وقال البخاري كلما
قلت قال لي فلان فهو عرض ومناولة فيما روى عن سفين يحتمل ان يكون عرضا لسفين
ابينا والله اعلم **قوله** الى المدينة اللام للعهد اي مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يذكر وجه الصحبة والظاهر انه من بكاء **قوله** الاحدثنا يريد به الحديث الذي
بعده متصلا به **قوله** فاني بضم الهمزة والجمار بالجيم المضمومة والميم المشددة
شحم النخيل وهو الذي يوكل منه ومثلها بفتح الميم اي صفتها العجيبة والمثل
وان كان بحسب اللغة الصفة لكن لا يستعمل الا عند الصفة العجيبة ووجه المشابهة
بينهما قد مر في باب قول المحدث حدثنا واخبرنا **قوله** فاردت ان اقول اي في جواب
الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال حدثوني ما هي كما علم من سائر الروايات **قوله** فسكت
بضم الياء على صيغة المتكلم وسكوته كان استحيا وتعظيما للاكابر وتدسيس مثل هذا
الحديث مر بين قال بن بطال الفهم للعلم هو العقد ولا يستم العلم الا بالفهم
وكذلك قال علي رضي الله عنه والله ما عندنا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مومن
فجعل الفهم درجة اخرى بعد حفظ كتاب الله لانه بالفهم له يتبين معانيه واحكامه
وقد نبه عليه الصلاة والسلام العلم عن لا فهم له بقوله رب حامل فقه لا فقه له وقال
مالك ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور يضعه الله في القلوب يذلك فهم المعاني
فمن اراد الفهم فليحضر خاطره ويفرغ ذهنه وينظر الى بساط الكلام ومخرج الخطاب
وتقدير اتصاله بما قبله واتصاله منه ثم يسال ربه ان يلهمه الى اصابة المعنى ولا يتم
ذلك الا لمن علم كلام العرب ووقف على اغراضها في تخاطبها وايده بجودة قريحة
وثاقب فهم الا ترى ان عمر فهم من بساط الحديث ونعس الفتية ان الشجرة هي
النخلة لسوء الرمز صلى الله عليه وسلم لهم عنها حين اتى بجار وقوي ذلك عنده بقوله سبحانه
مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة وقال العلماء النخلة شبهها الله تعالى بالمومن وقول
مجاهد انه صحب بن عمر الى المدينة فلم يحدث الا حديثا واحدا فذلك والله اعلم لانه
كان متوقيا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان علم من قول الله رضي الله عنهم
اقلوا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا شريككم قال البخاري رحمه الله

شرح

باب الاغتباط بالعلم قال شارح السنة الغبطة لغة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه والحسد ان يتمنى زوال نعمة المحسود اليك وتاءات الافتعال منها تدل على التصرف والسعي فيها والحكمة معرفة الاشياء على ما هي عليه فهي مرادفة العلم فالعطف عليه من باب عطف التفسيري الا ان يفسر العلم بالمعنى الاعم من المعنى المتناول للظني ايضا او يفسر الحكمة بما يتناول سداد العمل ايضا قوله وقال عمر هو ليس من تمام الترجمة اذ لم يذكر بعده شيء يكون هذا متعلقا به الا ان يقال الاغتباط في الحكمة على القضاء لا يكون الا عن الغالب ماضيا وقول حينئذ وقال عمر يعني المصدر اي قول عمر وقال بن بطال وقال عمر ذلك لان من سوده الناس يستحي ان تفقد منه المتكلم خوفا على رياسته عند العامة وقال يحيى بن معين من عاجل الرياسة فانه علم كثير وقيل ان السيادة تحصل بالعلم وكلما ازداد العلم زادت السيادة فقصد عمر الحث على الزيادة منه قبل السيادة لتعظيم السيادة به وفي بعض النسخ بدل تفهموا تفقهوا وكلاهما بمعنى الامر ولفظ سودا بفتح الواو والمشددة مستقا من التسويد الذي من السيادة وفي بعضها وجد بعده وقال ابو عبد الله اي البخاري وبعد ان يسودوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عصرهم دون قول ولا بد من مقدر يعلق به لفظ بعد والمناسب ان يقدر لفظ تفهموا يعني الماضي فيكون لفظ تسودوا بفتح التاء ماضيا كما انه يحتمل ان يكون تسودوا من التسويد الذي من السواد اي بعد ان سودوا الجهتهم مثلا اي في عصرهم اوان يعد زوال السواد اي في السبب والله اعلم لتخلف الحال قوله الحميدي بصيغة التصغير منسوبا هو ابو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي القرشي صاحب الشافعي واخذ منه ورحل بعده الى مصر ولما مات الشافعي رجع الى مكة وكان رئيس اصحاب سفين بن عيينة فقد مر في اول اسناد من هذا الكتاب قول سفين هو بن عيينة ومر مرارا واسماعيل هو ابو عبد الله بن ابي خالد بن ابي بالحاء المهملة اسمه هرمز او سعد او كثير بالمثلثة وهو بجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين احمسي بالحاء والسين المهملتين كوفي تابعي وكان لحانا مر في باب المسلم من سلم قوله على غير ما حدثناه الزهري برفع الزهري لانه قال حدث والعرض من ذكره الاشعار بانه سمع ذلك من اسماعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما مغايرة في اللفظ واما

واما مغايرة في الاسناد واما في غير ذلك وفائدته التقوية والترجيح بتعداد الطرق قوله قيس بفتح القاف والسين المهملة ابو عبد الله بن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي عبد عوف بن الحارث الصحابي البجلي الاحمسي الكوفي ادرك الجاهلية واسلم وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه فوجده قد توفي وهو في الطريق وليس من التابعين من روى عن العشرة المبشرة الا هو وقتل لم يرو الا عن عبد الرحمن بن عوف تقدم في باب الدين النصيحة وقال سعادة بن صالح قيس او ثوب من الزهري قوله لا حسد الا في اثنتين اي لا حسد في شيء الا في اثنتين فان قلت ما هذه الطريقة وكيف هي والحسد موجود في الحاسد لا فيهما قلت معناه لا حسد للرجل في سائر الدين فان قلت الحسد قد يكون في غيرهما فكيف يصح الحصر قلت المقصود لا حسد جائز في شيء الا في اثنتين او لا رخصة في الحسد في شيء الا في اثنتين فان قلت لا حسد الا في غيرهما من الاثنين فانما فيها غبطة لا حسد قلت اطلق الحسد واراد الغبطة ولهذا اعبر البخاري عنه في الترجمة بلفظ الاغتباط الخطابي معنا الحسد ههنا شدة الحرص والرغبة كني بالحسد عنهما لانه شبيه والداعي اليه ومعنا الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد واخراجا له من جملة ما حظر منه وانما رخص فيها لما تتضمن مصلحة في الدين وكما رخص في نوع من الكذب لتضمن فائدة فورد انه الكذب وان كان جملته محظورا وقيل ويحمل ان يكون من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى اي لا حسد الا في هذين الاثنين لكن فيهما لا حسد ايضا فلا حسد اصلا قوله رجل هو مجرور وبانه بدل فان قلت قد روى اثنتين بالتاء فما اعرابه على تلك الرواية قلت بل ايضا على تقدير حذف مضاف اي خصلتا رجل لان اثنتين معناه خصلتين قوله هلكته بفتح اللام اي هلاكه وفي هذه العبارة مبالغتان احداهما التسلط فانه يدل على الغلبة وتهم النفس المجبولة على الشح البالغ وبانيهما لفظ على هلكته فانه يدل على انه لا شيء من المال باقيا ولما اوهم اللفظان التبذير وهو صرف المال فيما لا ينبغي كله بقوله في الحق دفعا لذلك وكلتا القرينة الاخرى اشتملت على مبالغتين احداهما الحكمة فانها تدل على علم دقيق بحكم والثانية القضاء بين الناس وتعليمهم فانها من خلافة النبوة فان لفظ الحكمة اشارة الى الكمال العلمي ويفضي الى الكمال العملي وتعلمها الى التكميل واعلم ان الفضيلة اما اداخليه واما خارجيه واصل الفضائل الداخلية العلم واصله

العضايل اكار جانبه المال ثم العضايل اما ناقصه واما فوق التامه والاخرى افضل
من الاولى لانها مكمله متعديه والاولى قاصره غير متعديه فان قلت لم تكرر
ما الاولى اعرف الحكمه قلت لان الحكمة المراد بها معرفة الاشيا التي جا الشرع
بها اي الشريعة فاراد التعريف بلام العهد غلاف المال ولهذا يدخل صاحبها قد
من المال اهلكه في الحق تحت هذا الحكم قال ابن بطال وفيه من الفقه
ان الغنى اذا قام بشروط المال وفعل فيه ما يرجى ربته فهو افضل من الفقير الذي لا
يقدر على مثل حاله قال البخاري قدس الله روحه

باب ما ذكر من ذهاب موسى عليه السلام قال الاسناد

الخضر بفتح الخا وكسر الضاد وبجوز اسكان الضاد مع كسر الخا وفتحها كما في نظايره
وسبب التلقيب به ما جا في هذا الصحيح في كتاب الانبيا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضا فاذا هي تهتز من خلفه خضرا والفروة
وجه الارض وقيل الثياب البالية وقيل سمي به لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله واسمه
ابو العباس واسمه بليا بموحدة مفتوحة ولام ساكنة ومثناة من تحت بن ملكان بفتح
الميم وسكون اللام وبالكاف واختلفوا انه قيل انه نبي على قولين مرسلا وغير
مرسل وقيل انه ولي وقيل انه من الملايكة واحتج من قال بنبوته بقوله تعالى وما فعلته
عن امري وبكونه اعلم من موسى والولي لا يكون اعلم من النبي واجيب بانه
يجوز ان يكون قد اوحي الله الى نبي ذلك العصر ان يامر الخضر بذلك وذلك النعلي ملايكة
اقوال في ان الخضر كان في زمن ابراهيم الخليل امر بعده بقليل امر بكثير وقال
انه نبي معمر على جميع الاقوال تحجوب عن الابصار وقيل انه لا يموت الا في اخر
الزمان حين يرفع القران وفي اخر صحيح مسلم في احاديث الدجال انه يقتل رجلا
ثم يحيى وقال ابراهيم بن سفين صاحب مسلم يقال ان ذلك الرجل هو الخضر
وقال الشيخ جمهور العلما والصالحين على انه حي والعامة معهم في ذلك وقال
النووي الاكثرون من العلما انه حي موجود بين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية
واهل الصلاح وحكايا تهم في رويته والاجتماع به والاخذ عنه وسواله وجوابه وجوده
في المواضع الشريفة اكثر من ان تحصر الكشاف كان الخضر في ايام افريدون
قبل موسى وكان على مقدمة ذي القرنين وبقي الى زمن موسى عليه السلام وقال
والمراد من الرحمة في قوله واتيناه رحمة من عندنا هي الوحي فان قلت اما دلت

حاجة

حاجته الى التعلم من اخر من عهده انه كما قيل موسى بن عمران لان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب ان يكون اعلم اهل زمانه قلت لا عضاضة اي لا نقص
بالنبي في اخذ العلم من نبي مثله قوله الا يمة تحتمل فيها الرفع والنصب والجر قوله محمد
بن غرير بالغين المعجمة المضمومة والراا المكررة المفتوحة بن الوليد بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف ابو عبد الله القرشي الزهري المدني نزيل سمرقند
يعرف بالغربري قوله يعقوب بن ابراهيم بن معدن بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف ابو يوسف القرشي المدني الزهري ساكن بغداد وتوفي سنة ثمان
وماتين قوله حدثنا ابراي ابو اسحق ابراهيم بن سعد المذكور انفا تولى بيت
المال ببغداد وتوفي بها وهو من حملة شيوخ الشافعي وتقدم في باب
تفاضل اهل الايمان قوله صالح هو بن كيسان بفتح الكاف وبالياا السالنة والسين
المهملة المدني التابعي توفي وهو بن مايته سنه ونيف وستين سنه ابتدا بالتعليم
وهو بن سبعين سنة مرّ في اخر قصة هرقل قوله ابن شهاب ابو بكر محمد الزهري
القرشي المدني سكن الشام وعبيد الله هو بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
الهذلي الامام ابو عبد الله احد فقها المدينة السبعه وقد مرّ في اول قصة هرقل
وعتبة بضم العين المهملة وبالمثناة الفوقانية الساكنة وبالموحدة المفتوحة
هو اخو عبد الله بن مسعود ورجال الاسناد كلهم مدنيون واما ابن عباس
فهو اكثر البحر المتقدم ذكره مرارا وقال الاول حدثه وثانيا اخبره
ان لوحظ الفرق بان التحديث عند قراة الشيخ والاخبار عند القراة على الشيخ
فذاك والا فتغاير العبارة للتفنن في الكلام قوله تماري مشتق من المماري
وهو التنازع والتجادل والحر هو بالرفع ويحتمل النصب بان يكون مفعولا
معه وهو بالحا المهملة المضمومة والراا المشددة وقيس بفتح القاف وسكون
المثناة التحتانية وبالسين المهملة وحصن بكسر الحا وسكون الصاد المهملتين
وحر هو اخي عيينه بن حصن كان احد الوفد الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم
مرجعه عن تبوك والقرا ري لغة الفا والراي المخففة ثم الراا قوله في صاحب
موسى اي الذي ذهب موسى اليه وقال له هل اتبعك الاية فتاه اي الذي كان رفيقه
عند الذهاب قوله ابيّ بضم الهمزة وفتح الموحدة وبالياا المشددة بن كعب بن
المنذر الانصاري الخزرجي النجاري بفتح النون وبالجيم المشددة روى له عن رسول

الله

من ملك العين فانتضح الماء على الحوت فعاش ووقع في الماء قوله فتاه اي صاحبه وهو يوشع بضم المثناة الفوقانية وفتح الشين المعجمة والعين المهملة بن نون وهو مصروف كنوح وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه وقيل كان ياخذ العلم منه قوله نسيت الحوت اي نسيت لفقد امره وما يكون منه ما جعل امارة على الظفر بالطلب من لقاء الخضر قوله قال لي موسى ذلك اي فقدان الحوت هو الذي كنا نبغي اي نطلبه لانه علامة وجدان المقصود ونبغ اصله نبغي فحذف الياء تخفيفا كما في قوله والليل اذا يسر وكان ذلك في بحر بحري فارس والروم مما يلي المشرق قوله فارتدا اي فرجعا على اثرهما قصصا اي يقصان قصصا اي يتبعان اثارهما اتباعا قوله من شانهما اي من شان الخضر وموسى عليهما السلام والذي قص الله في كتابه اشارة الى قوله تعالى قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا الى قوله تعالى ويسالونك عن ذي القرنين واعلم ان لابن عباس رضي الله عنه في هذه القصة تمار بينه وبين الحر بن صاحب موسى اهو الخضر او غيره وتمار بينه وبين نوف البكالي في موسى اهو موسى بن عمران او غيره وستاتي هذه القصة بتمامها في اخر هذا الكتاب وكتاب الانبياء وكتاب التفسير ان شاء الله تعالى قال ابن بطال وفيه جواز التماري في العلم اذا كان كل واحد يطلب الحقيقة ولم يكن متعنتا وفيه الرجوع الى قول اهل العلم عند التنازع وفيه انه يحث على العالم الرغبة في التزيد من العلم والحرص عليه ولا يقنع بما عنده كما لم يكتف موسى بعلمه وفيه وجوب التواضع لان الله عاتب على موسى حين لم يرد العلم اليه واراه من هو اعلم منه وفيه حمل الزاد واعداده في السفر بخلاف قول الصوفية التوكل وفيه انه لا باس على العالم والفاضل ان يخدمه المفضول ويقضي له حاجة ولا يكون هذا من اخذ العوض على تعليم العلم والاداب بل من مروات الاصحاب وحسن العشرة ودليله حمل فتاه غداءهما والله اعلم قال البخاري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاستاذ هذا الحديث رواه على صورة التعليق وهل يقال لمثله حيث ذكر اسناده متعاقبا له مرسلا نيه خلاف قوله ابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو بن الحجاج البصري المشهور باسم معمر القعد بضم الميم وفتح العين كان ثقة ثبتا صحيح الكتاب وكان يقول بالقدر مات سنة اربع وعشرين ومائتين قوله عبد الوارث هو بن سعيد بن ذكوان بالذال المعجمة المفتوحة العنبري بالنون

صلى الله عليه وسلم مائة حديث واربعة وستون حديثا ذكر البخاري منها سبعة احاديث وكان رجلا قصيرا نحيفا ابيض الراس واللحية شهد العقبة الثانية وبدرا وما بعدها من المشاهد وكان كاتب الوحي وهو احد الستة الذين حفظوا القران على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد العشرة الذين كانوا يفتون على عهده ايضا واقراء الصحابة الكتاب الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني الله ان اقرا عليك القران ولم يسم لك احد من الناس في هذه المنقبة سماه النبي صلى الله عليه وسلم سيد الانصار وسماه عمر رضي الله عنه سيد المسلمين مات رضي الله عنه سنة تسع عشرة او عشرين او ثلاثين بالمدينة قوله صاحبي اي اخو بني قيس ولقيته بضم اللام وكسر القاف وبالياء المشددة تقول لقيته لقاء بالمد ولقى بالضم والقصر ولقيا بالتشديد بمعنى واحد والملا بالقصر الجماعة وبنو اسرائيل اي اولاد يعقوب قوله بل عبد ناخضر وفي بعضها بل عبدنا الخضر فان قلت خضر علم فكيف دخل عليه الة التعريف قلت قد يتناول العلم بواحد من الامة المسماة به فيجري مجرى رجل وفرس فيجبر اعلى اضافته وادخال اللام عليه ثم بعض الاعلام دخول لام التعريف غير لازم نحو النجم للثريا وفي بعضها غير لازم نحو الحارث والخضر من هذا القسم فان قلت فعلى رواية بل لا بد له من معطوف عليه مضرب عنه فما ذلك قلت مقدر اي اوحي الله اليه لا نقل لا بل قل عبدنا خضر اي قل الاعلم عبدنا خضر فان قلت فالقياس حينئذ ان يقال عبد الله لا عبدنا قلت ورد على طريقة الحكاية عن قول الله فان قلت لم ما عطفت على المذكور في كلام موسى قلت لما اختلف في جواز كون المعطوف في كلام متكلم والمعطوف عليه في كلام متكلم اخر قوله فسال موسى السبيل اليه اي قال فاذا للتي اللهم عليه فجعل الله له الحوت اية اي علامة لمكان الخضر ولقائه وذلك انه لما قال موسى لابن اخيه قال له على الساحل عند الصخرة قال يريد كيف لي به قال اتاخذ حوتا في مكتل فكيف تحبث فقدته فهو هناك فقيل اخذ سمكة مملوحة وقال لفتاه اذا فقدت الحوت فاخبرني وكان يمشي ويتبع اثر الحوت اي ينتظر فقدانه فرقد موسى فاضطرب الحوت ووقع في البحر وقيل ان يوشع حمل الخبز والحوت في المكتل فمر ليلة على شاطئ عين تسمى عين الحياة فلما اصاب السمك روح الماء وبرده عاشت وقيل توضا يوشع

وبالموحده البصري العروف بالتنوري قال البخاري قال انه عبد الصمد
ما سمعت ابي يقول قط في القدر وانه المكذوب عليه مات بالبصرة سنه
ثمانين ومايه قوله خلد هو ابو المنازل بن مهران الجذاء البصري التابعي الثبت
الحديث واسع الرواية قال ابن الاثير والمنازل بضم الميم وبالنون
وبالزاي والجذاء بتشديد الذال المعجمة وبالمد قيل انه ماخذ الخلا ولا باعها
ولكن تزوج امراة فنزل عليها في الجذائين وتسب اليهم وقال ابن سعد
لم يكن جذاءً ولكن كان يجلس اليهم وقال غيره ولم يجذ خالد قط
وانما كان يقول احذو على هذا النحو او على هذا الحديث فلقب بالجذاء وكان
قد استعمل على دار العشور بالبصرة مات سنه احدى واربعين ومايه
في خلافة ابي جعفر المنصور قوله عكرمه اي المفسر القرشي ابو عبد الله مولى
عبد الله ابن عباس اصله من البربر يري من اهل المغرب كان للعنبري قاضي البصره
فوهبه لابن عباس حين حاول الياعلى البصره لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه ومات
بن عباس وعكرمه عبد فباعه علي بن عبد الله من خالد بن يزيد بن معاويه باربعة
الاف دينار فاتى عكرمه عليا فقال له ما اخترلك بعت علا ما لا بيك فاستقاله
فاقاله فاعتقه وقال ابو جحرش بن عبد الله دخلت مره على بن عبد الله وعكرمة
موثق على باب لسيف فعلت افعلون هذا بمولاكم فقال ان هذا اكذب علي
ابي وقال محمد بن سعد كان كثير العلم بحرا من البحور ولكن تتكلم الناس فيه
وكان ذلك لانه يري راي الخوارج وقال يحيى بن معين اذا رايت من يتكلم
في عكرمه فاتهمه على الاسلام وقال البخاري ليس احد من اصحابنا الا يحتج بعكرمه
وقال ابو احمد بن عدي لم يمتنع الائمة من الروايه عن عكرمة وادخله اصحاب
الصحاح صحاحهم وقال البيهقي روى له البخاري دون مسلم وقيل لسعيد بن جبير
هل احد اعلم منك قال عكرمة مات سنه اربع او خمس او ستة او سبع ومايه
ولما مات قال اليوم مات افقه الناس ورجال هذا الاسناد كلهم
او اكثرهم بصريون لان عكرمة ايضا كان اولا في البصرة وكذا ابن عباس كان
سكن البصرة مدة قوله ضمني اي الى نفسه واللهم اصله يا الله فحذف حرف النداء
وعوض الميم عنه ولذلك لا يجتمعان واما نحو وما عليك ان تقول كلما سبحت او
صليت يا اللهما • اردد علينا شيخنا وسلما • فليس بثبت وهذا من خصايص اسم الله

كما اختص بالياء في القسم وتقطع همزته في يا الله وبغير ذلك وكانهم لما اراد وا
ان يكون نداؤه باسمه متميزا عن نداء غيره باسمائهم من اول الامر حذفوا عوض
النداء من الاول وزادوا الميم لقربها من حروف العلة كالنون في الاخر وخصت
لان النون كانت ملبسة بضمير الشاصورة وشددت لانها خلف من حرفين
واختار سيبويه ان لا يوصف لان وقوع خلف حرف النداء بين الموصوف والصفة
كوقوع حرف النداء بينهما ومذهب الكوفيين ان اصله يا الله امنا اي اقصدنا
بخير فيصرف فيه قوله علمه الكتاب اي القران لان الجنس المطلق يحمل على الكامل
اولان العرف الشرعي عليه اولان اللام للعهد فان قلت المراد بتعليم القران
اي لفظه او معانيه اي احكام الدين قلت اللفظ باعتبار دلالته على
معانيه فان قلت التعليم متعد الى ثلاثه مفاعيل ومفعولها الاول
كمفعول اعطيت والثاني والثالث كمفعولي علمت يعني لا يجوز حذف الثاني
او الثالث فقط فكيف ها هنا قلت علمه بمعنى عرفه فلا يقتضي الا
مفعولين فان قلت هل جاز ان لا يستجاب دعا النبي صلى الله عليه وسلم قلت
لكل نبي دعوة مستجابة واجابة الباقي في مشية الله سبحانه واما هذا الدعا
فمما لا شك في قبوله لانه كان عالما بالكتاب بحر الامة بحر العلم رئيس المفسرين
ترجمان القران وكونه في الدرجة الاقصى والمحل الاعلى منه مما لا يخفى قال
بن بطال كان بن عباس من الاحبار الراسخين في علم القران والسنة اجيب فيه
الدعوة وفيه الحض على تعليم القران والدعا الى الله في ذلك وروى البخاري هذا
الحديث في فضايل الصحابة وقال فيه اللهم علمه الحكمة وفي كتاب الوضو
اللهم فقهه في الدين وتاولوا الحكمة بالقران في قوله يوتي الحكمة من يشا
وبالسنة في قوله تعالى ويعلمكم الكتاب والحكمة وكلا التاويلين صحيح وذلك
ان القران حكمة احكم الله تعالى فيه للعبا دحلاله وحرامه وبين لهم فيه امره
ونهيه وكذلك سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمة فصل بها بين الحق والباطل
وبين لهم مجمل القران ومعاني التنزيل والفقه في الدين هو كتاب الله وسنه
رسوله فالعني واحد قال البخاري باب منى قال
شارح الستة معنى الصحة جواز قبول مسموعه قوله اسماعيل هو بن عبد الله
المشهور باسماعيل بن ابي اويس بن اخت مالك وابو اويس بن عم مالك

مرّ في باب تفاضل اهل الايمان ومن غيره وكذا سائر الرواة تقدم مرارا وعتبة
بضم العين المهملة وبالمثناة الفوقانية الساكنة وبالموحدة **قوله** اتان هي الانثى
من الحمير ولا تقال اتانه ولما كان الحمار شاملا للذكر والانثى خصصه بقوله
اتان فان قلت فلم ما قال على حمارة فيستغني عن لفظة اتان قلت لان التاني
حماره يحتمل ان يكون للوحدة وللتانيث فلا يكون نصا في انوثته وفايدة
ذكر الاتان مع الحمار التشبيه في الرواية والتذكر لها على التفصيل **قوله** ناهزت
اي قاربت تقال ناهز الصبي البلوغ اذا قاربه والمراد بالاحتلام البلوغ
الشرعي وهو مشتق من الحلم بالضم وهو ما يراه النايم واختلف العلماء في سن
بن عباس رض الله عنه عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقيل عشر وقيل بلا شك عشر
وقيل خمسة عشر **قوله** قال الجوهري بنا مقصور موضع بمكة وهو مذكر
يصرف فان قلت هو علم للبقعة المعينة فيكون غير منصرف قلت
لما استعمل مصرفا علم انهم جعلوه على المكان **النووي** فيه لغتان الصرف
والمنع ولهذا كتب بالالف والياء والاحسن صرفها وكتابتها بالالف
سميت بها لما مني فيها اي يراق **قوله** الى غير جدار اي متوجها اليه
وقيل المراد الى غير سترة فان قلت لفظ الى غير جدار لا يبقى شيا غيره
فكيف فسره بغير سترة قلت اخبار بن عباس عن مرورة بالقوم
وعن عدم جدار مع انهم لم ينكروا عليه وانه مظنة انكار يدل على حدوث
امر لم يعهد قبل ذلك من كون المرور مع السترة غير منكر فلو فرض سترة اخرى
غير الجدار لم يكن لهذا الاخبار فايدة **قوله** بين يدي هو مجاز بحذف العذام
لان الصف لا بد له وبعض الصف يحتمل ان يراد به صف من الصفوف او بعض
من الصف الواحد يعني المراد منه اما جزء من الصف واما جزئين منه **قوله** ترتع
تقال رتعت الماشية ترتع رتوعا اي اكلت ماشات وقيل اي ترعى **قوله**
فلم ينكر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي ايضا بلفظ المجهول اي لم ينكر
احد لا رسول الله ولا غيره ووجه التمسك به انهم جوزوا المرور بين يدي المصلي
اذا لم يكن سترة به وبن عباس اما تحمله في الصبي فعلم منه قبول سماع الصبي اذا اداه
بعد البلوغ فان قلت ليس في هذا الحديث سماع للصبي والحجة في السماع
قلت المقصود من السماع هو وما يقوم مقامه كتقدير الرسول صلى الله عليه وسلم

وسلم في مسلمنا المرور رض الله عنه فان قلت عقد الباب على الصبي الصغير
او الصغير فقط على ما في بعض النسخ والظاهر الاحتلام ليس صغيرا فما وجه المطابقة
بين الترجمة وما له الترجمة قلت المراد من الصغير غير البالغ وذكره مع
الصبي من باب التوضيح والبيان قالوا وفي الحديث ان صلاة الصبي صحيحة
وان مرور الحمار بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة قال بن بطال وفيه جواز سماع
الصغير وضبط السنن وجواز شهادة الصبيان بعد ان يكبروا وانما علموا في
حال الصغر وفيه انه اذا فعل بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم شيا ولم ينكره فهو
حجة وفيه جواز الركوب الى صلاة الجماعة وان الامام يجوز ان يصلي الى غير سترة
قوله محمد بن يوسف هو الفربري البيكندي ابو احمد مرّ في باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتخولهم **قوله** ابو مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر
الهاء وبالراء عبد الاعلى بن مسهر الغساني الدمشقي قيل ما رأى احد في كورة
من الكور اعظم قدرا ولا اجل عندا هلها من ابي مسهر بدمشق كان اذا
خرج الى المسجد اصطفت الناس يسلمون عليه ويقبلون يده وحمله المامون
الى بغداد في ايام المحنة فجرد للقتل ان يقول بخلق القران فابى ومدّ راسه
الى السيف فلما رأوا ذلك منه حمل الى السجن فمات ببغداد رحمه الله عليه سنة
ثمان عشرة ومايتين ودفن بباب التبن قال يحيى بن معين منذ خرجت من
باب الانبار الى ان رجعت لم ار مثل ابي مسهر **قوله** محمد بن حرب بالحاء المهملة
المفتوحة وبالراء والموحدة هو الازدي الذي في تلك صغار تخالف سايرلونه
الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبالنون الحمصي يكنى ابا عبد الله ولد قضاء مشهات
سنة اربع وسبعين ومايه **قوله** الزبيدي بضم الزاي وبالموحدة المفتوحة وبالمثناة
الساكنة التحتانية وبالدال المهملة هو ابو الهذيل محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي
الشامي قال اقمت مع الزهري عشر سنين بالرصافة قال محمد بن عوف
هو من ثقات المسلمين واذا حدث الزبيدي عن الزهري فاستمسك به قال
محمد بن مسالم اثبت الزهري اسمع منه فقال لسالني ومحمد بن الوليد بن اظهركم
فداحشى ما بين حبتي من العلم مات بالشام سنة ثمان واربعين ومايه **قوله**
محمود هو ابن الربيع بفتح الراء وبالموحدة المكسورة من سراقة بالسين المهملة المضمومة
وبالقاف الخزرجي الانصاري يكنى ابا نعيم وقيل ابا محمد وهو حتن عبادة من الصامت

نزل بمكة الفدر بات سنة تسع وتسعين قوله عقلت اي عرفت وتفال مج
الشراب من فيه اذا رمى به والضمير في مجها راجع الى محمود فهو مفعول مطلق ويحتمل
ان يكون من دلو اي من ماء دلو وذلك كان من بير في دارهم وانا ابن خمس سنين
جملة معترضة وقعت حالا اما من ثناء عقلت واما من يا وجهي فان قلت
ما وجه دلالته على الترجمة قلت استدلال بهم به على اباحة مج الريق على الوجه
اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته وغير ذلك فان قلت فهل يحكم لمثل هذا الصبي
بانه الصحابي قلت نعم لصدق حد الصحابي عليه وهو مسلم راى النبي صلى الله عليه وسلم
النبهي وفيه جواز مداعبة الصبي اذ داعبه النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ ما من الدلو
بفمه فمجه في وجهه وقال البخاري قدس الله روحه باب الخروج
قال الشارح السنة الحديث الذي في الباب انما يدل على الخروج الى البحر
والسفر فيه مع كونه خطرا ولا يخفى ان السفر في البر بالطريق الاولى لقلة الخطر
قوله جابر بن عبد الله بن عمرو الخزرجي الانصاري الذي يكنى بابي عبد الله او ابي عبد الرحمن
او ابي محمد مر في كتاب بدء الوحي قوله عبد الله بن انيس بضم الهمزة ومصغر انس
بن سعيد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء حليف الانصار شهد العقبة مع السبعين
من الانصار شهد احدا وما بعدها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعثه
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية وحده وهو الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم عن لسلة
القدر توفي بالشام في زمان معاوية سنة اربع وخمسين روي له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا روى له مسلم حديثا واحدا في ليلة القدر
ولم يرو عنه البخاري قوله في حديث واحد قال ابن بطال يعني حديث الستر
على المسلم وقال غيره رحل من المدينة اليه فادركه في الشام فسمع منه
حديثا في المظالم والقصاص بين اهل الجنة والنار قبل دخولها وقيل انه الحديث
الذي ذكره البخاري في باب قول الله سبحانه ولا ينفع الشفاعة عنده الا لمن اذن
له في اواخر الكتاب وهو ما قال عبد الله بن انيس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يحشر الله العباد فينادهم بصوت يسمعهم من بعد كما يسمعه من
قرب انا الملك انا الديان قوله خلد من خلى بفتح الخاء المنقطة وكسر اللام
واليا المشددة الخلاعي بفتح الكاف والعين المهملة الحمصي وفي بعض النسخ
بعد لفظ خلا لفظ قاضي حمص قوله محمد بن حرب هو المذكور انفا وهو بلفظ

ضر

ضد الصلح قوله الاوزاعي بفتح الهمزة وبالزاي وبالعين المهملة اسمه
عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن يحمد بضم الياء التحتانية وسكون الحاء المهملة وكسر
الميم ابو عمرو الامشقي كان امام اهل الشام والغرب على مذهبه قبل انتقالهم الى مذهب
مالك كان يسكن دمشق خارج باب الفراديس وهو من تابعي التابعين والاوزاع
بطن من حمير وقيل من همذان بسكون الميم وقيل الاوزاع قرية عند باب الفراديس
وقيل هو نسبة الى اوزاع القبايل اي فرقها وبقايا مجتمعة من قبايل شتى وكان
اسمه عبد العزيز فسمي بعبد الرحمن وكان اصله من سبي السند اجمع العلماء على
امامته وجلالته وعلى مرتبته وكمال فضيلته قيل انه افتى في ثمانين المسالة
وقال عبد الحميد سبط ابن العشرين سمعت اميرا كان بالساحل من دمشق
وقد دفنا الاوزاعي ثم ونحن عند القبر يقول رحمك الله ابا عمرو قد كنت
اخافك اكثر من ولاتي وعن سفين الثوري انه بلغه مقدم الاوزاعي فخرج حتى
لقيه بذي طوى فحمل سفين راس البعير من القطار ووضعه على رقبته وكان
اذا مر بجماعة قال الطريق للشيخ وذكر ابو اسحق الشيرازي في الطبقات
ان الاوزاعي سئل عن الفقه يعني استفتي وله ثلاث عشرة سنة وكان مولده
ببعلبك سنة ثمان وثمانين ومات سنة سبع وخمسين ومائة اخر خلافة ابي جعفر
فدخل الحمام فذهب الحمامي في حاجة واغلق عليه الباب ثم جاء فتح الباب فوجده
ميتا متوسدا يمينه مستقبل القبلة رضي الله عنه قوله الزهري بضم الزاي هو
بن شهاب وذكره البخاري في كل موضع باللفظ الذي نقله شيخه فلهذا تارة
يقول ابن شهاب وتارة الزهري وتارة محمد بن مسلم وهذا من جملة ضبطه الحسن
وذكر بقية رجال الاسناد ومعنى الحديث بتمامه قد مر قبيل هذا في باب ما ذكر
في ذهاب موسى ووقع في هذه الرواية في بعض النسخ ثم ذكر الحكم بغير لفظ هو
بمعنى عطف على المرفوع المتصل بغير التاكيد بالمنفصل وذلك جايز عند بعض النحاة
والحكم هو ضد العبد وخص بكسر الحاء المهملة وسكون الصاد الغير المعجمة والغزاري
بفتح الغين وتخفيف الزاي والراي بعد الالف واما الغفاوي بات بين العبارتين في البابين
فسهلة يسيرة لا تحتاج الى شرح قال البخاري قدس الله تعالى روحه
باب فضل من علم وعلم قال الشارح السنة قوله محمد بن العلا
بالمهملة والمد بن كريب الهمداني بسكون الميم والدال المهملة الكوفي المشهور بابي

كريب بضم الكاف مصغر كرب بالموحدة مات سنة ثمان واربعين ومائتين **قوله**
حاد بفتح المهملة وبالمثلثة الشديد ابن اسامة بضم الهمزة بن يزيد من الزيادة
الكوفي القرشي ابو اسامة كثير الحديث واسع الرواية صحيح الكتاب ضابط الحديث
قال كتبت باصبعي هاتين مائة الف حديث مات بالكوفة سنة احدى ومائتين
قوله بريد بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتانية واهمال الدال ابن عبد الله بن
ابي بردة بن ابي موسى الاشعري الكنى بابي بردة الكوفي روى له جماعة **قوله** ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري **قوله**
ابو موسى اي عبد الله بن قيس الكوفي هاجر من اليمن الى مكة ثم هاجر منها الى الحبشة
ثم هاجر من الحبشة الى المدينة فله ثلاث هجرات مر ذكره وذكر ابيه وسبط
ابيه في باب اي الاسلام افضل وفي هذا الاسناد لطف وهو ان بريدا روى عن
جده وجده عن ابيه وهم مع الراويين الاخيرين علهم كوفيون **قوله** مثل بفتح
المثلثة المراد منه هنا الصفة العجيبة الشان لا القول السائر **قوله** الهدى هو
الدلالة الموصلة الى البغية والعلم هو صفة يوجب تميز الا محل متعلقة التعلق
وجمع بينهما نظرا الى ان الهدى بالنسبة الى الغير اي التكميل والعلم بالنسبة
الى نفس الشخص اي الكمال واما الى ان الهدى هو الدلالة والعلم هو الدلول
وقيل الهدى والعلم هو الطريقة **والعمل** **قوله** تقية بالنون اي طيبة طاهرة
وفي بعض النسخ تقبه بالمثلثة والعين المعجمة المفتوحتين وبالموحدة وتدسكن
الغين ايضا رواه الخطابي وقال هو مستنقع الماء في الجبال والصخور قال
صاحب المطالع هذه الرواية غلط من الناقلين وتصحيف واحالة للمعنى لانه انما
جعلت هذه الطائفة الاولى مثلا لما ينبت والنقعة لا تنبت **قوله** قبلت من القبول
وفي بعضها قبلت بالباء اخت الواو ومسدده قالوا معناه امسكت **قوله** الكلأ بالهمز
وهو النبات رطبا وياسا واما العشب والخلا مقصور فمختصان بالرطب والحشيش
مختص باليابس وعطف العشب على الكلا من باب عطف الخاص على العام والتخصيص
بالذكر لفائدة الاهتمام لشرفه ونحوه **قوله** اجادب بالجيم وبالدال المهملة
هي الارض التي لا تنبت كلأ وقال **الخطابي** هي الارض التي تمسك الماء فلا يسرع
فيه النضوب وقالوا هو جمع جدب على غير قياس كما قالوا في حسن جمعه محاسن والقياس

اندجمع محسن او جمع جديب وهو من الجدب الذي هو القحط قال وقال بعضهم
اجادب بالخاء المهملة وبالواو بعضهم بها والدال وليس بشئ وبعضهم اجارد بالجيم
والراء والمهملة قال وهو صحيح المعنى ان ساعدته الرواية والاجارد ما لا ينبت
الكلا معناه انها جرد ابارزة لا يستتر بها النبات وبعضهم اخاذات بالخاء المعجمة
والذال كذلك وبالالف والمثناة جمع اخاذة بكسر الهمزة وهي الغدير الذي
لمسك الماء قال صاحب المطالع هذه كلها منقولة مروية **قوله** سقوا قال
اهل اللغة سقى واسقى بمعنى لغتان وقيل سقاه ناوله ليشرب واسقاه جعل له
سقيا **قوله** زرعوا وتقع بداله في صحيح مسلم زعوا من الزعم **قوله** طائفة اي قطعة
اخرى من الارض والقيعان بكسر القاف جمع القاع وهو الارض المستوية وقيل
الملساء وقيل التي لا نبات فيها وهذا هو المراد في الحديث **قوله** فقه الفقه الفهم يقال
فقه بكسر القاف يفقه كفرح يفرح واما الفقه الشرعي فقالوا فقه بضم
القاف وقال بن دريد بكسرها كالاول والمراد منه هنا هذا الثاني فيضم
القاف على المشهور وعلى قول الدريدي يكسر وقد روي بالوجهين والمشهور
الضم **قوله** من لم يرفع بذلك راسا يعني كبر يقال ذلك ويراد به انه لم يلتفت
اليه من عنايه بكثره **قوله** هذا الله اكتفى بذكر الهدى عن ذكر العلم لان نفي قبوله
مستلزم لنفي قبول العلم قيل وانما اختير الغيث من بين سائر اسماء المطر لبوذن
باضطرار الخلق اليه حينئذ قال الله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا
وقد كان الناس قبل البعث قد امتحنوا بموت القلب ونضوب العلم حتى اصابهم الله
برحمة من عنده وانما ضرب المثل بالغيث للمشابهة التي بينه وبين العلم فان الغيث
يحي البلد الميت والعلم يحي القلب الميت **النووي** معنى هذا التمثيل ان الارض ثلاثة
انواع وكذلك الناس فالنوع الاول من الارض ينتفع بالمطر فيحيى بعد ان كان ميتا
وينبت الكلا فينتفع به الناس والدواب والنوع الاول من الناس يبلغه الهدى
والعلم فيحفظه فيحيى قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني
من الارض ما لا تقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فايدة وهي امساك الماء لغيرها
فينتفع به الناس والدواب وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن
ليست لهم اذهان باقية ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والاحكام
وليس عندهم اجتهاد في العمل به فهم يحفظونه حتى يجي اهل النفع والانتفاع

من اقسام الارض كقسم واحد بحيث انه منتفع به والثاني هو مما لا ينتفع به
وكذلك الناس قسمين من يقبل ومن لا يقبل وهذا الوجه جعل الناس في الحديث
على قسمين من ينفع ومن لا ينفع به واما في الحقيقة فالناس على ثلاثة اقسام
فمنهم من يقبل العلم بقدر ما يعمل به ولم يبلغ درجة الافادة ومنهم من يقبل
ويبلغ ومنهم من لا يقبل واقول ويحتمل لفظ الحديث لتثليث القسمة
في الناس ايضا بان يقدر قبل لفظة يفقه كلمة من تقديره عطفه على من فقه كما
في قول الشاعر امن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سوا
اذ التقدير ومن يمدحه وحينئذ يكون الفقيه بمعنى العالم واللفظ مثلا
وفي مقابلة الاجادب والمنافع في مقابلة الفقيه على اللف والنشر الغير
المرتبين ومن لم يرفع في مقابلة القيعان فان قلت لم حذف لفظ من
قلت اشعارا بانهما في حكم شيء واحد اي في كونه ذا انتفاع في الجملة كما
جعلت للفقيه والاجادب حكما واحدا ولهذا لم يعطف بلفظ اصاب في
الاجادب فان قلت لم كرر لفظ مثل في من لم يرفع قلت لانه نوع
اخر مقابل لما تقدم فان قلت في الحديث تشبيهان او تشبيه واحد قلت
تشبيهات متفرقة متعددة باعتبار الاجزاء كتشبيه ما بعثه الله به بالغيث
الكثير وتشبيه انواع الارض بانواع الناس ونحوها فان قلت فهما
من اي قسم من اقسام التشبيه قلت الاول من تشبيه المعقول
بالمحسوس والثاني تشبيه المحسوس بالمحسوس ويحتمل ان يكون تشبيها
واحدا من باب التمثيل اي تشبيه صفة العلم الواصل الى انواع الناس
من جهة اعتبار النفع وعدمه بصفة المطر المصيب الى انواع الارض من
تلك الجهة فان قلت فقوله فذلك مثل من فقه هل هو داخل في
التشبيه او هو تشبيه اخر قلت هو تشبيه اخر ذكرها للتنبيه للاول
وليبان المقصود منه **قوله** قال ابو عبد الله اي الامام صاحب الجامع
قال اسحق وفي بعض النسخ بعده عن ابي اسامة يعني حماد بن اسامة
والمقصود منه انه روى اسحق عن حماد لفظا بدل ما روى محمد بن العلاء
عن حماد لفظ نفية واما اسحق فالاشبه ان المراد به بن راهويه بالهاء والواو
المفتوحتين والنحانية الساكنة والهاء المكسورة وهو المشهور وقال ايضا

فياخذه منهم فينتفع به فهو لا ينفعوا بما بلغهم والثالث من الارض هو السباخ
الذي لا ينبت فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينتفع به غيرها وكذا الثالث
من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا افهام واعية فاذا سمعوا العلم لا ينتفعون
به ولا يحفظونه لنفع غيرهم اي الاول للمنتفع النافع والثاني للنافع غير المنتفع
والثالث لغيرهما والاول اشارة الى العلماء والثاني الى العملة والثالث
الى من لا علم له ولا عمل واخفى ان دلالة اللفظ على كون الناس ثلاثة انواع
غير ظاهرة قال وفي الحديث انواع من العلم منها ضرب الامثال ومنها فضل
العلم والتعلم ومنها الحث عليهما وذم الاعراض عنها **الخطابي** هذا مثل ضرب لمن
قبل الهدى وعلم ثم علم غيره فنفعه الله وبقي به ولمن لم يقبل الهدى فلم ينتفع
بالعلم ولم ينفع به اقول فعلى هذا التقرير لم يجعل الناس ثلاثة انواع بل نوعان
الطيبي والقسمة الثنائية هي المقصودة وذلك ان اصاب منها طائفة معطوف
على اصابه ارضا وكانت الثمانية معطوفة على كانت لا على اصاب وقسمت الارض
الاولى الى النقية والى الاجادب والثمانية على عكسها قالوا وفي وكانت ضمت وترد الى
وترد في اصاب شفعا الى سبع وهو نحو قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات
والمومنين والمومنات من جهة انه عطف الاناث على الذكور والاثم عطف
الزوجين على النوعين وكذا ههنا عطف كانت على كانت ثم عطف اصاب
على اصاب فالحاصل انه قد ذكر في الحديث الطرفان العالي والاهدا والعالي
في الضلال فعبر عمن قبل هدى الله والعلم بقوله فقه وعمن ابى قبولها بقوله
لم يرفع بذلك راسا الان ما بعدها وهو نفعه الى اخره في الاول ولم يقبل
هدى الله الى اخره في الثاني عطف تفسيري لفقه ولقوله لم يرفع وذلك لان
الفقيه هو الذي علم وعمل ثم علم غيره وترك الوسط وهو قسمان احدهما
الذي انتفع بالعلم فحسب والثاني الذي لم ينفع هو نفسه ولكن نفع الغير
قال في شرح المطهر من المصابيح اعلم انه ذكر في تقسيم الارض ثلاثة
اقسام وفي تقسيم الناس باعتبار قبول العلم قسمين احدهما من فقه ونفع الغير
والثاني من لم يرفع به راسا وانما ذكره كذلك لان القسم الاول والثاني

نسخة الألوكة www.alukah.net

بالها المضمومة وبالتحتانية المفتوحة وهو اسحق بن ابراهيم بن مخلد بفتح الميم
والمنقطة الساكنة واللام المفتوحة ابو يعقوب الحنظلي المروزي ساكن
نيسابور قال عبد الله بن طاهر له لم قيل لك بن راهويه قال اعلم
ايها الامير ان ابي ولد في طريق مكة فقال المراوزة راهوي لانه ولد
في الطريق وهو بالفارسية راه وهو احد اركان المسلمين وعلم من اعلام
الدين مات رحمه الله بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومائتين ويحتمل انه
يراد به اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري بالخا المنقطة نزيل
المدينة توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين او اسحق بن منصور بن بهرام
الكوسج المروزي مات رحمه الله عام احد وخمسين ومائتين اذ البخاري
في هذا الباب يروي عن الثلاثة عن ابي اسامة قال الغساني في كتاب
تقييد المهمل ان البخاري اذا قال حدثنا اسحق غير منسوب حدثنا ابو
اسامة يعني به احد هولا الثلاثة ولا يخلو امهم واما لفظ قال فهو
ادون مرتبة من حدثنا واخبر اذ هو يذكر عند المذاكرة او عند النقل
والتحميل مع انه يحتمل التعليق ايضا لاحتمال ان يروي عنهم بالواسطة
والله اعلم قال البخاري **باب رفع العلم** وقال
ثنا ربح السنة **قوله** ربيعة اي المشهور بربيعة الراي ابو عثمان بن فروخ
بالفا وبالرا المشددة المضمومة وبالخا المنقطة ابي عبد الرحمن القرشي
المدني التابعي الفقيه كان يكثر الكلام ويقول الساكت بين النايم والاخرس
قال يحيى بن سعيد ما رايت اعقل من ربيعة وكان صاحب معضلات اهل
المدينة ورئيسهم في الفتيا قال مالك ذهب حلاوة الفقه منذ مات
ربيعة توفي سنة ست وثلاثين ومائة في دولة ابي العباس بالمدينة او بالانبار
وهذا تعليق من البخاري بصيغة الجزم الدالة على انه من تصحيحات التعليقات
لا من تمريضاتها **قوله** يضيع وفي بعضها ان يضيع اي بان لا يفيد الناس ولا يسعى
في تعليم الغير وقد قيل ومن منع المستوجبين فقد ظلم **قال التيمي** قال
الفقها لزم متعين البلد للقضا طلبه وندب للاصلح والمثل لحاجة الى رزق
بيت المال او لخمول ذكره وعدم شهرة فضيلته يعني اذا ولي القضا انتشر
علمه وقال بن بطال معنى قول ربيعة ان من كان له قبول العلم وفهم فقد

لزمه

لزمه من فرض طلب العلم ما لا يلزم غيره فينبغي له ان يجتهد فيه ولا يضيع طلبه فيضيع
نفسه اي حتى لا يرتفع العلم ولا يظهر الجهل **قوله** عمران بكسر العين بن ميسرة بفتح
الميم منوا الميمنة البصري ابو الحسن **قوله** عبد الوارث اي بن سعيد بن ذكوان
التيمي البصري مر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب **قوله** ابي
التياح بفتح المثناة الفوقانية ثم المثناة التحتانية المشددة وبالحا المهملة واسمه
يزيد من الزيادة البصري قال ابو اياس ما بالبصرة احب الي ان القى الله بمثل عمله
من ابي التياح مر في باب ما كان النبي يتخولهم ورجاله كلهم بصريون لان
انسا بصري ايضا **قوله** اشراط الساعة اي علاماتها واحدها شرط بفتح الشين والرا
وبه سميت شرطة السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها **قوله**
ان يرفع العلم هو في محل النصب بانه اسم ان وليس المراد منه محوه من صدور الحفاظ
وقلوب العلما بل رفعه بموت حملته وقبض العلما **قوله** بث الجهل وفي بعض النسخ
يثبت من البث وهو النشر وفي بعضها يثبت من النبات بالنون **قوله** يشرب
الخمر فان قلت شرب الخمر كيف يكون من علاماتها والحال انه كان واقعا في جميع
الازمان وقد حد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الناس لشربه اياها قلت المراد
منه ان يشرب شربا فاشيا او ان نفس الشرب وحده ليس علامة بل العلامة مجموع
الامور المذكورة **قوله** يظهر الزنا اي يفشو وينتشر **قوله** مسدد بضم الميم
وفتح السين والدال المهملتين ويحيى هو بن سعيد القطان التميمي وشعبة
اي بن الحجاج الذي قيل فيه انه امير المؤمنين في الحديث وقتادة بفتح القاف الاكمه
المفسر وذكر رواته بهذا الاسناد بهذا الترتيب مر في باب من الايمان
ان يحب لاخيه وكلهم ايضا بصريون **قوله** لاحدثنكم بفتح اللام وهو جواب
قسم محذوف اي والله لاحدثنكم ولهذا جاز دخول النون المؤكدة عليه
وحدثنا هو قام مقام المفعولين لقوله لاحدثنكم فان قلت من اين عرف
ان احدا لا يحدث بعده قلت لعله عرفه باخبار الرسول له وقال او قال
بناء على ظنه انه لم يسمع الحديث غيره من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بن بطال
يحتمل ان انسا قال ذلك لانه لم يبق من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيره او لما
راي من التغيير ونقص العلم فوعظهم بما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في نقص العلم
انه من اشراط الساعة ليحضهم على طلب العلم ثم اتى بالحديث على نصه **قوله** سمعت

هو بيان اويدل لقوله لاحد تنكر توجيه كيفية حمل الرات مسموعا قوله ان يقل
العلم بكسر القاف وهو في محل الرفع بالابتدا فان قلت قلة العلم تقتضي بقآ
شيء منه والرفع عدم بقائه فاوجه الجمع بينهما قلت القلة قد تطلق ويراد بها
العدم او كان ذلك باعتبار الزمانين كما يقال مثلا القلة في ابتدا امر الاشراط
والعدم في انتهائه ولهذا قال ثم يثبت الجهل وهاهنا قال يظهر قوله
تكثر النسا اي بسبب تلاحم الفتن وقتل الرجال فيها كما ورد في الموضع الاخر
وبكثرتهن في قلة العلم وظهور الجهل والزنا لان النسا حبايل الشيطان
وهن ناقصات عقل ودين قوله لخمسين امراة يحتمل ان يراد بها حقيقة هذا العدد
وان يراد بها كونها مجازا عن الكثرة ولعل السر فيه ان الاربعة هي كمال نصاب
الزوجات فاعتبر الكمال مع زيادة واحدة عليه ليصير فوق الكمال مبالغة في الكثرة
اولان الاربعة منها ممكن ان يولف العشرة لان فيها واحدا واثنين وثلاثة واربعة وهذا
المجموع عشرة ومن العشرات المئات ومن المئات الالوف فهي اصل جميع مراتب
الاعداد فزيد فوق الاصل واحدا آخر ليعتبر كل واحد منها بعشرامثالها تاكيدا
للكثرة ومبالغة فيها وقد تقرر مثله في قوله تعالى خمسين الف سنة قوله القيم اي من
يقوم بامرهن فان قلت ما فايدة التعريف وحق الظاهر ان يقال قيم واحد
قلت فايدته الاشعار بما هو معهود من كون الرجال قوامين على النسا فاللام للعهد
فان قلت هل لتخصيص هذه الامور بالذكر فايدة معلومة قلت والله اعلم
يحتمل ان تكون ذلك لانها مشعرة باخلاف الضرورات اخس الواجبة رعايتها
في جميع الاديان التي تحفظها صلاح المعاش والمعاد ونظام احوال الدارين وهي
الدين والعقل والنفس والنسب والمال فرفع العلم مخل بحفظ الدين وشرب
الخمر بالعقل وبالمال ايضا وقلة الرجال ايضا بسبب الفتن وظهور الزنا بالنسب
وكذا بالمال غالبا فان قلت لم كان اخلال هذه الامور من علاماتها قلت
لان الخلائق لا تتركون سدى ولا بد بعد هذا الزمان فتنين خراب العالم وقرب
القيامة قال البخاري باب فضل العلم قال الشارح
السنة قوله سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا والرآ مصغرا في باب من
يرد الله به خيرا يفقه في الدين قوله الليث بالمثلثة بن سعيد الامام الكبير القرشي

وعقيل بضم المهملة وفتح القاف وبالام بن خالد الايلي بفتح الهمزة وسكون
المثناة التحتانية وباللام ومن شهاب اي الزهري تقديرا في اوايل كتاب الوحي
وغيرها قوله حمزة بالحآ المهملة وبالزاي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المكني بابي
عمارة بضم العين القرشي العدوي المدني التابعي روى له الجماعة قوله بينا هو
بين فاشبع فتحة النون فصار بينا واست هو بضم الهمزة وعامل فيه والاصح
لا ستغفضه الاطرح اذ واذا منه مرارا قوله فشربت اي من ذلك اللبن
وانّى بكسر الهمزة على تقدير كون حتى للابتدا وبفتح الهمزة على تقدير كونها
جارة والرى بفتح الرا وكسرها بمعنا واحد فان قلت الذي لا يروي ما معناه
قلت هو من قبيل الاستعارة جعل الري كحسم كجسم فاضيف اليه ما هو
من خواص الجسم وهو كونه مرئيا فان قلت حق الظاهر المضي فالفايدة في
العدول فيه عن الماضي الى المستقبل قلت فايدته استحضار صورة الرويه
للسامع قصدا الى ان يصير هم تلك الحالة وقوعا وحدوثا قوله يخرج الضمير
فيه اما راجع الى اللبن واما الى الري نحو راى وهو حال ان كان الرويه بمعنى الابصار
او مفعول ثان لارى ان كانت بمعنى العلم قوله من اظفاري وفي بعضها في اظفاري
فالظرف اما متنازع اخروج واما لمحذوف قوله اولته اي عبرته والتاويل في اللغة
تفسير ما يؤول اليه الشي وههنا المراد منه تعبير الرويا والعلم روي بالنصب
اي اولته العلم وبالرفع اي المؤول به هو العلم واما تفسير اللبن بالعلم
فلاشتراكهما في كثرة الكم النفع بهما وفي انهما سببا الصلاح فاللبن غذا الانسان
وسبب صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب الصلاح في الدنيا والاخرة وغذا
الارواح وفي الحديث دليل على منقبة عمر وعلى جواز تعبير الرويا وعلى رعاية
المناسبة بين التعبير والمعبر ولا يغفل عن الفرق بين العلم وفضيلته اذ
الحديث دل على الفضل لمنطوقه لا على فضيلته وقال ايضا ان فضيلة الرسول
صلى الله عليه وسلم فضيلة وشرف وقد فسرها بالعلم فدل على فضيلة العلم فان قلت
رويا الانبيا حق فهل كان هذا الشرب وما تعلق به واقعا حقيقة او هو على سبيل
التخييل قلت واقع حقيقة ولا محذور فيه اذ هو ممكن والله على كل شي قدير
قال البخاري رحمة الله عليه باب الفتيا وهو قال
شارح السنة قوله الفتيا بضم الفا قال استفتت الفقيه في مسئلة فافتاني والاسم

منه الفتيا بالضم والفتوى بالفتح **قوله** هو اى المفتى واقف على الرابية وفى
بعضها على ظهر الرابية والرابية لغة الماشية على الارض وعرفا الخيل والبغال والحمار
قوله اسمعيل اى ابن الشهور وبابن اى اويس الاصبحى المدنى ابن اخت مالك الامام
مر فى باب تفاضل اهل الايمان **قوله** عيسى بن طلحة بن عبيد الله بصيغة التصغير
القرشى التيمى ابو محمد كان من الافاضل والعقلاء من مشاهير التابعين ثقة كثير
الحديث مات فى خلافة عمر بن عبد العزيز **قوله** عبد الله بن عمرو بن عبد العزيز
العاص من وايل القرشى التيمى الزاهد العابد الصحابى بن الصحابى وعمرو كتب
بالواو فى حالتى الرفع والجر فرقا بينه وبين عمر والعاصى الجمهور على كتابته بالياء
وهو الفصيح عند اهل العربية ويقع فى كثير من الكتب او اكثر بحذفها وقد قرئ
فى السبع نحو الكبير المتعال والداع وقيل انه الاجوف وجمعه الاعاجيز قال
ابو هريرة ما كان احد اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منى الا عبد الله بن
عمرو وانه كان يكتب ولا اكتب روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع ما
ية حديث اخرج البخارى منها خمسة وعشرين وانما قلت الرواية عنه
مع كثرة ماحمل لانه سكن مصر وكان الوارد دون اليها قليلا بخلاف ابى هريرة
فانه استوطن المدينة وهى مقصد المسلمين **قوله** حجة بكسر الحاء وفتحها والعروف
فى الرواية الفتح قال الجوهرى الحجة بالكسر المرة الواحدة وهو
من الشواذ لان القياس بالفتح اذ قال التوديع عند الرحيل والاسم
الوداع بالفتح واقول جاز الكسر بان يكون من باب المقاعلة وقال
منا منصور يذكر مصروف **النووى** فيه لغتان الصرف والمنع وقد مر
قوله يسالونه هو اما حال من فاعل وقف اى وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
واما من الناس اى وقف لهم سائلين عنه واما استئناف بيانا لعلة الوقوف
قوله لم اشعر بضم العين اى لم اظن ولا حرج اى لا اثم وخبر لا محذوف
اى لا حرج عليك والنحر فى اللبة مثل الذبح فى الحلق واللبة بفتح اللام والموحدة
موضع القلادة من الصدر والنافى حلقت ونحرت سببية جعل الحلق والنحر
كلا منهما سببا عن عدم شعوره كانه يعتذر لتقصيره وحذف مفاعيل هذه الافعال
للعلم به لقرينة المقام **قوله** عن شئ اى مما هو من اعمال يوم العيد وهو الرمى
والنحر والحلق والطواف **قوله** قدم ولا اخر لا بد فيه من تقدير لا فى الاول لان

الكلام الفصيح قلما تقع الا الداخلة على الماضى فيه الا مكررة وحسن ذلك هنا
لانه وقع فى سياق النفى ونظيره قوله تعالى ما اذرى ما تفعل بى ولا بكم وفى رواية
سلم ما سئل عن شئ قدم او اخر الا قال افعل ولا حرج واخلف العلماء فى
ترتيب هذه الاعمال الاربعة على الترتيب المذكور فى انه سنة لا شئ فى تركه
او واجب يتعلق الدم بتركه الى الاول ذهب الشافعى واحمد والى الثانى ابو
حنيفة ومالك واقول لو اقوله لا حرج على رفع الاثم دون الفدية والصحيح عدم
الوجوب اذ لا حرج معناه لا شئ عليك مطلقا من الاثم لا فى ترك الترتيب ولا فى
ترك الفدية وقد صرح فى بعض الروايات بتقديم الحلق على الرمى وفى الحديث
ان العالم يجوز سواله راكبا وماشيا وواقفا وان الجلوس على الدابة جائز للضر ورة
بل للحاجة كما كان جلوسه عليه الصلاة والسلام عليها ليشرف على الناس ولا
تخفى عليهم كلامه لهم قال البخارى **باب من اجاب**
قال شارح السنة قوله موسى بن اسمعيل هو ابو سلمة بفتح اللام التبوذكى
الحافظ البصرى مر فى كتاب بدء الوحى **قوله** وهيب على صيغة التصغير
بن خالد الباهلى الكوفى البصرى كان من ابصرهم بالرجال والحديث وقال
ابو حاتم يقال لم يكن بعد شعبة اعلم بالرواة منه مات سنة خمس وستين
ومايه **قوله** ايوب هو ابو بكر بن ابى تميمة السختيانى التابعى البصرى الامام
مر فى باب حلاوة الايمان **قوله** عكرمة اى ابو عبد الله المفسر البصرى القرشى
المدنى تقدم فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب ورجال
الاسناد بصريون **قوله** سئل بضم السين فى حجته بكسر الحاء على المشهور وقال
اى السايل ذبحت قبل ان ارمى اى فما حكمك فيه هل يصح وهل على حرج فارمى
اى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده قال لا حرج اى لا حرج عليك ولفظ قال
بيان لقوله اومى ولهذا اذكروا الواو العاطفة او حال وقال اى سايل اخر او
ذلك السايل بعينه فاومى اى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى لا حرج وكلمة ان اما صلة
لقوله اومى واما تفسيرية اذ فى الايماء معنى القول وفى بعضها ولا حرج مع الواو وبدون
ان فان قلت ما معناه قلت يعنى انه اشار باليد بحيث فهم من تلك الاشارة
انه لا حرج سيما وقد سئل عن اى حرج اولفظ قال لهما هنا مقدرا اى ومى قال اوقايلا
ولا حرج فان قلت لم تترك الواو اولا فى لا حرج وذكرها ثانيا فيه قلت

نسخة الألوكة www.alukah.net

لان الاول في ابتداء الحكم والثاني عطف على المذكور اولا ومباحث هذا الحديث
تقدمت في الباب الذي سبق **قوله** الكي بفتح الميم والكاف التخانية
المسددتين أبو السكن بفتح المهملة والكاف بن ابراهيم بن بشير بفتح
الموحدة وبالمعجمة وبالراء البلخي الحنظلي التميمي روى البخاري عنه وعن رجل
عنه قدم بغداد حاجا وحدث الناس ذهابا وايابا قال صححت ستين
حجه وتزوجت ستين امراة وجاورت بالبيت عشر سنين وكتبت عن سبعة
عشر تابعيا ولو علمت ان الناس يحتاجون الى ما كتبت دون التابعين عن احد
توفي سنة اربعة عشرة ومائتين وقد قارب مائة سنة **قوله** حنظلة
بفتح الحاء المهملة وبالنون وبالطاء المفتوحة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن
القرشي مر في باب دعاؤكم امانكم **قوله** سالم ابي عبد الله بن عمر بن
الخطاب مر في باب الحياء من الايمان **قوله** لقبض العلم هو بصيغة المجهول
والهرج بسكون الراء وهو الفتنة والاختلاط واصله الكثرة في الشيء فارادة
القتل من لفظ الهرج انما هي على طريق التجوز اذ هو لازم معنى الهرج
اللهم الا ان يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغة ومعنى فقال هكذا بيده
اشار بيده محرفا وخرفها بفسير له ومثل هذه القاتمي بالفاء النفسين بنة
نحو فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ القتل هو نفس التوبة على احد
التفاسير **وقوله** موسى ابي التبوذكي ووهيب ابي الباهلي بالموحدة وتقدما
انفا **قوله** هشام بكسر الهاء وتخفيف الشين بن عروة بن الزبير بن العوام
القرشي الاسدي المدني ابو المنذر مات ببغداد ودفن في مقبرة الخيزران
مر في اول حديث من كتاب الوحي **قوله** فاطمة هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام
زوجة هشام المذكور وكانت الزوجة اكبر من الزوج بثلاث عشرة سنة
روت عن جدتها ام ابيها اسما بفتح الهمزة وبالمد بنت ابي بكر الصديق
اخت عائشة وهي اكبر منها بعشر سنين روى لها عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستة وخمسون حديثا اخرج البخاري منها ثمانية عشر حديثا وتسمى
ذات النطاقين لانها حين اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ان يقصدا
المدينة وانتهما تعد سفرتهما ونسيت ان تجعل لهما شداد اشقت نطاقها
فجعلت نصفا شداد للسفرة والنصف الاخر عصاما للقربة وقيل جعلت

النصف الاخر نطاقا لها اسلمت بمكة قديما ثانية ثمانية عشر انسانا وتزوجها
الزبير بمكة ثم طلقها بالمدينة قيل ان ابنه عبد الله وقف يوما بالباب فلما
جا ابوه الزبير ليدخل البيت منعه فشكاه عن ذلك فقال ما ادعك تدخل حتى
تطلق امي فامتنع عليه وابى الاطلاق فسئل عن السبب فقال مثلي لا يكون
له امر توطأ وطلقها الزبير وقيل ضربها الزبير فصاحت بابنها عبد الله فاقبل
فلما راه قال امك طالق ان دخلت فقال لا تجعل امي عرضة ليمينك فاقتحم
عليه فخلصها منه فبانت منه وبقيت عند ابنها الى ان قتله الحجاج ماتت
بمكة سنة ثلاث وسبعين بعد ما انزل ابنها من الخشبة بليال يسيرة ولها
قريب من مائة سنة وقط ما ادخرت شيا لغد وانها وابنها وابا بكر
اربعة صحابيون وكانت من اعبر الناس للرؤيا وتعلمه من ابيها ابي بكر
الصديق رضي الله عنهم **قوله** ما شان الناس اي قائمين مضطربين فزعين
فاشارت اي عائشة رضي الله عنها الى السما يعني انكسفت الشمس فاذا الناس
قيام اي لصلاة الكسوف وقيام جمع قايم **قوله** سبحان الله سبحان علم للتسبيح
اي التنزيه فان قلت فكيف اضاف قلت نكر فاضيف وقال بن الحاجب
كونه علما انما هو في غير حالة الاضافة وهو مفعول مطلق التزم اضمار فعله
قوله ايه بهمزة الاستفهام وحذفها خبر مبتدا محذوف اي اهي اية اي علامة
لعذاب الناس كانها مقدمة له قال الله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا
او علامة لقرب زمان القيامة او امارة من امارتها او علامة لكون الشمس مخلوقة
داخلة تحت النقص مسخرة لقدرة الله ليس لها سلطنة على غيرها بل لا قدرة
لها على الدفع عن نفسها فان قلت ما تقول فيما قال اهل الهيئة ان الكسوف
سببه حيلولة القمر بينها وبين الارض فلا يرى حينئذ الا لون القمر وهو كلف لا نور
له وذلك لا يكون الا في اخر الشهر عند كون القمر بين الشمس في اجزاء عند ذنبي الراس
والذنب وله اثار في الارض فهل جاز القول به امر لا قلت المقدمات
كلها ممنوعة ولئن سلمنا فان كان غرضهم ان الله اجرى سنته بذلك كما اجرى
باحتراق الحطب اليابس عند مماسة النار له فلا باس به وان كان غرضهم انه
واجب عقلا وله تاثير بحسب ذاته فهو باطل لما تقرر ان جميع الحوادث مستندة
الى ارادة الله تعالى ابتدا ولا موثر في الوجود الا الله سبحانه **قوله** فقمت اي للصلاة

حتى علاني وفي بعضها حتى تجلاني الغشى وهو بفتح الغين واسكان الشين وروى
ايضا بكسر الشين وتشديد الياء وهو مرض معروف يحصل بطول القيام في
الحر وغير ذلك وعرفه اهل الطب بانه تعطل القوي المحركة والحساسة
لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه فان قلت فاذا تعطلت القوى
فكيف صحت المناولة اراد بالغشى الحالة القريبة منه فالحقت الغشى
عليها مجازا لوكان الصب بعد الافاقة منه قوله ما من شئ لم اكن اريته الا
رأيته ولفظة اريته بضم الهمزة قال العلما تحتمل انه راى رؤية اي راى
رؤية عين بان كشف الله عن الجنة والنار مثلا له وازال الحجب بينه وبينها
كما فرج له عن المسجد الاقصى حين وصفه بكمله للناس وقد تقرر في علم الكلام
ان الرؤية امر يخلقه الله في الراى وليست مشروطة بمقابلة ولا مواجهة
ولا خروج شعاع وغيره بل هذه شروط عادية جاز الانفكاك عنها عقلا ويحتمل
ان تكون رؤية علم ووحي بالطلاعه وتعريفه من امورها تفصيلا ما لم يعرف
قبل ذلك فان قلت هذا اي نوع من الاستثنا وكيفية رفع الفعل مستثنى
قلت هذا استثنا منقطع وقال النحاة كل منقطع متصل بمعناه كل شئ
لم اكن اريته من قبل مقامي هذا رأيته في مقامي هذا او رأيته في موضع الحال
وتقديره ما من شئ لم اكن اريته كائنا في حال من الاحوال الا في حال رؤيتي
اياه وجاز وقوع الفعل مستثنى بمثل هذا التاويل فان قلت لفظ الشئ اعم
العام وقد وقع نكرة في سياق النفي ايضا ولكن بعض الاشيا مما لا يصح رؤيته
قلت قال الاصوليون ما من عام الا وقد خص الا الله بكل شئ عليم
والمخصص قد يكون عقليا وعرفيا فخصصة العقل بما يصح رؤيته والعرف بما يليق
ابصارها به مما يتعلق بامر الدين واجزاء ونحوها فان قلت هل فيه دلالة
على انه صلى الله عليه وسلم راى في هذا المقام ذات الله قلت نعم اذ الشئ متناول
والعقل لا يمنعه والعرف لا يقتضي اخراجه ولفظ المقام يحتمل المصدر والزمان
والمكان قوله حتى الجنة بالنصب فحتى عاطفة عطفت الجنة على الضمير المنصوب
في رأيته ومن بعضها بالجر فهي جارة فان قلت فعلى هذا التقدير هل يكون

الجنة مبصرة قلت الغاية في حتى لا يجب ان يكون حكم ما بعدها خلاف ما قبلها بل
يجب ان لا يكون سيما اذا كانت بمعنى مع ويحتمل الرفع بان يكون ابتدائية اي حتى الجنة
مرئية فهو الت السمكة حتى راسها في جواز الوجوه اللائقة فيه قوله مثل او قريب
منها بغير التنوين مضافان الى فتنة المسيح فان قلت فكيف جاز الفصل بينها
وبين ما اضيفا اليه باجنبي وهو قوله لا ادري اي ذلك قالت اسما قلت هي جملة
معترضة موكدة لمعنى الشك المستفاد من كلمة او والموكدة للشئ لا تكون
اجنبية منه تامل فيجاز كما في قوله ما تيم تيم عدي فان قلت فهل يصح ان
يكون لشئ واحد مضافان بل مضاف واحد وهو احدهما لا على التعيين ولئن سلمنا
فتقدير مثل فتنة المسيح او قريب فتنة المسيح فحذف احد اللفظين منهما
لدلالة الاخر عليه نحو قوله من ذراعي وجبهة الاسد فان قلت فما توجيهه على
ما في بعض النسخ من وجود لفظ من قبل لفظة فتنه ومن لا يتوسط بين المضاف
والمضاف اليه في اللفظ قلت لا نسلم امتناع اظهار حرف الجر منها اذ بعضهم
جوزوا التصريح بما هو مقدر من اللام ومن غيرها في الاضافات وهو مثل قولهم
لا ابا لك ولئن سلمنا فهما ليسا مضافين الى الفتنة المذكورة على هذا التقدير بل
مضافان الى الفتنة المقدرة والمذكور وهو من فتنه هو بيان لذلك المقدر
فان قلت وفي بعضها قريبا بالنصب والتنوين فما وجهه قلت يكون من
حينئذ صلة له وتقدير لفظ فتنه قبل لفظ قريبا ليكون المثل مضافا اليه فان
قلت لفظه اي مرفوعة او منصوبة قلت الرواية المشهورة الرفع وهو
مبتدا وخبره قال اسما وضمير المفعول محذوف وفعل الدراية معلق بالاستفهام
لانه من افعال القلوب ان كانت اي استفهامية ويجوز ان يكون ايضا مبتدا
مبنيا على الضم على تقدير حذف صدر صلته والتقدير لا ادري اي ذلك هو قالته
اسما واما توجيه النصب فبان يكون مفعول لا ادري ان كانت موصولة او
مفعول قالت ان كانت استفهامية او موصولة او نقال انه من شريطة التفسير
بان يشتغل قالت بضميره المحذوف ويحتمل ان تكون الدراية بمعنى لمعنى المعرفة قوله
المسيح سمي مسيحا لانه مسح الارض او لانه ممسوح العين دجالا لان الدجل

الكذب والتمويه وخلط الحق بالباطل وهو كذاب مموه خلاط ودجال
ليتميز عن المسيح بن مريم ووجه الشبه من الفتنتين الشدة والهول والعموم
ولكن يثبت الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا والاخرة قوله تقال
هو بيان لقوله يفتنون اي يمتحنون ولهذا الموضع دخل الواو عليه وما ملكت الخطاب
فيه للمقبور فان قلت لم جمع اولا حيث قال في قبوركم وافرد ثانيا حيث
قال وما ملكت قلت هو من مقابلة الجمع بالجمع فيفيد التوزيع وكانه قال
لكل احد انك تفتن في قبرك اولان السوال عن العلم يكون لكل واحد بانفراده
واستقلاله وكذا لكل احد جواب خاص بخلاف الفتنة فان قلت هل يقال
للاستقال من جمع الخطاب الى مفرد الخطاب كما نحن فيه التفاتا قلت
عرف بعض علما العاني الالتفات بحيث يتناول الانتقال من صنف من نوع الضمير
الى صنف اخر من ذلك النوع كما قال المرزوقي في شرح الحماسة احاكم يا ليلى
الاماديح ابالة انه التفات وكما في قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ونحوه لكن
الجمهور على خلافه قوله هذا الرجل اي محمد صلى الله عليه وسلم ولم يقل لي لانه حكاية
من قول الملايكة للمقبور والقايل هو الملكان القايلان المسميان بالمنكر والنكير
ولم يقولا رسول الله للاستلقن منها اكرام الرسول ورفع مرتبته فيعظمه هو
تقليدا لهما لا اعتقادا قوله او الموقن شك من فاطمة ومعناه المصدق بنبوة محمد
او المومن بنبوته قوله بالبينات اي بالمعجزات الدالة على نبوته والهدى اي الدلالة
الموصلة الى البغية فاجبناه اي قبلنا نبوته معتقدا حقيتها معترفا بها واتبعناه
فيما جاء به الينا او بقول الاجابة يتعلق بالعلم والاتباع بالعمل قوله ثلاثا اي يقول
هو محمد ثلاثا مرتين بلفظ محمد ومرة بصفته وهو رسول الله فان قلت فاذا قال
هذا المذكور اي مجموعه ثلاثا فيلزم ان يكون هو محمد مقولا تسع مرات لكن ليس كذلك
قلت لفظ ثلاثا ذكر لتوكيد المذكور فلا يلزم القول الا ثلاث مرات
قوله صالحا اي منتفعا باعمالك واحوالك اذ الصلاح كون الشي فرجد الانتفاع قوله
ان كنت ان هي المخففة من الثقيلة اي ان الثاني قوله اما المنافق اي غير المصدق
بقلبه لنبوته وهو في مقابلة المومن قوله المرتاب اي الشاك وهو في مقابلة الموقن

قوله فقلته اي قلت ما كان الناس يقولونه وفي بعض النسخ بعده وذكر الحديث
اي الى اخره وهو كما جاء في الروايات الاخر انه يقال لا دريت ولا تليت ولضربه
بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين قال وفي الحديث
مسايل متعددة من فنون العلوم منها كون الجنة والنار مخلوقتين اليوم والبات
عذاب القبر وسوال منكر ونكير وخروج الروح والجسد وان المومن ليسئل
مشروطة بشي عقلا من المواجهة ونحوها ووقوع ورويته الله سبحانه له
صلى الله عليه وسلم او ان من ارتاب في صدق الرسول صلى الله عليه وسلم وصحة رسالته
فهو كافر ومنها جواز التخصيص بالمخصصات العقلية والعرفية ومنها
جواز وقوع الفعل مستمرا في صورة وتعدد المضافين لفظا الى المضاف اليه الواحد
واضمار حرف الجر بين المضاف والمضاف اليه ومنها سنية صلاة الكسوف
وتطويل القيام فيها واستحبابه فعلها في المسجد وبالجماعة وهو حجة على
العراقيين حيث قالوا بعدم الجماعة فيها وانه شرع هذه الصلاة للنساء
ومنها جواز حضورهن ورا الرجال في الجماعات وجواز السوال عن المصلي
وامتناع الكلام في الصلاة وجواز الاشارة فيها ولا كراهة فيها اذا كانت
لحاجة وجواز التسبيح للنساء في الصلاة فان قلت التصفيق لهن لا التسبيح
اذ انا بهن شي قلت المقصود من تخصيص التصفيق لهن ان لا يسمع الرجال
صوتهن ومما تحن فيه الفضية جوت بين الاختين او التصفيق هو الاول لا الواجب
وفيه استحباب الخطبة في خسوف صلاة الكسوف وفيه ان الخطبة يكون اولها التحميد
والثنا على الله تعالى قال بن بطال فيه ان الرجل اذا اشار بيده او براسه
او بشي يفهم به اشارته جاز وفيه حجة لمالك رضي الله عنه في اجازة لعان المراة
الصماء البكما ومبايعتها وكاحها ونحو ذلك قال النووي وفيه
ان الغشي لا تنقض الوضوء ما دام العقل باقيا وهذا محمول على انه لم يكثر افعالها
متوالية والا بطلت الصلاة واقول قان قلت من اين علم ان الغشي اصب
كانا في الصلاة قلت حيث جعل ذلك مقدما على الخطبة والخطبة متعقبة للصلاة
لا واسطة بينهما بدليل الفا في فحمد الله فان قلت هذا الحمد لا بد الا على بعض
النزجة وهو الاشارة بالراس كما ان الاولين لا بد لانا ايضا الا على البعض وهو الاشارة
باليد قلت لا يلزم ان يدل كل حديث في الباب على تمام النزجة بل اذا دل البعض

على البعض بحث دل المجموع على المجموع صح التوجيه ومثله مر في كتاب بدء الوحي
قال البخاري باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم
قوله تحريض النبي صلى الله عليه وسلم هو الحث عليه والتحريض بالمهملة بمعناه ايضا قوله مالك بن الحويرث مصغر الحارث بالمثلثة بن حشيش باكا المهملة المفتوحة والسين المهملة المكسورة الليثي يكنى ابا سليمان قدم على النبي صلى الله عليه وسلم واقام عنده اياما ثم اراد له في الرجوع الى اهله وروى له خمسة عشر حديثا نقل البخاري منها ثلاثة مات سنة اربع وستين بالبصرة قوله اهليكم جمع الاهل وهو جمع مكسر نحو الاهال والاهالي وصحيحه بالواو والنون نحو الاهلون وبالالف والتاء نحو الاهلات وفي بعض النسخ بدل فعلموهم فعطوهم قوله محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة بن عثمان البصري يكنى بابي بكر ولقبه بندار تقدم في باب ما كان النبي يتخولهم قوله غندر بالغين المنقطة المضمومة والنون الساكنة والدال المهملة المفتوحة على الاشهر هو محمد بن جعفر الهذلي البصري وسبب تسميته بغندر وسع تمام احواله مر في باب تخليل دون ظلم قوله اي جمزة بالجيم والزاي هو نصر بن عمران البصري وهو من الافراد في المحدثين سبق في باب ادا الخمس من الايمان والرجال كلهم بصريون قوله اترجم اي عبر للناس بما اسمع من ابن عباس وبالعكس ووفدهم الذين يقدمون على نحو سلطان جمع وافد وعبد القيس ابو قبيلة من العرب تسكنون قرب نحو فارس وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده التيمر قالوا ذلك لان ربيعة بطن من عبد القيس وهو سهو منه ليشهد عليه كتب الانساب قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرحبا اي صادفت سعة والترديد في القوم قالوا انما هو من الرواي والظاهر انه من ابن عباس قوله ندامي هو جمع ندمان بمعنى النادم فهو على بابه وقيل جمع نادم وكان الاصل نادمين فاتبع الخر ايا تحسينا للكلام كما يقال لا ارحب ولا ابلت والقياس لا تلوت قوله شعثة بضم المثلثين الشعر البعيد وربما قالوه بلسها وقليل هي السانة والحي القبيلة ومضر بضم الميم وفتح الضاد غير مصروف قوله يدخل في الرواية السابقة ويدخل بالواو وهنا بغير الواو مرفوعا ومجزوما فرفعه بانه حال او

او استيناف او بدل او صفة بعد صفة وجزمه بانه جواب الامر فان قلت الدخول ليس منه لهم فكيف يكون حالا قلت حال مقدرة اي مخبر مقدرا دخول الجنة وفي بعضها بخير بالجزم ايضا وعلى هذه الرواية يدخل بدل منه او هو جواب للامر بعد جواب قوله وتعطوا فان قلت لم حذف النون منه قلت الواو الخاطفة اذا كان المعطوف عليه اسما يقدر ان الناصبة بعدها قوله الدباء بضم الدال وبالموحدة الشديدة والدال المقطعين الياس واختمه بالمهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقانية المفتوحة اجرة الحضر والمزفت بالفاء الشديدة المفتوحة المطلي بالزفت اي القار قوله ربما قال اي ابو جمرة وفي بعضها الاواو عند ربما الاولى والتقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة الجذع المنقور فان قلت فاذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت حيث قالوا المزفت هو المقير يجوز واذا المزفت هو الذي يشبه القار الجوهري الزفت بالكسر كالقير ومباحث هذا الحديث واسولتها واجوبتها وفايدها تقدمت بطولها وعرضها ونقلها وفرضها في باب ادا الخمس من الايمان قال ابن بطال وفيه ان من علم علما انه يلزمه تبليغه لمن لا يعلمه وهو اليوم من فروض الكفايات لظهور الاسلام وانتشاره واما في اول الاسلام فانه كان فرضا معينا ان يبلغه حتى يعم الاسلام ويبلغ مشارق الارض ومغاربها وفيه انه يلزم تعليم اهله الفرايض لعموم لفظ من ورايكم والله اعلم
قال البخاري باب الوحلة في المسلة قال الشارح قوله الوحلة بكسر الواو هو الارتحال واما بالضم فهو المرحول اليه فان قلت ما الفرق بين هذا الباب والذي تقدم في باب الخروج في طلب العلم قلت الفرق بانه لطلب العلم في مسلة خاصة وقعت للشخص وتوثلت به وذلك ليست كذلك قوله محمد بن مقاتل بضم الميم وكسر المثناة الفوقانية ابو الحسن المروزي نزل بغداد ثم جاور بمكة ومات بها مر في باب ما يذكر في المناولة قوله عبد الله هو بن المبارك ابو عبد الرحمن المروزي قال اسمعيل بن عياش بالشين المعجمة ما على وجه الارض مثل عبد الله وقال لا اعلم ان الله خلق خصلة من خصال الخير الا جعلها فيه مر في باب بدء الوحي قوله عمرو بن الواوين بن سعد بن ابي حسين مصغر القرشي النوفلي المكي قال

عبد الله بن احمد بن حنبل سالت ابي عنه فقال هو من اثبت من يكتب عنه قوله
عبد الله بن ابي مليكة وهبير بن عبد الله التيمي مصغر بمكة هو عبد الله بن عبيد الله
بن ابي مليكة زهير بن عبد الله التيمي القرشي الاحول المكي كان قاضيا لابن الزبير
ادرك الكثير من صحابيا مر في باب خوف المومن ان يحبط عمله قوله عقبة بضم
المهملة وسكون القاف وبالموحدة بن الحارث بالمثلثة بن عامر القرشي المكي
ابو سروعة على المشهور عند المحدثين هو بكسر السين المهملة وسكون الرا
وفتح الواو والعين المهملة اسلم يوم فتح مكة روى له البخاري ثلاث احاديث
قال صاحب الاستيعاب ابن ابي مليكة لم يسمع من عقبة وبينهما عبيد
بن ابي مريم واقول هذا سهو منه لما سيجيء في كتاب النكاح في باب
شهادة المرضعة ان ابن ابي مليكة قال حدثنا عبيد بن ابي مريم عن عقبة
بن الحارث قال وقد سمعته من عقبة لكني كديت عبيدا احفظ فهذا صريح في
سماعه من عقبة قوله الاهاب بكسر الهمزة وبالموحدة بن غير يا المهملة المفتوحة
وبالراء المكررة من الجوهري ابن قتيبة والتيمي وفي بعض الروايات عوسر بضم العين
وبالزاي المفتوحة والراء وكنيته ابنه اي اهاب امر بجلد ولم يعلم اسمها قوله
ارضعتني ولا اخبرتني وفي بعضها ارضعتني واخبرتني بالياء الحاصلة من اشباع
الكسرة فان قلت ولا اخبرتني علام عطف قلت على ما اعلم فان قلت
لم قال اعلم بصيغة المضارع واخبرت بصيغة الماضي قلت لان نفي العلم
حاصل في الحال بخلاف نفي الاخبار فانه كان في الماضي فقط قوله بالمدينة هو متعلق
بمكاينا مقدرا لا بتولد فركب وسأله اي سال عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحكم في المسئلة النازلة قوله كيف هو ظرف سوا لا عن الحال وقد قيل هو
ايضا حال وهما يستدعيان عاملا يعمل فيهما يعني كيف يباشرها وتفضي اليها
وقد قيل انك اخوها ان ذلك بعيد من ذي المروة والورع وفيه ان الواجب
على المرء ان يجتنب مواقف التهم وان كان نقي الذيل بريء الساحة وانشد
قد قيل ذلك ان صدقا وان كذبا فما عذارك من قول اذا قيلا
فان قلت هل كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حكما قلت مذهبنا
انه ثبت الرضاعة بشهادة المرضعة وحدها يمينها لكن الاكثر على انه محمول
على الورع والاخذ بالاحتياط لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح اذ لم يجز

تراضع ولا ادا شهادة بل كان ذلك مجرد اخبار واستفسار وانما هو كخبر ما يقبل
فيه شهادة النسا كالقابلة من اربع نسوة عند الشافعي واجر ابن عبد مالك فان قلت هل فيه
دليل على انه لا يشترط القدر في الرضاع في ثبوت الرضاع قلت هو عدم التعرض لا بالدوا
وسل بعدها قال مالك واصحاب ابو حنيفة رضي الله عنهما قليل الرضاع وكثيره سوا
في التحريم وداود وابو ثور اقله ثلاث رضعات والشافعي واحد حتى رضعات وقد
روى عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان مما انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم عشر
رضعات محرمات فنسخت بخمس رضعات فان قلت النكاح ما انعقد صحيحا على تقدير ثبوت
الرضاع فالمفارقة كانت حاصله فما معنى مفارقها قلت اما ان يريد بها المفارقة
الصوريه او يراد الطلاق لان مثل هذه الحاله هو الوطيفه ليحل للغير تكاحها
قطعا قال ابن بطال وهذا يدل على حرصهم على العلم وايثارهم ما يقربهم
الى الله قال الشعبي لوان رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى اليمن لحفظ كلمة
تنفعه فيما بقي من عمره لم ار سفره يضيع التيمي معنى الحديث الاخذ بالوثيقة
في باب التزويج وليس قول المراة الواحدة شهادة يجوز بها الحكم في اصل من
الاصول وفي ليف وقد قيل الاحتراز من الشبهة ومعنى فارقها طلقها قال البخاري
باب التناوب قال شارح السند قوله ابو اليمان
هو الحكم بن نافع وشعيب هو بن ابي حمزة بالمهملة وبالزاي تقدما في كتاب الوحي
قوله قال بن وهب هذا تحويل من الاسناد قبل تمامه الى اسناد اخر يعني ثبت
عن الزهري بطريقين وفي بعض النسخ قبل لفظ وقال كله ح مهمله وهو اما
اشاره الى التحويل او الى الحايل او الى الحديث او الى صح وقد سبق تحقيقه وهو
عبد الله بن وهب مر في باب من يرد الله به خيرا يفقه في الدين قوله يونس
فيه لغات ستة وهو ان يزيد الايلي سلف في كتاب الوحي وابن شهاب هو الزهري
وحافظ البخاري على من سمع من لفظ الشيوخ حيث قال اولا عن الزهري وثانيا
عن ابن شهاب مع انهما عبارتان عن شخص واحد وهو محمد بن مسلم سبط شهاب
الزهري قوله عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن ابي ثور بالمثلثة القرشي النوفلي
التابعي روى له الجماعه وعبد الله بن عباس وعمر رضي الله عنهما تقدما في اول الصحيح قوله
وجار هو بالرفع ويجوز فيه النصب ايضا والانصار جمع ناصر او نصير وهم عبارة
عن الصحابة الذين اووا ونصروا رسول الله من اهل المدينة وهو اسم اسلامي سمى الله به

الاوس والخزرج ولم يكونوا يدعون الانصار قبل يضربهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا قبل نزول القرآن بذلك **قوله** في بني امية بن زيد اي في هذه القبيلة
وقوله ضعهم والعوالي جمع العالية وعوالي المدينة عبارة عن قرى بقرب مدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فوقها في جهة نجد وأقرب العوالي الى المدينة
على ميلين او ثلاثة اميال او اربعة والبعد الثاني منه **قوله** منزل اي صاحبي
من العوالي الى المدينة والى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتعلم العلم من الشرايع
ونحوها **قوله** فاذا نزلت حبسته ان اذا كانت شرطية فالعامل فيها جئت او
نزلت وان كانت ظرفية فالعامل جئت **قوله** الانصاري فان قلت ايجمع اذا
اريد النسبة اليه يرد الى المفرد ثم ينسب اليه قلت الانصار هنا
صار علما لهم فهو كالمفرد فلهذا نسب اليه بدون الرد **قوله** يوم نوبته
اي يوما من ايام نوبته ونضرب عطف على مقدر اي فسمع اعتزال الرسول
صلى الله عليه وسلم عن زوجاته فرجع الى العوالي فجا الى بابي فضرب وقيل هذه
الفاء تسمى بالفاء الفصيحة **قوله** أثم الهمزة للاستفهام وهو مبتدا وثم بفتح
المثلثة خبره اي أفي الدار عمر **قوله** ففزعت بكسر الزاي اي خفت لان الضرب
الشديد كان خلاف العادة وسيجي الحديث في كتاب تفسير القرآن مبسوطا قال
عمر رضي الله عنه كنا نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا
وقد امتلات صدورنا منه فتوهمت لعله جا الى المدينة فخفت لذلك **قوله** أمر
عظيم اراد اعتزال الرسول عن الازواج فان قلت ما العظيم فيه قلت
كونه مظنة الطلاق وهو عظيم لاسيما بالنسبة الى عمر فان بنته احدى زوجاته
قوله فدخلت اي قال عمر فدخلت اي نزلت من العوالي فجئت المدينة
فدخلت فالفاء فيه فصيحة ايضا وفي بعض النسخ دخلت بدون الفا **قوله** حفصة
اي بنته زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ام المومنين روى لها ستون حديثا
اخرج البخاري منها ثلاثة وكانت تحت الخنس بالخا المعجمة المضمومة والنون
المفتوحة واهاجر السهمي هاجرت معه ومات عنها فلما تاثمت خطبها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها سنة ثلاث او اثنتين قبل الهجرة ولما
طلقها نزل عليه الوحي فقيل راجع حفصة فانها صوامة بالنهار قوامة وانها
زوجتك في الجنة فراجعها توفيت رضي الله عنها سنة احدى واربعين وخمس

واربعين وصلى عليها مروان بن الحكم **قوله** طلقتكن وفي بعضها الهمزة محذوفة
منه **قوله** الله اكبر فان قلت هذا الكلام في امثال هذه المقامات يدل على التعجب
فما ذلك هنا قلت كان الانصاري ظن الاعتزال طلاقا او ناشيا عن الطلاق
فاخبر بعمر بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سال عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطلاق
فلما راى عمر ان صاحبه لم يصب في ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر **قال**
ابن بطال فيه الحرص على طلب العلم وفيه ان لطالب العلم ان ينظر في معيشة
وما يستغني به على طلب العلم وفيه قبول خبر الواحد وفيه ان الصحابة كان
يخبر بعضهم بعضا بما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ويقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويحملون ذلك كالمسند اذ ليس في الصحابة من يكذب ولا غير
ثقة واقول وفيه جواز ضرب الباب ودقه ودخول الاب على البنات بغير
اذن ازواجهن والتفتيش عن الاحوال سيما ما يتعلق بالمزاوجة والسوال
قال **قال** البخاري قدس الله روحه **باب الغضب**
قال الاستاذ قوله راى اي الواعظ او العلم ما يكره اي ما يكرهه
قوله محمد بن كثير بفتح الكاف والمثلثة ابو عبد الله العبدي بسكون الموحدة
البصري مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين **قوله** سفين هو الثوري الكوفي
ابو عبد الله امير المومنين في الحديث في زمانه في باب علامة المنافق **قوله**
ابن ابي خالد اي اسماعيل ابو عبد الله البجلي الكوفي الاحمسي الثابعي الطحان المسني
بالمثلثين مر في باب المسلم **قوله** قيس بن ابي حازم بالمهملة وبالزاي ابو عبد الله
الاحمسي الكوفي البجلي روى عن العشرة المبشرة تقدم في باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة وهذه الرجال كلهم يكنى بابي عبد الله وهو من
النوادر **قوله** ابي مسعود هو عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي البدري
والاصح انه كان يسكن ما بيدر فنسب اليه لا انه شهد بدرا وانما شهد العقبة
الثانية مر في باب ما جاء ان الاعمال **قوله** لا اكاد اكوهري كاد معناه
قارب وهو من كاد يكاد كودا وهو لمقاربة الشي فعل او لم يفعل فمجرده
ينبي عن نفي الفعل ومقرونه بانجحه ينبي عن وقوع الفعل **قال** ابن الحاجب
اذا دخل النفي على كاد فهو كالافعال على الاصح وقيل يكون في الماضي للاثبات
وفي المستقبل كالافعال **قوله** يطول لنا وفي بعضها يطيل وفي بعضها بنا وذلك

هو كناية عن اسم سمي به المحدث عنه وقال في غير الادمي الفلان معرفا باللام
قوله اشد غضبا من يومئذ وفي بعضها منه من يومئذ ولفظه منه صلة اشد
فان قلت الضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلزم ان يكون
المفضل والمفضل عليه شيأ واحدا قلت يجوز ذلك باعتبارين فهو مفضل
باعتبار ويومئذ مفضل عليه باعتبار سائر الايام قوله منعوزون اي عن الجماعات
والامور الاسلامية وخاطب الكل ولم يعين الطول كرما ولطفا عليه وكان
هذه عادته حيث ما كان يخصص العقاب والتاديب لشخص حتى لا يحصل
له الخجل ونحوه على رؤس الاشهاد قوله صلى بالناس اي ملتبسا بهم اماما لهم
وذكر هذه اللائه لانه متناول لجميع الانواع المقتضية للتخفيف فان
المقتضي له اما في نفسه اولا والاول اما بحسب ذاته وهو الضعف او بحسب
العادة وهو المرض النووي فيه جواز التاخر عن صلاة الجماعة اذا علم من عادة
الامام التطويل الكثير وجواز ذكر الانسان بفلان ونحوه في معرض الشكوى
وجواز الغضب لما ينكر من امور الدين والانكار على من ارتكب ما نهي عنه وان
كان مكروها غير محرم وفيه التعزير على اخالة الصلاة اذا لم يرض المامومون
وجواز الاكتفاء في التعزير بالكلام والامر بتخفيف الصلاة ابن بطال
قول الرجل لا اكاد ادل على انه كان رجلا ضعيفا او مريضا وكان اذا طول به
الامام في القيام لا يكاد يبلغ الركوع والسجود الا وقد ارتفعا على اتباعه فلا يكاد
يركع معه ولا يسجد وانما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه لانه كره
التطويل في الصلاة من اجل ان فيهم المريض ونحوه فاراد الرفق والتيسير بامته
ولم يكن نهيه صلى الله عليه وسلم عن التطويل كراهة لانه كان صلى الله عليه وسلم يصلي في
مسجده ويقرا بالصور الطوال مثل سورة يوسف وذلك لانه كان يصلي بعده
جلة اصحابه ومن اكثر هذه طلب العلم والصلاة اقول ولهذا خفف في بعض
الاوقات كما في ما سمع صوت بكاء الصبي ونحوه ثم لا يخفى ان لفظ لا اكاد ادرك
الصلاة يحتمل التاخير عن الصلاة نفسها في الجماعة والتاخر عن الركن واللحوق بالامام
على ما نقلنا من التوجيهين انفا لكن الظاهر هو الاول لما قال ادرك الصلاة
ولم يقل ادرك الامام وسيجيء في باب الصلاة انه قال اني لاتاخر عن الصلاة وما قال

في الصلاة والله اعلم قوله عبد الله بن محمد هو ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي
بفتح النون وابو عامر هو عبد الملك العقدي بالمهملة والقاف المفتوحتين
البصري وسليمان هو ابو محمد او ابو ايوب المدني وفي بعض النسخ المديني الجوهري
اذا نسبت الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم قلت مدني والى مدينة المنصور
قلت مديني والى مدائن مدايني واقول فعلى هذا التقدير لا يصح المديني
لانه من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو نصر المقدسي
في كتاب الانساب قال البخاري المديني هو الذي اقام بمدينة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يفارقها والمدني هو الذي تحول عنها وكان منها والرواة الثلاثة
تقدموا في باب امور الايمان قوله ربيعة بفتح الراء هو العروف بربيعة الراي
بالتشديد منسوبا الى الراي كان صاحب معضلات اهل المدينة ورئيسهم
في القياسات بالمدينة او بالاثار ومر في باب رفع العلم قوله مزيد من الزيادة
مولى المنبعث اسم فاعل من الانبعاث بالنون والموحدة والمهملة والمثلثة
متفق على توثيقه قوله زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء والنون
منسوب الى جهينة بن زيد بن ليث قد اختلف في كنيته اختلافا كثيرا فهو
ابو طلحة وابو عبد الرحمن وابو زرعة وكان معه جهينة يوم الفتح روى له
احد وثمانون حديثا ذكر البخاري منها خمسة نزل الكوفة ومات بها او بمصر
او بالمدينة سنة خمسين او ثمان وستين او اثنتين وسبعين قوله اللقطة هي
باصطلاح الفقها ما ضاع عن الشخص بسقوط او غفلة فيأخذه وهو بفتح القاف
على اللغة الفصيحة المشهورة وقيل بسكونها قال الخليل بالفتح هو الالتقاط
وبالسكون الملقوط وقال الازهري هذا هو القياس في كلام العرب
لان فعله كالضحكة جاء فاعلا وفعله كالضحكة مفعولا الا ان اللقطة على خلاف
القياس اذا جمعوا على انها اي بالفتح هو اللقوط وقال ابن مالك فيها اربع لغات
اللقطة واللقطة بالسكون واللقاطة بضم اللام واللقطة بفتح اللام والقاف
قوله اعرف من الحرف لا من الاعراف والوكاء بكسر الواو وبالمد هو الذي
يشد به راس الصرة والكيس ونحوها واوكأ سكك من زيد والوعاء هو الظرف
والعفاص بكسر المهملة وبالفا هو الذي يكون فيه النفقة سواء كان من جلد او خرقة
او غيرها الجوهري هو الجلد الذي يلبسه راس القارورة واما الذي يدخل فيها

فهو الصامر بالصاد المهملة **قوله** ثم عرفها اي للناس يذكر بعض صفاتها في المحافل
سنة اي متصلة كل يوم مرتين ثم مرة ثم في كل اسبوع ثم في كل شهر في بلد اللقطة
قوله ربها اي مالكها ولا يطلق الرب على غير الله تعالى الا مضافا مقيدا **قوله** فضالة
الابل مبتدا خبره محذوف اي ما حكمها كذلك اهلا وهو من باب اضافة الصفة الى
الموصوف والوحثة ما ارتفع من الحذ وفيها لغات وحثة بفتح الواو وكسرها وضمها
واجنه بضم الهمزة **قوله** ولها في بعض النسخ ومالك بالواو وفي بعضها مالك بالفا
وما استفهامية ومعناه ما تصنع بها اي لم ياخذها ولم تتناولها وانها مستقلة باسباب
تعيشها **قوله** سقاؤها بكسر السين هو للبن والماء والجمع القليل اسقية والكثير
اساق كما ان الكوطب للبن خاصة والنحي للسمن والعرية للماء **قوله** حذاؤها بكسر
الحاء المهملة وبالمد ما وطئ عليه البعير من خفه والفرس من حافره والحذاء
النعل ايضا واشار بقوله معها سقاؤها وحذاؤها ان المانع من التقاطها امن
استقلالها بالتعيش وذلك انما يتحقق فيما يوجد في الصحراء اما ما يوجد في
القرى والامصار فيجوز التقاطها لعدم المانع ووجود الموجب وهي كونها معرضة
للتلف للاطماع وانما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لسوء فهم السايل اذ
لم يراع المعنى الذي اشار اليه ولم ينتبه له فقاس الشيء على غير نظيره وذلك لانها
حتى عليها الضياع بخلاف الابل **قوله** اي ان عرفتها ولم يظهر صاحبها وملكتها
او لاصحك اما ان يراد به ما لكها ان ظهر واما غيرك من الالتقاطين ان لم
يلتقطها او للذئب اي ان تركتها ولم تتفق ان يلتقطه غيرك فياكله الذئب
غالبا وتنبه بذلك على جواز التملك للملتقط وعلى ما هو العلة له فهو كونها معرضة
للضياع ليدل على المراد هذا الحكم في كل حيوان يعجز عن الرعي بغير راع فظهر ان
الفارق بين الابل وبين الغنم الاستقلال بالمعاش وفي الحديث دليل على ان بين
عرفها سنة ولم يظهر صاحبها كان له تملكها سواء كان غنيا او فقيرا وهو مذهبنا
ومذهب احمد وقال ابو حنيفة لا تملك الغني واحد حجة عليهم قوله
كما في جواز التقاط الابل وفيه ايضا دليل على انه يملكها بعد التعريف لقوله
ثم استمتع وعند الحنابلة انها اذا كانت تقدر تملكها والا فلا ثم القائلون بانه
يملكها فالواجب ان يدخل في ملكه باختياره او بغير اختياره فعند الشافعي يدخل

بغير اختياره وقال في شرح السنة اختلفوا في انه لو ادعى رجل اللقطة وعرف
عفاصها ووكاءها فذهب مالك واحد الى انه يدفع اليه من غير بينة اقامها عليها
وهو المقصود من معرفة العفاص والوكاء وقال الشافعي والحنفية اذا وقع
في النفس صدق المدعي فلها ان يعطيه والا فبينة لانه قد يصيب في الصفة بان يسمع
الملتقط يصفها فعلى هذا فائدة معرفة العفاص ان لا يخلط بماله اخذا لها لا يمكنه
التمييز اذا جاء مالكها والمراد بالسقاء ظرفها لانها اذا وردت الماء شربت من الماء
ما يكفيها مدة وهي من اطول البهايم ظمأ وقيل اريد به انها ترد الماء عند
احتياجها اليه بجعل النبي صلى الله عليه وسلم صبرها على الماء وورودها اليه بمثابة
سقاء وبالحذاء اخفافها فانها تقوى بها على السير وشبهها بمن كان معه حذاء
وسقاء في سفره **الخطابي** في لفظ ثم استمتع بها بيان انها له بعد التعريف
يعمل بها ما شاء شرط ان يردها اذا جاء صاحبها ان كانت باقية وقيمتها ان كانت
تالفة فاذا ضاعت اللقطة نظر فان كانت في مدة السنة لم يكن عليه شيء لان يده
يد امانة وان ضاعت بعد السنة فعليه الغرامة لانها صارت دينا عليه واما غضبه
فانما كان لسوء فهم السايل للفرق وذلك ان اللقطة انما هي اسم للشيء الذي يسقط
عن صاحبه فيضيع وليس للشيء في نفسه تصرف والدابة للوصول الى صاحبه والابل
مخالفة لذلك اسما وصفة انما تقال لها الضالة لانها انما تضل لعدوتها عن الحجة
في سيرها وهي لا تعدم اسباب القدرة عن العود الى ربها لقوة سيرها واما نها
في الارض وذلك معنى الحذاء ومعنى السقاء انها ترد المياه ربعا وخمسا فتمتنع شربا
وريا الايام ذوات عدد ثم هي تمتنع عن الافات من سبع يردها ويبر تتردى بها
ولذلك جعل الامر في الغنم بالعكس لضعفها وجعل سبيلها سبيل اللقطة
قوله محمد بن العلا هو ابو كريب الكوفي وابو اسامة هو حماد بن اسامة الكوفي
وبريد بضم الموحدة والدال المهملة وابو بردة هو عامر بن موسى الاشعري
وقد مر في باب فضل من علم وعلم وكلهم كوفيون **قوله** اشاها هو
غير منصرف قال الخليل انما ترك صرفه لان اصل بعلا كالشعراء جمع
على غير واحده فنقلوا الهمزة الاولى الى اول الكلمة فقالوا اشاء كفعاء وقال
الاخفش والفراء هو افعلا كالاربعا حذفت الهمزة التي بين الباء والالف
للتعفيف فوزنه افاعل **الكسائي** هو افعال كالافراح وانما

تركوا صرفها للكثرة استعالهم لها لانها شبهت بفعلا قوله كرهها وانما
كره لانه ربما كان سببا لتحريم شئ على المسلمين فيلحقهم بدا المشتدا و
ربما كان في الجواب ما يكره السايل وسوءه او ربما اخفوه صلى الله عليه وسلم
واحموه المستقبل الاذى فيكون ذلك سببا لهلاكهم وهذا في الاشيا
التي لا ضرورة ولا حاجة اليها او لا تعلق بها تكليف ونحوه وفي غير ذلك
لا يتصور الكراهة لان السوال حينئذ اما واجب واما مندوب قوله
سلوني عما شئتم وفي بعض النسخ عما شئتم بحذف الالف قال
بعض العلما هذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على انه اوحي اليه بانه
يعلم ما يسئل عنه من الغيبات الا باعلام الله تعالى وقد قال القاضي
ظاهر الحديث ان قوله صلى الله عليه وسلم سلوني انما كان عضبا قوله حذافة بضم
المهملة وبالذال المعجمة وبالفاء وشيبه بفتح السين المنقوطة والمثناة
التحتانية الساكنة وبالموحدة قوله ما في وجهه اي من اثر الغضب وتوبت
اي من الاسئلة المكروهة وفي الجملة مما لا يرضاه وسوال الله صلى الله عليه وسلم
قال البخاري رضي الله عنه

باب من برك على ركبتيه عند الامام

قال شارح السنة قوله
برك بتخفيف الراء قاله بروك البعير برك واي استناخ وكل شئ ثبت
واقام فقد برك فان قلت اذا كان البروك للبعير فلم اسند الى
الانسان قلت على طريقة المجاز المستعمل بغير القيد وهو ان تكون الكلمة
موضوعة لحقيقة من الحقايق مع قيد فيستعملها النالك الحقيقة لا مع
ذلك القيد لمعونة القرينة مثل ان يستعمل المشفر وهو موضوع لشفة
البعير لمطلق الشفة فتقول زيد غليظ المشفر قوله عبد الله هو بن
حذافة بن قيس القرشي السهمي من المهاجرين الاولين وهو الذين ادركوا
بيعة الرضوان وقيل الذين صلوا الى القبلتين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى كسرى بكتاب فمزق كسرى الكتاب فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم مزق ملكه فقتله ابنه شيرويه وكان فيه دعابة قيل
انه حمل حمارا بابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى كاد
يقع قال ابن وهب قلت لليث بن سعد رضي الله عنه ليضحكه قال

فاسره الروم في زمان عمر رضي الله عنه فجاراد وه على الكفر فعصمه الله حتى انجاه
منهم ومات بمصر في خلافة عثمان رضي الله عنه وكان سبب سواله انه كان
بعض الناس يطعن في نسبه على عادة الجاهلية من الطعن في الانساب وجاء
في صحيح مسلم انه كان يدعى لغير ابيه فلما سمعت امه سواله قالت ما سمعت
بابن اعق منك اامنت ان تكون امك قارفت بعض نسا اهل الجاهلية فتفضحها
على اعين الناس فقال والله لو الحقني بعبد اسود للحقت به فان قلت
من اين عرف رسول الله انه ليس له قلت اما بالوحي وهو الظاهر او انه حكم
بحكم الفراش او بالقيافة او بالاستلحاق قوله رضينا بالله ربا الخ
عندنا من كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السوال ابلغ كفاية
وفي قوله وقولوا هذه المقالة اذا كان ادبا واكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وشفقة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلوا تحت قوله
تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد
لهم عذابا مهينا وسيجي في كتاب التفسير عن انس بن مالك انه قال
وخل من ابى قال فلان فنزلت قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا
ان تبد لكم تسوكم وعن ابن عباس رضي الله عنه انه ليس كان قوم يسالون
النبي صلى الله عليه وسلم استهزا فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل
ناقته اين ناقتي فانزل الله تعالى فيهم هذه الاية قوله فسكت اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ وجد قبله لفظة ملئا اي فخاله ملاء مراب
الخطابي يشكل من هذين الحديثين يعني الغضب من رسول الله صلى الله عليه
وقد قال لا يقضي القاضي وهو غضبان فمتى فصل الحكم هنا في وقت غضبه
والجواب ليس قياس سايرالناس قياسه لانه لا يجوز عليه غلط في الحكم يقر عليه
قولا ولا فعلا لعصمة الله اياه وكذلك حكمه للزبير في حال غضبه حين قال الانصاري
له ان كان ابن عمتك قال بن بطال وفيه فهم عمر رضي الله عنه وفضله لانه حبب
ان يكون كليم سوالهم كالتعنت له والشك في امره وفيه وجوب التواضع للعالم
وفيه انه لا يسال العالم الا فيما يحتاج اليه قال البخاري قدس الله روحه

باب من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه

نسخة الألوكة www.alukah.net

شارح السنة قوله لنفهم بكسر الهاء وفي بعضها النفهم عنه بفتحها وزيادة
عنه قوله فقال اشارة الى ما في الحديث الذي سيذكره في كتاب الشهادات
وهو انه صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى
يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا
فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ولفظ الا
مخفف وهو حرف التنبيه ذكر ذلك ليدل على تحقيق ما بعده وتأكيده وقوله
في الحديث مرفوع عطفا على الاشراك فهو هنا ايضا مرفوع لانه حكاية عنه
والزور بضم الزاي الكذب والميل عن الحق وانث الضمير في تكررها نظرا
الى الخصلة او الى الشهادة المراد بقول الزور او الى الثلاثة ومعنى ما زال يكررها
ما دام في مجلسه لامدة عمره وهذه القطعة من الحديث مذكورة هنا مخرومة
على سبيل التعليق قوله ان عمر اي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا
تعليق ايضا بصيغة التصحيح وقال اي في حجة الوداع وبلانا اي بلاء موانه
وهو متعلق بقال لا بقوله بلغت قوله عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
وبالمهملة بن عبد الله بن عبدة الصفار ابو سهل الخزاعي البصري مات سنة
ثمان وخمسين ومائتين بالاهواز قوله عبد الصمد اي بن عبد الوارث بن سعيد
بن ذكوان التنوري البصري المكنى ابا سهل ايضا العنبري مات سنة سبع
ومائتين قوله عبد الله بن المثنى بالمثلثة وبالنون المفتوحين بن عبد الله بن انس بن
مالك روى عن عمه ثمامة قوله ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميمين بن عبد الله
المذكور انفا الانصاري البصري قاضيها التابعي سمع جده انسا رضي الله عنه
والرواة كلهم بصريون قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر بالاستمرار
والكلمة اي جملة مقيده ولفظ مسلم ليس جوابا لاذا بل الجواب هو سلم وفسلم من تتمة
الشرط الخطابي اما اعادته الكلام ثلاثا فانه لانه كان يخشى ان يقصر فهمه
عن حفظ ما يقول فيكرر القول ليعقل عنه افهم اذا هو مأمور بالبيان والتبليغ
واما الامر القول الذي يتكلم به نوع من الكلام المشكل فاذا درج فهم الاشكال
وازالة الشبهة منه واما تسليمه ثلاثا فيشبه ان يكون ذلك عند الاستيذان
قد روي عن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء وهو في بيته فسلم فلم يجبه ثم سلم ثانيا

ثم سلم ثالثا فانصرف فخرج سعد وتبعه وقال يا رسول الله باذني تسليمك ولكني اردت
ان استكثر من بركة تسليمك وروي ايضا انه قال صلى الله عليه وسلم اذا استاذن
احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قيل وفيه نظر لان تسليمة الاستيذان لا
تثنى اذا حصل الاذن بالاولى ولا تثلث اذا حصل بالثانية ثم انه ذكر وصف
اذا القضية لتكرار الفعل اذكره بعد اخرى وتسليمه ثلاثا على ما يبدو بعيد امر
نادر لم يذكر عنه في غير هذا الحديث والوجه فيه ان يقال معناه كان النبي صلى الله
اذا اتى على قوم سلم عليهم تسليمة الاستيذان واذا دخل سلم تسليمة التحيه
ثم اذا قام من المجلس يسلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مستونه
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليها ولا مزيد في السنة على هذه الاقسام واقوله
حرف اذا لا تقتضي تكرار الفعل انما المقتضية من الحروف له هي كلما فقط نعم التركيب
مفيد للاستمرار ثم ما قال هو امر نادر لم يذكر في غيره ممنوع وكيف وقد صح حديث
اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قيل وفيه نظر لان تسليمة الاستيذان لا
تثنى اذا حصل الاذن بالاولى ولا تثلث اذا حصل بالثانية ثم انه ذكر وصف
اذا القضية لتكرار الفعل اذكره بعد اخرى وتسليمه ثلاثا على ما يبدو بعيد امر
نادر لم يذكر عنه في غير هذا الحديث والوجه فيه ان يقال معناه كان النبي صلى الله
اذا اتى على قوم سلم عليهم تسليمة الاستيذان واذا دخل سلم تسليمة التحيه
ثم اذا قام من المجلس يسلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مستونه
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليها ولا مزيد في السنة على هذه الاقسام واقوله
حرف اذا لا تقتضي تكرار الفعل انما المقتضية من الحروف له هي كلما فقط نعم التركيب
مفيد للاستمرار ثم ما قال هو امر نادر لم يذكر في غيره ممنوع وكيف وقد صح حديث
اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع قيل وفيه نظر لان تسليمة الاستيذان لا
تثنى اذا حصل الاذن بالاولى ولا تثلث اذا حصل بالثانية ثم انه ذكر وصف

باب تعليم الرجل امته

قال شارح السنة
قوله امته الامة خلاف الحرة واصلها موة بالتحريك وعطف الاهل على الامة من باب
عطف العام على الخاص قوله محمد اي بن سلام بتخفيف اللام على الاصح من في باب قوله النبي
صلى الله عليه وسلم الا اعلمكم قوله المخارق بضم الميم وبالمهملة وبالراء المكسورة وبالموحدة
وبالمعجمة هو عبد الرحمن بن محمد ابو محمد المروزي مات سنة خمس وتسعين ومائة قوله صالح
هو صالح بن صالح بن مسلم بن حيان بالمهملة المفتوحة وبالخاء المخففة المشددة
ابو الحسن الهمداني الكوفي ونسبه الى جد ابيه ولعل المراد به صالح بن حيان القرشي وحيان
منصرف وغير منصرف قيل جاء رجل اسمه حيان الى مالك فقال له ما اسمك فقال حيان
ام لا فقال له مالك ان اكرمتك لا ينصرف والا ينصرف ووجهوه بانه اكرمه فكانه احياه
فيكون من الحي فلا ينصرف لزيادة الالف والنون وان لم يكرمه فكانه اهلكه فيكون

من الحبش قوله عامر الشعبي بفتح الشين ابو عمرو الهمداني احد الاعلام مر في باب
المسلم من سلم المسلمون قوله اي الاكبر اسمه عامر الاشعري الكوفي قاضيها وابنوه
هو ابو موسى عبد الله الاشعري الصحابي الكبير مر في باب اي الاسلام افضل قوله
ثلاثة مبتدا ويقدر له ثلاثة رجال او رجال ثلاثة ولهم اجران جملة خبره ورجل بدل
من ثلاثة او الجملة صفة ورجل وما عطف عليه خبره فان قلت اذا كان بدلا فهو بدل
البعض او بدل الكل قلت بالنظر الى كل رجل بدل البعض وبالنظر الى
المجموع بدل الكل قوله من اهل الكتاب لفظ الكتاب وان كان اعم بحسب المفهوم
من التوراة والانجيل لكن خصصه عرف استعمال الشرع بهما ولعل ذلك لان غير اليهود
والنصارى لم يوجد وازمان البعثة المباركة والمراد نصارى نجران قبل البعثة او بلوغ
الدعوة والمعجزة اليه وبهودي تهود قبل ذلك ايضا فان قلت ينبغي ان لا يكون الاجر
المضاعف للنصاري اذ لا ثواب على العمل بالدين المنسوخ قلت لا نسلم ان النصرانية نسخت
لليهودية نعم لو ثبت ذلك لكان لمالك اللسان في الوقت فان قلت يحتمل اجر اوله
على عمومه اذ لا بعد ان يكون طرو الايمان سببا لقبول تلك الاعمال وان كانت مسوخة
كما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم قلت لا يحتمل اذ هذا
الحكم حينئذ لا يكون مخصوصا باهل الكتاب لان لغط الكفار في الحديث يتناول
الكافر الحربي وليس له اجران تلطفا وقد جاء في الصحيح ايضا بدل آمن بنبيه امن بعيسى
وفي الجملة اللام في الكتاب للعهد اما عن التوراة والانجيل واما عن الانجيل قال الله
تعالى الذين اتيناهم الكتاب من قبله هم به يومنون الى قوله تعالى اولئك يوتون
اجرهم مرتين قوله امن بنبيه اي بعيسى او به وبموسى فان قلت ما الفايدة
في ذكر آمن بنبيه اذ اهل الكتاب لا يكون الا اذا كان مومنا بنبيه قلت
فايدته الاشعار بعلية الاجرين الايمان بالنبيين فان قلت اهذا مختص بمن امن
منهم في عهد البعثة ام شامل لمن آمن منهم في زماننا ايضا قلت مختص
بهم لان عيسى ليس نبيهم بعد البعثة بل نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم بعدها فان قلت
احكم المراة الكتابية حكم الرجل الكتابي فيه قلت نعم كما هو مطرد في جل
الاحكام حيث يذكر الرجال وتدخل النساء فيهم بالتبعية قوله العبد
المملوك وصف بالمملوك لان جميع الاناسي عباد الله فاراد تمييزه بكونه مملوكا للناس

فان قلت

فان قلت هذا مخالف للسابقة واللاحقة من وجهين من جهة التنكير والتعريف
ومن جهة زيادة كلمة اذا والظاهر يقتضي ان يقال عبدا ورجل مملوك ادى حق الله
قلت لا مخالفة عند التحقيق اذ المعرف باللام الجنسي مودى المنكره
وكذا لا مخالفة في دخول اذا الآن اذا هو طرف وامثال هذا في حكم
الظرف اذ معنى جاء زيد راكبا جاء في وقت الركوب وفي حاله او يقول خالف بينهما
اشعارا لفائدة عظيمة وهي ان الايمان بنبيه لا يفيد في الاستقبال للاجرين
بل لا بد من الايمان في عهد حتى يستحق الاجرين بخلاف العبد فانه في زمان
الاستقبال ايضا يستحق الاجرين فيما يلفظ اذ الداله على معنى الاستقبال
والله اعلم قوله حق الله اي مثل الصلاة والصوم وحق موالية من حذمته
والموالي جمع المولى وهو مشترك من المعتق والعتيق وابن العم والناصر
والجار والحليف وكل من ولي امر احد والمراد هنا الاخير اي السيد وهو المتولي
لامر العبد والقرينة العينة له لفظ العبد فان قلت لم لا يحمل على جميع
المعاني كما هو مذهب الشافعي اذ عنده يجب حمل جميع معاني الغير
المتضادة قلت ذاك عند عدم القرينة واما عند القرينة فيحمل على
ما عينه القرينة انفا فان قلت فهل هو مجاز في المعنى المعين اذ الاحتياج الى القرينة
هو من علامات المجاز ام لا قلت هو حقيقة فيه وليس كل محتاج اليها مجازا نعم
المحتاج الى القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي مجاز ومحصله ان قرينة التجوز قرينة
الدلالة وهو غير قرينة الاشتراك التي هي قرينة التعيين والاولى من علامات المجاز دون
الثانية فان قلت لم عدل عن لفظ المولى الى لفظ الموالي قلت لما فان المراد من العبد
جنس العبيد جمع حتى يكون عند التوزيع لكل عبد مولى لان مقابلة الجمع بالجمع اوما تقوم
مقامه مفيدة للتوزيع اوارادان استحقاق الاجرين انما هو عند ادائهم حق جميع موالية
لو كان مشتركا بين جماعة مملوكا لهم فان قلت فاجر المالك ضعف اجر السادات
قلت لا محذور في التزام ذلك اذ يكون اجره ضعفا من هذه الجهة وقد يكون
للسيد جهات اخر يستحق بها اضعاف اجر العبد او المراد توجيه العبد المؤدي للحقين
على العبد المودي لاحدهما فان قلت على هذا يلزم ان يكون الصحابي الذي كان كتابيا
اجره زايدا على اجر اكابر الصحابة وذلك باطل بالاجماع قلت الاجماع خصصهم
واخرجهم من ذلك الحكم ويلزم ذلك في كل صحابي لا بد دليل على زيادة اجره على من

كان كذلك قوله يطأها فان قلت فلو لم يطأها لكن اتبها الى اخره هل له اجران قلت نعم المراد بيطأها بحل وطئها سواء صارت موطوءة ام لا قوله فاديها الادب هو حسن الاحوال والاخلاق فاحسن تاديبها اي اديبها من غير عنف وضرب بل باللطف والرفق وعلمها اي احكام الشريعة ما يحب عليها فاحسن تعليمها اي علمها بالرفق والخلق الحسن فان قلت اليس التاديب داخلا تحت التعليم قلت لا اذ التاديب متعلق بالمروات والتعليم بالشرعيات الى الاول عرفي والثاني شرعي او الاول دنيوي والثاني ديني قوله ثم اعتقها فان قلت لم ذكر اعتاقه بالفاء وهذا بثم قلت لان التاديب والتعليم متعقبان على الوطء بل لابد منهما في نفس الوطء بل قبله ايضا لوجوبهما على السيد بعد التملك بخلاف الاعتاق اولا ان الاعتاق نقل من صنف من اصناف الاناسي الى صنف اخر منها ولا تخفى ما بين الصنفين المنتقل منه والمنتقل اليه من البعد بل من الضدية في الاحكام والصفات في الاحوال فناسب لفظا بالا على التراخي بخلاف التاديب واخواته قوله فله اجران الظاهر ان الضمير راجع الى الرجل الثالث ويحتمل ان يرجع الى كل من الثلاث فان قلت ما العلة في التخصيص بهؤلاء الثلاث والحال ان غيره ايضا كذلك مثل من صلى وصام فان للصلاة اجرا وللصوم اجرا اخر وكذلك مثل الولد اذا ادى حق الله وحق والده قلت الفرق بين هذه الثلاث وغيرها ان الفاعل في كل منها جامع بين امرين بينهما مغايرة عظيمة كان الفاعل لها فاعل للقصد من عالم بالمتنافيين بخلاف غيره فان قلت ينبغي ان يكون لهذا الاخير اجور اربعة اجر التاديب والتعليم والاعتاق والتزوج بل سبعة قلت المناسبة بين هذه الصورة واخواتها اجمع بين الامرين اللذين هما كالمتنافيين فلهذا لم يعتبر فيها الا الاجر الذي من جهة الاحوال التي للرقة والذي من جهة الاحوال التي للحرية ولهذا ميز بينها بلفظ ثم دون غيرها فان قلت لم كرر لفظه له اجران قلت البلغاء يكررون بعض الكلام حين طول الفصل بما به قال الحماسي

• وان امرء دامت مواثيق عهده • على مثل هذا انه لكريم

المظهري المراد بحصول الاجرين له هنا بالاعتاق والتزوج لان التاديب والتعليم موجبات للاجر في الاجنبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء

وقد بالتاديب والتعليم لانه اكمل للاجر اذ تزوج المراة المودبة المعلمة اكثر بركة واقرب الى ان يعين زوجها على دينه قوله قال عامر اي الشعبي اعطيناكها الخطاب لصاحب والضمير راجع الى المسالة او الى المقالة قوله بغير شيء اي غير اخذ مال منك على جهة الاجرة عليه والاظهر الاعظم من الاجر الاخروي الذي هو ثواب التبليغ والتعليم قوله قد كان في بعض النسخ فقد كان وهو ركيك اي بين عامر واللام في المدينة للعهد عن مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت الحديث كيف يدل على الترجمة اذ ليس فيه ما يدل على تعليم الاهل قلت يدل على تعليم الامة اذ ترجم وارادان يلحق اليه حديثا يدل عليه ولم يسق له النووي وفي قول الشعبي جواز قول العالم مثله تحريضا للسامع وفيه بيان ما كان السلف عليه من الرحلة الى البلدان البعيدة في حديث واحد ومسالة واحدة قال ابن بطال وفيه اثبات فضل المدينة وانها معدن العلم واليها كان يرحل في طلبه ويقصد في اقتباسه وقال المراد بالاجرين في صاحب الامة اجر العتق والتزوج واجر التاديب والتعليم اقول هو اشد عضد لتغريرنا في تعيين الاجرين والله اعلم قال البخاري قدس الله روحه ونور ضريحه

باب عظة الامام قال شارح السنة العظة

يعني الموعظة وهو التذكير بالعواقب قوله سليمان بن حرب بالمهملة المفتوحة والراء الساكنة والموحدة الازدي البصري حمر مجلسه ببغداد يارجعن الغا مر في باب من كره ان يعود في الكفر وشعبة مر مرارا وابو بهو بن اي تيمية السختياني البصري مر في باب حلاوة الايمان قوله عطاء هو ابن ابي رباح بفتح الراء وبالموحدة المخففة وبالمهملة القرشي الفهري المكي كان جعد الشعر اسود افطس اشل اعور اعرج ثم عمي بعد ذلك كان من اجلاء التابعين وتابعي مكة قال اسمعيل بن امية كان عطاء طويل الصمت واذا تكلم خيل الينا انه مؤيد من عند الله وحج سبعين حجة وعاش مائة سنة ومن غرائبه انه قال اذا كان العيد يوم الجمعة وحبس صلاة العيد ولا يحب بعدها الجمعة ولا الظهر ولا صلاة بعد العيد الى العصر مات رضي الله عنه سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائة قوله اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بلفظ الشهادة تاكيد التحقيقه وثباته الوثوقه يوقوعه فان قلت لم استعمل الشهادة بعلى الا بالام قلت ذلك ايضا لزيادة

وقد

التاكيد في رواته لانه يدل على الاستعلا بالعلم على خروجه صلى الله عليه وسلم الجوهري
الشهادة حيز قاطع تقول منه شهد الرجل على كذا قوله خرج اي من بين صفوف
الرجال الى صف النسا وبلال هو ابن رباح بفتح الراء وخفة الموحدة الحبشي القرشي
التيمي يكنى اباعبد الله او اباعمرو او اباعبد الرحمن او اباعبد الكريم كان قديم
الاسلام من اول من اظهر الاسلام وتعذب على اسلامه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لابي بكر لو كان عندنا مال اشتري بلالا لاقال ابوبكر للعباس اشتره لنا
قال العباس لسيدته هل لك ان تبيعيني عبدك هذا قبل ان تحرمي ثمنه
قالت ما نصنع به انه خبيث فاشتراه العباس فبعث به الى ابوبكر رضي الله عنه واعتقه
وقيل اشتراه وهو مدفون بالحارة وكان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج الى الشام فقال له ابوبكر لا تكون
عندي فقال ان كنت اعتقتني لنفسك فاحبسني وان كنت اعتقتني لله تعالى
فدعني اذهب الى الله فذهب الى الشام مجاهدا وكان ممن شهد المشاهد كلها
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان امية من خلف ممن يعذب بلالا عند اسلامه
ويوالي عليه العذاب فقد رأته ان قبله بلال يوم بدر فقال ابوبكر ايانا تمنها
هنيئا ازدك الرحمن فضلا فقد ادركت ثارك يا بلال
ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا لعمر حين قدم عمر رضي الله عنه
الشام فلم يرتاك اكثر من ذلك اليوم والاني قدمة قدمها المدينة لزيارة قبر
النبي صلى الله عليه وسلم فطلب اليه الصحابة ذلك فاذن ولم يتم الاذان وروى له اربعة
واربعون حديثا انفرد البخاري بحديثين غير مسندين مات بدمشق او بحلب سنة
عشرين وقضائله كثيرة رضي الله عنه وفي بعض النسخ معه بلال بدون الواو جملة
اسمية وقعت حالا وذلك جايز بغير ضعف قال الله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض
عدو لقوله انه لم يسمع وفي بعضها لم تسمع النسا مصرحا بلفظ النسا وان مع اسمها
وخبرها قائمة مقام مفعول ظن قوله بالصدقة وهو ما يبذل من المال لثواب الاخرة
وهي تتناول الفريضة والتطوع لكن الظاهر ان المراد ههنا هو الثاني فاللام فيها
للعهد عنها وانا امرهن بها لما راهن اكثر اهل النار وجاء في الصحيح تصدقن يا معشر
النسا فاني اريتكن اكثر اهل النار وقيل امرهن بها لانه كان وقت حاجة الى المواساة
والصدقة يومئذ كانت افضل وجوه البر قوله فجعلت اي طفقت وهو مثل كاد في

الاستعمال

الاستعمال والقرط بضم القاف وسكون الراء ما يعلق من شحمة الاذن واما الحرص بضم
الحجة فهي حلقة صغيرة من الحلق والخاتم يجوز فيه اربع لغات كسر التا وفتحها وخيتام
بفتح الخا وخاتام الكل بمعنى واحد فان قلت الصدقة حرام على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فما مصرفها قلت مصرفها مصرف سايرالصدقات وذكر البخاري
رواية اسمعيل متابعة واستشهادا للتقرير ما تقدم وهذا تعليق من البخاري لانه لم
يدركه اذ هو اسمعيل بن علية وهو مات في عام ولادة البخاري سنة اربع وتسعين
ومايه من قرية بحت الرسول ويحتمل ان يكون عطفا على قال حدثنا شعبة فيكون
المراد منه حدثنا سليمان قال اسمعيل فيخرج من التعليق قوله عن عطا يعني رواه
بلفظ عن لا بلفظ سمعت كما في رواية شعبة وقال بن عباس هو يقول قال اسمعيل
ايضا والغرض منه انه رواه مطلقا لا بلفظ سمعت وانه جزم بالشهادة على النبي صلى الله
عليه وسلم من غير شك في المشهود عليه بخلاف الرواية الاولى وفي بعضها قال
بن عباس بدون الواو وعلى هذا التقدير المقول امر واحد وهو هذا الجمع لا امران
قال بن بطال في الحديث انه يجب على الامام افتقاد امور رعيته وتعليمهم
ووعظهم الرجال والنسا في ذلك سوا وفيه دليل على ان الصدقة تنجي من النار قال
محيي السنة وفيه دليل على جواز عطية المراة بغير اذن الزوج واما ما روي انه صلى الله
عليه وسلم قال لا يجوز لامراة عطية الا باذن زوجها فمحمول على غير الرشيده واقول
او المراد من مال زوجها لا من مالها النووي فيه استحباب وعظ النسا وتذكيرهن
الاخرة واحكام الاسلام وحثهن على الصدقة وهذا اذا لم يترتب على ذلك مفسده
او خوف فتنة على الواعظ او الموعوظ وغيرهما وفيه ان النسا اذا حضرن صلاة الرجال
يكن بمعزل عنهم وفيه ان صدقة التطوع لا تحتاج الى ايجاب وقبول ويكفي فيها
المعاطاة وفيه دليل على ان الصدقات العامة انما تصرفها في مصارفها الامام وفيه جواز
صدقة المراة من مالها بغير اذن زوجها ولا تتوقف ذلك على ثلث مالها وقال مالك لا يجوز
الزيادة على الثلث الا برضا الزوج ودليلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسال هل هو ذا
باذن ازواجهن ام لا وهل هو خارج من الثلث ام لا ولو اختلف الحكم بذلك لسال
وقال اصحابنا يستحب اخراج النساء غير ذوات الجمال في العيدين واقول
وفيه ان الاصل في الناس العقل وفي النصرفات الصحة اذ لم يعترض رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن كون الملقيات كلها عاقلة بالغة اما لا فان قلت الحديث دل على الوعظ

فما وجه دلالته على التعليم حتى يدل على تمام الترجمة قلت من جهة ان الامر بالصدقة
يستلزم التعليم قال البخاري باب حرص على الحديث
قال شارح السنه احدث في اللغة الجديد وفي عرف العامة الكلام وفي
عرف الشرعة ما تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكانه لوحظ فيه مقابلته للقران
اذ ذاك قديم وهذا حديث الجوهري الحدث ضد القديم ويستعمل في قليل الكلام
وكثيره لانه حدث شيأ فشيأ قوله عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن سبط ابى
سرح بالمهملات الاولى القرشي العامري المدني ابو القاسم الفقيه قوله سليمان
بن بلال ابو محمد التيمي القرشي البرسي المدني مر في باب امور الايمان قوله عمرو
بن ابى عمرو بفتح العين وبالواو وفيها ابو عثمان المدني مولى المطلب ابن عبد الله بن حنطب
بفتح المهملة وسكون النون وفتح المهملة وبالموحدة المخزومي القرشي مات في اول
خلافة ابى جعفر المنصور قوله سعيد بن ابى سعيد المقبري بفتح الباء وضمها وان كان
الاصل الكسر ابو سعيد المدني مر في باب الدين يسر وروواه هذا الحديث
باجمعهم مدنيون قوله قال يا رسول الله وفي بعضها قالوا قيل يا رسول الله والشفاعة
مشتقة من الشفع وهو ضم الشيء الى مثله كان المشفوع له كان فردا فجعله الشفيع
شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة الضم الى اخر معاونا له واكثر ما يستعمل في
انضمام من هو اعلى مرتبة الى من هو ادنى قوله لقد ظننت الالم فيه جواب قسم
ويا ابا هريرة اصله يا ابا هريرة فحذفت الهمزة تخفيفا وتسلني بضم اللام وفتحها
لان كلمة ان اذا وقعت بعد الظن يجوز في مدخولها الوجهان الرفع والنصب
واول اخلف في انه افعل او فوعل والصحيح الاول واستعماله ممن من جملة ادلة
صحته وهو منصوب لانه في حكم الظرف وقعت حالا ويجوز الرفع بانه صفة احد
قال سيبويه هو بمنزلة اقدم مكك قوله لما رأيت ما موصولة والعايد
محذوف ومن بناسه او مصدرية تبعيضية مفعول رأيت اى لرؤيتي بعض حرصك
قوله من قال لا اله الا الله احتراز من المشرك وخالصا من قلبه احتراز من المنافق
فان قلت المشرك والمنافق لا سعادة لهما فما فعل التفضيل يدل على الشركة
قلت الافعل بمعنى الفعيل يعني سعيد الناس كقولهم الناقص والاشج اعدلا
بني مروان يعني عادلا بني مروان او هو بمعناه الحقيقي المشهور والتفضيل بحسب
المراتب اى هو اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ غايته

والدليل

والدليل على ارادة تاكيده ذكر القلب اذ الاخلاص معدنه القلب فما يدنه التاكيد كما
في قوله تعالى فانه اثم قلبه الكشاف فان قلت هلا اقتصر على قوله فانه اثم وما
فايدة ذكر القلب والجملة هي الاثمة لا القلب وحده قلت كتمان الشهادة هو ان
يضمرها ولا يتكلم بها ولما كان انما مقترفا بالقلب اسند اليه لان اسناد الفعل
الى الجارحة التي يعمل بها ابلغ الا تراك تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته
اذني او تقول علم عدم السعادة لها من الدلايل الخارجية الدالة بالتصريح عليه
فان قلت فهل يكفي مجرد لا اله الا الله دون محمد رسول الله قلت لا يكفي
لكن جعل الجزء الاول من كلمة الشهادة شعارا للمجموع فالمراد الكلمة بتمامها كما
تقول قرات الم ذلك الكتاب اى السورة بتمامها فان قلت الايمان هو التصديق
القلبي على الاصح وقول الكلمة لاجراء احكام الايمان عليه فلو صدق بالقلب ولم يقل
الكلمة يسعد بالشفاعة قلت نعم لو لم يكن مع التصديق مناف فايدة القول
حكمنا عليه بتلك السعادة او المراد بالقول القول النفساني لا اللساني او ذكر
على سبيل التغليب اذ الغالب ان من صدق بالقلب قال باللسان الكلمة فان قلت
المقصد بالناس هل يفيد نفي السعادة عن الجن والملك قلت لا اذ هو مفهوم
العلب وهو مردود ليس بحجة عند الجمهور فان قلت فهل للعصاة واصحاب
الكباير شفاعة قلت نعم وهو مذهب الجماعة واما المعتزلة فقالوا الشفاعة
للمطيع ولزيادة الثواب وليس للعاصي ولاسقاط العقاب والملاق الحديث حجة
لنا عليهم فان قلت من قلبه متعلق بقوله خالصا او بقوله كما قلت جاز
الامران والظاهر الثاني فان قلت هو نظر لغوا ومستقر قلت ان تعلق
بقال فلغو والا فمستقر اذ تقديره حينئذ ناشيا من قلبه فان قلت ما محله قلت
الاصح ان اللغو لا محل له من الاعراب والمستقر لها هنا منصوب على الحال وفي
بعض النسخ بدل خالصا مخلصا قوله او من نفسه شك من ابى هريرة القاضي عياض
الشفاعة خمسة اقسام اولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي الاراحة من
الموقف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه ايضا وردت في نبينا صلى الله عليه
وسلم الثالثة الشفاعة لقوم استوجبوا النار فلا يشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم
ومن شاء الله الرابعة فيمن دخل النار من الذنبين فقد جاءت الاحاديث باخراجهم
من النار بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم والملايكة واخوانهم من المومنين الخامسة

الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وهن لا ينكرها المعتزلة كما
لا ينكرون الاولى النووي الاولى هي الشفاعة العظمى قيل وهي المراد بالمقام
المحمود والمختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم هي الاولى والثانية ويجوز ان يكون
الثالثة والخامسة ايضا والله اعلم قال ابن بطال في الحديث للعالم
ان يتفرس في متعلم فيظن في كل واحد مقدار تقدمه في فهمه وان يشفه
على نفوسه فيه ليبعثه على الاجتهاد في العلم والحرص عليه وفيه ان للعالم ان
يسكت اذا لم يسأل عن العلم حتى يسأله وله ان يكون كاتما الا ان على
الطالب ان يسأل قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ثم على العالم
ان يبين اذا سئل فان لم يبين بعد ان يسأل فقد كتم الا ان يكون له
عذر فيعذر وفيه ان الشفاعة انما تكون لاهل الاخلاص خاصة اول
وفيه فضيلة ابي هريرة وجواز القسم للتاكيد والخطاب بالكنية واثبات
الشفاعة يوم القيامة قال البخاري رحمه الله

باب ليف يقبض العلم قال شارح السنة

قوله عمر بن عبد العزيز اي الخليفة الراشد الاموي مر مرارا في كتاب
الايمان قوله اي بكر بن حزم بالمهملة المفتوحة والزاي الساكنة
هو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري ابو محمد ولي القضاء لامرة والموسم
من عمر بن عبد العزيز مات بالمدينة سنة عشرين ومايه قوله ما كان من حديث
وفي بعضها ما كان عندك من حديث وكان اما ناقصة واما تامة قوله لا تقبل خطاب
بصيغة النهي وفي بعضها غيبة على سبيل النفي والنفي بصيغة الامر ويجوز
فيه تسكين اللام كما في بعض الروايات والافصح هو الاشاعة وليجلسوا من
الجلوس لا من الاجلاس وحتى يعلم بلفظ المجهول من التعليم ولا يعلم بصيغة
المعروف من العلم قوله العلاء بن عبد الجبار ابو الحسن العطار البصري ساكن
مكة مات سنة ثلثي عشرة ومائتين قوله عبد العزيز بن مسلم بالام المكسورة
الخفيفة اخر اسامي العسر بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم سكن البصرة
وقال يحيى بن معين كان من الابدال مات سنة سبع وستين ومايه قوله عبد الله
بن دينار القرشي العدوي الذي مولى ابن عمر مر في باب امور الايمان قوله بذلك
يعني بجميع ما ذكر وفي بعض النسخ بعده يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله

ذهاب

ذهاب العلماء والمقصود منه ان العلا روي كلام عمر الى قوله ذهاب العلما فقط
فان قلت لم اخر اسناد كلام عمر عن كلامه والعاده تقديم الاسناد قلت
الفرق بين اسناد الخبر واسناد الاثر واما على رواية العلا فظاهر اذ غرضه
انه ما رواه الا بعضه قال ابن بطال في امر عمر لكاتبه حديث النبي
خاصه وان لا يقبل غيره الحض على اتباع السنن وضبطها اذ هي الحجه عند الاختلا
وفيه انه ينبغي للعالم نشر العلم واذاعته قوله اسمعيل بن ابي اويس بصيغة
التصغير والسين المهملة مر في باب تفاضل اهل الايمان ومالك اي الامام
وهشام بكسر الهاء وعروة بضم المهملة تقدموا في كتاب الوحي وعبد الله
في باب المسلم قوله نقول ذكر بلفظ المضارع حكاية لحال الماضي واستحضا
له والا فالاصل ان نقال قال لنطابق سمعت قوله انتزاعا معمول مطلق
عن معنى نقبض نحو رجع القهقري وننتزعه صفة مبينة للنزع ومعناه
ان الله لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل ان يرفعه من بينهم الى السما
ويمحي من صدورهم بل يقبضه بقبض ارواح العلما وموت حملته قوله
حتى ابتدائية دخلت على الجملة ولم يبق بضم الياء اي بين الله عالما ويفتحها
ورفع عالم واتخذ اصله اتخذ فعلت الهمزة تاء ثم ادغمت التاء في التاء ورؤسا
بضم الهمزة والتنوين جمع راس ورؤسا بالمد جمع رئيس واذا طرفية والعامل
فيها اتخذ ويحتمل ان تكون شرطية قال فان قلت اذا للاستقبال ولم لقلب
المضارع ماضيا فكيف يجتمعان قلت لم يجعل البقا ماضيا واذا جعل نفي البقا
مستقبلا او يقال تعارضا وتساقطا فيبقى على اصله وهو المضارع او يعاد لا
فيفيد الاستمرار فان قلت اذا كان شرطية يلزم من انتفا الشرط انتفا
المشروط ومن وجود المشروط وجود الشرط لكنه ليس كذلك لجواز حصول
الاتخاذ مع وجود العالم قلت ذلك في الشروط العقلية اما في غيرها
فلا تسلم اطراد القاعده ثم ذلك الاستلزام انما هو في موضع لم يكن للشرط
بدل فقد يكون للمشروط واحد شروط متعاقبة كصحة الصلاة بدون الوضوء عند
التيمم او المراد بالناس جميعهم فلا يصح ان الكل اتخذوا رؤساء جاهلا الا عند عدم
بقا العالم مطلقا وذلك ظاهر فان قلت المراد بهذا الجهل هو الجهل البسيط
وهو عدم العلم بالشي لا مع اعتقاد العلم به او الجهل المركب وهو عدم العلم

بالشيء اعتقاد العلم به قلت المراد به القدر المشترك بينهما المتناول لهما قوله نسئلوا بضم السين والضلال مقابل الهداية وهي الدلالة الموصلة الى البغية فان قلت هذا مختص بالمفتين امر عامة القضاة الجاهلين قلت عام اذ الحكم بالشيء مستلزم للفتوى فان قلت الضلال متقدم على الافتاء فما معنى الفاء قلت المجموع المركب من الضلال والاضلال وهو يتعقب على الافتاء وان كان الجزء الاول متقدما عليه اذ الضلال الذي بعد الافتاء غير الضلال الذي قبله فان قلت ما وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين الذي مر في باب من يرد الله به خيرا يفقهه وهو لن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله وامثاله قلت هذا بعد اتيان امر الله ان لم نفسر اتيان الامر باتيان القيامة او بعدم بقاء العلماء انما هو في بعض المواضع كفى غير بيت المقدس مثلا ان فسرناه به فيكون محمولا على التخصيص جمعا بين الادلة وفي الحديث التحذير عن اتخاذ الجهال رؤسا وفيه دلالة للقائلين بجواز خلو الزمان عن المجتهد على ما هو مذهب الجمهور خلافا للحنابلة قال ابن بطال معنى الحديث ان الله سبحانه لا يهب العلم لخلقه ثم ينتزعه بعد ان يفضل به عليهم والله تعالى ان يسترجع ما وهب لعباده من علمه الذي يودي الى معرفته والايمان به وبرسله وانما يكون قبض العلم بتضييع التعلم فلا يوجد فيمن بقي من يخلف من مضى وقد انذر عليه السلام بقبض الخير كله ولا ينطق عن الهوى قال البخاري باب هل يجعل قال شارح السنة قوله يوم روي بالنصب والرفع وذلك تابع لرواية يجعل معروفا ومجهولا وعلى جدة اي على انفراد وهو على وزن العدة الجوهري يقول اعطى كل واحد منهم على جدة اي على حياله والهاء عوض من الواو قوله ادم هو ابن ابي اياس مر في باب المسلم من سلم الناس قوله ابن الاصبهاني اي عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الكوفي اصله من اصفهان خرج منها حين افتتحها ابو موسى الاشعري رض الله عنه وقيل كوفي تحول الى اصفهان وهو بفتح الهمزة وكسرها وبالباء والفاء قال الشروي يقولون اصبهان بالباء واهل المغرب بالباء وهي مدينة بعراق العجم عظيمة كثر المحدثون فيها قوله اباصالح ذكوان بفتح المعجمة وسكون الكاف غير منصرف مر في باب امور الايمان وابو سعيد الخدري بضم المعجمة وسكون المهملة مر في باب من الدين الفرار من الفتن قوله قال

النسا وفي بعضها قالت النسا وهكذا جاز الامران في كل اسناد الى الظاهر الجمع والرجال بالضم فاعل غلبنا والجعل يستعمل متعديا الى مفعول واحد بمعنى فعل والى مفعولين بمعنى صير والمراد هنا الازمه وهو التعيين ويوما مفعول به لا مفعول فيه ومن في من نفسك ابتدائية متعلقة باجعل يعني هذا الجعل منشاه اختيارك لا اختيارنا ويحتمل ان يكون المراد من وقت نفسك باضمار الوقت والظرف صفة ليوما وهو ظرف مستقر على هذا الاحتمال قوله لقيض اللقافيه اما بمعنى الرؤية واما بمعنى الوصول والقافي فرعظهن القاف الفصيحة لان المعطوف عليه محذوف اي فرض لوعدهن ولقيهن في اليوم الموعود فرعظهن وامرهن وحذف المامور به اما لارادة ايجاد حقيقة الامر لهن واما لارادة عموم المامور به الى الحذف اما لجعله كالفعل اللازم بالنسبة اليه واما للتفهم ويحتمل ان يكون فرعظهن وامرهن من تتمة الصفة لليوم والقافي فنعان فصيحة ويحتمل ان يكون لقيهن استيفاقا قوله امراة وفي بعضها من امراة ومن زائدة وتقدم صفة لها ومنكن حال منها ومقدم عليها وخبر المبتداء الجملة التي بعد الا لانا استثنا مفرغ اعرابه على حسب العوامل فان قلت كيف وقع الفعل مستثنى قلت على تقدير الاسم اي ما امراة تقدمة الا كاينا لها حجاب فان قلت السلالة مذكر فهل يشترط ان يكون الولد المميت ذكورا حتى يحصل لها الحجاب قلت تذكيره بالنظر الى لفظ الولد والولد يقع على الذكر والانثى وفي بعضها حجابا بالنصب خبر الكان قوله واثنين وفي بعضها واثنتين قلت على الثلثة ومثلثة تسمى بالعطف اللفيفي وكحوه في القرآن اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي يعني ما امراة تقدم اثنتين من ولدها الا كان لها حجاب قوله محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة وبالمعجمة المشددة الملقب ببندار مر في باب ما كان النبي يتخولهم وغندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المهملة على المشهور وبالراء هو محمد بن جعفر البصري مر في باب ظلم دون ظلم قوله بهذا اي بهذا الحديث وتقدم الاسناد الاول لعلو درجته اذ بين شعبه والبخاري رجل واحد وهو ادم بخلاف اللاتي فان بينها رجلين وقال اولا ابن الاصبهاني وههنا عبد الرحمن الاصبهاني محافظة على لفظ الشيوخ وهو من جملة احتياطه قوله اباحازم

بالمهملة وبالزاي هو سلمان مولى عمرة بالمهملة المفتوحة وبالراء الشديدة الاشجعي
التابعي الكوفي مات في ولاية عمر بن عبد العزيز ذكر انه جالس ابو هريرة خمس
سنين وهذا التعليق من البخاري عن عبد الرحمن **قوله** لم يلغوا الحنث بكسر المهملة
اي لم يلغوا زمان التكليف وبين العقل والحنث الاثم **الكوهري** يقال بلغ
الغلام الحنث اي المعصية والطاعة اي زاد هذا الراوي في الحديث المذكور بعد
لفظ ثلاثة لفظ لم يلغوا الحنث وباقي الفاظ الحديث سابقة ولاحقة بالدلفظ
البخاري يحتمل ان يكون موقوفا على ابي هريرة **قال** ابن بطال وفيه سوال
النساء عن امر دينهن وجواز كلامهن مع الرجال لرد ذلك وفيما تمس الحاجة اليه وقد
اخذ العلم عن نساء السلف واقول وفيه جواز الوعد وبيان الاجر المشكل فان قلت
فهل للرجل مثل ما للمراة اذا قدم الولد الى القسمة قلت نعم لان حكم المكلفين
على السواء الا اذا دل دليل على التخصيص **قال** البخاري رحمه الله
باب من سمى قال شارح السنة قوله فراجعه
وفي بعضها فراجع فيه **قوله** سعد بن ابي مريم هو سعد بن الحكم بن محمد بن ابي
مريم الحافظ الجمحي المولى ابو محمد المصري ويروي البخاري عنه تارة وعن محمد بن عبد الله
الذهلي عنه اخرى مات سنة اربع وعشرين ومائتين قيل انه اتاه رجل فسأله
كتابا تنظر فيه او سأله ان يحدثه فامتنع وسأله رجل اخر فاجابه فقال الاول
اجبته ولم تجبني وليس هذا من العلم فقال ابن ابي مريم ان كنت تعرف ابا
حمزة بن ابي حمزة وكلاهما من ابن عباس حدثناك وحصصناك كما خصصناه به
قوله نافع بن عمر بن عبد الله الحافظ القرشي الكي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم
وبالحاء المهملة مات بمكة سنة تسع وستين ومائة **قوله** ابن ابي مليكة اي عبد الله
بن عبيد الله بن ابي مليكة تصيغة المصغر مر في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله **قوله**
عائشة اي الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما سبق ذكرهما في اول الصحيح وهذا
الاسناد مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم **قال** اخلفت الرواية فيه
عن ابن ابي مليكة فروي عنه عن عائشة وروي عنه عن القاسم عن عائشة واقول
هذا الاسناد اذا صح ضعيف لانه محمول على انه سمعه عنها بالواسطة وبدون الواسطة
فرواه بالوجهين فالاسناد اذا مستدرك **قوله** كانت لا تسمع قلت كانت
للماضي ولا تسمع للمضارع فكيف اجتماعهما قلت كانت هنا للثبوت خبرها دائما

والمضارع الاستمرار فيتناسبان او حتى بلفظ المضارع استحضار الصورة الماضية
وحكاية عنها فلفظه وان كان مضارعا لكن معناه على الماضي فان قلت الاراجعت
استئنافا متصلا او منقطعا قلت متصلا وراجعت هو سنة لموصوف محذوف
اي كانت لا تسمع شيأ مجهولا موصوفا بصفة الاموصوفا بانه مرجوع فيه **قوله** ان
النبي صلى الله عليه وسلم **قال** من حوسب عذب على قوله وان عائشة واعلم ان هذا
القدر من كلام ابي مليكة مرسل اذ لم يسنده الى صحابي **قوله** اوليس يقول الله
فان قلت همزة الاستفهام تقتضي الصدارة وحرف العطف يقتضي عدم الصدارة
فما تقديره قلت ههنا وفي امثاله مقدر هو المعطوف عليه هو مدخول
الهمزة هكذا كان كذلك وليس يقول الله فان قلت ما اسم ليس كما في بعض
النسخ اوليس يقول الله قلت اما ان يكون ليس بمعنى لا فكانه قيل لا يقول
الله واما ان يكون فيه ضمير الشان **قوله** يسيرا اي سهلا اي هينا لا يناقش فيه
ولا يعترض بما يشق عليه كما نافش اصحاب الشمال ووجه المعارضة ان الحديث
عام في تعذيب كل من حوسب والاية تدل على عدم تعذيب بعضهم وهو
اصحاب اليمين وجوابها ان المراد من الحساب في الاية العرض يعني الابراز والاظهار
وعن عائشة هو ان يعرف ذنوبه ثم يتجاوز عنه وذلك بكسر الكاف **قوله**
نوقش من المناقشة وهي الاستقصاء في الحساب وهلك يجوز فيه الرفع والجزم لان
الشرط ماض ويهما الرواية وهو بكسر اللام وهو لازم وسمع يقول هلكه
بهلكه هلكا يعني اهلكه والمعنى هنا على اللزوم وان احتمل التعدي ايضا والظاهر
ان الحساب منصوب بنزع الخافض اي في الحساب اي من جرى في حسابه المناقشة
هلك **النووي** قوله عذب له معنيان احدهما ان نفس المناقشة والتوقيف
عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب بالنار وتويده
الرواية الاخرى يهلك مكان عذب ومعناه ان التقصير غالب على العباد فمن
استقصى عليه ولم يسامح هلك واد خل النار ولكن الله يعفو ويعفو بما دون الشرك
لمن شاء تم كلامه وفي الحديث بيان فضيلة عائشة وحرصها على التعلم والتحقق
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اما كان يضجر من المراجعة اليه واثبات الحساب
والعرض والعذاب وجواب الخاطرة ومقابلة السنة بالكتاب وتفاوت الناس في
الحساب وغير ذلك **قال** البخاري **باب** ليبلغ **قال**

شارح السنة **قوله** قال ابن عباس اى رواه عبد الله بن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا تعليق من البخارى ذكره تقوية للحديث الذى فى الباب واستشهادا ومثله يسمى معضلا **قوله** عبد الله بن يوسف اى التنيسى والليث هو بن سعد الفهمى المصرى قدم بغداد وعرض عليه المنصور ولاية مصر فابى واستعفاه وقد مات فى اول الصحيح وسعيد اى ابن اى مريم المفتى مرّ فى باب الدين يسر **قوله** اى شرح بضم المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة هو خويلد بن عمرو الخزاعى العدوى الكعبى اسلم قبل فتح مكة وكان محل احد الوية بنى كعب يوم الفتح روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنى عشر حديثا ذكر البخارى منها ثلاثة مات بالمدينة سنة ثمان وستين **قوله** عمرو بفتح العين ابن سعيد بن العاص القرشى الاموى ابو عثمان الدنى الاشدق الامير خرج على عبد الملك فخدعه عبد الملك وامنه فقتله صبرا استه سبعين **قوله** البعوث بضم الموحدة جمع البعث وهو الجند الذى يبعث الى موضع وكان سعيد بعث الجند الى مكة لقتال ابن الزبير **قوله** قام صفة للقول والقول هو حمد الله الى اخره والغد اى اليوم الثانى من يوم فتح مكة وذكر اذنا للتاليد والا فالسماع لا يكون الا بالاذن ولزيادة التاكيد ذكرها بلفظ التثنية كما اراد بهذا اطه المبالغة فى تحقيق حفظه اياه وسعه زمانه وهيمانه ولفظه وغير ذلك ووعاه اى حفظه وبه اى بالقول وحمد الله بيان لقوله تكلم وحين ظرف لقام وسمعت ووعاه ابصرت ويحتمل ان يراد بقام به قال به واعلم ان كل ما فى الانسان من الاعضا اثنين نحو الاذن والعين فهو مونث بخلاف الانف ونحوه **قوله** حرمها الله اما ان يراد به مطلق التحريم فيتناول كل محرماتها واما ان يراد به ما ذكر بعده من سفك الدم وعضد الشجر **قوله** لم يحرمها الناس اى ليس من محرمات الناس حتى لا يعتد به بل من محرمات الله او ان تحريمها بوحى الله لا انها اصطلح الناس على تحريمها بغير اذن الله وامره فان قلت جاء فى الحديث ان ابراهيم حرم مكة قلت اسناد التحريم الى ابراهيم من حيث انه مبلغه فان الحاكم بالشرايع كلها هو الله والانبيا يبلغونها فان قلت كانت محرمة من يوم خلق السموات كما ثبت فى الاحاديث قلت لعله لما رفع البيت المعمور الى السما وقت الطوفان اندرست حرمتها وصارت شريعة متروكة منسية الى ان احياها ابراهيم صلوات الله عليه وقيل

معناه انه تعالى كتب فى اللوح المحفوظ يوم خلق الله السموات ان ابراهيم سيحرم مكة بامر الله **قوله** لا مر تقدم ان هذا اللفظ من النواد حيث كان عينه دايما تابعا للامة فى احكامه وخصص من بين ما يحب الايمان به هذين الامرين الايمان بالله واليوم الاخر اى القيامة لان الاول اشارة البداية والثانى الى المعاد والبواقى داخلة تحتهما وقد استدل به من يقول الكفار ليسوا مخاطبين بالفروع والجواب انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك لان المومن هو الذى ينقاد للاحكام وينزجر عن المحرمات ولذلك جعل الكلام فيه وليس فيه ان غير المومن ليس مخاطبا بالفروع وانما وصفه بالايمان ليشعر بالعلة يعنى من شان المومن بالله وجزائه ان لا يخالف امر الله ولا يحل ما حرم الله **قوله** يسفك بكسر الفا على المشهور وحكى ضمها وكذا يعضد والمراد من اسالة الدم القتل والعضد القطع فان قلت لا يعضد عطف على يسفك فمعناه لا يحل ان لا يعضد قلت لا زيدت لتاكيد معنى النفى فمعناه لا يحل واما الشجر فالذى استثنيته الادميون فى العادة متفق عليه وغيره محل اختلاف ولفظ الحديث عام وفى بعض النسخ فيها بدل بها **قوله** فان احد هو فاعل فعل محذوف ووجب حذفه لئلا يجتمع المفسر والمفسر والا لم يكن المفسر مفسرا او المفسر مفسرا ونحوه قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك وبرخص مشتق من الرخصة وهو حكم ثبت لعذر مع قيام المحرم لولا العذر وقد احتج به من يقول فتحت مكة عنوة اى قهرا واجاب عنه انه لا يدل على انه قاتل فيها واخذها قهرا وحال الشى لا تستلزم وقوعه او ان الفتح عنوة يقتضى نصب الحرب عليهم والطعن بالرمح والرمى بالسهم والضرب بالسيف ولم يقع ذلك واما قتل من استحق القتل خارج الحرم فى الحرم فليس من معنى القتال فى شى وتاويله عند من يقول صلحا فتحمل ان معناه رخص لجواز قتال رسول الله فانه دخلها منا هبا للقتال لو احتاج اليه **قوله** اذن روى بصيغة المجهول والمعروف فان قلت مقتضى الظاهر ان يقال له لا لى فهل فيه التفات قلت لا لان السياق فى قوله ما يحل لقتال رسول الله حكاية قول المترخص وسياق هذا هو لتضمنه جواب المترخص وبصيغة الالتفات تقتضى اتحاد السياق ويحتمل ان يكون التفاتا اذا قدر فان ترخص احد لقتالى فوضع لفظ رسول الله صلى الله

الى صح

عليه وسلم موضعه **قوله** ساعة اراد بها مقدارا من الزمان من يوم الفتح وهو
زمان الدخول فيها ولا يعلم من الحديث اباحة عضد الشجر لرسول الله في
تلك الساعة **قوله** حرمتها اى الحكم الذي في مقابلة الاباحة المستفادة
من لفظ الاذن ولفظ اليوم يطلق ويراد به يومك الذي انت فيه اي من
وقت طلوعه الى غروبه ويطلق ويراد به الزمان الحاضر المعهود وقد يكون
اكثر من يوم واحد او اقل وكذا حكم الامس فان قلت ما المراد به
ها هنا قلت الظاهر انه الحاضر ويحتمل ايضا المعنى الاخر اى ما بين الطلوع
الى الغروب ويكون حد اللام للعهد من يوم الفتح اذ عود حرمتها كان
في يوم الفتح لا في غده الذي هو يوم صدور هذا القول وكذا اللام في الامس
يكون معهودا من امس يوم الفتح **قوله** ما قال عمرو اى في جوابك ولا تعيذ
اي بكة وفي بعضها لا تعيذ اي الحرم اي لا يعصم العاصي منا لا الظالم **قوله**
ولا فارا بدم اي ملتجيا الى الحرم ملتبسا بدم غير حق خوفا من القصاص
قوله بخربة بعين المعجمة واسكان الراء وبالموحدة على المشهور ويقال
بضم الخاء ايضا واصلها سرقة الابل ويطلق على كل خيانة قال الخليل هي
الفساد في الدين من الخارب وهو اللص المفسد في الارض قال الشاعر
والخارب اللص يحب الخاربا وقد يجري الخربة في اكثر الكلام مجرى التهمة
وقيل العيب وقيل بضم الخاء الغوره وفتحها العلة الواحدة من الخرابة وهي
اللصوصية وفي بعضها بعد لفظ خربة يعني السرقة وفي بعضها لعله خيانة
وبلية وفي بعضها جزية بالجيم المكسورة وبالزاي بعدها المثناة التحتانية قال
ابن بطال رحمه الله من روى بالضم اراد بها الفساد ومن روى بالفتح اراد السرقة
وقال اختلفنا في تاويل الحديث فحمله من سرح على العموم وعمرو على الخصوص
فاحتج ابو شريح بالحديث على وجهه ونهى عمرا عن بعث الخيل الى مكة
وابن الزبير اول الخلفاء من يزيد وعبد الملك لانه بويع لابن الزبير قبل
هولاء وهو صاحب النبي صلى الله عليه وسلم واما قول عمرو فليس جوابا لابي شريح
لانه لم يحلف معه قرآن من اصاب حدا في غير الحرم ثم لجا الى الحرم هل
يجوز ان يقام عليه في الحرم ام لا واما انكر عليه ابو شريح بعثه الخيل اليها
ونصب الحرب عليها فاحسن في استدلاله وجاد عمرو عن الجواب وجاد به

عن غير

عن غير سوال وقال اصحاب العلماء في الصحابي اذا روى الحديث هل يكون اولى
بتاويله ممن ياتي بعده ام لا قال الطائفة تاويل الصحابي اولى لانه الراوي للحديث
وهو اعلم بمخرجه وسببه وقال اخرون لا يلتزم تاويله اذا لم يصب
التاويل قال وفيه من الفقه انه يحب على العالم الانكار على الامير اذا غير
شيا من الدين وان لم يسال عنه **الطيبي** لما سمع ذلك عمرو رد بقوله انا
اعلم بمعنى ما سمعت وحفظت لكن ما فهمت المعنى المراد من القتال فان
ذلك الترخص كان لسبب الفتح عنوة وليس لسبب قتل من استحقه خارج
الحرم والذي انا بصدده من القبيل الثاني لا من الاول فكيف تنكر علي فهو
من القول بالموجب يعني الجواب مطابق وليس مجاوبة عن غير سوال **الخطابي**
ظاهر الحديث تحريم الدماء كلها كان ذلك حقا اولم يكن ويؤكده انما اذن لي فيها
ساعة ولا يجوز ان يكون صلى الله عليه وسلم قد اباح دما حراما عليه لان ذلك
اليوم ولا في غيره من الايام واليه ذهب قوم فقالوا الجاني اذا آوى الى الحرم
لم يقتص منه ما دام مقيما فيه وقال الامام ابو الحسن الماوردي من
اصحاب الشافعي في كتاب الاحكام السلطانية من خصائص الحرم ان اهلها
لو بغوا على اهل العدل فقد قال بعض الفقهاء حرم قتالهم بل يضيق عليهم
حتى يرجعوا الى الطاعة قال الجمهور يقاتلون على بغيهم اذا لم يكن ردهم
عن البغي الا بالقتال لان قتال البغاة من حقوق الله تعالى التي لا يجوز اضاعتها
فحفظها في الحرم اولى من اضاعتها وقد نص الشافعي في كتاب اختلاف الحديث من
كتاب الام على جواز قتالهم وقال القفال المروزي في شرح التلخيص في اول
النكاح لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجز لنا قتالهم
فيها اقول وهذا بعيد وفي الحديث فوائد غير ما تقدم منها ان العالم اذا
انكر على الامير عليه رعاية الرفق كما استاذن منه في التحديث وذكر التوكيد
في الكلام وتقديم الحمد على المقصود وشرف مكة واثبات القيامة واختصاص
الرسول بخصايص وجواز القصاص على الرسول لولا العلم لكون الحكم من
خصايصه وجواز النسخ اذ نسخ الاباحة للرسول صلى الله عليه وسلم بالحرمة وجواز
المجادلة ومخالفة التابعي الصحابي بالاجتهاد والله اعلم قال البخاري
حدثنا عبد الله قال شارح السنة قوله عبد الله اي عبد الله

بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بالمهملة والجيم المفتوحتين وبالموحدة البصري
مات سنة ثمان وعشرين ومائتين قوله حماد بفتح المهملة وشد الميم بن زيد
بن درهم البصري وكان جده درهم من سبي سجستان مر في باب وان
طائفتان قال ابو زرعه حماد بن زيد بن درهم في أثبت من حماد بن سلمه
بن دينار لكن عبد الله بن معاوية الجمحي عكس فقال فضل بن سلمة على بن زيد
كفضل الدينار على الدرهم وكبير والبخاري عن ابن سلمة روى عنه الجماعة
غيره قوله ابوب اي السختياني سبق في باب حلاوة الايمان ومحمد بن سيرين
مر في باب اتباع الجنائز وابن ابي بكرة هو عبد الرحمن بن ابي بكرة مر في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم ارب مبلغ وابو بكرة بفتح الموحدة يقع بصيغة
التصغير سبق في باب وان طائفتان والرجال كلهم بصريون قال
الامام العسقلاني في كتاب تقييد المهمل وفي بعض النسخ عن ابي بكرة بحذف
بن ابي بكرة بينهما وفي بعضها عن محمد بن ابي بكرة بتبديل عن بلفظه ان ذكرا لها
فاحش قوله هو بدل عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
وليس ذكر مشتقا من الذكر الذي هو ضد النسيان قوله فان دماكم فان قلت
الفاء عاطفة وهو اول الكلام فما المعطوف عليه قلت هذا الحديث مخروم
لانه بعض من حديث طويل وقد سبق بعضه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
رب مبلغ حيث قال قال رسول الله اي يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فاي شهر هذا فسكتنا
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذي الحجة قلنا بلى قال
فان دماكم وابو الكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا الى اخره
فهو معطوف على الكلام السابق عليه المذكور في موضعه وقد خرم هنا اقتصارا
على المقصود وهو بيان التبليغ قوله محمد بن سيرين راحبه اي الهنه اي ابن
ابي بكرة قال واعراضكم اي زاد في الرواية هذه اللفظة وهو منصوب
عطفا على دمائكم وهذه جملة معترضة بين اسم ان وخبرها فان قلت
كيف روى هنا لهانا في هذا اللفظ وفيما تقدم جاز ما فيه كما تقلناه من ذلك الباب
قلت اما لانه كان عند رواته لا يوب ظانا في ذلك اللفظة وبعد ما تذكر
فحصل الجزم بها فرواها لان عون جازما واما بالعكس لطرو تردد لها وبغير

ذلك فان قلت ما معنى عليكم اذ معلوم ان اموالنا ليست حراما علينا
قلت العقل مبين للمقصود وهو ان اموال كل واحد منكم حرام على غيره
وذلك عند فقدان شئ من اسباب الحل ويؤيده الرواية الاخرى وهو بينكم
بدل عليكم والعرض يقال للنفس وللحسب وقال في شرح السنة لو كان
المراد من الاعراض النفوس لكان مكررا الان ذكر الدماء كاف اذ المراد بها النفوس
فتعين الاحساب الطيبي الظاهر ان المراد بالاعراض الاخلاق النفسانية
قوله كان ذلك فان قلت ذلك اشارة الى ماذا اذ لا يحتمل ان يشار به الى ليبلغ
الشاهد وهو امر لان التصديق والتكذيب من لوازم الخبر قلت اما ان يكون
الرواية عند من سيرين ليبلغ بفتح اللام فيكون خبرا بالنصب او يكون الامر بمعنى
الخبر ومعناه اخبار الرسول انه سيقع التبليغ فيما بعد واما ان يكون اشارة
الى تتمة الحديث وهو ان في الشاهد عسى يبلغ من هو اوعى منه يعني وقع بليغ
الشاهد او الى ما بعده وهو التبليغ الذي في ضمن الاهل بلغت يعني وقع بليغ
الرسول الى الامة وذلك نحو قوله تعالى هذا ما توعدون بيني وبينك قوله الا تخفيف
اللام كانه قال الا قوم هل بلغت يعني علمت بمقتضى ما قال الله تعالى بلغ ما انزل
اليك قوله مرتين هو متعلق بقال مقدرا اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مرتين الا هل بلغت فان قلت لم قدرت قال وما جعلته من تتمة قال
المذكور في اللفظ ويكون وكان محمد الى اخر كلامه جملة معترضة قلت
حينئذ يلزم ان يكون مجموع هذا الكلام مقولا مرتين وليس كذلك وفي الحديث
بيان حرمة القتل وحرمة الغصب وحرمة الغيبة وتكرار الكلام للتاكيد قال
ابن بطال لما اخذ الله على انبيائه الميثاق في تبليغ دينه لامتهم وجعل العلما
ورثة الانبيا وجب عليهم ايضا التبليغ والنشر حتى يظهر على جميع الاديان
وكان في عصره فرض عين واما اليوم فهو فرض كفاية لانتشار الدين وعمومه
قال البخاري قدس الله روحه باب اثم من كذب
قال شارح السنة قوله علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
وباهمال الدال الجوهري البغدادي تقدم في باب اداء الخمس ومنصور هو بن
المعتمر ابو عتاب بفتح المهملة والمثناة الفوقانية المشددة الكوفي وكان متعبدا
متهجدا قالت فناه لا يطيا بيت الاسطوانة التي كانت في دار منصور ما فعلت

قال يا بنية ذاك منصور يصلي بالليل فمات وقال ابن الديني اذا حدثك ثقة عن منصور فقد ملأت يديك لا تريد غيره مرّ قريبا من جعل الاهل العلم ايا ما قوله ريثي هي بكسر الراء وسكون الوحدة وكسر المهملة وثلثة الياءين حراش بكسر المهملة وبالراء الخفيفة وبالشين المنقطة وليس في الصحيحين حراش باكا المهملة سواه بن حبيش بالجيم المفتوحة وبالمهملة الساكنة وبالجيم العبسي بالمهملة المفتوحة والموحدة الساكنة والمهملة الكوفي الاعور العين العابد الورع مات سنة مائة قال لم يكذب قط وكان له ابنان عاصيان على الحجاج فقيل للحجاج ان اباهما لم يكذب كذبة قط لو ارسلت اليه فسألته عنهما فارسل اليه فقال هما في البيت فقال قد عفونا عنهما بصدقك وحلف انه لا يضحك حتى يعلم ابن مصيره الى الجنة او الى النار فما ضحك الا بعد موته وله اخوان مسعود وهو الذي تكلم بعد الموت وربيع وهو ايضا حلف ان لا يضحك حتى يعرف اي الجنة هو امر كما قال فما سئل انه لم يزل متبسما على سريره حتى قرغنا وقال ابن الديني لم يرو عن مسعود بني الا كلامه بعد الموت والربعي بحسب اللغة المنسوب الى الربيع واحراش جمع احرش وهو الاثر قوله عليا هو علي بن ابي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي المكي المدني الكوفي امير المؤمنين ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم ابي طالب عبد مناف على المشهور وام علي فاطمة بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف وهو اول هاشمية ولدت هاشميا اسلمت وهاجرت الى المدينة وتوفيت في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل في قبرها وكنيه علي ابو الحسن وكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا تراب وهو اخو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمواخاة قال له انت اخي في الدنيا والاخرة وصهره على فاطمة سيدة نساء العالمين وابو السبطين واول هاشمي ولد من هاشميين واول خليفة من بني هاشم واحد العشرة المبشرة بالجنة واحد الستة اصحاب الشوري الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض واحد الخلفاء الراشدين واحد العلماء الربانيين واحد الشجعان المشهورين والزهاد المذكورين واحد السابقين الى الاسلام واختلف العلماء في اول من اسلم من الامة فقيل خديجة وقيل ابو بكر وقيل علي والصحيح خديجة

ثم ابو بكر ثم علي والاورع ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد بن حارثة ومن العبيد بلال واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم حين هاجر من مكة ان يقيم بها ايا ما حتى يودي عنه امانته ثم يلحقه لاهله ويشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد الا تبوك فان النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه فيها على المدينة وهو قال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان اما ترضى ان يكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي واصابته يوم احد فاعطاه الراية يوم خيبر واخبر ان الفتح على يده واحواله في الشجاعة مشهورة واما علمه فكان من العلوم بالمحل الاعلى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة حديث وستة وثمانون حديثا ذكر البخاري منها تسعة وعشرين وسؤال كبار الصحابة ورجوعهم الى فتاويه واقواله من المسايل المعضلات ايضا مشهور واما زهده فهو مما اشترك في معرفته الخاص والعام وكان الحاصل من غلته اربعين الف دينار وكلها جعلها صدقة وكان عليه ازار غليظ اشتراه بخمسة دراهم ولم يترك حين توفي الا سبعمائة درهم اعدها للبشير بحاوته لاهله والاحاديث الواردة في الصحابة في فضله كثيرة ولي الخلافة خمس سنين ويوم له في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين قال ابن المسيب لما قتل عثمان جاء الصحابة وغيرهم الى دار علي فقالوا يا ابا تراب لانت احق بها فقال انما ذلك الى اهل بدر فمن رضوا به فهو الخليفة فلم يبق احد الا اتى عليا فلما راى ذلك خرج الى المسجد فصعد المنبر فبايعه طلحة ثم تابعه الباقون قال النووي نقلوا عنه اثارا كثيرة تدل على انه رضي الله عنه علم السنة والشهر والليلة التي يقتل فيها وانه لما خرج الى صلاة الصبح حين خرج صاحت الاوز في وجهه راي الديوك فطردن عنه فقال دعوهن فانهن نوائح قال اهل التفسير انتدب ثلاثة من الخوارج عبد الرحمن بن ملجم الحميري اشقى الناس ورجلان اخران تميميان واجتمعوا بمكة وتعاقدوا ليقتلن عليا ومعويه وعمرو بن العاص فقال ابن ملجم انا لعلي واحدهما انا لمعوية والاخر انا لعمرو وتواعدوا لسلة سبعة عشر من رمضان فتوجه كل واحد الى مرصد المصير الذي يريد قتله فضرب ابن ملجم عليا بسيف مسموم في جبهته فاوصله دماغه ليلة الجمعة وتوفي رضي الله عنه ليلة الاحد التاسع عشر من رمضان سنة

اربعين وغسله الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر والماضرية قال قرت وربه
الكعبة وكتب وصيته فلما فرغ من الوصية قال السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته ثم لم يتكلم الا لا اله الا الله حتى توفي ودفن في المسجد وصلى عليه
ابنه الحسن وكان عنده فضل من حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى
ان يحنط به وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة على الاصح وكان ادم اللون
ربعة ابيض الراس واللحية وكانت لحيته كثة طويلة حسن الوجه كانه
القمر ليلة البدر ضحوك السن ودفن بالكوفة رضي الله عنه **قوله** لا تكذبوا علي
فان ذلك هل فرق بين كذب عليه وبين كذب له او احكم فيهما سواء ولت
معنى كذب عليه بسببه الكلام اليه كاذبا سواء كان عليه او له فان قلت
الكذب على الله داخل تحت الكذب على الرسول ام لا قلت نعم اذا المراد
من الكذب عليه الكذب في احكام الدين فان قلت الكذب من حيث هو
معصية فكل كاذب عاص وكل عاص يلج النار لقول الله تعالى ومن يعص الله
ورسوله فان له نار جهنم فما فائدة لفظ على فان الحكم عام في كل من كذب
على احد قلت لا شك ان الكذب على الرسول اشد من الكذب على غيره لكونه
مقتضيا شرعا عاما باقيا الى يوم القيامة فخصص بالذكر لذلك او الكذب
عليه كثيرة وعلى غيره صغيرة والصغائر مكفرة عند الاجتناب عن الكبائر
او المراد من قوله ومن يعص الله الكبيرة فان قلت الشرط سبب للجزاء
تكيف يتصور سببية الكذب للامر بالولوج نعم انه سبب للولوج لنفسه
قلت هو سبب للازمه لان لازم الامر الالزام ولون الكذب
سببا الالزام الولوج معنى صحيحا فان قلت ما معنى الكذب قلت
فيه ثلاثة مذاهب مذهب الحق ان الكذب عدم مطابقة الواقع والصدق
مطابقته والثاني انها مطابقة الاعتقاد ولا مطابقة والثالث مطابقة
الواقع مع اعتقاد المطابقة ولا مطابقة مع اعتقاد اللا مطابقة وعلى الاخير
يكون بينهما الواسطة **النووي** معنى الحديث ان هذا جزاؤه وقد يجازى به
وقد لا يجازى يعفو الله عنه ولا يقطع عليه بدخول النار وهكذا سبيل كل
ما جاء في الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر غير الكفر ثم ان جوز يدخل النار
فلا يخلد فيها بل لا بد من خروجه منها بفضل الله ورحمته قال البخاري

حدثنا

حدثنا ابو الوليد قال شارح السنة **قوله** ابو الوليد هو هشام
بن عبد الملك الطيالسي البصري شيخ الاسلام مر في باب علامة الايمان
حب الانصار **قوله** جامع بالجيم ابن شداد بالعجمة وبالمهملتين الاولى منهما
مشدد ابو صخرة الاسدي الكوفي مات سنة ثمان عشرة ومايه روى له
الجماعة **قوله** عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي القرشي اشترى نفسه
من الله ست مرات مات سنة اربع وعشرين ومايه **قوله** عن ابيه اي عبد الله
بن الزبير وهو ابو بكر وقال ابو حنيف بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى
وسكون المثناة التحتانية بينهما الصحابي بن الصحابي امير المومنين هو اول
مولود ولد في الاسلام للمهاجرين بالمدينة ولدته امه اسماء بنت الصديق نفيا
واتت به النبي صلى الله عليه وسلم يدعاله فكان الملبس لاكة له روى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلا ثه وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها ستة وهو احد العبادلة
الاربعة هو وابن عمر وابن عباس وابن عمرو واما ابن مسعود فليس منهم وقول
الجوهري انه منهم يقدح بيان غلطه كان صواما قواما وصولا للرحم عظيم الحلم
قسم الدهر بالليل فثلثه ليال ليلة يصلي قياما وليلة راكعا وليلة ساجدا حتى
الصباح وغزا افريقية فاتاهم ملكهم فخرج من عسكره في مائة الف
وعشرين الفا والمسلمون عشرون الفا فنظر ابن الزبير ملكهم فخرج من
عسكره فاخذ ابن الزبير جماعة فقصده فقتله فكان الفتح على يده ولما مات
يزيد بن معويه بويع له بالخلافة سنة اربع وستين واجتمع على طاعة اهل
الحجاز والعراق واليمن وخراسان ما عدا الشام وجدد عمارة الكعبة وجعل
لها بابين وحج بالناس ثماني حجج وبقي في الخلافة الى ان حصره الحجاج بمكة اول ليلة
من ذي الحجة سنة ثنتين وسبعين وحج الحجاج بالناس ولم يزل يحاصره الى ان
اصابه رمية بحجر فمات وصلبت جثته وحمل راسه الى خراسان رضي الله عنه
قوله الزبير بضم الزاي لابيه اي عبد الله بن العوام بتشديد الواو
القرشي احد العشرة المبشرة واحد الستة اصحاب الشوري واحد
المهاجرين بالهجرتين وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه صفية
بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت واسلم هو رابع اربعة
او خامس خمسة على يد الصديق رضي الله عنه وهو ابن ست عشرة سنة

نسخة الألوكة www.alukah.net

عمر بالدخان ليترك الاسلام فلم يفعل وهاجر الى ارض الحبشه وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا ذكر البخاري منها تسعة وهو اول من سل السيف في سبيل الله وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد كان ابيض معتدل القد خفيف العارضين ومناقبه كثيرة سيأتي بعضها وترك الزبير المال يوم الجمل وانصرف عنه فلحقه جماعة من الغواة فقتلوه بوادي السباع بناحية البصرة ودفن به ثم حول الى البصرة وقبره مشهور بها

قوله لا اسمعك وفي بعضها لا اسمعن تحدث ومعناه لا اسمع حديثك وحدث توحد وفاعيله اللائه **قوله** اما مخففة الميم من حروف التنبيه وانى بكسر الهمزة ولم افارقه اى لم افارق رسول الله صلى الله عليه وسلم او اراد به عدم المفارقة العرفية اى ما فارقته سفرا وحضرا على عادة من يلازم الملوك فان قلت هاجر الى الحبشه قلت ذلك قبل ظهور شوكة الاسلام اى ما فارقت عند ظهوره لواى في اكثر الاحوال **قوله** للنبي وفي بعضها للمتنبي وبحوز فان واخرانها الكاف نون الوقاية بها وعدم المفارقة والسماع ولازم السماع التحديث عادة ولازم التحديث الذي ذكره في الجواب عدم الحديث فبين اللازمين منافاة فضلا عن المغايرة فان قلت المناسب لسمعت قال ليتبوأ فانه نصبا فالفائدة في العدول اى المضارع قلت استحضار صورة القول للحاضرين والحكاية عنها كانه يريهم انه قابل به الان **قوله** فليتبوأ بكسر اللام هو الاصل وبالسكون هو المشهور والتبوء اتخاذ المباءة اى المنزل يقال تبوأ الرجل المكان اذا اتخذه موضعا لمقامه **الجوهري** تبوأت منزلا اى نزلت **الخطابي** ظاهره امر ومعناه خبر يريد ان الله بوبه مقعده من النار وكل ولم يكف الزبير على نفسه من الحديث ان يكذب فيه عمدا ولكنه خاف ان نزل او تخطى فيكون ما يجري من الغلط فيه كذبا اذا لم يتيقن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قاله وفيه من العلم انه لا يجوز الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشك وغالب الظن حتى يتيقن سماعه ويعلم صحته قال من بطال قيل التبوأ كان الى الكاذب فلا شك انه لا يبوي نفسه وله الى تركه سبيل وان كان الى الله تعالى فامر العبد بما لا سبيل اليه غير جائز فاجيب انه معنى

الدعا اى بوأه الله فان قيل اذلك عام في كل كذب ام خص قلنا قد اختلفوا فيه فقيل معناه الخصوص اى الكذب في الدين كما نسب اليه تحريم حلال او تحليل حرام وقيل كان ذلك في رجل بعينه كذب على الرسول في حياته وادعى عند قوم انه بعثه اليهم ليحكم فيهم واحتجاج الزبير به ينفي التخصيص فهو عام في كل كذب ديني ودنيا ويؤ

الطيبي الامر بالتبوء تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن كذلك وانما فيه اشارة الى معنى القصد في الذنب وجزائه اى كما انه قصد في الكذب القصد فليقصد في جزائه التبوء واول وبحتمل ان يكون الامر على حقيقته بان يكون معناه من كذب فيوطن نفسه بالتبوء ويلزم عليه فلعوله فليتبوء توجيهات اربعة فان قلت من قصد الكذب على الرسول ولم يكن في الواقع كذبا هل يأثم قلت نعم لكن لا يسمى الكذب بل يسمى قصد الكذب لان قصد المعصية معصية اذا تجاوز عن درجة الوسوسة فلا يدخل تحت الحديث **النووي** الحديث يشتمل على فوائد منها تقرير قاعدة لاهل السنة ان الكذب متناول اخبار العامد والساهي عن الشيء خلاف ما هو ومنها تعظيم تحريم الكذب عليه صلى الله عليه وسلم وانه فاحشة عظيمة ولكن لا يكفر بهذا الكذب الا ان يستحله هذا هو المشهور **وحكى** امام الحرمين عن والده انه يكفر ويراق دمه ثم ان من كذب عليه صلى الله عليه وسلم عمدا في حديث واحد فسق وردت رواياته كلها وعلل الاحتجاج بجميعها فلو تاب وحسنت توبته مقال الامام احمد وجماعة من اصحابنا لا تقبل روايته ابدا بل يحتم جرحه دائما قال وقلت هذا مخالف للقواعد والمختار القطع بصحة توبته وقبول روايته بعدها وقد اجمعوا على صحة رواية من كان كافرا فاسلم ومنها لا فرق في تحريم الكذب عليه بين ما كان في الاحكام وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وكله حرام من اكبر الكبائر خلافا للكرامية حيث جوزوا وضع الحديث فيما لا حكم فيه واما توقف الزبير في الرواية والاكثار منها فلكونه خاف الغلط والنسيان والغالط والناسي وان كان لا اثم عليه فقد ينسب الى تفريط لتساهله او نحوه وقد تعلق بالناسي بعض الاحكام الشرعية كغرامات المتلفات وانتقاض الطهارات قال وهذا الحديث حديث في نهاية من الصحة وقد انه متواتر وحكى الامام ابو بكر الصيرفي في شرحه لرسالة الشافعي انه روي عن اكثر من ستين صحابيا مرفوعا وقال بعض الحفاظ انه

شبكة الألوكة www.alukah.net

روى عن اثنين وستين صحابيا وفيهم العشرة المبشرة قال ولا يعرف حديث
اجتمع على روايته العشرة الا هذا ولا حديث يروى عن اكثر من ستين صحابيا الا
هذا وقال بعضهم رواه ماءتان من الصحابة قال الشيخ تقي الصلاح
ثم لم يزل عدده في ازدياد وهلم جرا على التوالي والاستمرار وليس في
الاحاديث ما في مرتبته من التواتر وقيل لم يوجد من الحديث مثاله
المتواتر الا ذلك قال البخاري قدس الله روحه **حدثنا**
ابو معمر قال **حدثنا** عبد الوارث عن عبد الله قال **الاسناد** قوله
ابو معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما وبالراء المشهور بالمعتمد عبد الله بن
عمرو ابن ابي الحجاج المنقري البصري **قوله** عبد العزيز اي ابن صهيب بضم
المهملة وفتح الهاء الاعمى البصري البناني بضم الموحدة وبالنونين مر في باب
حب الرسول من الايمان **قوله** حدثنا المراد به جنس الحديث وهذا جائز
وقوع الكثير صفة له لاحديث واحد لا يلزم اجتماع الوحدة والكثرة فيه والحديث
اذا اطلق في عرف الشرعة يراد به حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ منع
متعد الى مفعولين وان المخففة مع معمولها هو المفعول الاول والسدرة مع الاسم
والخبر في محل الرفع بانه فاعل اي لمعنى قول النبي كثره الحديث فان قلت
الحديث لا يمنع كثرة الحديث الصادق بل يحب التعلم والتبليغ اذا كان صادقا فكيف
جعله مانعا قلت كثرة الحديث وان كان صادقا تجر الى الكذب غالبا
عادة ومن حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه فالتقليل الاحتراز عن الانجرار اليه
ولو كان وقوعه على سبيل الندرة **قوله** كذبا عاما في جميع انواع الكذب لان النكرة
في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي في افادة العموم **قوله** الكي بالكاف
والياء المشددتين ابن ابراهيم ابو السكن بالمهملة والكاف المفتوحتين البلخي
التميمي ولد سنة ست وعشرين ومائة مر في باب من احاب الغنيا باشارة اليد
قوله يزيد معروف مضارع الزيادة بن ابي عبيد مصغر العبد الاسلمي مولى سلمة
بن الاكوع ابو خالد توفي سنة ست او سبع واربعين ومائة روى له الجماعة **قوله**
سلمة بالمهملة واللام المفتوحتين ابن الاكوع بفتح الهمزة وسكون الكاف
وفتح الواو وبالمهملة وهو لقب العوج الكوع اي طرف الزايد الذي يلي الابهام
واسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي المدني وسلمة يكنى بابي مسلم او ابي ايا

او ابي عامر وقيل هو ابن عمرو بن الاكوع شهد بيعة الرضوان وبايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلاث مرات في اول الناس واوسطهم واخرهم روى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وسبعون حديثا خرج البخاري منها احدى وعشرين
وكان شجاعا راميا محسنا يسبق الفرس فاضلا خيرا سكن الربذة ومات بها قال انه
كلمه الذيب قال سلمة رايت الذيب قد اخذ ظبيا فطلبته حتى نزعته منه
فقال ويحك مالي ذلك عمدت الى رزق رزقنيه الله ليس من مالك فنزعته مني قال
قلت اياعاد الله ان هذا العجب ذيب يتكلم فقال الذيب اعجب منه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم في اصول النخل يدعوكم الى عبادة الله وتابون الا عبادة الاوثان
قال فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت مات سنة اربع وسبعين بالمدينة
وهو ابن ثمانين سنة **قوله** مالم اقل اي لم افعله والعايد المفعول يجوز حذفه فان قلت
هذا مختص بالقول اذا تاول نسبه فعل اليه لم يفعله قلت اللفظ خاص
بالقول لكن لاشك ان الفعل في معناه لاشتراكهما في علة الامتناع وهو الجسارة
على الشريعة ومشرعها صلوات الله عليه وسلامه وكلمة من في النار يحتمل ان يكون
بيانيا وابتدائيا فان قلت اختلاف الروايات في الالفاظ مع الاشتراك في المعاني
تحوم من تعمد علي كذبا ومن نقل علي مالم اقل ومن كذب علي متعمدا قال انه متواتر
قلت مثله يسمى بالمتواترة من جهة المعنى اي القدر المشترك الحاصل
من جميع الالفاظ متواتر واعلم ان هذا الحديث اسناده من عوالي الاسانيد لان
الوجائز بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وهذا اول ثلاثيات البخاري
فاعرفه **قال** يحيى السنة الكذب على النبي اعظم انواع الكذب بعد
كذب الكافر على الله وكذبه قوم من الصحابة والتابعين اكثر الحديث عن الرسول
خوفا من الزيادة والنقصان والغلط فيه حتى ان من التابعين من كان يهاب رفع الموقوف
فيوقعه على الصحابي ويقول الكذب علينا اهون من الكذب على رسول الله وقال
معمر البيوت المنزل الملزوم ولقد دار بين الزهري وربيعة مقابلة فقال ربيعة
للزهري انا انا اخير الناس بريا ان شاء احد واوان شاء اتركوا وانت انما تخبرهم
عن رسول الله فانظروا ما تخبرهم به **قوله** موسى اي ابن اسمعيل المنقري البصري التبوذكي
وابو عوانة بفتح المهملة وتخفيف الواو وبالنون اسمه الوضاح من الوضوح الواسطي
وقد تقدما في كتاب الوحي **قوله** اي حصين بفتح المهملة وبكسر الصاد المهملة قال

من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله من ادرك الصحابة فقد
ادرك العدالة هنا في بابه فان قلت ما معنى الرؤية فيه قال المراد منه حقيقة
الرؤية او غيرها قلت قال القاضي الباقلاني معناه رؤيا صحيحة ليست
باضغاث احلام ولا من تشبيهات الشيطان وتدبيراه الرائي خلاف صفته المعروفة
كمن تراه ابيض اللحية وتدبراه شخصان بهيئتان في زمان واحد احدهما في المشرق
والاخر في المغرب ويراه كل منهما في مكانه وقال اخرون بل الحديث على
ظاهره وليس لمانع ان يمنعه فان العقل لا يحيله حتى يضطر الى التاويل واما
قوله فانه قد يرى على خلاف صفته او في مكانين فانه تغيير في صفاته لا في ذاته
فتكون ذاته مرئية وصفاته متخيلة والرواية امر خلقه الله في الحي لا يشترط
لا مواجهة ولا تحريق الابصار ولا كون المرئي ظاهرا بل الشرط كونه موجودا
فقط حتى جاز رواية اعمى الصين بقة اندلس ولم تعلم دليل على فتاجسه صلى الله
عليه وسلم بل جاء في الحديث ما يقتضي بقاؤه وقال ابو حامد الغزالي ليس
معناه انه راي جسمه وبدنه بل راى مثالا صار ذلك المثال الذي يتاذى بها
الغذاء الذي ينمي اليه بل البدن في اليقظة ليس الا الة النفس فالحق ان
ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة التي هي محل النبوة فما راه من الشكل
ليس هو روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق اقول
له ثلاث توجيهات وخير الامور اوسطها قوله الشيطان اما مشتق من شاط
اي هلك فهو فعلان واما من سطن يعني بعد فهو فيعال والمراد منه اما ابليس
شخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس قوله لا يتمثل براى لا يتصور
بصورتي قال القاضي عياض قال بعضهم خص الله تعالى النبي صلى الله
عليه وسلم بان رؤية الناس اياه صحيحة وكلها صادقة ومنع الشيطان ان يتصور
في حقيقته لئلا يكذب على لسانه في النوم كما خرق الله العادة للانبيا بالمعجزة وكما
استحال ان يتصور الشيطان في صورته في اليقظة قال محي السنة
رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام حق ولا يتمثل الشيطان به وكذلك جميع الانبيا
والملائكة عليهم السلام لا يتمثل بهم انتهى فان قلت اذا قلنا انه راه حقيقة
فمن راه في المنام هل يطلق عليه صحابي ام لا قلت لا اذ لا يصدق عليه حد الصحابي
وهو مسلم راى النبي صلى الله عليه وسلم اذ المراد منه الرؤية المعهودة الجارية على

النسائي لا اعلم في الصحيحين من اسمه حصين بغير الف الا من يكنى باب حصين غير هذا
الرجل وهو عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي التابعي الحافظ العثماني كان شيخا
توفي مات سنة ثمان وعشرين ومائة قوله اي صالح اي ذو لوان السمان الزيات
الدقي مر في باب امور الايمان قوله سمي بصيغة الامر من باب التفعل وهو اما
حقيقة في معناه او هو بمعنى التسمية ولا يكون اما من الكناية ومن التفعل ومن
التفعيل ومن الافتعال على حسب اختلاف النسخ والاسم نحو زيد والكنيه
نحو ابو زيد واعلم ان العلم اما ان يكون مشعرا بمدح او ذم وهو اللقب واما
ان لا يكون فاما ان يصدر بنحو الاب والابن وهو الكنيه او لا وهو الاسم فاسم
النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته ابو القاسم ولقبه رسول الله وسيد المرسلين مثلا
الجوهري الكنايه ان تتكلم بشيء وتريد به غيره وتقول كنيت وكنوت
بكذا وعن كذا والكنية بالضم والكسر والكنى ثلاثين بكذا وكنيته ابا زيد وبابي
زيد واختلف العلماء في هذه المسئلة فقال اهل الظاهر لا يحل التكني
بابي القاسم لاحد سواء كان اسمه محمدا واحمد ولم يكن لهذا الحديث ونحوه وقال
مالك يباح التكني به سواء كان اسمه احمد او محمدا او لا لان هذا كان زمن الرسول
للالتباس بكنيته صلى الله عليه وسلم لما روي انه نادى رجلا يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله اني لم
اعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي ثم نسخ ولم يبق الالتباس وقال ابن جرير انما كان للتنزيه
والادب لا للتحريم وقال جماعة من السلف النهي عن التكني بابي القاسم
مخصوص بمن اسمه محمدا واحد ولا باس بالكنية وحدها لمن لا يسمى باحد من الاسمين
لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجمع احد بين اسمه وكنيته واكثر ما سمعت انه منهي
عن التكني بابي القاسم مطلقا ومنهي عن التسمية بالقاسم لئلا يكني ابوه بابي
القاسم والسادس ان التسمية محمد ممنوعه مطلقا سواء كان كنيته ام لا وجاء
فيه حديث النبي صلى الله عليه وسلم تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم قوله
فقد راني فان قلت الشرط ينبغي ان يكون عين الجزا سببا له فقد ما عليه وههنا
ليس كذلك قلت ليس هو الجزا حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد راني
وهي رويا ليس بعدها فان الشرط والجزا اذا اتحدا صورة دل على الكمال والغاية نحو

وقال داود بن علية ما اعرف عربيا ولا عجميا افضل من مطرف مات رضي الله عنه
سنة احدى واثنين واربعين ومايه قوله اي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة
وسكون المثناة التحتانية والقاف وهب ابن عبد الله السوائي بضم المهملة وتخفيف
الواو وبالمد الكوفي الصحابي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة واربعين
حديثا ذكر البخاري منها اربعة وكان علي رضي الله عنه يكرمه اباجحيفة وسميه
وهب الخير وهب الله وكان يحبه ويثني به وجعله على بيت المال بالكوفة
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بلغ الحلم ومات بها رضي الله عنه سنة اثنين
وسبعين قوله هل عندكم الخطاب لعلي رضي الله عنه والجمع للتعظيم او لارادته
مع سائر اهل البيت اولا لتفات من خطاب المفرد الى خطاب الجمع على مذهب من
قال من علماء المعاني يكون مثله التفاتا وذلك كقوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
اذ لا فرق من ان يكون الالتفات جمعية او تفريدا عند الجمهور قوله كتاب
اي مكتوب من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سأله ذلك لان الشيعة كانوا يزعمون
انه صلى الله عليه وسلم خص اهل بيته لا سيما عليا رضي الله عنه بأشياء من علم الكتاب لم
يذكرها لغيره او لانه كان يرى منه علما او تحقيقا لاجله عند غيره قوله لا اي لا
كتاب عندنا الا كتاب الله وكتاب مرفوع واعطيه بصيغة المجهول وفتح التاء
والمفعول الاول هو مفعول ما لم يسم فاعله والثاني الضمير والمراد من الفهم المفهوم
اي ما نفهم من محتوى الكلام ويدرك من بواطن المعاني التي هي غير الظاهر من نصه
كوجوه الاقيسة والمفاهيم وسائر الاستنباطات ولا شك ان الناس متفاوتون فيه
قوله والصحيفة اي الكتاب وكانت معلقة بقبضة سيفه اما احتياطا او استحضارا
واما لكونه منفردا بسماع ذلك والظاهر انه سبب اقتران الصحيفة بالسيف الاشعار
بان مصالح الدين ليست بالسيف وحده بل بالعمل تارة وبالعفو اخرى وبالدية تارة
ولا توضع السيف في موضع الذي يليق بل توضع كل شيء في موضعه فان قلت الاستثنا منفصل
اما لا قلت متصل لان المفهوم من الكلام كتابة ايضا لان للفاهيم توابع للناطق
قوله فما في هذه وفي بعضها وما هي استفهامية في محل الرفع على الابتداء
العقل اي الدية وانما سميت به لان الابل كانت تعقل بفناء دار ولي المقتول والمراد
احكامها ومقاديرها واسنانها قوله فكاك الاسير بكسر الفاء هو ما يفتك به وفكه
وانتكه بمعنى اي خلصه والاسير فعيل بمعنى المأسور من اسره اذا شده بالاسار وهو القد

العادة والروية في حياته في الدنيا لان النبي صلى الله عليه وسلم هو المخبر عن الله تعالى
وهو ما كان مخبر الناس عنه الا في الدنيا لا في القبر ولهذا اقام بعد نبوته
ثلاث وعشرين سنة فان قلت اكثر المسموع عنه في المنام هل هو حجة
يستدل بها قلت لا اذ لم نشترط في الاسناد لاله ان يكون الراوي ضابطا
عند السماع والنوم ليس حال الضبط قال البخاري قدس الله روحه
باب كتابة العلم قال صارح السنة قوله
بن سلام اي محمد ابو عبد الله بن سلام البيكندي قال المقدسي في الكمال
سلام بتخفيف اللام وقد تشدد من لا يعرف وقال الدارقطني هو بالتشديد
لا يا بالتخفيف مر في كتاب الايمان قوله وكيع بفتح الواو وكسر الكاف والعين
المهملة ابن الجراح بالجيم المفتوحة والراء المشددة وبالمهملة الرؤاسي
بضم الراء وفتح الهمزة وبالسين المهملة من تابعي التابعين بالكوفة اصله من
نيسابور او سمرقند او اصفهان قال حماد بن زيد لو شئت لقلت وكيع
ارجح من سبعين وقال الامام احمد ما رأيت اوعى للعلم ولا احفظ من وكيع
ما رأيت سألك في الحديث الا يوما واحدا ولا رأيت معه كتابا ولا رقعة قط وقال
هو احب الي من يحيى بن سعيد فقيل له كيف فقال كان وكيع صدوقا الحفص بن غياث
فلما ولي القضا هجره ووكيع وكان يحيى صدوقا لمعاذ بن معاذ فتولى القضا فبعد اليه
فلم يهجره يحيى وقال ما رأيت افضل من وكيع وكان يفتي بقول
ابي حنيفة رضي الله عنه وكان قد سمع منه شيأ كثيرا مات رضي الله عنه بفيد منصرفا
من الحج يوم عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة قوله سفين يحتمل ان يراد
به الثوري وان يراد به بن عيينة لان وكيعا يروي عنهما وهما يرويان عن مطرف
وله فتح هذا الالتباس في الاسناد لان ايا ما كان منهما فهو امام حافظ ضابط
عدل مشهور على شرط البخاري ولهذا يروي لهما في اكثر كتبه لكن قال
الغساني في كتاب التقييد هذا الحديث محفوظ عن ابن عيينة وقال ابو مسعود
الدمشقي هذا هو سفين بن عيينة ولم ينبه البخاري عليه قال وقد رواه المؤيد
بالمهملتين المفتوحتين والنون عن الثوري ايضا وتقدم ذكرهما مرارا قوله
مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة والفاء بن طريف بالمهملة
المفتوحة ابو بكر الكوفي قال ما سمعت ان كذبت كذبة وان لي الدنيا كلها

وقال داود

بكسر القاف
وبالمهملة لانهم كانوا لشدة دينهم لا يسبون بالعقد ويسمى كل اخيذا اسيرا وان لم
يشد به والمقصود ان فيها حكمه والترغيب في تخليصه وانه من انواع البر
الذي ينبغي ان يهتم به **قوله** وان لا يقتل مسلم بكافر وفي بعضها ولا يقتل
فان قلت كيف جاز عطف الجملة على المفرد قلت هو مثل قوله تعالى
ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا اي فيها حكم العقل وحكم
حرمة قصاص المسلم بالذمي وفيه دليل على ان المسلم لا يقتل بالذمي قصاصا
وعليه مالك والشافعي واحمد وذهبت الحنفية الى القصاص لما روى عبد الرحمن
السلماني رضي الله عنه ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل الذمة فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل **قال** القاضي البيضاوي رحمه الله تعالى
انه منقطع لا احتجاج به ثم انه اخطأ اذ نقل ان القاتل كان عمرو بن امية وقد
عاش بعد الرسول سنين ومتروك بالاجماع لانه روي ان الكافر كان رسولا
فيكون مستامنا لا ذميا وان المستامن لا يقتل به المسلم وفاته ان صح
فهو منسوخ لانه روي انه كان قبل الفتح وقد قال صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح في خطبة خطبها على درج البيت الشريف ولا يقتل مومن بكافر
ولا ذو عهد في عهده وقال معنى كلامه رضي الله عنه انه ليس عنده شيء سوى
القرآن وانه صلى الله عليه وسلم لم يخص بالتبليغ والارشاد قوما دون قوم وانما
وقع التفاوت من قبل الفهم واستعداد الاستنباط واستثنى ما في الصحيفة
احتياطا لاحتمال ان يكون فيها ما لا يكون عند غيره فيكون منفردا بالعلم
به قال وقيل كان فيها من الاحكام غير ما ذكر هنا ولعله لم يذكر
جملة ما فيها اذ التفصيل لم يكن مقصودا حينئذ او ذكره ولم يحفظ
الراوي **قال** ابن بطال فيه ما انقطع بدعة الشيعة الذين على علي
رضي الله عنه انه الوصي وانه المخصوص بعلم من عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يعرفه غيره حيث قال ما عنده الا ما عند الناس من كتاب الله
ثم احاله على الفهم الذي للناس فيه على درجاتهم ولم يخص نفسه بشيء
غير ما هو ممكن في غيره وافضل وفيه اشارة الى ان للعالم الفهم ان
يستخرج من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولا عن المفسرين لكن بشرط موافقته
للاصول الشرعية وفيه اباحة كتابة الاحكام وتقييدها وفيه جواز السوال

عن الامام فيما يتعلق بخاصته **قال** البخاري **حدثنا ابو نعيم**
الفضل **قال** شارح السنة **قوله** حدثنا ابو نعيم بضم النون
وفتح المهملة وسكون الياء الفضل بفتح الفاء وسكون الجمة بن دكين بضم الدال
المهملة وفتح الكاف والياء الساكنة وبالنون وهو لقب واسمه عمرو وكان
من اجامع فقهه وفضله ودينه وامانته واتقانه وحفظه مر في باب
فضل من استبرأ لدينه **قوله** شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاويه
النحوي البصري التميمي المؤدب مات ببغداد ودفن بمقبرة الخيزران
وما بعده
او في باب النبي سنة اربع وستين ومات رحمه الله عليه في خلافة المهدي
حدث عنه الامام ابو حنيفة وعلي بن الجعد وبين وفاتيهما تسع وسبعون سنة
قوله ابن ابي كثير بفتح الكاف وبالمثلثة ابو نصر اليمامي البصري كان
من العبادات سنة تسع وعشرين ومائة وثلاثين وما بعده **قوله** ابي سلمة بالمهملة
واللام المفتوحتين عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف كان وجهه كدينار هرقلي
مر في كتاب الوحي **قوله** خزاعة بضم المعجمة وبالزاي حي من الازد
سموا بذلك لان الازد لما خرجت من مكة وتفرقت في البلاد تخلفت عندهم
خزاعة بضم المعجمة وبالزاي عجمة وانقامت بها ومعنى خزع فلان عن اصحابه
انه تخلف عنهم **قوله** منهم اي من خزاعة قتل بنو لحيان ذلك الخزاعي
وفاخبر بصيغة المجهول والراحلة الناقة التي تصلح لان ترحل ويقال
الراحلة المركب من الابل ذكرا كان او انثى والفتك بالواو والكاف سفك
الدم على غفلة وفي بعضها بدله القتل بالتاء وباللام **قوله** او الفيل اي الذي
ارسل الله على اصحابه طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجين حتى وصلوا الى بطن
الوادي هو من مكة **قوله** واجلوه اي قال ابو نعيم للسامعين اجعلوا
هذا اللفظ على الشك وفي بعضها **قال** ابو عبد الله اي البخاري اجعلوه على
على الشك فعين الاول هو نقول اي نعيم فجاز مع لفظ الفيل بالفاء واللام
من غير تردد منه وبين ماتي احد النسختين **قوله** سلط بالمعروف والمومنين
بالياء والمجهول والمومنون بالواو وفي بعضها بدله عليها عليهم اي على اهل
مكة **قوله** الا وانها حرام فان دلت الالها صدر الكلام فما المعطوف عليه
بالواو والمناسب ان يقال بدون الواو وحوالا انهم هم المفسدون قلت

هو عطف على مقدر اي الا ان الله حبس عنها وانها لم تحل لاحد ومعنى حلال بكلمة
حلال القتال فيها فان قلت لم لغلبة المضارع بالتلبس ماضيا ولفظ بعدي
للاستقبال فكيف يجتمعان والظاهر في سائر النسخ من لا تحل بكلمة لا دلت
معناه لم يحكم الله في الماضي بالحل في المستقبل **قوله** ساعتي هذه اي في ساعتي
هذه الذي اتكلم فيها وهي بعد الفتح وحرام خبر لقوله انها فان قلت
ما بال الخبر ليس مطابقا للمبتدا قلت حرام وان كان في الاصل صفة مشبهة
لكنه اضمحل وصفيته بغلبة الاسمية عليه فتساوي التذكير والتانيث
فيه او انه مصدر يستوي فيه التانيث والتذكير والتثنية والجمع **قوله**
لا يختلى اي لا يجز يقال اختلينه اي جززته وقطعته وذكر الشوك دال
على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى ولا يعضد اي لا يقطع وساقطتها
اي ما سقط منها بغفلة المالك اي اللقط ولمنشد اي لمعرف واما ضالتها
فيقال له ناشد لا منشد قال في شرح السنة للمزني من الشوك
كالعوسج لا ياس بقطعه كالحيوان المؤذي فعلون من باب تخصيص الحديث
بالقياس وكذا الاباس بقطع اليابس كما في الصيد الميت واما لقطتها فقيل
ليس لواجدها غير التعريف ابدا ولا يملكها بحال ولا يتصدق بها الا ان يظفر
بصاحبها بخلاف لقطة سائر البقاع وهو اظهر قولي الشافعي وذهب مالك والاكثرون
الى انه لا فرق بين لقطة الحل والحرم وقالوا معنى الا المنشد انه يعرفها كما
يعرفها في سائر البقاع حولا كاملا حتى لا تتوهم انه اذا نادى عليها وقت الموسم
فلم يظهر مالكها جاز تملكها واقول هذا لا يناسب المقام لان الكلام
ورد في الفضائل المختصة بمكة وحينئذ لا يبقى الاختصاص ويجوز عند الشافعي
ورعى البهائم في كلا الحرم خلافا لابي حنيفة واحد **قوله** فمن قتل بضم القاف فان
قلت القتل كيف يكون بغير النظرين قلت المراد اهله والحق عليه
ذلك لانه هو السبب له **الخطابي** فيه حذف وتقدير من قتل له قتيل وسائر
الروايات تدل عليه وقال ايضا والاكثرون يحملون اباحة الشوك وشبهه ان يكون

المحضور

المحضور منه الشوك الذي ترعاه الابل وهو ما رق منه دون الشوك الصلب الذي
لا ترعاه فيكون بمنزلة الحطب ونحوه **قوله** بعقل مشتق من العقل وهو الدية
يقال عقلته اي اعطيت ديته واهل القتيل مفعول ما لم يسم فاعله وبقاد بالقاف
والعود القصاص يقال اقدت القاتل بالمقتول اذا اقتصصته منه ومفعول
ما لم يسم فاعله ضمير فيه راجع الى المقتول فان قلت هل يجوز الاقتصاص في
الحرم قلت جاز عند الشافعي واما لفظ الحديث فلا ينفي ولا يثبت ولا بد من
حمل لفظ القتل على العمد العدوان حتى يتصور القصاص فيه فان قلت اذا جاز
القصاص في الحرم فلم انكر الرسول صلى الله عليه وسلم على خزاعة اذ ما كان سبب
الخطبة الا الرد على فعلهم قلت لعلهم قتلوا غير القاتل من بني ليث
على ما هو عادة الجاهلية فان قلت فالذي احل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يحل لاحد بعده بجواز القصاص لنافيه والقتال مع الكفار لو بحصنوا والعياذ
بالله بالحرم وجواز كل قتل وقتال يحق كما جاز له ذلك وامتناع القتل والقتال
بغير الحق كما كان ممتنعا عليه قلت الجواب ما قال الشافعي ان معناه تحرم
نصب القتال عليهم بما يعم كالمنجنيق وغيره اذا امكن اصلاح الحال بدون ذلك
بخلاف ما اذا تحصنوا في بلد اخر فانه يجوز قتالهم على كل حال بكل شيء والله اعلم
وفي بعض النسخ بنادبا لفا يقال افديت المال اي اعطيته وفي بعضها نفاديا يقال
فداه فاداه اذا اعطى فداه فان قلت فلزم التكرار سواء كان من الاجوف
او من الناقص اذ هو معنى بعقل بعينه قلت على هذا التقدير يخصص العقل
بالدية التي تحملها العاقلة وهو دية القتل الخطاء والعمد بدية تحملها الجاني فان
قلت هل هو من باب تنازع الفعلين على لفظ الاهل قلت نعم فالعامل فيه
اي على تقدير القاف حجة للشافعي في ان الولي بالخيار بين القصاص وبين اخذ الدية
وان له اجبار الجاني على اي الامرين شاء وقال مالك ليس للولي الا العقل
او العفو وليس له الدية الا برضا الجاني وقال اهل العراق ليس له الا
القصاص فان ترك حصة منه لم يكن له ان ياخذ الدية وفيه ايضا دلالة لمن يقول
القاتل عمدا يجب عليه احد الامرين الدية او القصاص وهو احد قولي الشافعي والثاني
ان الواجب القصاص لا غير وانما تجب الدية بدله بالاختيار **قوله** لاي فلان اي لاي
شاه بالشين المعجمة والهاء الوقف والدرج ولا يقال ما لها والا يعرف اسم اي شاه

اخلاله بالقران فلما امن ذلك بسبب اشتهار القران اذن في الكتابة او بان النهي
كان عن كتابة الحديث مع القران في صحيفة واحدة لئلا يختلط فيشتبه على القاري
او بانه نهي تنزيه او بانه منسوخ قال البخاري قدس الله روحه
حدثنا علي بن عبد الله قوله علي بن عبد الله اي ابن المديني الامام وكان
ابن عيينة يقول مع انه شيخه تعلمنا منه اكثر مما تعلم مني وكان يسميه بحية
الوادي مر في باب التفهم في العلم قوله سفين بالحركات الثلاث اي بن عيينة
بضم العين بصيغة التصغير تقدم في اول الكتاب قوله عمرو بالواو وهو ابن
دينار ابو محمد المكي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة التابعي احد الائمة
المجتهدين اصحاب المذاهب الاثرم بفتح الهمزة وسكون المثلثة وبالمهملة مشتق
من الثرم بالتحريك وهو سقوط الثنية قال ابن عيينة حديث اسمعه منه
احب الي من عشرين من غيره مات سنة ستة وعشرين ومايه وانما قال
اخبرني لانه لا شريك له في السماع له عند الاخبار له والفرق بين الاخبار والتحديث
مر مرارا عند من فرق منها قوله وهب بفتح الواو وسكون الهاء ابن منبه
بضم الميم وفتح النون وكسر الموحدة المشددة ابن كامل الصنعاني التابعي الجليل
المشهور بمعرفة الكتب الماضية قال قرات من كتب الله اثنين وسبعين
كتابا وهو من ابنا الفرس الذين بعثهم كسرى الى اليمن وقيل اصله من هراة مات
سنة اربع وعشرين ومايه قوله اخيه ابي همام بفتح الهاء وشدة الميم بن منبه
وهو ايضا تابعي وكان اكبر من وهب توفي سنة احدى وثلاثين ومايه مر
في باب حسن اسلام المرء وهو لا تابعيون من اهل الفرس يروي بعضهم عن بعض
لان اباعمرو ايضا فارسي قوله اكثر بالنصب ويحتمل الرفع ايضا وهو افعل التفضيل
وجاز وقوع الفاصلة بينه وبين لفظ من لانها ليست اجنبية وعبد الله بن عمرو هو
هو ابن العاص الصحابي الجليل سبق في باب المسلم من سلم وانما قلت الرواية عنه
مع كثرة ما حمل لانه سكن مصر وكان الوارد ون اليها قليلا بخلاف ابي هريرة رضي الله عنه
فانه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة فان قلت الا ما كان من
عند الله اي الكتابة لم تكن مني واخبر بحذوف بقرينة باقي الكلام سوايلزم منه
كونه اكثر حدثنا او العاره جارية على ان شخصين اذا لازما شيخا مثلا وسمعا منه
الاحاديث يكون الكاتب اكثر حدثا من غيره اما لو تحمل الاتصال نظرا الى المعنى اذ حدثنا

هذا وانما نعرف بكنيته وهو كلبي بضم وقيل للبخاري اي شئ كتب له قال هذه الخطبة
قوله رجل من قريش اي العباس الا الاذخر بكسر الهمزة وسكون المعجمة وكسر
الخاء المنقطة هو نبت معروف طيب الرائحة قوله بيوتنا لانه يسقف به البيت
فوق الخشب وقبورنا لانه يسد به فرج اللحد المتخللة من اللبنات فان قلت
ليس في كلام العباس ما استثنى الاذخر منه قلت مثله ليس مستثنى بل
بل هو ملقين فكانه قال قل يا رسول الله لا يحتش شوكها ولا يعضد شجرها
الا الاذخر واما الواقع في لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم فهو ظاهر انه استثنا
من كلامه السابق فان قلت كيف جاز وشرط الاستثنا الاتصال ما المستثنى منه
وههنا قد وقع الفاصل قلت جاز الفصل عند ابن عباس فلعله اباه ايضا
جوز ذلك او الفصل كان يسيرا وهو جايز اتفاقا ولئن سلمنا عدم الجواز فيقدر
تكرار لفظ لا يحتش شوكها فيكون استثنا من العاد لا من الاول وفي بعضها
الا الاذخر مرتين والثاني تاكيد للاول فان قلت هل هو حجة لمن
جوز افتاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاجتهاد او جوز بعض الحكم
الى النبي صلى الله عليه وسلم فيحكم بدون اجتهاد قلت لا احتمال
انه صلى الله عليه وسلم اوحي اليه في الحال باستثنا الاذخر وتخصيصه من
العموم او اوحي اليه قبل ذلك انه ان طلب احد استثنا شئ منه فاستثنه
او لما علم انه يحتاج اليه استثنى بحكم الضرورات تبيح المحذورات
قال ابن بطال فيه اباحة كتابة العلم وكره قوم كتابة العلم لانها
سبب لضياع الحفظ والحديث حجة عليهم ومن الحجة ايضا ما افتوا عليه
من كتابة المصحف الذي هو اصل العلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم كتابا يكتبون
العلم الوحي وقال الشعبي اذا سمعت شيئا فاكتبه ولو في الحايط اقول
محل الخلاف كتابة غير المصحف فانهم افتوا عليه لاملون من الحجة عليهم وفي صحيح
مسلم لا تكتبوا عني غير القران ومن كتب عني غير القران فليمحه الحديث وكان
من السلف الاختلاف في كتابة غير القران ثم اجمع المسلمون على جواز ما يدل على
استحبابها فاجابوا عن هذا الحديث بانه في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على
الكتابة ونحو حديث ابي شاه على من لا يوثق بحفظه او بانه كان النهي حين خيف

اخلالم

وقع تمييزا والتمييز كالمحكوم عليه فكانه قال ما احد حدثه اكثر من حديثي
الا احاديث حصلت من عبد الله وفي بعض الروايات ما كان احد اكثر حديثا
عني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب فان قلت فعلى الصحابي
كيف دل على جواز الكتابة الذي هو المقصود من ترجمة الباب قلت ان قلنا
قول الصحابي وفعله حجة فظاهر والا فالاستدلال انما هو بتقرير الرسول
كتابته قوله تابعه اي تابع وهيبا معمرا وهو متابعة ناقصة سهلة الحدحيث
ذكر المتابع عليه يعني هما ماثم انه يحتمل ان يكون بين البخاري وبين معمر الرجال
المذكورون بعينهم ويحتمل ان يكون غيرهم كما يحتمل ان يكون من باب
التعليق عن معمر قوله معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما ابن راشد
مر في كتاب الوحي وهمام هو الذي تقدم ذكره انفا آخر وهب وفايدة المتابعة
التقوية قوله حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي الكوفي ابو سعيد
سكن مصر ومات سنة سبع او ثمان وثلاثين وماتتين قوله ابن وهب عبد الله
بن وهب بن مسلم المصري ابو محمد مر في باب من رد الله به خيرا فقه قوله
يونس بن يزيد الايلي القرشي مولى معاوية وابن شهاب اي الزهري وقد حفظ القرآن
في ثمان ليلة قال الشافعي لولاه لذهب السنن من المدينة وعبيد الله
اي ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ابو عبد الله الفقيه الاعمى المدني احد الفقها السبعة
بالمدينة تقدموا في كتاب الوحي قوله بكتاب فان قلت حق الظاهر ان يقال
ائتوني بما يكتب به الشي كالقلم والدواة قلت هو من باب الحذف اي ائتوني
بادوات الكتاب اي الكتابة اذ الكتاب والكتابة بمعنى واحد وذلك نحو واسأل القرية
او اراد بالكتاب ما من شانه ان يكتب فيه اي نحو الكاغد والكتف فان قلت ما
معنى اكتب ورسول الله كان اميا قلت الامي من لا يحسن الكتابة لا من لا تقدر
على الكتابة وقد ثبت في هذا الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب بيده
او هو من باب المجاز اي امر بالكتابة نحو كسا الخليفة الكعبة اي امر بالكسوة
واكتب مجزوم جوابا للامر ويجوز الرفع بالاستيناف قوله لن نضلوا بكسر
الضاد الجوهري الضلالة ضد الرشاد وضللت بفتح اللام اضل بكسر الضاد
وهي الفصيحة واهل العالية يقولون ضللت بكسر اللام اضل بالفتح وجا ايضا بالكسر
بمعنى ضاع وهلك فان قلت لا تضلوا نهي او نفي قلت نفي وقد حذف النون

لانه بدل من جواب الامر وقد جوز بعضهم نعد د جواب الامر من غير حرف
قوله حسبنا اي كافينا وهو خبر مبتدا محذوف واللفظ بفتح اللام وبالعجمة ساكنة
مفتوحة هو الصوت والجلبة قوله قوموا عني اي قوموا متبعدين عني وهو يستعمل
باللام ايضا نحو قوموا لله قانتين وبالى نحو اذا قمتم الى الصلاة وبالباء نحو قام بامر
كذا ولغير صلة نحو قام زيد وبخلف العاني بحسب الصلات لتضمن كل صلة
معنى تناسبها قوله عندي وفي بعضها عني اي عن جهتي والرزية المصيبة يقال
رزاته اي اصابته مصيبة ويجوز تشديد الباء الا ان غالب بريه قوله حال اي جايزا
صار حاجزا الخطابي هذا يتاول على وجهين احدهما انه اراد ان يكتب اسم الخليفة
بعده لئلا يختلف الناس ولا يتنازعوا فيودي بهم ذلك الى الضلال والاخر
انه صلى الله عليه وسلم قد علم ان يكتب لهم كتابا يرتفع معه الاختلاف بعده في
احكام الدين شفقة على امته وتخفيفا عنهم فلما راى اختلاف اصحابه في ذلك
قال قوموا من عندي وتركهم على ما هم عليه ووجه ما ذهب اليه عمر رضي الله
عنه لو زال الاختلاف بان ينص على كل شي باسمه لعدم الاجتهاد في طلب الحق ولا
لستوى الناس ولبطلت فضيلة العالم على غيرهم فان قلت كيف يجوز لعمر
ان يعترض على ما راه الرسول في امر الدين ولا يسرع الى قوله افترا فخاف
ان يتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير الحق او يجري على لسانه الباطل حاشاه
عن ذلك قلنا لا يجوز على عمر ان يتوهم اللفظ على رسولها ونظن به التهمة في
حال من الاحوال الا انه لما نظر قد اكمل الله الدين وتمم شرايعه وقد علب الوجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم والهلته الوفاة وهو بشر يعتريه من الالام ما يعتري البشر
اشفق ان يكون ذلك القول من نوع ما يتكلم به المريض مما لا عزيمة له فيه فيجد به
المنافقون سبيلا الى تليبس امر الدين وقد كان ايضا صلى الله عليه وسلم يرى الراي في الامر
فيراجعه اصحابه في ذلك الى ان يعزم الله له على كل شي كما راجعوه يوم الحديبية فيما
كتب بينه وبين قريش فاذا امر بالشي امر عزم لم يراجع فيه ولم يخالف عليه واكثر
العلما جوزوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم الاجتهاد فيما لم ينزل عليه وهو كما
الخطا ولكنهم مجمعون على ان يقرين على الخطا غير جايز ومعلوم ان الله سبحانه وان
كان رفع درجته فوق الخلق كلهم فانه لم يبرية من سمات الحدث والمرض ممنوع عنه
والقلم عن الناسي مرفوع وقد سهى في صلاته فلم يستنكر ان يظن به حدوث بعض

هذه الامور في مرضه فلذلك راى عمر رضي الله عنه المصلحة في التوقف والله اعلم
ومع هذا كله بحسب ان يعلم ان ذلك القول منه لو كان عزيمة لامضاه الله تعالى
هذا اخر كلامه قال ابن بطال وفيه ما يشهد على بطلان ما تدعيه الشيعه
من وصاية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالامامة لانه لو كان عند علي رضي الله عنه
عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم او وصية لاحال عليها وفيه من فقه عمر رضي الله عنه
انه حتى ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امورا رجا عجزه عنها فاستحق عليها العقوبه
لانها منصوصه لا مجال للاجتهاد فيها وانما قال حسبنا كتاب الله لقوله تعالى
ما فرطنا في الكتاب من شيء وقنع به وازاد الترفه عن النبي صلى الله عليه وسلم لاشتداد
مرضه فعمر افقه من ابن عباس حين اكتفى بالقرآن ولم يكلف ابن عباس به
وفيه دليل على ان للامام ان يوصي عند موته وفي تركه الكتاب اباحة للاجتهاد
لانه وكلهم الى انفسهم واجتهادهم قال المازري فان قيل
كيف جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب وكيف عصوه في امره فالجواب
ان الاوامر تتارنها قرائن تنقلها من الوجوب الى الندب او الاباحة وغيرها
فلعله ظهر منه من القرائن ما دل على انه لم يوجب ذلك عليهم بل جعله الى اختيارهم
بحسب الاجتهاد ولعل عمر رضي الله عنه خاف ان المنافقين قد ينظرون الى القدح
فيما اشتهر من قواعد الاسلام بكتاب يكتب في ظرف واحد يضيفون اليه ما
يشبهون به على الذين في قلوبهم مرض ولهذا قال حسبنا النووي
اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تغيير شيء من الاحكام
الشرعيه في حال صحته وحال مرضه ومن ترك بيان ما امر ببيانه وتبليغ
ما اوجب الله عليه تبليغه وليس هو معصوما من الامراض والاسقام العارضة
للاجسام مما لا نقص فيه ولا فساد في شريعته قال وقول عمر حسبنا
كتاب الله رد على من نازعه لا على امر النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان النبي
صلى الله عليه وسلم هم بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة او اوحي اليه بذلك ثم ظهر
ان المصلحة تركه او اوحي اليه بذلك ونسخ والله اعلم بحقيقة الحال قال البخاري
باب العلم والعظة قال شارح السنة في بعضها
بدل والعظة واليقظة قوله صدقة بالمهملتين المفتوحتين والقاف ابن الفضل
المروزي ابو الفضل مات سنة ست وعشرين ومايتين قوله هند هي بنت الحارث

الفراشيه وقيل القرشيه روي لها الجماعة ويجوز فيه الصرف وغيره قوله ام سلمة
بفتح المهملة وفتح اللام زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام المومنين اسمها هند بنت ابي امية
المخزوميه تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعه بدر وكانت من اجمل نساء الناس
روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيه وسبعون حديثا ذكر البخاري منها ثلاثه
عشر لها جوت الهجرتين ماتت سنه تسع وخمسين وصلى عليها ابو هريرة ودفنت بالبقيع
وكانت اخر امهات المومنين وفاة رضي الله عنه وفي بعض النسخ بعد لفظة سلمه
ح اي صورة مسمر لفظ الحا وهو اما اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد اخر
قيل ذكر الحديث او الى الحايل بينهما او الى الحديث الوالي صح ومر شرحه قوله وعمرو
بالواو ومجرورا عطف على نعمر اي حدثنا صدقه قال اخبرنا ابن عيينه عن عمرو
وعن يحيى ايضا عن الزهري يعني ابن عيينه يروي هذا الحديث عن شيوخ ثلاثه وفي بعضها
مرفوعا معنعنا واخبرنا ابن عيينة قال عمرو يحتمل ان يكون تعليقا من البخاري
عنه والظاهر الاصح هو الاول وعمرو هو ابن دينار المكي الجمحي الاثرم وقدم
في باب السابق انفا ويحيى هو ابن سعيد الانصاري ويقدم اول الصحيح قوله
عن امراة والمراد بها هند المذكورة وفي بعضها هند بدل امراة فان قلت
شرط البخاري على ما اشتهر ان يكون شيوخه مشاهير ولا اقل من ان لا يكون مجهولا
فكيف روى لها قلت يحتمل في المتابعات ما لا يحتمل في الاصول وههنا ذكر
متابعة او ليست بمجهولة اذ للرواية السابقة قرينه معينة معرفة لها قوله انه سينقطع
اي تنقطع ومعناه تنبه من النوم قوله ذات ليلة اي في ليلة ولفظ ذات معجم
للتاكيد الزمخشري هو من باب اضافة المسمى الى اسمه الجوهري اما قولهم
ذات مرة وذو صباح فهو من ظروف الزمان التي لا يتملكن تقول لقيته ذات
يوم وذات ليلة قوله سبحان الله سبحان بمعنى التسبيح وهو التنزيه منصوب
على المصدر والعرب تقول ذلك في مقام التعجب وقال بعض النحاة انه من الفاظ
التعجب وما في ماذا استفهامية منضمنه معنى التعجب والتعظيم وعبر عن الرحمة
بالخزائن لقوله خزائن رحمة ربي وعن العذاب بالفتن لانها اسباب مودية الى العذاب
قوله الليلة بالنصب يعني انه صلى الله عليه وسلم راى في المنام انه سيقع بعده فتن
وتفتح له خزائن وعرف عند الاستيقاظ حقيقته بالتعبير وعبره او انه اوحي اليه
في اليقظة ذلك اما قبل النوم واما بعده وهو من المعجزات لانه وقع الفتن كما هو مشهور

نسخة الألوكة www.alukah.net

وفتح الخزائن حيث تسلط الصحابة على فارس والروم **قوله** انقطوا بفتح الهمزة اي نبهوا والصواحب معطوف به ويجوز بكسر الهمزة اي انتبهوا والصواحب منادى لوصحت الرواية به والصاحبات جمع الصواحب جمع الصاحبة ويراد بها ازواجه صلى الله عليه وسلم **قوله** قرت اصله للتقليل ويستعمل للتكثير كثيرا كما في هذا الحديث وفيه سبع لغات ومتروقعلها التي تتعلق هي به يجب ان يكون ما ضيا ويحذف عاملها ويقدر به رب كاسية عارية عرفتها والمراد اما ان اللائي يلبسن رقيق الثياب التي لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات في الاخرة بفضيحة النشور واما ان اللابسات للثياب الرقيعة النفيسة عاريات من الحسنات في الاخرة فندبهن الى الصدقة وحضهن على ترك السرف في الدنيا بان يأخذن منها اقل الكفاية ويتصدقن بما سوى ذلك وفيه ان للرجل ان يوقظ اهله بالليل للصلاة ولذكر الله لا سيما عند اية تحدث او رويا يخوفه وجواز قول سبحان الله عند التعجب وندبية ذكر الله بعد الاستيقاظ وغير ذلك **البيضاوي** رب كاسية كالبيان لموجب اسقاط الازواج اي لا ينبغي لهن ان يتغافلن ويعتمدن على كونهن اهالي رسول الله اي رب كاسية خلعته الزوجية المشرفة بها وهي عارية عنها في الاخرة لا ينفعها اذ الم يضمها العمل **قال** الله تعالى فلا انساب بينهم **قال** البخاري **باب السمر بالعلم**

قال شارح السنة **قوله** باب السمر اضافة الباب اليه وفي بعضها في العلم والسمر الحديث بالليل **قوله** سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح الفاء المصري مر في باب من يرد الله به خيرا والليث هو بن سعد الفهمي المصري سبق في اول الصحيح **قوله** عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو خالد ويقال ابو الوليد المصري مولى الليث بن سعد من فوق امير مصر لهشام بن عبد الملك وروى عنه الليث وكان اكبر منه توفي سنة سبع وعشرين ومايه **قوله** سالم اي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مر في باب الاعان **قوله** اي بكر بن سليمان ابن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة واسمه عبد الله بن حذيفة وابو بكر معروف بكنيته وهو تابعي قرشي عدوي **قوله** صلى بنا وفي بعضها لنا فان قلت الصلاة لله لا لهم قلت

معناه صلى امامنا والعشا بكسر العين والمدينورية صلاة العشا وهو الصلاة التي وقتها بعد غروب الشفق **الجوهري** هو من صلاة المغرب الى العتمة والعشاء ان المغرب والعتمة وزعم قوم انه من الزوال الى الفجر والعشا بالفتح والمد الطعام **قوله** ارايتكم بهمزة الاستفهام وفتح الراء والخطاب فان قلت الرؤية فيه بمعنى العلم او بمعنى الابصار قلت بمعنى الابصار والمتكلم مفعول به وكم حرف لا محل له من الاعراب ولو كان اسما لكان مفعول رايت فيجب ان يقال ارايتموكم لان الخطاب بجماعة واذا كان بجماعة وجب ان يكون بالميم والميم كما في علمتموكم قائمين رعاية للمطابقة فان قلت فهذا يلزم مثله ايضا في الفاء اسم فينبغي ان يكون ارايتموكم قلت لما كان الكاف والميم لمجرد الخطاب اختصرت عن الالف والميم بالواحد للعلم بانه جمع نقول كم والفرق بين حرف الخطاب واسم الخطاب ان الاسم يقع مسندا ومسندا اليه والحرف علامة تستعمل مع استعمال الكلام واستغنائه عنها باعتبار المسند والمسند اليه فوزانها وزان التنوين وبالنسبة وايضا اسم الخطاب يدل على غيره ومعنى الخطاب بحرفه لا يدل الا على الثاني **قوله** فان راس وفي بعضها على راس فان قلت فالاسم ان قلت فيه ضمير الشان **النووي** المراد ان كل من كان على تلك الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مايه سنة سواء قل عمره قبل ذلك ام لا وليس فيه نفي عيش احد بعد تلك الليلة فوق مايه سنة **قال** وفيه احتراز عن الملائكة وفد اخذ بهذه الاحاديث من شذ من المحدثين فقال الخضر عليه السلام مات والجمهور على حياته ووجوده من اظهرنا وتؤول الحديث على انه كان على البحر لا على الارض وقال بعضهم هذا على سبيل الغالب فان قلت فما تقول في عيسى قلت هو ليس على ظهر الارض بل في السما او هو من النوادر فان قلت فما قولك في ابليس قلت اما انه ليس على الارض بل في الهوا او في النار او المراد من لفظ من هو الانس والله اعلم **قال** بن بطال انما اراد الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذه المدة تخترم اجيال الذي هم فيه فوعظهم بقصر اعمارهم واعلمهم ان اعمارهم ليست كاعمار من تقدمهم من الامم ليجتهدوا في العبادة **قوله** حدثنا ادم اي بن ابي اياس ابو الحسن التميمي الخراساني مر في باب المسلم

قوله الحكم بالمهملة والكاف المفتوحتين ابن عتيبة بضم المهملة وبالتا
باثنين من فوقها ابن النهاس ابو محمد وابو عبد الله مولى امراة من بني عدي من
كندة الكوفي الفقيه العابد الثقة صاحب السنة قال الاوزاعي قال
لي يحيى بن ابي كثير بمني وعطاء وصحابه احياء القيت الحكم ابن عيينة
قلت لعمر قال اما انه ما بين لابتيها افقه منه وقيل كان اذا اجتمع علما
الناس في مسجد بني كانوا كلهم عيالا عليه وكان اذا قدم المدينة اخلاه
سارية النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليها مات سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة
او خمس عشرة ومائة قوله سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الرابي
الكوفي قتله الحجاج وتقدم في كتاب الوحي قوله ميمونة بنت الحارث
بالمثلثة الهلالية ام المومنين تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة
او سبع من الهجرة روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة واربعون حديثا
خرج البخاري لها ثمانية توفيت سنة احدى وخمسين وقيل سنة
ست وستين بسرف في المكان الذي تزوجها فيه الرسول صلى الله عليه وسلم
وهو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء وصلى عليها عبد الله بن عباس
رضي الله عنه قيل انها اخر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اذ لم يتزوج بعدها
وهي اخت لبابه بضم اللام والموحدة وخفيفة مكبرة بنت الحارث الهلالية
زوجة العباس رضي الله عنه وام اولاده عبد الله والفضل وغيرهما اوهي اول
امراة اسلمت بعد خديجة رضي الله عنها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها
وهي لبابة الكبرى واختها لبابة الصغرى ام خالد بن الوليد قوله في
ليلتها اي المختصة بها حسب قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين الازواج قوله
فصلى فان قلت ما وجه صحة الفاء هنا اذ الصلاة ثم المجيء ليس بعد الكون
عندها قلت هي الفاء التي تدخل بين المجمل والمفصل لان التفصيل انما هو
عقيب الاجمال ذكره الزمخشري في قوله تعالى فان فاؤا فان الله غفور رحيم
قوله ثم جاء من المسجد الى منزله في تلك الليلة اي بيت ميمونة ولفظ
قام يحتمل الاجتماع لميمونة مثلا والاستفهام عن ميمونة وحذف الهمزة بقرينة
المقام والظاهر بتصغير الغلام والياء مشددة وهذا هو تصغير الشفقة
نحو يا بني والمراد منه عبد الله قوله او كلمة شكا من ابن عباس فان قلت فقول

القول بشرطه ان يكون كلاما لا كلمة قلت الكلمة تطلق على الكلام ايضا
نحو كلمة الشهادة ولفظ تشبيهها قرينة له ولم يعلم منه انه صلى الله عليه وسلم
صلى بعد هذا القيام شيئا ام لا قوله ثم صلى ركعتين فان قلت ما فائدة الفصل
بينه وبين الخمس ولم ماجع منها بان يقال فصلى سبع ركعات قلت اما لانه
صلى الخمس بسلام والركعتين بسلام او ان الخمس باقتدا ابن عباس به والركعتين
بغير اقتدا قوله غطيطه الغطيط الشخير اي صوت الانف والخطيط اي
الممدود من صوته وقيل الغطيط والخطيط صوت يسمع من تردد النفس قال
ابن بطال الغطيط صوت النايم وقيل الغطيط اعلى من الشخير قال ولفظ
او خطيطه شك من المحدث ولم اجده عند اهل اللغة كما قال وفيه من فضل
ابن عباس وحرقه على صغر سنه حيث انه رصد النبي صلى الله عليه وسلم طول ليلته
وقيل ان العباس اوصاه بمراعاة النبي صلى الله عليه وسلم ليطلع على عمله بالليل قوله
ثم خرج هذا من خصايص الرسول صلى الله عليه وسلم اذ نومه مضطجعا لا ينقض
الوضوء لان عينيه تنامان ولا ينام قلبه فلو خرج حدث لاحس به بخلاف غيره من
الناس ويحتمل ان يكون فيه حدوث اي ثم توضا ثم خرج وان لا يكون الغطيط
من النوم الناقض قال في شرح السنة جواز اكحاله في النافلة وجواز
العمل اليسير في الصلاة وجواز الصلاة خلف من لم تعرف امامته وانه لا يجوز
ينتونه الاطفال عند المحارم وان كانت عند زوجها وفيه الاستعارة بقسم الرسول
صلى الله عليه وسلم بين زوجاته وجواز التصغير والذكر بالصفة حيث لم يقل انام
عبد الله وان موقف المامور الواحد عن يمين الامام واذا وقف على يساره تحوله الى
يمينه وان صلاة الصبي صحيحة وان صلاة الليل احد عشر ركعة وجواز الزواد عند
الشك في كلمة بشرط التنبيه عليه فان قلت ما الذي فيه من الدلالة على الترجمة
قلت لفظ نام الغلام او ما معهم من جعله عن يمينه كانه صلى الله عليه وسلم
قال لابن عباس قف عن يميني فقال وقفت وجعل الفعل بمنزلة القول
او ان الغالب ان الاقارب اذا اجتمعوا لابد ان يجري بينهم حديث المواساة
وحديث النبي صلى الله عليه وسلم كله فايدة وعلم بعد من مكارمه انه يدخل بيته
بعد صلاة العشا باصحابه وجد بن عباس مبايتا له ورايت كلمة اصلا قال البخاري

باب حفظ العلم قال في شرح السنة قوله عبد العزيز

ابن عبد الله بن يحيى الاويسي العامري القرشي المدني ابو القاسم روى عنه البخاري
وروى له ايضا ومالك هو الامام المشهور وابن شهاب هو الزهري والاعرج
هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز مولاهم كان يكتب المصاحف ومر في باب
حب الرسول قال العلماء يجوز ذكر الراوي بلقبه او صفته الذي
يكرهه اذا كان المراد تعريفه لا تنقصه ويجوز واذلك كما جوزوا جرحهم
للحاجة **قوله** اكثر ابو هريرة اي في رواية الحديث وهو من باب حكايه
كلام الناس او وضع المظهر موضع المضمر اذ حق الظاهر ان يقول اكثرت
قوله ولولا ايتان مقول قال لا مقول يقولون وحذف اللام من جواب
لولا وهو جايز ولم يذكر مقول الاعرج وذكر بلفظ المضارع استحضار الصوت
اللاوح كانه فيها وفي بعضها ثم بلى والمراد من الاثنين ان الذين يكتمون ما انزل الله
الى اخر الاثنين ومعناه انه لولا ان الله تعالى ذم الكاتمين للعلم لما حدثتكم اصلا
لكن لما كان الكتمان حراما وجب الاظهار والتبليغ فلهذا حصل مني الاكثار
لكثرة ما عندي منه **قوله** ان اخواننا فان قلت لم يترك العاطف ولم يقل
وان قلت لانه استيناف كالتعليل للاكثار كان سايلا سال لم كان هو
مكثرا دون غيره من الصحابة فاجاب بقوله لان اخواننا كذا وكذا فان
قلت حق الظاهر ان يقول ان اخوانه ليرجع الضمير الى ابي هريرة قلت
عدل عنه لغرض الالتفات فان قلت لم جمع ولم يقل ان اخواني قلت
يريد به نفسه واما المراد من الاخوة اخوة الاسلام **قوله** والمهاجرون
اي الذين هاجروا من مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والانصار اي اصحابه
المدينة الذين اووه ونصروا **قوله** يشغلهم بفتح الياء والغين وحكي ضم الياء
وهو غريب والصفق هو كناية عن التبايع يقال صفقت له بالبيع صفقا
اي ضربت يدي على يده للعقد وبالاسواق اي في الاسواق والسوق يونث
وتذكر وسميت بها لقيام الناس فيها على سوقهم والعمل في الاموال يريد
الزراعة **قوله** ليشبع وفي بعضها لشبع بطنه اي كان يلازمه قانعا بالقوت
لا مشتغلا بالتجارة ولا بالزراعة يحضر ما لا يحضرون من احوال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحفظ من اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يحفظون وهذا
اشارة الى المشموعات وذاك الى المشاهدات ويحضر اما عطف على ليشبع

ينصب واما على يلازم فيرفع واما حال فان قلت هل يلزم من هذا الحديث
بحسب الظاهر معارضته لما تقدم من حديث قال ما من اصحاب النبي احد اكثر حديثا
مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو قلت لا لان عبد الله كان اكثر تخلا وابو
هريرة كان اكثر رواية فان قلت كيف كان اكثر تخلا وهو داخل في عموم
المهاجرين قلت هو اكثر من جهة سقطه بالكتابه وتقييده بها وابو هريرة
اكثر من جهة مطلق السماع **قال ابن بطال** فيه حض العلم
والمواظبة على طلبه وفضل التقلل من الدنيا وايثار طلب العلم على طلب المال
وفيه جواز الاخبار عن نفسه بفضله اذا اضطر الى ذلك واقول وجواز
اكثار الاحاديث وجواز التجاره وجواز العمل وجواز الاقتصار على الشبع
وقد يكون مندوبات وقد تكون واجبات بحسب الاشخاص والاوقات
قوله حدثنا ابن ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بتقديم الزاي
على الراي قاضي مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو مصعب المدني الفقيه
قال ابن بكار مات وهو فقيه اهل الحديث غير مدافع سنة اثنين
واربعين ومايه **قوله** محمد بن ابراهيم ابن دينار ابو عبد الله المدني الجهني كان
معروف الحديث قال ابو حاتم كان من فقهاء المدينة نحو مالك قال
الشافعي ما رايت في فقهاء مالك افقه منه مات سنة اثنين وخمسين ومايه
قوله ابن ابي ذئب بكسر الذال المنقطة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث ابن ابي ذئب القرشي قال الشافعي رضي الله عنه ما فاتني احد فاسفت
عليه ما اسفت على الليث وابن ابي ذئب وقال احمد كان ابن ابي ذئب افضل
من مالك الا ان مالكا كان اشد تثقيفا للرجال منه واقدمه المهدي ببغداد
حتى حدث بها ثم رجع بريدا المدينة فمات بالكوفة سنة تسع وخمسين ومايه
قوله سعيد ابن ابي سعيد المدني المقبري سبق في باب الدين يسر ورجال
الاسناد كلهم مدنيون **قوله** يرسول الله وفي بعضها لرسول الله وكثيرا
صفة للحديث لانه باعتبار كونه اسم جنس يطلق على القليل والكثير والنساة
صفة اخرى والنسيان جهل بعد العلم والفرق بينه وبين السهو انه زوال
عن الحافظة والمدركة والسهو زوال عن الحافظة فقط ثم الفرق بين السهو
والخطا انه ما ينبه صاحبه بادنى تنبيه والخطا ما لا ينبه به **قوله** ضمير وفي بعضها

منه وبعده اى بعد هذا الضمر وفى بعضها بعد مقطوع الاضافة بنيا على الضمر لان
الاضافة منوية فيه فان قلت النسيان من لوازم الانسان حتى قيل انه مشتق
من النسيان فما معناه قلت هذا من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو معجزة ظاهرة فان قلت ما المراد بقوله شيا هو عام فى جميع الاشيا او خاص
بالحديث قلت اللفظ عام لانه نكرة بعد النفى لكن الظاهر من السياق انه يريد
ما نسيت شيا من الاحاديث بعد ذلك وسيجى فى بعض الروايات فما نسيت من
مقالته شيا فان قلت قد تقدم ان ابن عمرو رضى الله عنه كان اكثر حديثا من ابى هريرة
بضبطه بالكتابة فاذا لم يكن ابو هريرة من الكاتبين فلم يكون هو اكثر حديثا منه
قلت لعل ذلك قبل هذه القصة او هو استثنا منقطع ومعناه ما احد اكثر
حديثا منى ولكن ما كان من عبد الله بن عمرو من الكتابة لم يكن منى قلت
ما السبب فى بسط الرداء منه قلت الله اعلم به ولعله اراد تمثيلا فى عالم
الحس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الحفظ كالشى الذى يغرف منه فاخذ
غرفة منه ورماها فى ردائه واشار بالضم الى ضبطه ووجد فى بعض النسخ ههنا
حدثنا ابن ابى فديك بهذا وقال بحذف بيده فيه وابراهيم من اول كتاب العلم
وابن ابى فديك هو ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل بن ابى فديك المدنى وابو فديك
بضم الفا وفتح الدال المهملة اسمه دينار مات سنه مايتين وهذا اى هذا الحديث
وقال بحذف بيده فيه اى زاد هذا القدر والظاهر ان ابن ابى فديك يرويه
ايضا عن ابن ابى ذيب فيسوق معه الى اخر الاسناد الاول مع احتمال روايته عن
غيره قوله حدثنا اسمعيل اى ابن ابى اويس عبد الله ومر مرارا واخوه هو
عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى المدنى القرشى ابو بكر الاعشى مات سنه
اثنين ومايتين قوله وعائين هو تثنية الوعا بكسر الواو وبالمد وهو الظرف
الذى يحفظ فيه الشى والمحل المحل واراد الحال اى نوعين من العلوم ونشيته
اى نشرته يقال نشيت الخبر وانشيته بمعنى اى نشرته وقطع اى لفظ بحذف اللام
منه والبلعوم بضم الموحدة مجرى الطعام فى الحلق وهو المرى وقال
الفقها الحلقوم مجرى النفس والمرى مجرى الطعام والشراب وهو تحت
الحلقوم والبلعوم تحت الحلقوم قال ابن بطال البلعوم
الحلقوم وهو مجرى النفس الى الرية والمرى مجرى الطعام والشراب الى العدة

فيتصل

فيتصل بالحلقوم وقال المراد من الوعا الثانى احاديث اشراط الساعة وما
عرف به النبى صلى الله عليه وسلم من فساد الدين وتغيير الاحوال وتضييع حقوق
الله تعالى لقوله صلى الله عليه وسلم يكون فساد هذا الدين على يدى اغيلمة سفها
قريش وكان ابو هريرة يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم لفعلت على نفسه
فلم يصرح وكذلك ينبغى لكل امر معروف اذا خاف على نفسه فى التصريح
ان يعرض ولو كانت الاحاديث التى لم يحدث بها من الحلال والحرام ما وسعه
كتمها بحكم الاية فان قيل الوعا فى كلام العرب الظرف الذى يجمع فيه الشى
فهو مغاير لما تقدم مما قال انى لا اكتب وكان ابى عبد الله بن عمرو يكتب
اجيب بان المراد ان الذى حفظ من النبى صلى الله عليه وسلم من السنن التى
حدث بها وحملت عنه لو كتبت لاحتمل ان يملى منها وعا وما كتمه من احاديث
الفتن الذى لو حدث بها لقطع البلعوم يحتمل ان يملا وعا اخر ولهذا الغنى
قال وعائين ولم يقل وعا واحد لاختلاف حكم المحفوظ فى الاعلام به والستر
له واقول هذا الحديث هو قطب مدار استند الاولات المتصوفة فى الطامات
والشطحيات يقولون بها هذا ابو هريرة عريف اهل الصفة الذى هم شموخنا
فى الطريقة عالم بذلك قايل به قالوا المراد بالاول علم الاحكام والاخلاق
وبالثانى علم الاسرار المصون عن الاغيار المختص بالعلما بالله من اهل العرفان
قال قايلهم • يارب جوهر علم لو ابوح به • لقيل لى انت ممن يعبد الوثنا •
• ولاستحل رجال مسلمون دمى • يرون اقبح ما يأتونه حسنا •
وقال بعضهم العلم المكنون والسر المصون علما وهو نتيجة الخدمة وثمرة
الحكمة لا يظفر بها الا الغواصون فى بحار المجاهدات ولا يستعد بها الا المصطفون
بانوار المشاهدات • اذ هو اسرار متمكنة فى القلوب لا تظهر الا بالرياضة
وانوار ملمعة فى الغيوب لا تنكشف الا للمرتاضة واقول نعم ما قال لكن
يشترط ان لا تدفعه القواعد الاسلامية ولا تنفيه القوانين الايمانية اذ ما بعد الحق
الا الضلال قال الشيخ ابو حامد الغزالى وحه الله تعالى عليه متصوفة
اهل الزمان الا من عصمه الله تعالى اغتروا بالزى والمنطق والهيئة من السماع والرقص والطهارة
والجلوس على السجادات مع اطراق الراس وادخاله فى الجيب كالمتفكر ومن تنفس
الصعداء وخفت الصوت فى الحديث الى غير ذلك فظنوا ذلك انهم منهم فلم يتعبوا انفسهم

قط في المجاهدة والرياضة ومراقبة القلب وتطهير الباطن والظاهر من الآثام
الخفيه والجليه وكل ذلك من اوايل منازل المتصوفة ولو فرغوا عن
جميعها لما جاز لهم ان يعدوا انفسهم من الصوفيه كيف ولهم نحو مواظط
حولها بل يتكالبون على الحرام والشبهات واموال السلاطين ويتنافسون
في الفلس والرغيف والحبة ويتحاسدون على التقير والقطمير ويمزق
بعضهم اعراض بعض وليس من الرجال في شيء بل هم اعجز من العجائز في
المعارك فاذا كشف عنهم الغطاء وافتضحتاه على رؤس الاشهاد قال
ومنهم طايفه ادعت علم المعرفه ومشاهدة الحق ومجاورة المقامات
والاحوال وكل نعوذ هذه الامور الا بالاسامي والالفاظ الا انه يتلفق
من الالفاظ الطامات كلمات فهو يردد ها ويظن ان ذلك علم اعلى من علوم
الاولين والاخرين فهو ينظر الى الفقها والمفسرين نظر المحدثين بعين الازدرا
حتى ان الفلاح يترك فلاحته والحايك حياكته ويلازمهم اياما ويتلقف
منهم هذه الكلمات المزيفه وهو يردد ها كانه ينظر يتكلم عن الوحي ويخبر
عن سر الاسرار ويستحقر بذلك جميع العباد والعلما فيقول في العباد انهم
اجرام متعبدون وفي العلما انهم بالحديث عن الله محجوبون ويدعي
لنفسه انه الواصل الى الحق وانه من المقربين وهو عند الله من الفجار المنافقين
وعند ارباب القلوب من الحمقى الجاهلين واصناف عوام اهل الاباحة من المتشبهين
بالصوفيه لا تحصى وانواعها لا تستقصى ومن الله الاستعانه وبالله الاستجاره

قال البخاري قدس الله روحه ونور ضريحه

باب الانصات للعلما قال شارح السنه

قوله الانصات هو السكوت قوله والاستماع للحديث واللام في للعلما للعهد
لمعين لاجل قوله كحجاج بفتح المهملة وتشديد الجيم ابن المنهال بكسر الميم وسكون

النون الاناطي الوالبي من باب ما جاء ان الاعمال بالنية قوله علي بن مدرك
بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي مات سنه عشرين ومايه
قوله اي زرعه بضم الزاي وسكون الراء اسمه هرم بفتح الهاء وكسر الراء على الاصح
على الاصح ابن عمرو بن جرير تقدم في باب الجهاد من الايمان يروي عن جده جرير
بفتح الجيم وكسر الراء المكرة بن عبد الله البجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين
وكان جرير سيدا مطاعا بديع الجمال كبير القدر طويلا القامة يصل الى سنام
البعير وكانت بغلته دراعا من باب الدين النصيحه قوله حجة الوداع
المشهور في الحا والدال في الواو والفتح واستنصت بصيغة الامر استفعال
من الانصات ومثله قليل اذ الغالب ان الاستفعال يجيء من الثلاثي ومعناه طلب
السكوت وهو متعد والانصات جا لازما ومتعديا يعني استفعل انصتوا وانصتوا
له لا انه جا بمعنى الاسكات وسميت بحجة الوداع لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع
الناس فيها قوله رقاب بعض فان قلت ليس لكل شخص الا رقبة واحدة ولا شك
ان ضرب الرقبة الواحدة منهي ايضا قلت البعض وان كان مفردا لكنه في
معنى الجمع كانه قال لا يضرب فرقة منكم رقاب فرقة اخرى والجمع في مقابلة الجمع
او ما في معناه يفيد التوزيع ولفظ يضرب مرفوع على انه جملة مستانفه مبينة
لقوله لا ترجعوا او وصف كاشف اذ الغالب من الكفار ذلك وكونه نحو وما بانه
جواب النهي ظاهر على مذهب من يجوز ان يكفر بدخول النار ورجع ههنا مستعمل
استفعال صار بمعنى وعلا اي لا تصيروا بعدي كفارا قال المظهري في شرح
المصابيح يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه في الايمان والتقوى
ولا تحاربوا المسلمين ولا تاخذوا اموالهم بالباطل قال محيي السنه اي
لا تكن افعالكم شبيهة باعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين النووي قيل
في معناه ستة اقوال احدها ان ذلك كفر في حق المستحل بغير حق ثانيها
المراد كفر النعمه وحق الاسلام ثالثها ان قرب من الكفر ويودي اليه ورابعها
انه حقيقة الكفر ومعناه دوموا مسلمين وخامسها وحكاه الخطابي ان المراد
بالكفار المتكفرون بالسلاح يقال تكفر الرجل اذا لبسه ونقل اللابس للسلاح
كافرا شايع سادسها معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا

قال ابن بطال فيه ان الانصات للعلما والتوقير لهم كالزم للمتعلمين
قال الله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ويحب الانصات عند
قراة حديث الرسول صلى الله عليه وسلم مثل ما يجب له صلى الله عليه وسلم وكذلك يجب
الانصات للعلما لانهم الذين يحيون سنته ويقومون بشريعته قال البخاري
رضي الله عنه **باب ما يستحب** قال الاسناد
قوله اي الناس اعلم اي اي شخص من الشخاص الانسان اعلم من غيره فان قلت
اذا ظرفية او شرطية قلت تحتمل شرطيتها والفا جيئ داخلة على الجزا
اي فهو لكل والجملة بيان لما يستحب نحو قوله تعالى فيه ايات بينات
مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا اي ما يستحب هو الوارد عند السوال
ويحتمل ظرفيتها لقوله يستحب والفا تفسيرية على ان فعل المضارع بتقدير
المصدر اي ما يستحب عند السوال هو الوارد وامثال هذه التقديرات
كثيرة قوله عبد الله بن محمد اي الجعفي المسندي تقدم في باب امور الايمان
وسفين اي بن عيينة في اول الكتاب وعمرو بن دينار المكي الجمحي الاثرم مر
في باب كتابة العلم وسعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الكوفي تقدم
في كتاب الوحي قوله نوفا بفتح النون وسكون الواو وبالفا ابن فضالة بفتح
الفا وبالعجمة ابو زيد القاص البكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف واللام
وبالنسبة الحميري وهو ابن امراة كعب الاحبار وقيل بن اخيه وهو منصرف
في اللغة الفصيحة وفي بعضها غير منصرف وكتب بدون الالف والبكالي
بفتح الموحدة وتشديد الكاف قوله ان موسى اي صاحب الخضر الذي قص الله
عنهما في سورة الكهف قال هو موسى بن ميشا الا موسى بن عمران وموسى
غير منصرف للعلمية والعجمة فان قلت العلم كيف يضاف الى بني اسرايل
وكيف يوصف بلفظ اخر وهو نكره قلت قد نكر ثم اضيف ووصف
بالنكرة فان قلت كيف ينكر العلم قلت بان ياول بواحد من الامة
المسماة به فان قلت فهل يقرا بالتنوين حينئذ قلت نعم فان قلت اخر

هو افعل التفضيل فلم لا يستعمل باحد الوجوه الثلاثة قلت غلب عليه
الاسمية المختصة مضمحلا عنه معنى التفضيل بالكلية فان قلت فهل يتون
قلت لا وهو غير منصرف للوصفية الاصلية ووزن الفعل قوله كذب
عدو الله فان قلت كيف يكون عدو الله وهو مومن وكان عالما قاشيا اما ما
لاهل دمشق قلت قال العلما هو على وجه التغليظ والزجر عن مثل قوله
لانه يعتقد انه عدو الله ولدينه حقيقة انما قاله مبالغة في انكاره وكان ذلك
في حال غضب ابن عباس لشدة الانكار وحال الغضب يطلق الالفاظ ولا
يراد بها حقايقها قوله ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة الياء الصحابي الجليل
الانصاري سيد الانصار تقدم في باب ما ذكر في ذهاب موسى قوله انا اعلم
قال ذلك بحسب اعتقاده والا فكان الخضر اعلم منه ولم يرد بجوز فيه وفي
امثاله ضم الدال وفتحها وكسرها والبه اي الي الله وفي بعضها اي الله يعني كان
حقه ان يقول الله اعلم به فان مخلوقات الله لا يعلمها الا الله قال الله تعالى
وما يعلم جنود ربك الا هو قوله عبدا اي الخضر لمجمع البحرين اي ملتقى بحري فارس
والروم مما يلي المشرق قوله فكيف به اي كيف الالتقا والالتباس به اي على اي
حال يكون الطريق الى ملاقاته قوله حوتا اي سمكة قيل حمل سمكة مالحة والمكتل
بكسر الميم وفتح المثناة الفوقانية الزنبيل فاذا فقدت الحوت فهو اي العبد
الاعلم هناك ثمه اي هنالك قوله معه فان قلت المصاحبة مستفادة من البا فما فايدة
معه قلت التصريح بالمعية للتاكيد قوله يوشع بضم المثناة التحتانية وفتح
المنقطة وبالعين المهملة ابن نون بالنون والاولى مضمومة وهو منصرف عن اللغة
الفصحى كنوح وفي بعضها قال ابو عبد الله بقال بالشين والسين يوشع ويوسع
قوله عند الصخرة اي التي عند ساحل البحر يقال ثمه عين تسمى بعين الحياة واصاب
روح الما وبرده الى السمكة فحييت وعاشت وانسلت من المكتل فاتخذت سبيله
في البحر سربا اي ذهابا يقال سرب سرب سربا في الما اذا ذهب فيه وقيل امسك الله
جرية الما على الحوت فصار عليه مثل الطاق وحصل منه في مثل السرب وهو ضد النفق
معجزة لموسى او للخضر قوله نوما بفتح الميم وبكسرها والغدا بفتح العين هو
العجمة والمد هو الطعام الذي يوكل اول النهار والنصب التعب قالوا الجهد

التعب والجوع ليطلب الغداء فيذكر به نسيان الحوت ولهذا لم
لمسه النصب قبل ذلك قوله نسيت الحوت اي نفقد امره وما يكون منه
فان قلت كيف نسي ذلك ومثله لا ينسى لكونه امارة على المطلوب ولان ثمة
معجزتين حياة السمكة المملوحة الماكول منها على المشهور وانتصاب الماثل الطاق
ونفوذها في مثل السرب منه قلت قد شغله الشيطان بوساوسه
والقعود فيشاهد امثاله عند موسى من العجايب والاستيناس باخوانه موجب
لغلبة الاهتمام به قوله ذلك اي فقدان الحوت هو الذي كنا نبغيه اي
نطلبه لانه علامة وجدان المقصود فارتدا اي فرجعا على اثارهما يقصان
قصصا اي يتبعان اتباعا قوله سجى اي يغطى وهو صفة لرجل او خبر له
والخضر بفتح الخاء وكسر الضاد وتقدم في باب ما ذكر في ذهاب موسى
وجهان اخران فيه مع سبب تلقيبه به والاختلاف في انه نبي او ولي وفي
حياته الان ووجوده بين اظهرنا وغير ذلك قوله انى هو للاستفهام
اى من اين السلام في هذه الارض التي لا يعرف فيها السلام قالوا انى ياتي بمعنى
من اين ومتى وحيث وكيف قوله رشدا الكشاف فان قلت اما
دلت حاجته الى التعلم من آخر في عهده انه كما قيل موسى بن ميشا الان النبي
يجب ان يكون اعلم اهل زمانه قلت لا تنقص بالنبي في اخذ العلم
من نبي مثله واقول هذا الجواب لا يتم على تقدير ولايته فالجواب
انه لم يسأله عن شئ من امر الدين والانبيا لا يجهلون ما تتعلق بدينهم
الذي تعبدت به امتهم وانما سأله عن غير ذلك قوله فحملوهما وفي بعضها
فحملوهم فان قلت هم ثلاثة وقال حملوهم بلفظ الجمع فلم قال هما مشى

قلت يوشع تابع فاكتفى بذكر الاصل عن الفرع ولفظ نحوت انما هو بصيغة
المجهول من العرفة قوله بغير نول بفتح النون اي بغير اجر والنول والنوال
العطا وحرف السفينة بالفاطر فها قوله ما نقص هو يحتمل ان ينقص متعديا ومن
النقصان لازما وهذا هو المراد فان قلت نسبة النقرة الى البحر نسبة
المتناهي الى المتناهي ونسبة علمهما الى علم الله نسبة المتناهي الى غير المتناهي
وللنقرة الى البحر في الجملة نسبة بالخلاف علمهما فانه لا نسبة له الى علم الله قلت
المقصود منه التشبيه في القلة والحقارة لا المماثلة من كل الوجوه قال
العلا لفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي وعلمك بالنسبة الى علم الله
كنسبة ما نقر العصفور الى ما البحر وهذا على التقريب الى الافهام والا فنسبة
علمهما اقل واحقر وقال بعضهم نقص بمعنى اخذ لان النقص اخذ خاص قوله
فكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا وفي بعضها نسيان بالرفع فهو كانت
ضمير القصة والاولى مبتدا وهو خبره او خبر مبتدا محذوف وكانت تامة او كانت
زايدة قوله زاكية اي طاهرة من الذنوب لانها صغيرة لم تبلغ الحنث ولفظ
الغلام يدل عليه لانه حقيقة الغلام وقال بعضهم انه بالنوفا لدليل عليه لفظ بغير
نفس اذ معناه انه ممن يجب عليه القصاص والصبي لا قصاص عليه والجواب
عنه ان المراد به التنبيه على انه قتل بغير حق او ان شرعهم كان ايجاب القصاص
على الصبي كما لزم في شرعنا ان يوخذ بغرامة المتلفات قوله او كلما الاستدلال
عليه انما هو بزيادة لك في هذه المرة الزمخشري ما معنى زيادة لك قلت
زيادة الكافحة بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية
قوله حتى اتيا بدون لفظ اذا في بعض النسخ ولكن ما عليه تلاوة القران حتى اذا اتيا
والقرية انطاكية وقيل الايلة وهي ابعد ارض الله من السما واسناد الارادة الى
الجدار مجاز اذ الارادة له حقيقة والمراد منها المشارفة وهذا مما استدل به على ان
المجاز واقع في القران وينقض اي يسرع سقوطه قوله قال الخضر بيده اي
اشار اليه بيده فاقامه قيل هذا دليل على انه نبي لانه معجزة ولا دلالة فيه لاحتمال
كرامة وكانت الحال حال اضطرار وافتقار الى المطعم وقد مسهما الحاجة الى
اجر كسب اجر المزد وهو السوال فلم يجدا مواسيا فلما اقام الجدار لم يتمالك
موسى عليه السلام لما راي من الحرمان ومساس الحاجة ان قال لو شئت لاتخذت عليه

الرشد والرشاد واحد

أجرا حتى يستدفع به الضرورة قوله هذا فان قلت هو اشارة الى ما
ذا قلت قد تصور فراق بينهما عند حلول ميعاده على ما قال فلا
تصاحبني فاشار اليه وجعله مبتدأ ويجوز ان يكون اشارة الى السوال
الثالث اي هذا الاعتراض سبب الفراق قوله لو ددنا اللام فيه جواب
قسم محذوف ولو في تقدير المصدر اي والله لو ددنا صبر موسى اي لانه
لو صبر لابصر اعجب الاعاجيب وهذا حكم كل فعل وقع مصدرا لو بعد
فعل المودة الزمخشري في قوله تعالى ودوا لو تدهن معناه ودوا ادهانك
ونقض بصيغة المجهول ومن امرهما مبنيا للمفعول مالم يسم فاعله النووي وفيه
استحباب الرحلة للعلم وجواز التزود للسفر وفضيلة طلب العلم
والادب مع العالم وحرمة المشائخ وترك الاعتراض عليهم وتاويل مالا
يفهم ظاهره من اقوالهم وافعالهم والوفا بعهودهم والاعتذار عند
المخالفة وفيه اثبات كرامات الاولياء وجواز سوال الطعام عند الحاجة
وجواز الاجارة وركوب السفينة ونحو ذلك بغير الاجارة برضا صاحبه
وفيه الحكم بالظاهر حتى يتبين خلافه وفيه ان الكذب الاخبار على خلاف
الواقع عمدا او سهوا خلافا للمعتزلة وانه اذا تعارضت مفسدتان رفع
اعظمهما بارتكاب اخفهما كخرق السفينة لدفع غصبها وذهاب
جملتها وفيه بيان اصل عظيم وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع
وان كان بعضه لا يظهر حكمته للعقول وكل منهم اكثر الناس وقد لا يفهمونه
كلهم كالقدر وموضع الدلالة قتل الغلام وخرق السفينة فان صورتهما
صورة المنكر وكان صحيحا في نفس الامر له حكم بينة لكنها لا تظهر للخلق
الا اذا اعلمهم الله تعالى بها علموها ولهذا قال وما فعلته عن امري وفيه
انواع اخر من الفروع والاصول واقول سبق التنبيه على بعضها في باب
ما ذكر في ذهاب موسى قال ابن بطال وفيه اصل وهو ان ما
تعبد الله به خلقه من شريعته يجب ان تكون حجة على العقول ولا تكون
العقول حجة عليه الا ترى ان انكار موسى كان صوابا في الظاهر وكان

غير ملوم فلما بين الخضر وجه ذلك صار الصواب الذي ظهر لموسى من انكاره
خطأ والخطأ الذي ظهر له من الخضر صوابا وهذه حجة قاطعة في انه يجب التسليم
لله تعالى في دينه ولرسوله في سننه وانهام العقول اذا قصرت عن ادراك
وجه الحكمة فيه وقوله تعالى ما فعلته عن امري يدل على ان فعله بالوحي فلا يجوز لاحد
غيره ان يقتل نفسا لما يتوقع وقوعه منها لان الحدود لا تجب الا بعد الوقوع وكذا
لا يقطع على فعل احد قبل وقوعه لانه اخبار عن الغيب وكذا الاخبار عن احد
الملاك السفينة وعن استخراج الغلامين الكنز لان كل ذلك لا يدرك الا بالوحي
وفيه حجة لمن قال بنبوة الخضر والله اعلم قال البخاري

باب من سال وهو قاعد عالما جالسا قال

الاستاد قوله عالما مفعول سال وهو قاعد حال عن الفاعل قوله عثمان هو
ابن محمد بن ابراهيم بن خواستي بالخا المنقطة المضمومة والواو المخففة والسين
المهملة الساكنة والمثناة الفوقانية ثم التحتانية ابو الحسن المشهور بابن
ابي شيبة وجرير هو بفتح الجيم وبالراء المكررة ابن عبد الحميد ابو عبد الله
ومنصور هو ابن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة بضم الواو وشد المثناة التحتا
ابو عتاب بالمهملة وبالمثناة الفوقانية وابو وايل هو شقيق بفتح الشين
المنقطة وبالقافين بن سلمة المخضرمي قال ابراهيم ما من قرية الا وفيها
من يدفع عن اهلها به وانا لارجوا ان يكون ابو وايل منهم تقدموا في باب
من جعل لاهل العلم اياما والرجال كلهم كوفيه وابو شعيثي هو عبد الله بن
قيس الاشعري صاحب الهجرات الثلاث من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمكة ومنها الى الحبشة ومنها الى المدينة فقدم في باب اي الاسلام
افضل قوله الى النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت جاء متعد بنفسه فلم
عدي بكلمة الانتهاء قلت للاشعار بان المقصود بيان انتهاء المجيء
اليه قوله غضبا الغضب هو حال يحصل عند غليان دم القلب لارادة
الانتقام والحمية هي المحافظة على الحرم وقيل هو الانفة والغيرة والحماية
عن العشير والاول اشارة الى مقتضى القوة والخصيصة والثاني الى مقتضى
القوى الشهوانية اذ الاول لاجل دفع المضرة والثاني لاجل جلب
المنفعة قوله فرفع اي رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه اي الى السايل والا انه

كان قائما استئنافا مرفوع وان مع الاسم والخبر في تقدير مصدر الخبر اي ما
رفع الامور والا القيام الرجل قوله كلمة الله اي دعوته الى الاسلام
وهي نصل او مبتدا وفيها تاكيد نصل كلمة الله في العلو وانها المختصة به
دون سائر الكلام فان قلت السوال عن ماهية القتال والجواب
ليس عنها بل عن القاتل قلت فيه الجواب وزياده او ان القتال
بمعنى اسم الفاعل اي المقاتل بقرينة لفظ فان اخذنا واما ان قلنا انه عام
للعالم ولغيره فظاهر ان قلنا انه لغيره فذلك اذا لم يعتبر معنى الوصفيه
فيه اذ صرحوا بنفي الفرق بين العالم وغيره عند اعتبارها الزمخشري
في قوله تعالى بل له ما في السموات والارض كل له قانتون فان قلت
كيف جاء الذي لغير اولي العلم مع قوله قانتون قلت هو كقوله
سبحانه ما سخركن لنا او يقول ضمير فهو راجع الى القتال الذي في ضمن قاتل
اي فقتاله قتال في سبيل الله فان قلت فمن قاتل لطلب ثواب الاخرة
او لطلب رضا الله فهل هو في سبيل الله قلت نعم لان طلب اعلاكلمة
وطلب الثواب والرضا كلها متلازمة وحاصل الجواب ان القتال
في سبيل الله قتال منشاه القوة العقليه لا القوة الغضبية او الشهوانيه
واحضار القوى الانسانيه في هذه الثلاث مذكور في موضعه قال
ابن بطال جواب النبي صلى الله عليه وسلم لغير لفظ سوالهم والله اعلم
من اجل ان الغضب والحمية قد يكونان لله تعالى وهو كلام مشترك فجا
النبي صلى الله عليه وسلم بالمعنى لا بالفظ الذي سالوه به السايل ارادة افهامه
وحسبة الناس الجواب عليه لو قسم له وجوه الغضب والحمية وهذا
من جوامع الكلم الذي اوتيه رسول الله صلى الله عليه وسلم النووي فيه بيان
ان الاعمال انما تحتسب بالنيات الصالحة وان الفضل الذي ورد في المجاهدين
مختص بمن قاتل لاعلاء كلمة الله وفيه انه لا باس ان يكون المستفتي واقفا
اذا كان هناك عذر وكذلك طالب الحاجة وفيه اقبال المتكلم على المخاطب
قال البخاري قدس الله روحه باب السوال
والفتيا عند رمي الجمار قال شارح السنه السوال انما هو من جانب
المستفتي والفتيا من جانب المفتي والجمار جمع الجمرة واحدة جمرات المناسك

وهي ثلاث جمرات يرمين بالجمار والجمرة الحصاة قوله ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة
الفضل بن دكين بضم المهملة وفتح الكاف الكوفي التيمي تقدم في باب فضل من استبرا
قوله عبد العزيز بن ابي سلمة بالمهملة واللام المفتوحتين هو المشهور بذلك لكنه
هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بفتح الجيم وكسرها ابو عبد الله
المدني الفقيه التيمي سكن بغداد ومات بها سنة اربع وستين ومايه وصلى عليه
المهدي ودفن في مقابر قريش قال يحيى بن معين كان يقول بالقدر ثم اقبل
الى السنة ولم يكن من شانه الحديث فلما قدم بغداد كتبوا منه وقال
جعلني اهل بغداد محدثا وقال بشر بن السري لم يسمع الماجشون من الزهري
وقال احمد بن سنان معناه عندي انه عرض وقال ابن ابي خيثمة انه كان
من اصفهان فنزل المدينه وكان يلقى الناس فيقول شوبن شوبن فلقب به
وقال ابراهيم الحربي الماجشون فارسي وانما سمي بذلك لان وجنتيه كانتا
حمراوتين فسمي بالفارسية الماكون ثم عربه اهل المدينه بذلك وهو بفتح الجيم
وضم الجيم وبالنون قال الحافظ الغساني الماجشون اسمه يعقوب بن ابي
سلمة واسم ابي سلمة ميمون والماجشون بالفارسية مالهون فعرب ومعناه
الورد وقال الابيض الاحمر وقال البخاري في التاريخ الاوسط الماجشون
هو لقب يعقوب بن ابي سلمة اخو عبد الله بن ابي سلمة فجرى على اخيه وعلى بني اخيه
وقال الدارقطني انما لقب الماجشون لحمرة وجهه وقال ان سكينة بنت
الحسين بن علي رضي الله عنها لقبته بذلك قوله عيسى بن طلحة اي ابن عبيد الله ابو محمد
القرشي التيمي مر في باب الغنيا وهو واقف على الرابة وعبد الله بن عمرو بن العاص
القرشي مر مرارا قوله الجمرة باللام للجنس فيشمل كل جمرة كانت من الجمرات الثلاث
او للعهد فالمراد جمرة العقبة لانها اذا اطلقت كانت هي المرادة قوله تحرت
النحر في الابل غالبا كالذبح في الغنم وغيره والنحر في اللبة والذبح في الحلق ومباحث
الحديث بمافيه ومالـه قد تقدم في باب الفتيا قال ابن بطال ومعنى هذا
الباب انه يجوز ان يسال العالم عن العلم وجيب وهو مشتغل في نافلة الله لانه
لا يترك الطاعة التي هو فيها الا الى طاعة اخرى قال البخاري رحمه الله
باب قول الله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا
قال شارح السنه قوله قيس بفتح القاف وسكون المثناة التحتانية وبالمهملة

ابن حفص بالمهملة العطار ابو محمد البصري مات سنه سبع وعشرين ومايتين قوله عبد الوا
بالحا المهملة ابو بشر بكسر الموحدة وبالعجمة بن زياد بالزاي المكسورة والمثناة التحتا
البصري توفي سنه ستة وسبعين ومايه قوله سليمان اي ابن مهران ابو محمد الاعمش
وابراهيم هو ابن يزيد النخعي وعلقمه هو ابن قيس النخعي عمر والده ابراهيم وهن اللات
كوفيون تابعيون حفاظ متقنون وعبد الله هو ابن مسعود الصحابي المشهور الجليل
تقدموا في باب ظلم دون ظلم قوله في خرب الدينه في بعضها بفتح الخا وكسر الرا
وفي بعضها بكسر الخا وفتح الرا وبالموحدة فيهما الجوهري الخراب ضد العماره وقد
خرب الموضع بالكسر فهو خرب وقد يروي ايضا بالمثلثة قوله عسيب بفتح المهملة
والسين المهملة المكسورة الجوهري هو من السعف ما لم ينبت عليه الخوص فهو
السعف قوله قمتُ فان قلت ما جواب بينا والعامل فيه اذ الفاجئية اجيب بمنع عمل ما
بعدها فيما قبلها فلا يعمل ثم في بينا قلت لا نسلم انها فاجئية اذ ليس في بين
معنى المجازاة الصريحة بل فيه واحة منها سلمنا لكن لا نسلم ان ما بعد الفا الفجائيه
لا تعمل فيما قبلها قالوا والعامل في زيد في قولنا اما زيدا فانا ضارب هو ضارب
سلمنا لكن في الظرف اتساع فيجوز فيه ما لا يجوز في غيره سلمنا ذلك ونقول
العامل فيه هو مر مقدرا والذكور مفسره او نقول بين الفا واذا اخوة
حيث استعمل اذا موضع الفا في نحو قوله تعالى اذا هم يقنطون فههنا ايضا استعمل
الفا موضع اذا ثم اعلم ان السوال مشترك الالزام او هو بعينه وارد في اذ
واذا حيث وقع منهما جوابا لبين لان اذا واذا ايّا كان هو مضاف الى ما بعده
والمضاف اليه لا يعمل في المضاف فبالطريق الاولى لا يعمل في المقدم على المضاف
فما هو جوابكم فاذ فهو جوابنا في الفا قوله بنغر النغر بالتحريك عدة رجال
من ثلاثه الى عشرة والنغير مثله وكذا النغر بالاسكان قوله اليهود وهذا اللفظ
مع اللام ودون اللام معرفه والمراد به اليهوديون ولكنهم حذفوا ايا النسبة
كما قالوا زنجي وزنج للفرق بين المفرد والجماعة قوله لا يجئ بالرفع استيناف
والعني على الجزم ايضا صحيح يعني ان لا تسالوه لا يجئ بكروه قوله لسماله جواب
القسم المحذوف وما ما القسم حذفت الهمزة من الاب تخفيفا وفسكت اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفقهت اي جئت حتى لا اكون مشوشا له وانجلى اي انكشف الوحي
اي اثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او انجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اثره

قوله الروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سالوه عن حقيقته فاخبر انه
من امر الله اي مما استاثر بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الملك وقيل
جبريل عليه السلام وقيل القران ومعنى من امر ربي من وحيه وكلامه ليس من كلام البشر
وما اوتيتم الخطاب عام وقيل خطاب لليهود خاصة والاقليلا استثنا من العلم
اي الا علما قليلا او من الانبا الا انبا قليلا او من الضمير اي الا قليلا منكم قوله
هكذا اي وتوا بصيغة الغايب اذ القراة المشهورة اوتيتم بصيغة الخطاب
قال ابن بطال علم الروح مما لم يشا الله تعالى ان يطلع عليه احدا من
خلقه وهذا يدل على ان من العلم اشيا لم يطلع الله عليها نبيا ولا غيره قال البخاري
باب من ترك بعض الاختيار قال شارح السنة قوله
الاختيار اي المختار قوله في اسد منه اي من ترك المختار وفي بعضها في اشر بالرا
وفي بعضها في شر قوله عبيد الله بن موسى بن باذام مر فراول كتاب الايمان
قوله اسرائيل اي ابن يونس ابن ابي اسحق السبيعي الهمذاني الكوفي ابو يوسف قال
الامام احمد بن حنبل قدس الله روحه كان شيخا ثقة وجعل يتعجب من حفظه مات
سنه ستين ومايه سمع جده ابا اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي بفتح السين المهملة
وكسر الموحدة تقدم ذكر ابي اسحق في باب الصلاة من الايمان قوله الاسود اي بن
يزيد بن قيس النخعي خال ابراهيم ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره مات سنه
خمس وسبعين بالكوفة سافر ثمانين حجة وعمرة لم يجمع بينهما وكذا ابنه عبد الرحمن
ابن الاسود سافر ثمانين حجة وعمرة ايضا لم يجمع بينهما قال ابن قتيبة كان يقول
في تلبيته لبيك انا الحارث بن الحارث وكان يصلي كل يوم سبع مايه ركعة وصار عظما وجلدا
وكانوا يسمون الاسود من اهل الجنه وهو احد الرواة كلهم كوفيون قوله بن الزبير
اي عبد الله اول مولود ولد في الاسلام بعد الهجرة من المهاجرين امير المومنين سبط
الصديق رضي الله عنه تقدم في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قوله
سر فان قلت كانت هو للماضي ويسر للمضارع فكيف اجتمعا قلت يسر مغد للاستمرار
وذكر بلفظ المضارع استحضارا لصورة الاسرار قوله الكعبة اي في شان الكعبة
وسميت بها لان الكعب النشوز وهي ناشزة من الارض الجوهري سمي بذلك
لتربيعه يقال بُرْدٌ مُكَعَّبٌ اي فيه وشي مربع قوله عهد هم فهو فاعل حدث وحدث
خبر المبتدا فان قلت تقدم في القوانين النحوية ان الخبر بعد لولا مما التزم حذفه

عليه السلام مصلحة ولكن معارضة لمفسدة اعظم منه وهي خوف فتنة بعض من اسلم قريبا لما كانوا يرون من تغييرها عظيما فتركها النبي صلى الله عليه وسلم ومنها فكر ولي الامر من مصالح رعيته واجتنابه ما يخاف منه توثب شرير عليهم فرد بين او دنيا الا الامور الشرعية كاخذ الزكاة واقامة الحدود ومنها تالف قلوبهم وحسن خلطتهم وان ينفروا ولا يتعرض لما يخاف بتغيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك امر شرعي وقال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم عليه الصلاة والسلام ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي صلى الله عليه وسلم هذا البناء وله خمس وثلاثون سنة ثم بناه ابن الزبير ثم بناه الحجاج ثم بناه الحجاج بن يوسف واستمر الى الان على بنائه وفعل بن مرتين اخريين اولا فاقوا ولا يغير عنه وقد ذكر ان هرون الرشيد سال مالكا رضي الله عنه عن هدمها وردها الى بنا ابن الزبير فقال مالك نشدتك الله يا امير المومنين ان لا يجعل هذا البيت ملعبة للملوك لا يشا احد الا نقضه وبناه فتذهب هيبته من صدور الناس قال البخاري

باب من خص

قال ابن بطال شارح السنة قوله دون قومه اي غير قومه وكرامية بالاضافة لا بالتنوين قوله على اي امير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه وتقدم في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم وحدثوا بصيغة الامر اي كلموا الناس على قدر عقولهم ويعرفون بالمثناة التحتانية وتجنون بالنون فالف وبلذب بفتح الذال وذلك لان الشخص اذا سمع ما لا يفهمه كما لا يتصور امكانه ويعتقد استحالته جهلا لا يصدق رجوده فاذا اسند الى الله ورسوله يلزم تكذيبهما قوله عبيد الله اي ابن موسى بن باذام ومر انفا ومعروف اي ابن خربوذ بفتح الخا وتشديد الراء وضم الموحدة وللذال المعجمة وتد يروي بضم الخا الكوفي ضعفه بن معين قوله ابا الطفيل بضم المهملة وفتح الفا عامر ابن واثلة بكسر المثلثة الكناني ولد عام احد وادرك ثمان سنين من حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسعة احاديث وكان من شيعة علي سكن الكوفة ثم اقام بمكة حتى مات بها سنة مائة وقيل واثنين وهو اخر من مات من الصحابة في جميع الارض رضي الله عنهم فان قلت لم اخر الاسناد عن ذكر المتن قلت اما للفرق بين

فما بالك بحذف هنا قلت ذلك اذا كان الخبر عاما اما لو كان خاصا لا يجب حذفه قال الشاعر ولولا الشعر بالعلماء يزرى لكنت اليوم اشعر من لبيد وفي بعضها لولا ان قومك بزيادة الكلمة المخففة قوله قال ابن الزبير فان قلت هذا الكلام لا دخل له في الدين لصحة ان يقال لولا قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت بل ذكره مخل لعدم انضباط الكلام معه قلت ليس مخلا اذ غرض الاسود اني لما وصلت الى لفظ عهدهم فسر بن الزبير والباقي من تتمة الحديث او غرضه اني لما رويت اول الحديث بادر ابن الزبير الى رواية اخره اشعارا بان الحديث معلوم له ايضا او ان الاسود اشار الى اول الحديث كما يقال قرات الم ذلك الكتاب واراد به السورة بتمامها فبين ابن الزبير ان اخره ذلك فان قلت فالقدر الذي ذكر ابن الزبير هل هو موقوف عليه قلت اللفظ يقتضي الوقوف اذ لم يسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن السياق يدل على انه مرفوع والروايات الاخر ايضا دالة على رفعه فان قلت فالحديث من ابيهما واصل الينا قلت هو ملفق من صحابيين اوله من عايشة واخره من ابن الزبير قوله بابا هو بالنصب بدل او بيان لباس وفي بعضها بالرفع اي احدهما باب يدخل الناس والاخر باب يخرجون منه وضمير المفعول محذوف من يدخل او هو من باب تنازع الفعلين يعني يدخل ويخرجون فذ لفظ منه قوله فسدها اي المذكورين لما تقتضي ادخال البابين قال ابن بطال فيه انه قد يترك اليسير من الامر بالمعروف اذا خشي منه ان يكون سببا لفتنة قوم منكر ونه وفيه ان النفوس يجب ان تستانس بما تانس اليه في دين الله من غير الفرايض قال ابو الزناد انما خشي ان ينكر له قلوب الناس لقرب عهدهم بالكفر ويظنون انما يفعل ذلك ليتفرد بالفخر دونهم وقد روي ان قريشا حين بنت البيت في الجاهلية تنازعت فيمن يجعل الحجر الاسود في موضعه فحكموا اول رجل يطلع عليهم فطلع النبي صلى الله عليه وسلم فراى ان يوضع الحجر في ثوب وامر كل قبيلة ان ياخذ بطرف الثوب لئلا ينفرد احد منهم بالفخر فلما ارتفعت الشبهة فعل ان الزبير فيه ما فعل النووي وفيه دليل للقواعد فيها اذا تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالاهم لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان رد الكعبة الى قواعد ابراهيم

طريقة اسناد الحديث واسناد الاثر واما الان المراد ذكر المتن داخلا
تحت ترجمة الباب واما الضعف في الاسناد بسبب ابن خريوز واما
للتفنن وبيان جواز الامرين بلا تفاوت في المقصود ولهذا وقع الاسناد
في بعض النسخ مقدما على المتن قوله اسحق اي ابن راهويه وتقدم في باب
فضل من علم وعلم ومعاذ بضم الميم ابن هشام بكسر الهاء وتخفيف السين
ابن ابي عبد الله الدستوائي بالهمزة وقيل بالنون وقيل باليا التحتانية الشناة
البصري مات بهاسنه ثمانين وابوه هشام تقدم في زيادة الايمان ويقصان
وقتادة بفتح القاف ابو الخطاب السدوسي البصري الاكمه مر مع ذكر
انس في باب الايمان ان يحب لاخيه ومعاذ اي ابن جبل سبق في اول
كتاب الايمان قوله رديفه اي راكب خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
والرحل للبعير وهو اصغر من القتب وعلى الرحل متعلق برديفه والجملة
حال وقال هو خبر لان ويحتمل ان يكون على الرحل حالا من النبي صلى الله عليه
وسلم قوله يا معاذ بن جبل يختار فيه فتح الذال ويجوز ضمها وليبك معناه
انا مقيم على طاعتك وسعديك اي مساعد طاعتك وهما من المصادر التي يجب
حذف فعلها وكان حقهما ان تقال لبالك واسعادك ولكن تثنيا على
معنى التاكيد والتكثير اي البابا بعد الباب اي اقامة بعد اقامة واجابة
بعد اجابة واسعادا بعد اسعاد ولفظ بلى ما يتعلق بقول معاد ويحتمل
ان يتعلق بقول النبي صلى الله عليه وسلم ايضا يعني قال النبي صلى الله عليه وسلم
يا معاذ ثلاث مرات وقال معاد لبيك ثلاث مرات ايضا فيكون من باب
تنازع الفعلين قوله صدقا من قلبه يحترز به عن شهادة المنافقين ولفظ من
قلبه يمكن تعلقه بصدقا فالشهادة لفظية وتشهد قلبية وقال بعضهم
الصدق كما يعبر به قولا عن مطابقة القول للمخبر عنه قد يعبر به فعلا
عن تحري الافعال الكاملة قال الله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به اي حقق
ما اورده قولا بما تجراه فعلا قوله الا حرمه الله على النار فمعنى التحريم المنع
كما في قوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها فان قلت هل في العين فرق بين
حرمه الله على النار وحرم الله عليه النار قلت لا اخلاف الا في المفهومين
واما العينان فمتلازمان فان قلت فهل تفاوت من ما في الحديث

وما ورد في القرآن حرم الله عليه الجنة قلت يحتمل ان يقال النار ومصرفه
والجنة منصرف منها والتحريم انما هو على المنصرف اشعب فروعي المناسبة
فان قلت الا حرمه الله استثناء مما قلت من اعم عام الصفات اي
ما احد يشهد كائنا صفته الا بصفة التحريم قوله افلا اخبر فان قلت
الهمزة تقتضي الصدارة والفاء تقتضي عدم الصدارة فما وجه جمعهما قلت
العطوف عليه مقدر بعد الهمزة تحو افلا قلت فلا اخبر قوله فيستبشروا
النون محذوفة لان الفاء وقعت بعد النفي او الاستفهام او العرض وفي بعضها
بالنون اي فهم يستبشرون والبشارة هي اتصال خبر الى احد يظهر اثر السرور
منه على بشرته قوله اذن هو جواب وجزاء اي ان اخبرتهم يتكلوا وكانه قال
لا تخبرهم لانهم حينئذ يتكلون على الشهادة المجردة فلا يشتغلون
بالاعمال الصالحة والاتكال اصله الاوكال فقلبت الواو تاء وادغمت التا
في التا وفي بعضها تتكلوا بالنون من التكال قوله تاثما اي تجنبا عن الاثم
تقال تاثم فلان اذا فعل فعلا خرج به عن الاثم والاثم الذي خرج به كتمان
ما امر الله تبليغه حيث قال واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
ليبيننه للناس ولا يكتمونه والضمير في موته راجع الى معاد وان احتمل ان
يرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقيد به على هذا الاحتمال باعتبار
التاخر عن الموت وعلى الاول اي على ما هو الظاهر باعتبار التقدم على الموت
فان قلت واخبر الى اخره مدرج في الحديث فمن المدرج قلت انس فان قلت
هذا الحديث هل هو من مسانيد انس ام من مسانيد معاذ قلت هذا السياق
دل على انه من مسندات انس نعم لو كان المراد من اخبر بها معاذا انه اخبر بها
انسا ويروي انس ذلك عن اخباره يصير من مسند معاذ واعلم انه جواب
عن سؤال كان قائلا قال لم خالف معاذ قول الرسول واخبر به الناس
فاجاب بانه احترز عن اثم كتمان العلم فان قلت قد ابان انه ياثم من
الكتمان فكيف لا ياثم من مخالفة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في التبشير
قلت كان ذلك مقيدا بالامكان فاذا زال القيد زال المقيد علم معاذ ان
النهي عن الاخبار جاء لتحريم لاجل ان لا يعتمد واعليه ويتركوا العمل والقوم
يومئذ كانوا حديثي العهد بالاسلام فلما استقاموا وثبتوا وصاروا حريصين

على العبادة حيث علموا ان عبادة الله تزيد قربا اليه اخبرهم به او علم انه صلى الله عليه
وسلم لم ينه عن الاخبار بفائتي تحريم او بقول رواه ذلك بعد ورود الامر
بالتبليغ والوعيد على الكتمان والنهي كان قبل ذلك او لعل المنع ما كان الا من
العوام لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها الا للخواص خوفا من ان يسمع ذلك
من لا علم له فيتكل عليه ولهذا لم يخبر النبي به الا لمن امن عليه الاتكال من
اهل المعرفة وسلك معاذ ايضا هذا المسلك حيث اخبر به من الخاص من راه اهلا
لذلك ولا بعد ايضا ان تقال ندا الرسول معاذا ثلاث مرات كان للتوقف في افشاء
هذا السر عليه ايضا فان قلت الحديث متمسك المرجئة والاعتقاد لمقتضاه
يستلزم ط بساط الشريعة والخروج عن الضبط والدخول في الخبط من الخسارة
على اراقة دماء المسلمين ونهب اموالهم ومد الايدي الى النساء الاجنبيات فما
وجهه قلت كان ذلك قبل نزول الفرائض فمن شهد في ذلك الوقت به فقد
اتى بما وجب عليه وقبل الشهادة من القلب انما هو باد احقوقها وقيل المراد ان كل
كافر يشهد بذلك ومات قبل ان يتمكن من العمل حرمه الله على النار او هو لمن قالها عند
الندم والتوبة ومات عليه او يقول لوجيه ونعارضه بالنصوص الواردة في عذاب
العصاة قال ابن بطال معناه حرمه على الخلود في النار لثبوت قوله
صلى الله عليه وسلم اخرجوا من النار من في قلبه مثقال حبة من ايمان قال وفيه انه يجب
ان يخص بالعلم قوم فيهم الضبط وصحة الفهم ولا يبذل الغني اللطيف لمن لا يستاهله
من الطلبة ومن يخاف عليه الترخص والاتكال لتقصير فهمه واقول وفيه جواز
ركوب اثنين على دابة واحدة وفيه منزلة معاذ رضي الله عنه وعزته عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفيه تكرار الكلام وفيه جواز الاستفسار عن الامام فان قلت
ترجمة الباب لتخصيص القوم وما دل في الحديث على تخصيص شخص واحد وهو معاذ
قلت المقصود جواز التخصيص اما بشخص او باكثر واما امر اخلاف العبادة
فسهل اوليس مخصوصا بشخص لان انسا ايضا سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما دل عليه السياق واقل اسم الجمع اثنان او معاذ كان امة قانتا لله حنيفا
قاله ابن مسعود فقيل له يا ابا عبد الرحمن ان ابراهيم عليه السلام كان امة فقال
انما كنا نشبه معاذا بابراهيم صلوات الرحمن عليه قوله مسدد بضم الميم والسين
والدال المشددة المهملتين المفتوحتين بقدم مرارا ومعتمر بضم الميم وسكون

الهمله

الهمله وفتح المثناة الفوقانية وكسر الميم وبالراء ابن سليمان من طرخان بفتح المهمله
وسكون الراء وبالخاء المنقطة وبالنون ابو محمد البصري مات سنه سبع وثمانين
وماته بالبصره كان الناس يقولون يوم موته مات اليوم اعبد الناس وابو
سليمان ابو المعتمر يقال له التيمي وكان مولى لبني مرة نزل فيهم فلما
تكلم باثبات القدر اخرجوه فقيل له بنو تيم فصار اماما لهم وقال شعبه
ما رايت احدا اصدق من سليمان كان اذا حدث عن النبي تغير لونه وقال ايضا
شك سليمان يقين وكان من العباد المجتهدين يصلي الليل كله يوضوء عشا الاخره
كان هو واسه معتمر يدوران بالليل في المساجد فيصليان في هذا المسجد
مره وفي ذلك اخرى مات بالبصره سنه ثلاث واربعين وماته
رضي الله عنه والرجال كلهم بصريون فان قلت لفظ ذكره يقتضي ان
يكون هذا تعليقا من انس ولما لم يكن الذاكر له معلوما كان من باب الرواية
عن المجهول فهل هو قادح في الحديث قلت التعليق لا ينافي الصحة اذا
كان المتن ثابتا ومن طرق اخر وكذا الجهالة اذ مطوم ان انسا لا يروي الا
عن العدل سواء رواه عن الصحابي او غيره وفي الجملة تحتمل في المتابعات والشواهد
ما لا يحتمل في الاصول قوله لا يشرك به شيا اي بوجه ما فان قلت
الاشراك لا يتصور في القيامة وحق الظاهر ان يقال ولم يشرك به اي في
الدنيا قلت احكام الدنيا مستصحبة الى الاخرة فاذا لم يشرك في الدنيا
عند الانتقال الى الاخرة وصدق انه لا يشرك في الاخرة والمراد بلقاء الله
لقاء اجل الله اي من مات حال كونه موحدا حين الموت فان قلت التوحيد
بدون اثبات الرسالة كيف ينفعه ولا بد من انضمام محمد رسول الله الى لا اله
الا الله قلت هو مثل من توضا صحت صلاته اي عند حصول سائر شرايط
الصحة فمعناه من لقي الله موحدا عند الايمان بسائر ما يجب الايمان به او علم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس من يعتقد ان المشرك ايضا يدخل الجنه فقال
لذلك الاعتقاد من لقي الله لا يشرك به يدخل الجنه اي لا غيره فان قلت
هل يدخل الجنه وان لم يعمل عملا صالحا قلت يدخل وان لم يعمل اما قبل دخول
النار واما بعده وذلك لمشيئة الله تعالى ان شا عفا عنه وان شا عذبه ثم ادخله
الجنه قوله لا اخاف ليس لاداخلا على اخاف اذ الخوف مثبت لا منفي بل معناه

لا تبشر واخاف استيناف كلام على سبيل التعليل كانه قال لم فقال لانى
اخاف ان تعتمد واعلى مجرد التوحيد وفى بعضها الا انى اخاف ان تتكلوا قال
ابن بطال هذا كان قبل نزول الفرائض او بالنسبة الى من ادى حقوق الاسلام
او تاب عند موته قال البخاري باب الحياء في العلم
قال شارح السنة الحياء ممدود وهو الاستحياء وقد مر تعريفه في باب
من قعد حيث ينتهي به المجلس مع تمام مباحثه من اشتقاقه ووجه اسناده
الى الله تعالى قوله مجاهد بضم الميم وكسر الهاء ابن جبر بالجيم المفتوحة
والموحدة الساكنة ابو الحجاج المفسر من تابعي مكة مر في اول كتاب
الايمان قال اهل العربية يقال استحيى يستحيي فاعل الالف تسحيى يائين ويقال
ايضا استحى يستحي حيا واحدة في المضارع فعلى هذا يجوز مستحي بياء ومستح
بدون الياء فوزنه مستفع او مستعف والاستكبار والتكبر هو التعظم
وعايشة هي الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها تقدمت في كتاب الوحي
وقالت عطف على قال مجاهد وذكرهما البخاري تعليقا منها وحتمل ان يكون
وقالت عطفا على لا يتعلم فيكون من مقول مجاهد ايضا والاصح ان مجاهدا
سمع من عايشة لكن الظاهر الاول ونساء الانصار نساء اهل المدينة المؤمنات
قوله محمد بن سلام البيكندي بتخفيف اللام على الاكثر مر في باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله قوله ابو معوية هو محمد بن خازم
بالخاء المعجمة والزاي المكسورة الضرير التميمي مر في باب المسلم من سلم
المسلمون وهشام بكسر الهاء وتخفيف الشين ابن عروة بن الزبير بن العوام
القرشي مر ذكره وذكر ابيه في كتاب الوحي قوله زينب بنت ام سلمة
بفتح اللام هي بنت عبد الله بن عبد الاسد المخزومي وامي سلمة وتنسب
الى الام التي هي ام المؤمنين بيانا لشرفها لانها ربيبة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واشعارا بان رواياتها هي من امها واسمها كان برة فغيره النبي صلى الله
عليه وسلم الى زينب وكانت من افاضل نساء زمانها ماتت بعد وقعة الحرة
روى لها البخاري حديثا واحدا وام سلمة هي زوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم هند بنت ابي اميه هاجرت مع زوجها الى الحبشة فولدت له بها زينب
ثم سلمة ويقال ان ام سلمة اول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة ومات

ابو

ابو سلمة رضي الله عنه سنة اربع فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
تقدمت في باب العلم والغطة بالليل قوله ام سليم بضم المهملة وفتح اللام
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالمهملة وبالنون النجارية الانصارية
اسمها سهلة او رميثة بالراء فيهما وبالمثلثة في الثاني او مليكة او الرميصا
بالصاد المهملة او الغميصا بالصاد المهملة فيهما والخمسة الاخيرة بصيغة
التصغير تزوجها مالك بن النضر بالضاد المنقطة ابو انس بن مالك فولدت له
انسا ثم قتل عنها مشركا فاسلمت فخطبها ابو طلحة وهو مشرك فابت وادعته
الى الاسلام فاسلم فقالت اني اتزوجك ولا اخذ منك صداقا لاسلامك فتزوجها
ابو طلحة ردى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا خرج البخاري
منها ثلاثة وهي من فاضلات الصحابيات قوله لا يستحي اي لا يمتنع من بيان الحق
فكذا انا لا امتنع من سؤالي عما انا محتاجة اليه مما يستحي النساء في العادة من السؤال
عنه لان نزول المني منهن يدل على شدة شهوتهن للرجال قوله من غسل بضم
الغين وهو اسم الفعل المشهور وبفتح الغين وهو مصدر واما الغسل بالكسر فهو
اسم ما يغسل به ومن زائدة اي هل غسل يجب على المرأة واحتلمت مبتدأ من الحلم
بالضم وهو ما يراه النايم يقال منه حلم بالفتح واحتلم قوله اذا رأت الماء
اي عليها غسل اذا رأت الذي اذا انتبهت فاذا الرطوبة او اذا رأت وجب عليها
غسل فاذا شرطية فلو رأى النايم انه جامع وانه قد انزل ثم يستيقظ فلا
يرى شيئا فلا غسل عليه قوله فغطت ام سلمة الظاهر انه من كلام زينب فالحديث
ملفق من رواية صحابيتين ويحتمل ان يكون من ام سلمة على سبيل الالتفات كانها
جردت من نفسها شخصا فاسندت اليها التغطية اذ اصل الكلام فغطيت
وجهي قلت يا رسول الله يعني وجهها هذا الادراج من عروة ظاهرا ويحتمل
ان يكون من راو اخر وهذا ادراج في ادراج قوله وتحتلم المرأة هو عطف على
مقدر يقتضيه السياق اي اتقول ذلك او ترى المرأة الماء وتحتلم ونحوه قوله
تربت بكسر الراء ويمينك اي يدك غير قاصد حقيقة معناها الاصلي فيذكرون
تربت يمينك او يداك وقاتله الله ولا اب لك وما اشبهه تقولها عند انكار الشيء
او الزجر عنه او الذم عليه او الحث عليه او الاعجاب به قيل انه ليس بدعاء بل هو

خبر لا يراد حقيقته قوله فيما اصله فيما حذفت الالف ومعناه ان الولد لا يشبه الام الا لان ما هو الغالب ما الرجل عند الجماع ومن كان منه انزال الماء عند الجماعة امكن منه انزال الماء عند الاحتلام قال ابن بطال اراد البخاري بهذا الباب بيان ان الحياء المانع من طلب العلم مذموم ولذلك بدا بقول مجاهد وعائشة واما اذا كان الحياء على جهة التوقير والاجلال فهو حسن كما فعلت ام سلمة حين غلطت وجهها ومعنى لا يستحي لا يترك لان الحياء هو الانقباض بتغير الاحوال وذلك لا يجوز على الله وفيه ان الحياء يقتضي ان لا يمنع من طلب الحقايق وفيه ان المرأة تحتلم غير ان ذلك نادر في النساء ولذلك انكرته ام سلمة واقول وفيه ان حكم الرجل اذا رأى ذلك كحكمها يعني لا يجب عليه الغسل لمجرد الاحتلام بل لا بد من رؤية الماء الآن حكمه صلى الله عليه وسلم على واحد حكمه على الجماعة الا اذا دل دليل على تخصيصه به قوله عبد الله بن دينار القرشي مر في باب امور الايمان قوله حدثت ابا عمر بن الخطاب وهذا الحديث مر في باب قول الحديث وفي باب لمح الامام المسئلة مع شرحه الا من هذا اللفظ وهو حدثت الى آخر الحديث قوله لان يكون بفتح اللام فان قلت يكون مستقبل وقلت ماض وحق الظاهر ان يقال لان كنت قتلتها فلت العرض فيه لان يكون في الحال موصوفا بهذا القول الصادر في الماضي احب الي من كذا وكذا اي من حمر النعم وغيرها ولفظ كذا موضوع للعدد وهو من الكنايات قال ابن بطال وفي تمني عمر رضي الله عنه ان يجاوب ابنه النبي صلى الله عليه وسلم بما وقع في نفسه فيه من العفة ان الرجل مباح له اكرام على ظهور ابنه في العلم على الشيوخ وسروره بذلك وقيل انما تمنى ذلك رجاء ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم باصابته فيدعو له وفيه ان الابن الموفق العالم افضل مكاسب الدنيا قال البخاري

باب من استحيا فامر غيره وقال شارح السنة قوله عبد الله بن داود بن عامر الخريبي مصغر امنسوبا الى الخريبة بالخاء المنقطة والموحدة محله بالبصرة ابو محمد او ابو عبد الرحمن الهمداني الكوفي الاصل قال ما كذبت قط الا مرة واحدة في صغري قال لي ابي ذهبت للكتاب فعلت بلى ولم اكن ذهبت وقال كم مرة دخلت من الخريبة الى البصرة في شراء حاجة لاهلي فاسمع مليا يلبي فاجمع ديلي واضعه على راسي وامر على وجهي الى مكة مات

سنة ثلاث عشرة ومائتين والاعمش هو سليمان بن مهران علامة الاسلام سيد المحدثين السمي بالمصحف لصدقه مر مرارا قوله منذر بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة ابن يعلى بفتح المثناة التحتانية وسكون المهملة وفتح اللام ابو يعلى الثوري بالمثلثة الكوفي قال لزمت محمد بن الحنفية حتى قال بعضنا لعلنا هذا النهكلي على ابينا روى له الجماعة قوله محمد بن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب الهاشمي ابو القاسم المعروف بابن الحنفية والحنفية هي امه خولة بنت جعفر الحنفي اليمامي وكانت من سبي بني حنيفة قال علي رضي الله عنه قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ولد لي ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم ولد لستين بقيتا من خلافة عمر وقيل لا يعلم احد اسند عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ولا اصح مما اسند محمد بن الحنفية مات سنة ثمانين او احدى وثمانين واربع عشرة وما به وفي الاسناد ان التابعي يعني الاعمش يروي عن غير التابعي يعني منذرا وان الرجلين الاولين بصريان والوسطين كوفيان والاخيرين هاشميان حجازيان قوله مذاء هو صيغة المبالغة والمذي ماء ابيض رقيق لزج يخرج عند الملاعبة والتقبيل لا بشهوة ولا دفق ولا يعقبه فتور وربما لا يحس بخروجه وهو في النساء اكثر منه في الرجال وفي المذي لغات سكون الذال وكسرها مع تشديد الياء وتخفيفها والاوليان مشهوران واولهما افصحهما واشهرهما ويقال منه مذي الرجل بالفتح وامذى بالالف ومذى بالتشديد يمذي كما ان مني الرجل وامنى ومنى مشددا يمني والودي ما يخرج بعد البول ويكون من البرودة قال الاموي المذي والودي مسددتان كالمني قوله فامرت المقداد بن الاسود بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين ابن عمرو بن ثعلبة الهوزاني الكندي ويقال له ابن الاسود لان الاسود بن عبد يغوث ربّاه او تبناه او حالفه او تزوج بامه ويقال له الكندي لانه اصاب دما في بهراء فهرب منهم الى كنده فحالفهم ثم اصاب منهم دما فهرب الى مكة فحالف الاسود وهو قديم الصحبة من السابقين في الاسلام قيل انه سادس ستة شهدبدرا ولم يثبت انه شهد وقعة فارس مع رسول الله غيره وقيل ان الزبير كان فارسا ايضا روي له اثنان واربعون حديثا مات قريب المدينة وحمل على رقاب الرجال اليها سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه روى الترمذي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله امرني بحب اربعة واخبر انه يحبهم قيل يا رسول الله سمهم لنا قال علي والمقداد وابو ذر وسلمان رضي الله عنهم واعلم انه يقال له المقداد بن عمرو بن الاسود منسوبا الى الاب الحقيقي والاب الادعائي كما يقال محمد بن علي ابن الحنفية منسوبا الى ابيه وامه جميعا فعلى هذا ينبغي ان ينون وكتب ابن الحنفية بالالف ويكون اعرابه اعراب محمد لانه وصف له لا لعلي ونص عليه نظائره فان قلت الامر هو حقيقة في الايجاب فما حكمه في لفظ فامرت قلت صيغة الامر ظاهرة في الايجاب لا لفظ امر وههنا لا صيغة ولئن سلمنا فقد يعدل عن الاصل بالقرائن قوله فسأله اي عن حكم المذي من وجوب الوضوء قال سألته التي وسألته عن التي سوالا وقد تعدي نفسه الى المفعول الاول وبعن الى الثاني وبالعكس وقد تحذف همزته فيقال سأله قوله فيه الوضوء يحتمل كونه مبتدا وخبرا وان يكون مبتدا او فاعلا وخبره او نعله محذوف اي واجب او يجب ولفظ فيه متعلق بقال راجع المسلمون انه لا يوجب الغسل فان قلت هذا القدر الذي هو لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم نقل عن علي رضي الله عنه بسماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم او من المقداد قلت ظاهر هذا السياق انه سمعه من الرسول حيث لم يقل قال المقداد وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولئن سلمنا عدم ظهوره فحكمه حكم مرسل الصحابي

قال ابن بطال انما استحى لكان ابنته فاطمة وهذا الحياء محمود لانه لا يمنع به من تعلم ما جهل وبحث من تعوم مقامه في ذلك وفيه قبول خبر الواحد واقول وفيه جواز الاستنابة في الاستفتاء وانه يجوز الاعتماد على الخبر المظنون مع القدرة على المقطوع به لكون علي رضي الله عنه اقتصر على قول المقداد مع تمكنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه قد ينازع فيه فيقال لعل عليا كان حاضر مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت السوال وانما استحى ان يكون السوال منه بنفسه وفيه استحباب حسن العشرة مع الاصهار وان الزوج يستحب له ان لا يذكر ما يتعلق بجماع النساء والاستمتاع بهن بحضرة اقاربها والله اعلم

قال البخاري باب ذكر العلم والفتيا في المسجد

قال شارح السنة قوله والفتيا عطف على العلم واما على ذكر قوله قتيبة

تصغير

تصغير القتبة مر في باب السلام من الاسلام والليث بن سعد رضي الله عنه في اول كتاب الوحي قوله نافع هو ابن سرجس بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم وبالمهملة اصله من الغرب وقيل من نيسابور وقيل من سبي كابل وقيل من جبال الطالقان اصابه عبد الله بن عمر في بعض غزواته قال مالك اذا سمعت من نافع حديثا عن ابن عمر لا ابالي ان لا اسمعه من غيره ويعثه عمر بن عبد العزيز الى مصر يعلمهم السنن مات سنة احدى ومائة سنة سبع عشرة ومائة قوله في المسجد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهل بضم النون وكسر الهاء مشتق من الاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية والمقصود منه السوال عن موضع الاحرام اي الميقات المكاني قوله ذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام تصغير الحلفة باللام المفتوحة كالقصبة وهي نبت في الماجعها حلفا وهو موضع على عشر مراحل من مكة قال الرافعي وعلى ميل من المدينة وقال النووي ستة اميال قوله ويهل اي يحرم اهل الشام اي الاقليم العروف وهو من العريش الى الفراء ومن الايلة الى بحر الروم ومر مباحثه في قصة هرقل والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة وكان اسمها مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح المثناة التحتانية فاجحف السيل باهلها اي اذهبه فسميت جحفة وهي على سبعة اوسته مراحل من مكة قوله النووي على ثلاث مراحل وهي قرية من البحر وكانت قريبة كبيرة قوله نجد هو من بلاد العرب وهو ما ارتفع من ارض تهامة الى ارض العراق ومر في باب الزكاة من الاسلام وقرن بفتح القاف واسكان الراء جبل مدور املس كانه بيضة مطل على عرفات قالوا غلط الجوهري في صحاحه فيه غلطتين فقاله بفتح الراء وزعم ان اويسا القرني منسوب اليه والصواب سكون الراء وان اويسا منسوب الى قبيله يقال له بنو قرن وهو على مرحلتين من مكة واقرب المواقيت اليها قوله وقال ابن عمر هو عطف على لفظ عن عبد الله عطفا من جهة المعنى كانه قال نافع قال عبد الله وقال ابن عمر ونحتمل احتمالا بعيدا ان يكون تعليقا من البخاري وهكذا حكمه وكان ابن عمر رضي الله عنه فان قلت الواو في ويزعمون للعطف فما المعطوف عليه

قلت لو عطف على مقدر وهو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
ولا بد من هذا التقدير لان الواو لا تدخل بين القول والمقول والزعم اما يراد به
القول المحقق او المعنى المشهور له قوله اليمن هي البلاد المشهورة ويلملم
بفتح التحتانية وفتح اللامين جبل من جبال تهامه على مرحلتين من مكة ويقال
ايضا ألملم بقلب الياء همزة قوله لم أفقه اي لم افهم ولم اعرف هذه اي
هذه المقالة ونهل اهل اليمن من يلملم قال الرافعي اليمن يشتمل على نجد وتهامه
وكذلك الحجاز واذا اطلق ذكر نجد كان المراد منه نجد الحجاز وميقات
النجدين جميعا قرن واذا قلنا ميقات اليمن يلملم اردنا تهامتها لا كل
اليمن قال ابن بطال في شرح صحيح مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم
وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرن وقع في بعض النسخ قرن
بغير الف ومن بعضها قرنا بالف وهو الاجود لانه اسم جبل فوجب حذفه والذي
وقع بدون الالف يقرا منونا وانما حذفوا الالف منه كما جرت عادة بعضهم بكتبون
سمعت انس بغير الف ويقرا بالتنوين ويحتمل ان يراد به البقعه فيكون منصرف
فترك صرفه نظر كلامه فان قلت فيلملم منصرف ام لا قلت ان اريد
الجبل فمنصرف وان اريد البقعه فغير منصرف البته بخلاف قرن فانه
على تقدير ارادة البقعة يجوز صرفه وفائدة المواقيت ان من اراد حجا او عمرة
حرم عليه مجاوزتها بغير احرام لكن يلزمه الدم ويصح نسكه قال
البخاري باب من اجاب السائل قال الشارح
السنه قوله ادم هو ابن ابي اياس التميمي مر في باب المسلم من سلم المسلمون
قوله ابن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة وبالهمزة الساكنة وبالموحدة محمد بن
عبد الرحمن الدوسي من تابعي التابعين لما حج المهدي دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يبق احد قام الا ابن ابي ذئب فقال له المسيب بن زهير قم هذا
امير المؤمنين فقال انما نقوم الناس لرب العالمين فقال المهدي دعه فلقد
قامت كل شعرة في راسي وقال ابو جعفر له سنة حج ما تقول في الحسن
ابن زيد بن الحسن بن فاطمة قال انه ليتحرى العدل قال ما تقول في مرتين
او ثلاثا فقال ورب هذا البنية انك لجابر فاخذ الربيع بلحيته فقال له ابو جعفر
كف عنه وامر له بثلاثمائة دينار مر في باب حفظ العلم قوله والزهري

وقع في بعض النسخ قبله لفظة ح وهو اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد
اخر قبل ذكر المتن وكثيرا ما يقع الزهري مجرورا عطفا على نافع وابن
ابي ذئب يروي عن الزهري لا عن سالم وادم يروي عن ابن ابي ذئب لا عن
الزهري قوله سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن عمر اذا اطلق لا يراد به الا عبد الله
بن عمر بن الخطاب قال احمد بن حنبل اصح الاسانيد الزهري عن
سالم عن ابيه قوله ما يلبس ما موصوله وهو مفعول يدع اي ليسال اي عما يلبسه
او موصوفة او استفهامية واللبس بالضم مصدر لبست الثوب البس
بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع وبالفتح مصدر لبست عليه الامر البس
بفتحها في الماضي وكسرها في المضارع والمحرم اي الداخل في الحج او العمرة واصله
الداخل في الحرمة وهو قد حرم عليه اذا ما كان حلالا قبله كالصيد ونحوه
قوله لا يلبس بضم السين نهي بمعنى النهي ويكسرها نهي والعمامة بكسر العين
والسراويل اعجمية عربت وجاء على لفظ الجمع وهي واحدة تذكر وتؤنث
ولم يعرف الاصمعي فيها الا التانيث ويجمع على السراويلات وقد تقال
هو جمع ومفرده سراوله قال الشاعر

• عليه من اللوم سربال له • فليس يرقى لمستضعف • وهو غير منصرف
على الاكثر قوله البرنس بضم الموحدة وسكون الراء وضم النون ثوب
راسه منه ملتزق به وقيل قلنسوة طويلة وكان النساك يلبسونها في صدر
الاسلام قوله ولا ثوبا ورس في بعضها ولا ثوب فرفعه انما هو بتقدير فعل مالم يسم
فاعله اي لا يلبس ثوب فان قلت لم عدل عن طريقه اخواته قلت لان الطيب
حرام على الرجل والمراة فاراد ان يعم الحكم للمحرم والمحرمة بخلاف الثياب
الذكورة فانها حرام على الرجال فقط قوله الورس بفتح الواو وسكون الرا
وبالمهملة نبت اصفر يكون باليمن تصبغ به الثياب وتتخذ منه الغمرة للوجه
والزعفران بفتح الزاي والفا جمعه زعافر والفعل اخذا وهي مونثة تثنيتها
فعلان فان قلت فاذا فقد الفعل فهل يحب لبس اخف القطوع لان ظاهر
الامر للوجوب قلت لا اذ هو شرع للتسهيل فلا يناسب التثقيل واعلم
انه صلى الله عليه وسلم سئل عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما يجوز لبسه ليدل بالالتزام
من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب الصريح اليه لانه اخصر

والحصر فان ما حرم اقل واضبط مما حل او لانه لو قال يلبس كذا وكذا ربما
اوهم ان لبس شئ مما عدوه من المناسك وليس كذلك او لان السوال
كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان
هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل معلوم بالاستصحاب
فلذلك اتى بالجواب على وفقه تنبيها عليه وفي عطف القوانس على العمامة
دليل على ان المحرم ينبغي ان لا يغطي راسه بالمغفر وغيره ونبه صلى الله عليه وسلم
بالقميص والسراويل على جميع المخيطات ازارا ورداء وكذا بالورس والزعفران
على ما سواهما من انواع الطيب وهو حرام على الرجل والمراة فان قلت
ما تقدم عليه وما تاخر عنه خاص بالرجال فمن اين علم عمومه وخصوصهما
قلت الخصوص من حيث ان الالفاظ كلها للذكور ين واما العموم
فمن الادلة الخارجة عن هذا الحديث ولو كانت الرواية برفع والاثوب
فالجواب اظهر قال العلما والحكمة في تحريم اللباس الذكور على المحرم
ان يبعد من الترفه ويتصف بصفة الخاشع الذليل وليتذكر انه محرم في كل
وقت فيكون اقرب الى كثرة اذكاره وابلغ في مراقبته وصيانته بعبادته
وامتناعه من ارتكاب المحظورات وليتذكر به الموت ولباس الاكفان
والبعث يوم القيامة حفاة عراة مهطعين الى الداع والحكمة في تحريم
الطيب ان يبعد من زينة الدنيا ولانه داع الى الجماع ولانه ينافي الحاج فانه
اشعث اغبر ومحصله ارادة ان يجتمع همه لمقاصد الاخرة واختلفوا في
قطع الخف قال احد لا يجب القطع لحديث ابن عباس رضي الله عنه
من لم يجد نعلين فليلبس خفين حيث جا مطلقا من غير التقييد بالقطع
واصحابه يزعمون نسخ حديث بن عمر الصريح بقطعهما وان قطعها اضاعة
مال وقال الجمهور المطلق يحمل على المقيد والزيادة من الثقة مقبولة
والاضاعة انما تكون فيما نهى واما عما ورد به الشرع فليس باضاعة بل حق يجب
الاذعان له قال ابن بطال نا قلا عن المهلب فيه من الفقه انه يجوز
للعالم اذا سئل عن الشئ ان يجيب بخلافه اذا كان في جوابه بيان ما يسال
عنه واما الزيادة على السوال فحكم الخف وانما زاد عليه الصلاة والسلام لعله
لمشقة المسافر وما يلحق الناس من الحفا بالمشي رحمة لهم وكذلك يجب للعالم

ان ينبه الناس في المسايل على ما ينتفعون به ويتسعون فيه فالم يكن ذريعة
الى تخصيص شئ من حدود الله هذا هو خاتمة كتاب العلم وفاتحة كتاب
الوضو نسال الله تعالى ان يمنحنا الخيرات انه ولي الخيرات وان يختم لنا
بالخير توفنا مسلمين والحقنا بالصالحين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

تم المجلد الاول بحمد الله الذي الاهوة تمت
ونعمته عمت على عباده ضعف عباد الله
واحوجهم الى مغفرته عالم الله الكاتب
الحقير
حسنا الله ونعم الوكيل

الحمد لله
تم بحمد الله الكريم الودود مسعود الجد مسعود بطريق الاستاذ ابن علامة دمشق الحرفة
في شهر ربيع هذا المجلد والذي يليه في شهر جمادي الاخرة سنة خمس وثمانين وثلثمائة والف
الحمد لله مسعد من شا من عباده